

مَنْهَاجُ الْمُحَرِّثِينَ وَسَبِيحَاتُ الْبَيِّنَاتِ الْمُحَقِّقِينَ

فِي
شَرْحِ صَحِيحِ أَبِي الْحَسَنِ مُسْلِمَ بْنِ الْحَجَّاجِ الْقِشِيرِيِّ

رَحْمَةً مِنَ اللَّهِ

لِلْإِمَامِ الْعَلَامَةِ

مُجِيبِ الدِّينِ أَبِي زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنِ شَرَفِ النَّوَوِيِّ

التُّتُوقِيُّ ٦٧٦ هـ

وَبِحَاشِيَتَيْهِ

التِّقَاتُ اعْتَرَاضِ الْحَافِظِ ابْنِ عَبْدِ الْهَادِي عَلَى شَرْحِ النَّوَوِيِّ
لِلْحَافِظِ ابْنِ حَجْرٍ

حَقَّقَهُ وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ

مَازِنُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّرَسَاوِيِّ


المجلد الخامس عشر

(٢٧٧٢ - ٣٠٣٣)

صفات المنافقين وأحكامهم - صفة القيامة والجنة والنار
- صفة الجنة وصفة نعيمها وأهلها - جهنم أعاذنا الله منها
- الفتن وأشرط الساعة - الزهد - التفسير - الفهارس

دار المنهاج القومية

علم ينتفع به



مَنْهَاجُ الْمُجْرِمِينَ
وَسُنَنُ طَائِفَةِ الْمُحَقِّقِينَ

شرح صحيح أبي الحسن وسنة طائفة المحققين
في

رجمة الله



الطبعة الأولى

١٤٤١هـ - ٢٠٢٠م

جميع الحقوق محفوظة

دار المنهاج للتوزيع والنشر والتوزيع

الجمهورية العربية السورية

دمشق - حلبوني - جادة ابن سينا - بناء الشلاح

هاتف - 2235402 - فاكس - 2242340 - ص.ب - 31446

جوال - 00963944272501 - العلاقات العامة - 00963947320948

Email : darminhagkawem@hotmail.com

Email : darminhagkawem@gmail.com

ISBN : 978-9933-609-13-9




كِتَابُ صِفَاتِ الْمُنَافِقِينَ وَأَحْكَامِهِمْ

كِتَابُ

صِفَاتِ الْمُنَافِقِينَ وَأَحْكَامِهِمْ

[٧١٢٤] | (٢٧٧٢) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مَعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ: أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ يَقُولُ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ أَصَابَ النَّاسَ فِيهِ شِدَّةٌ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي لَأَصْحَابِهِ: لَا تُنْفِقُوا عَلَيَّ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِهِ.

قَالَ زُهَيْرٌ: وَهِيَ قِرَاءَةٌ مِنْ خَفَضَ «حَوْلَهُ».



[٧١٢٤] قَوْلُهُ: (حَتَّى يَنْفَضُوا) أَي: يَنْفَرُّوا.

قَوْلُهُ: (قَالَ زُهَيْرٌ: وَهِيَ قِرَاءَةٌ مِنْ خَفَضَ «حَوْلَهُ») يَعْنِي: قِرَاءَةٌ مَنْ يَفْرَأُ: «مِنْ حَوْلِهِ»، بِكَسْرِ مِيمٍ «مِنْ»، وَجَرَّ «حَوْلِهِ»، وَاحْتَرَزَ بِهِ عَنِ الْقِرَاءَةِ الشَّاذَّةِ «وَمِنْ حَوْلَهُ» بِالْفَتْحِ (٢).

(١) فِي (ف): «بَاب».

(٢) هَاتَانِ الْقِرَاءَتَانِ لَيْسَتَا مِنَ الْمَتَوَاتِرِ وَلَا الْمَشْهُورِ، وَقَدْ ذَكَرَ السِّيُوطِيُّ فِي «الدر المنثور» عَنْ ابْنِ مَرْدُويَةَ: أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ، وَابْنَ مَسْعُودٍ كَانَا يَقْرَأَنَّ ﴿لَا تُنْفِقُوا عَلَيَّ مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا﴾ «مِنْ حَوْلِهِ»، وَقَدْ تَوَسَّعَ ابْنُ قُرْقُولٍ فِي «المطالع» (٤٨٧/٢) فِي التَّعْلِيقِ عَلَى ضَبْطِ هَذَا الْحَرْفِ: «مِنْ حَوْلِهِ»، وَاخْتِلَافِ الرِّوَاةِ فِيهِ وَالْمَشَايخِ، ثُمَّ خَتَمَ كَلَامَهُ بِقَوْلِهِ: «هَذَا الْفَصْلُ كُلُّهُ تَخْلِيطٌ غَيْرُ مَصْفَى».

وَقَالَ: ﴿لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾ [المنافقون: ٨]
 قَالَ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ، فَأَرْسَلَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَسَأَلَهُ
 فَأَجْتَهَدَ يَمِينَهُ مَا فَعَلَ، فَقَالَ: كَذَبَ زَيْدٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَوَقَعَ
 فِي نَفْسِي مِمَّا قَالُوهُ شِدَّةٌ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقِي: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾
 [المنافقون: ١].

قَالَ: ثُمَّ دَعَاهُمْ النَّبِيُّ ﷺ لِيَسْتَغْفِرَ لَهُمْ، قَالَ: فَلَوْوَا رُؤُوسَهُمْ،
 وَقَوْلُهُ: ﴿كَانَهُمْ حُشْبٌ مُسْنَدَةٌ﴾ [المنافقون: ٤] وَقَالَ: كَانُوا رِجَالًا أَجْمَلُ
 شَيْءٍ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَوْوَا رُؤُوسَهُمْ﴾ [المنافقون: ٥] فُرِيَ فِي السَّعِّ بِتَشْدِيدِ الْوَاوِ
 وَتَخْفِيفِهَا (١).

﴿كَانَهُمْ حُشْبٌ﴾ بِضَمِّ الشَّيْنِ وَإِسْكَانِهَا، الضَّمُّ لِلْأَكْثَرِينَ (٢).

وَفِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ هَذَا أَنَّهُ يَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَ أَمْرًا يَتَعَلَّقُ بِالْإِمَامِ
 أَوْ نَحْوِهِ مِنْ كِبَارِ وُلاةِ الْأُمُورِ، وَيُخَافُ ضَرَرَهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، أَنْ يَبْلُغَهُ إِيَّاهُ
 لِيَحْتَرِزَ مِنْهُ.
 وَفِيهِ: مَنْقَبَةٌ لِرَيْدٍ.

وَأَمَّا حَدِيثُ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْمُنَافِقِ وَإِلْبَاسِهِ
 قَمِيصَهُ، [ط/١٧/١٢٠] وَاسْتِعْفَارِهِ لَهُ، وَنَفْثِهِ عَلَيْهِ مِنْ رِيْقِهِ، فَسَبَقَ شَرْحُهُ (٣)،
 وَالْمُحْتَضِرُ مِنْهُ: أَنَّهُ ﷺ فَعَلَ هَذَا كُلَّهُ إِكْرَامًا لِابْنِهِ، وَكَانَ صَالِحًا،

(١) قرأ الجمهور بالتشديد، إلا نافعاً من السبعة، وروح عن يعقوب من العشرة، فقرأ
 بالتخفيف. وانظر: «النشر» (٢/٣٨٨)

(٢) «أَسَكَّنَ الشَّيْنَ: أَبُو عَمْرٍو وَالْكَسَائِيُّ، وَاخْتَلَفَ عَن قُنْبُلٍ؛ فَرَوَى ابْنُ مُجَاهِدٍ عَنْهُ
 الْإِسْكَانَ، وَرَوَى ابْنُ شَبَّوْدَ عَنْهُ الضَّمُّ» قاله في «النشر» (٢/٢١٦-٢١٧).

(٣) انظر: (١٣/٢٢٨).

[٧١٢٥] | ٢ | (٢٧٧٣) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ ابْنُ عَبْدِ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو: أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَبْرَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي، فَأَخْرَجَهُ مِنْ قَبْرِهِ، فَوَضَعَهُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَنَفَثَ عَلَيْهِ مِنْ رِيقِهِ، وَأَلْبَسَهُ قَمِيصَهُ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[٧١٢٦] (...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي، بَعْدَ مَا أُدْخِلَ حُفْرَتَهُ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ سُفْيَانَ.

[٧١٢٧] | ٣ | (٢٧٧٤) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَمَّا تُوفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي ابْنِ سَلُولٍ، جَاءَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ يَكْفُنُ فِيهِ أَبَاهُ، فَأَعْطَاهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُصَلِّيَ عَلَيْهِ، وَقَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا خَيْرَنِي اللَّهُ، فَقَالَ: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾ [التوبة: ٨٠] وَسَأَزِيدُهُ عَلَى سَبْعِينَ، قَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ، فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾ [التوبة: ٨٤].

وَقَدْ صَرَّحَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَاتِهِ بِأَنَّ ابْنَهُ سَأَلَ ذَلِكَ، وَلِأَنَّهُ أَيْضًا مِنْ مَكَارِمِ أَخْلَاقِهِ ﷺ، وَحُسْنِ مُعَاشَرَتِهِ لِمَنْ انْتَسَبَ إِلَى صُحْبَتِهِ.

وَكَانَتْ هَذِهِ الصَّلَاةُ قَبْلَ نَزُولِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا﴾ [التوبة: ٨٤] [ط/١٧/١٢١] كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَقِيلَ: أَلْبَسَهُ الْقَمِيصَ مَكَافَأَةً بِقَمِيصِ كَانَ أَلْبَسَهُ الْعَبَّاسُ.

[٧١٢٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى، وَهُوَ الْقَطَّانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.
وَزَادَ قَالَ: فَتَرَكَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ.

[٧١٢٩] | ٥ (٢٧٧٥) | حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: اجْتَمَعَ عِنْدَ الْبَيْتِ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ، قُرَشِيَّانِ وَثَقَفِيٌّ، أَوْ ثَقَفِيَّانِ وَقُرَشِيٌّ، قَلِيلٌ فِئَهُ قُلُوبِهِمْ، كَثِيرٌ شَحْمٌ بَطُونِهِمْ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَتُرُونَ اللَّهَ يَسْمَعُ مَا نَقُولُ؟ وَقَالَ الْآخَرُ: يَسْمَعُ إِنْ جَهَرْنَا، وَلَا يَسْمَعُ إِنْ أَخْفَيْنَا، وَقَالَ الْآخَرُ: إِنْ كَانَ يَسْمَعُ إِذَا جَهَرْنَا، فَهُوَ يَسْمَعُ إِذَا أَخْفَيْنَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ﴾ [فُضِّلَتْ: ٢٢] الْآيَةَ.

[٧١٣٠] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (ح)

[٧١٣١] وَقَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، بِنَحْوِهِ.

[٧١٢٩] قَوْلُهُ: (قَلِيلٌ فِئَهُ قُلُوبِهِمْ، كَثِيرٌ شَحْمٌ بَطُونِهِمْ) قَالَ الْقَاضِي: «هَذَا فِيهِ تَنْبِيهُ عَلَى أَنَّ الْفِطْنَةَ قَلَّمَا تَكُونُ مَعَ السَّمَنِ»^(١).

[٧١٣٢] | ٦ (٢٧٧٦) | حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ، وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ يُحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى أُحُدٍ، فَرَجَعَ نَاسٌ مِمَّنْ كَانَ مَعَهُ، فَكَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمْ فِرْقَتَيْنِ، قَالَ بَعْضُهُمْ: نَقَلْتُهُمْ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا، فَنَزَلَتْ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَتَيْنِ﴾ [النساء: ٨٨].

[٧١٣٣] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ (ح) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

[٧١٣٤] | ٧ (٢٧٧٧) | حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رِجَالًا مِنَ الْمُتَأَمِّقِينَ، فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانُوا إِذَا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْغَزْوِ تَخَلَّفُوا عَنْهُ، وَفَرِحُوا بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ اعْتَذَرُوا إِلَيْهِ، وَحَلَفُوا، وَأَحْبَبُوا أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا، فَنَزَلَتْ: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ﴾ [آل عمران: ١٨٨].

[٧١٣٢] قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَتَيْنِ﴾ [النساء: ٨٨]، قَالَ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ: مَعْنَاهُ: أَيُّ شَيْءٍ لَكُمْ فِي الْاِخْتِلَافِ فِي أَمْرِهِمْ؟ وَ﴿فِتْنَتَيْنِ﴾ مَعْنَاهُ: فِرْقَتَيْنِ^(١)، وَهُوَ مَنْصُوبٌ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ عَلَى الْحَالِ، قَالَ سِيبَوَيْهٌ: «إِذَا قُلْتَ: مَا لَكَ قَائِمًا؟ فَمَعْنَاهُ: لِمَ قُمْتَ؟ وَنَصَبْتُهُ عَلَى تَقْدِيرِ: أَيُّ شَيْءٍ يَخْصُلُ لَكَ فِي هَذَا^(٢) الْحَالِ؟»^(٣) وَقَالَ الْفَرَّاءُ: [ط/١٧/١٢٢]

(٢) فِي (ف): «هَذِهِ».

(١) فِي (ه): «فِرْقَتَيْنِ».

(٣) «الْكِتَاب» (٦١ / ٢) بِنَحْوِهِ.

[٧١٣٥] | ٨ | (٢٧٧٨) | حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَاللَّفْظُ لِرُزْهَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ مَرْوَانَ قَالَ: اذْهَبْ يَا رَافِعُ، لِبَوَائِبِهِ، إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْ: لَيْتَ كَانَ كُلُّ امْرِئٍ مِنَّا فَرِحَ بِمَا أَتَى، وَأَحَبَّ أَنْ يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ، مُعَدِّبًا لِنُعَدِّبَنَّ أَجْمَعُونَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا لَكُمْ وَلِهَذِهِ الْآيَةُ؟ إِنَّمَا أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةَ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ، ثُمَّ تَلَا ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ [آل عمران: ١٨٧] هَذِهِ الْآيَةُ، وَتَلَا ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أُوتُوا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾ [آل عمران: ١٨٨] وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سَأَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ فَكَتَمُوهُ إِيَّاهُ، وَأَخْبَرُوهُ بغيرِهِ، فَخَرَجُوا قَدْ أَرَوْهُ أَنْ قَدْ أَخْبَرُوهُ بِمَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ، وَاسْتَحْمَدُوا بِذَلِكَ إِلَيْهِ، وَفَرِحُوا بِمَا أُوتُوا مِنْ كِتْمَانِهِمْ إِيَّاهُ مَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ.

[٧١٣٦] | ٩ | (٢٧٧٩) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: قُلْتُ لِعِمَّارٍ: أَرَأَيْتُمْ صَنِّعْتُمْ هَذَا الَّذِي صَنَعْتُمْ فِي أَمْرِ عَلِيِّ، أَرَأَيْتُمْ رَأَيْتُمُوهُ، أَوْ شَيْئًا عَهْدَهُ إِلَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا عَهْدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا لَمْ يَعْهَدْهُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَلَكِنْ حُدَيْفَةُ أَخْبَرَنِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فِي أَصْحَابِي اثْنَا عَشَرَ مُنَافِقًا، فِيهِمْ ثَمَانِيَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ، ثَمَانِيَةٌ مِنْهُمْ تَكْفِيكُهُمُ الدَّبِيلَةَ وَأَرْبَعَةٌ لَمْ أَحْفَظْ مَا قَالَ شُعْبَةُ فِيهِمْ.

«هُوَ مَنْصُوبٌ عَلَى أَنَّهُ خَبِرَ كَانَ مَحذُوفَةً، فَقَوْلُكَ^(١): مَا لَكَ قَائِمًا؟ تَقْدِيرُهُ: لِمَ كُنْتَ قَائِمًا؟»^(٢).

(١) في (ع)، و(ه): «فقوله».

(٢) «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٨١) بنحوه.

[٧١٣٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَادٍ قَالَ: قُلْنَا لِعَمَّارٍ: أَرَأَيْتَ قِتَالَكُمْ، أَرَأَيْتَ رَأَيْتُمُوهُ؟ فَإِنَّ الرَّأْيَ يُحْطَى وَيُصِيبُ، أَوْ عَهْدًا عَهْدَهُ إِلَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا عَهْدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا لَمْ يَعْهَدْهُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ فِي أُمَّتِي.

قَالَ شُعْبَةُ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: حَدَّثَنِي حُدَيْفَةُ.

وَقَالَ غُنْدَرٌ: أَرَاهُ قَالَ: فِي أُمَّتِي اثْنَا عَشَرَ مُنَافِقًا لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَخْرُجُونَ رِبْحَهَا، حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ، ثَمَانِيَةٌ مِنْهُمْ تَكْفِيكُهُمُ الدُّبَيْلَةَ، سِرَاجٌ مِنَ النَّارِ يَظْهَرُ فِي أَكْتَانِهِمْ، حَتَّى يَنْجُمَ مِنْ صُدُورِهِمْ.

[٧١٣٧] قَوْلُهُ ﷺ: (فِي أَصْحَابِي اثْنَا عَشَرَ مُنَافِقًا، فِيهِمْ ثَمَانِيَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ، ثَمَانِيَةٌ مِنْهُمْ تَكْفِيكُهُمُ الدُّبَيْلَةَ، سِرَاجٌ مِنَ النَّارِ^(١) يَظْهَرُ فِي أَكْتَانِهِمْ حَتَّى يَنْجُمَ فِي صُدُورِهِمْ).

أَمَّا قَوْلُهُ ﷺ: «فِي أَصْحَابِي»، فَمَعْنَاهُ: الَّذِينَ يُنْسَبُونَ إِلَيَّ صُحْبَتِي، كَمَا قَالَ فِي الرَّوَايَةِ الثَّانِيَةِ: (فِي أُمَّتِي).

وَ«سَمُّ الْخِيَاطِ» يَفْتَحُ السِّينَ وَضَمُّهَا وَكَسْرُهَا، الْفَتْحُ أَشْهُرٌ، وَبِهِ قَرَأَ الْقُرَّاءُ السَّبْعَةُ، وَهُوَ ثُقْبُ الْإِبْرَةِ، وَمَعْنَاهُ: لَا يَدْخُلُونَ أَبَدًا كَمَا لَا يَدْخُلُ الْجَمَلُ فِي ثُقْبِ الْإِبْرَةِ أَبَدًا.

وَأَمَّا «الدُّبَيْلَةُ» فَبِدَالِ مُهْمَلَةٍ مَضْمُومَةٍ، ثُمَّ بَاءٍ مُوَحَّدَةٍ مَفْتُوحَةٍ، وَقَدْ فَسَّرَهَا فِي الْحَدِيثِ بِسِرَاجٍ مِنَ نَارٍ.

(١) فِي (ع)، وَ(ف): «نَار».

[٧١٣٨] حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ جُمَيْعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الطَّفَيْلِ قَالَ: كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْعَقَبَةِ، وَبَيْنَ حُدَيْفَةَ بَعْضُ مَا يَكُونُ بَيْنَ النَّاسِ، فَقَالَ: أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ كَمْ كَانَ أَصْحَابُ الْعَقَبَةِ؟ قَالَ: فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ: أَخْبِرْهُ إِذْ سَأَلَكَ، قَالَ: كُنَّا نَخْبِرُ أَنَّهُمْ أَرْبَعَةَ عَشَرَ، فَإِنْ كُنْتَ مِنْهُمْ فَقَدْ كَانَ الْقَوْمُ خَمْسَةَ عَشَرَ، وَأَشْهَدُ بِاللَّهِ أَنَّ اثْنِي عَشَرَ مِنْهُمْ حَرَبُ اللَّهِ وَلِرَسُولِهِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ، وَعَدَرَ ثَلَاثَةَ قَالُوا: مَا سَمِعْنَا مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا عَلِمْنَا بِمَا أَرَادَ الْقَوْمُ، وَقَدْ كَانَ فِي حَرَّةٍ، فَمَشَى فَقَالَ: إِنَّ الْمَاءَ قَلِيلٌ، فَلَا يَسْقِينِي إِلَيْهِ أَحَدٌ، فَوَجَدَ قَوْمًا قَدْ سَبَّوهُ، فَلَعَنَهُمْ يَوْمَئِذٍ.

وَمَعْنَى «يَنْجُمُ»: يَظْهَرُ وَيَعْلُو، وَهُوَ بِضَمِّ الْجِيمِ.

وَرُوِيَ: «تَكْفِيهِمُ الدُّبَيْلَةَ»^(١) بِحَذْفِ الْكَافِ الثَّانِيَةِ، وَرُوِيَ: «تَكْفِيهِمُ»^(٢) بِتَاءٍ مُثْنَاةٍ فَوْقَ بَعْدِ الْفَاءِ، مِنْ الْكَفْتِ، وَهُوَ الْجَمْعُ وَالسَّرُّ، أَي: تَجْمَعُهُمْ فِي قُبُورِهِمْ وَتَسْتُرُهُمْ.

[٧١٣٨] قَوْلُهُ: (كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْعَقَبَةِ وَبَيْنَ حُدَيْفَةَ بَعْضُ مَا يَكُونُ بَيْنَ النَّاسِ، فَقَالَ: أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ كَمْ كَانَ أَصْحَابُ الْعَقَبَةِ؟ فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ: أَخْبِرْهُ إِذْ سَأَلَكَ، قَالَ: كُنَّا نَخْبِرُ أَنَّهُمْ أَرْبَعَةَ عَشَرَ، فَإِنْ كُنْتَ مِنْهُمْ فَقَدْ كَانَ الْقَوْمُ خَمْسَةَ عَشَرَ، وَأَشْهَدُ بِاللَّهِ أَنَّ اثْنِي عَشَرَ مِنْهُمْ حَرَبُ اللَّهِ وَلِرَسُولِهِ^(٣) فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ).

هَذِهِ الْعَقَبَةُ لَيْسَتْ الْعَقَبَةُ الْمَشْهُورَةُ [ط/١٧/١٢٥] بِمَنَى الَّتِي كَانَتْ بِهَا بَيْعَةُ الْأَنْصَارِ ﷺ، وَإِنَّمَا هَذِهِ عَقَبَةٌ عَلَى طَرِيقِ تَبُوكَ، اجْتَمَعَ الْمُتَأَفِّقُونَ فِيهَا لِلْغَدْرِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَعَصَمَهُ اللَّهُ مِنْهُمْ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» [١٦٩٣٧]، وَأَبُو يَعْلَى [١٦١٦].

(٢) انظر: «جامع المسانيد والسنن» [٧٨٣٩]. (٣) في (ف): «ورسوله».

[٧١٣٩] | ١٢ | (٢٨٨٠) | حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ يَصْعَدُ الثَّنِيَّةَ ثَنِيَّةَ الْمُرَارِ، فَإِنَّهُ يَحْطُّ عَنْهُ مَا حُطَّ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ.

قَالَ: فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ صَعَدَهَا خَيْلُنَا، خَيْلُ بَنِي الْخَزْرَجِ، ثُمَّ تَتَمَّ النَّاسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَكُلُّكُمْ مَغْفُورٌ لَهُ، إِلَّا صَاحِبَ الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ، فَأَتَيْنَاهُ فَقُلْنَا لَهُ: نَعَالَ يَسْتَغْفِرُ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَأَنْ أَجِدَ ضَالَّتِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لِي صَاحِبُكُمْ. قَالَ وَكَانَ رَجُلٌ يَنْشُدُ ضَالَّةً لَهُ.

[٧١٤٠] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

[٧١٣٩] قَوْلُهُ ﷺ: (مَنْ يَصْعَدُ الثَّنِيَّةَ ثَنِيَّةَ الْمُرَارِ) هَكَذَا هُوَ فِي الرَّوَايَةِ الْأُولَى: «الْمُرَارِ» بِضَمِّ الْمِيمِ، وَتَخْفِيفِ الرَّاءِ، وَفِي الثَّانِيَةِ: (الْمُرَارِ، أَوْ الْمَرَارِ) [٧١٤٠] بِضَمِّ الْمِيمِ أَوْ (١) فَتَحِهَا عَلَى الشَّكِّ، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ بِضَمِّهَا أَوْ كَسْرِهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَ«الْمُرَارُ» شَجَرٌ مُرٌّ، وَأَصْلُ الثَّنِيَّةِ: الطَّرِيقُ بَيْنَ جَبَلَيْنِ، وَهَذِهِ الثَّنِيَّةُ عِنْدَ الْحُدَيْبِيَّةِ، قَالَ الْحَازِمِيُّ: «قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: هِيَ مَهْبِطُ الْحُدَيْبِيَّةِ» (٢).

قَوْلُهُ: (لَأَنْ أَجِدَ ضَالَّتِي) (٣) أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لِي صَاحِبُكُمْ، قَالَ: وَكَانَ الرَّجُلُ يَنْشُدُ ضَالَّةً لَهُ «يَنْشُدُ» بِفَتْحِ الْيَاءِ وَضَمِّ الشَّيْنِ، أَي: يَسْأَلُ عَنْهَا، قَالَ الْقَاضِي: [ط/١٧/١٢٦] «قِيلَ: هَذَا الرَّجُلُ هُوَ الْجَدُّ بْنُ قَيْسِ الْمُنَافِقِ» (٤).

(٢) «الأمأكن» للحازمي (٨٣٤).

(١) في (هـ): «و».

(٤) «إكمال المعلم» (٨/٣١٢).

(٣) في (د): «راحتي».

مَنْ يَصْعَدُ ثَنِيَّةَ الْمَرَارِ أَوْ الْمَرَارِ، بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَإِذَا هُوَ أَعْرَابِيٌّ جَاءَ يَنْشُدُ ضَالَّةً لَهُ.

[٧١٤١] | ١٤ (٢٧٨١) | حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ مِنَّا رَجُلٌ مِنْ بَنِي النَّجَارِ قَدْ قَرَأَ الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ، وَكَانَ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَانْطَلَقَ هَارِبًا حَتَّى لَحِقَ بِأَهْلِ الْكِتَابِ، قَالَ: فَرَفَعُوهُ، قَالُوا: هَذَا قَدْ كَانَ يَكْتُبُ لِمُحَمَّدٍ فَأَعْجِبُوا بِهِ، فَمَا لَبِثَ أَنْ قَصَمَ اللَّهُ عُنُقَهُ فِيهِمْ، فَحَفَرُوا لَهُ فَوَارُوهُ، فَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَى وَجْهِهَا، ثُمَّ عَادُوا فَحَفَرُوا لَهُ، فَوَارُوهُ فَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَى وَجْهِهَا، فَتَرَكَوهُ مَبْنُودًا.

[٧١٤٢] | ١٥ (٢٧٨٢) | حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا حَفْصٌ، يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَلَمَّا كَانَ قُرْبَ الْمَدِينَةِ، هَاجَتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ تَكَادُ أَنْ تَدْفِنَ الرَّكِيبَ، فَرَعِمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بُعِثْتُ هَذِهِ الرِّيحُ لِمَوْتِ مُنَافِقٍ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَإِذَا مُنَافِقٌ عَظِيمٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ قَدْ مَاتَ.

[٧١٤١] قَوْلُهُ: (فَنَبَذَتْهُ^(١) الْأَرْضُ) أَي: طَرَحَتْهُ عَلَى وَجْهِهَا عِبْرَةً لِلنَّاطِرِينَ.

وَقَوْلُهُ: (قَصَمَ اللَّهُ عُنُقَهُ) أَي: أَهْلَكَهُ.

[٧١٤٢] قَوْلُهُ: (هَاجَتْ رِيحٌ تَكَادُ أَنْ تَدْفِنَ الرَّكِيبَ) هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ النُّسخِ: «تَدْفِنُ» بِالْفَاءِ وَالتَّوْنِ، أَي: تُعْبِئُهُ عَنِ النَّاسِ، وَتَذْهَبُ بِهِ لِشِدَّتِهَا. قَوْلُهُ ﷺ: (بُعِثْتُ هَذِهِ الرِّيحُ لِمَوْتِ مُنَافِقٍ) أَي: عِقُوبَةٌ لَهُ، وَعَلَامَةٌ لِمَوْتِهِ وَرَاحَةِ الْعِبَادِ وَالْبِلَادِ مِنْهُ.

(٢) «أَنْ» لَيْسَتْ فِي (ف)، وَ(د).

(١) فِي (و): «فَنَبَذَتْهُ».

[٧١٤٣] | ١٦ | (٢٧٨٣) | حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُوسَى الْيَمَامِيُّ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ، حَدَّثَنَا إِيَّاسُ، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: عُدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مَوْعُوگًا، قَالَ: فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ رَجُلًا أَشَدَّ حَرًّا، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَشَدَّ حَرًّا مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ هَذَيْنِكَ الرَّجُلَيْنِ الرَّكِيبَيْنِ الْمُقْفِيَيْنِ، لِرَجُلَيْنِ حِينِيذٍ مِنْ أَصْحَابِهِ.

[٧١٤٤] | ١٧ | (٢٧٨٤) | حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَاللَّفْظُ لَهُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، يَعْنِي الثَّقَفِيَّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ تَعِيرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً.

[٧١٤٣] قَوْلُهُ ﷺ: [ط/١٧/١٢٧] (الرَّكِيبَيْنِ الْمُقْفِيَيْنِ) أَي: الْمُؤَلَّيْنِ أَفْقِيئَهُمَا مُنْصَرِفَيْنِ.

قَوْلُهُ: (لِرَجُلَيْنِ حِينِيذٍ مِنْ أَصْحَابِهِ) سَمَاهُمَا (١) مِنْ أَصْحَابِهِ، لِإِظْهَارِهِمَا الْإِسْلَامَ وَالصُّحْبَةَ، لَا أَنَّهُمَا مِمَّنْ نَالَتُهُ فَضِيلَةُ الصُّحْبَةِ.

[٧١٤٤] قَوْلُهُ ﷺ: (مَثَلُ الْمُنَافِقِ مَثَلُ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ، تَعِيرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً، وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً) «الْعَائِرَةُ»: الْمُتَرَدِّدَةُ الْمُتَحِيرَةُ لَا تَدْرِي لِأَيِّهِمَا تَتَّبِعُ.

وَمَعْنَى «تَعِيرُ»: أَي: تَرَدَّدُ (٢) وَتَذْهَبُ.

(١) فِي (هـ): «أَسْمَاهُمَا»، وَلَيْسَتْ فِي (د).

(٢) فِي (هـ)، وَ(ف)، وَ(د)، وَ(ط): «تَرَدَّدُ».

[٧١٤٥] (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: تَكَرَّرُ فِي هَذِهِ مَرَّةً وَفِي هَذِهِ مَرَّةً.

[٧١٤٥] وَقَوْلُهُ فِي الرَّوَايَةِ الثَّانِيَةِ: (تَكَرَّرُ فِي هَذِهِ مَرَّةً، وَفِي هَذِهِ مَرَّةً)، أَي: تَعَطَّفُ عَلَى هَذِهِ، وَعَلَى هَذِهِ، وَهُوَ نَحْوُ «تَعْيِيرُ»، وَهُوَ بِكَسْرِ الْكَافِ.

[ط/١٧/١٢٨]





كِتَابُ صِفَةِ الْقِيَامَةِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ

كِتَابُ صِفَةِ الْقِيَامَةِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ

[٧١٤٦] | ١٨ (٢٧٨٥) | حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي الْمُغِيرَةُ، يَعْنِي الْحَزَامِيَّ، عَنْ أَبِي الرَّزَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّهُ لِيَأْتِي الرَّجُلُ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ، أَقْرُؤُوا: ﴿فَلَا تُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا﴾ [الكهف: ١٠٥].

[٧١٤٧] | ١٩ (٢٧٨٦) | حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا فُضَيْلٌ، يَعْنِي ابْنَ عِيَاضٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَوْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى إِضْبَعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِضْبَعٍ، وَالْجِبَالَ وَالشَّجَرَ عَلَى إِضْبَعٍ، وَالْمَاءَ وَالشَّرَى عَلَى إِضْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِضْبَعٍ، ثُمَّ يَهْزُهُنَّ،

٦٢- كِتَابُ (١)

صِفَةُ الْقِيَامَةِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ

[٧١٤٦] قَوْلُهُ ﷺ: (لَا يَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ) أَي: لَا يَعْدِلُهُ فِي الْقَدْرِ وَالْمَنْزِلَةِ، أَي: لَا قَدْرَ لَهُ. وَفِيهِ: ذَمُّ السَّمِينِ (٢).

[٧١٤٧] و(الْحَبْرُ) بَفَتْحِ الْحَاءِ وَكَسْرِهَا، وَالْفَتْحُ أَفْصَحُ، وَهُوَ الْعَالِمُ.

قَوْلُهُ: (إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِضْبَعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِضْبَعٍ) إِلَى قَوْلِهِ: (ثُمَّ يَهْزُهُنَّ) هَذَا مِنْ أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ، وَقَدْ سَبَقَ فِيهَا الْمَذْهَبَانِ:

(١) فِي (شَدَّ)، وَ(لَ): «بَابُ». (٢) فِي (ع): «السَّمِينُ».

فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا الْمَلِكُ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَعَجُّبًا مِمَّا قَالَ
الْحَبْرُ تَصْدِيقًا لَهُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَتَّى قَدَرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحٰنَهُ وَنَعَلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٧﴾﴾
[الرُّمَّ: ٦٧] .

التَّأْوِيلُ، وَالْإِمْسَاكُ عَنْهُ، مَعَ الْإِيْمَانِ بِهَا، مَعَ اعْتِقَادِ أَنَّ الظَّاهِرَ مِنْهَا غَيْرُ
مُرَادٍ^(١) .

فَعَلَى قَوْلِ الْمُتَأْوِيلِينَ يَتَأَوَّلُونَ الْأَصَابِعَ هُنَا عَلَى الْإِفْتِدَارِ، أَي: خَلَقَهَا
مَعَ^(٢) عِظْمِهَا، بِلَا تَعَبٍ وَلَا مَلَلٍ، وَالنَّاسُ يَذْكُرُونَ الْأَصْبِعَ^(٣) فِي مِثْلِ هَذَا
لِلْمُبَالَغَةِ وَالِإِحْتِقَارِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمْ: بِأَصْبُعِي أَقْتُلُ زَيْدًا، أَي: [ط/١٧/١٢٩]
لَا كُفْلَةَ عَلَيَّ فِي قَتْلِهِ، وَقِيلَ: يُحْتَمَلُ أَنَّ الْمُرَادَ أَصَابِعُ بَعْضِ مَخْلُوقَاتِهِ،
وَهَذَا غَيْرُ مُمْتَنِعٍ، وَالْمَقْصُودُ: أَنَّ يَدَ الْجَارِحَةِ مُسْتَحِيلَةٌ^(٤) .

قَوْلُهُ: (فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَعَجُّبًا مِمَّا^(٥)) قَالَ الْحَبْرُ تَصْدِيقًا لَهُ، ثُمَّ
قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَتَّى قَدَرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ
مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ .

ظَاهِرُ الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَدَّقَ الْحَبْرَ فِي قَوْلِهِ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى
يَقْبِضُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِينَ^(٦)»، وَالْمَخْلُوقَاتِ بِالْأَصَابِعِ»، ثُمَّ قَرَأَ الْآيَةَ
الَّتِي فِيهَا الْإِشَارَةُ إِلَى نَحْوِ مَا يَقُولُ .

(١) سبق قبل بيان غلط هذا القول، وأنه قول محدث لم يقل به أحد من السلف، والسلف
إنما يمرونها كما جاءت، ويفوضون الكيف لا المعنى .

(٢) في (د): «على» . (٣) في (د): «الأصابع» .

(٤) هذا من التأويل الممنوع الذي تنزه عنه السلف، وقد سبق التعليق على نحو هذا في
(٢٠٥/٣) .

(٥) في (ع): «بما» .

(٦) في (ع)، و(ه)، ونسخة على (ف): «والأرض» .

[٧١٤٨] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ فَضِيلٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ: ثُمَّ يَهْرُهَنَّ. وَقَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، تَعَجَّبًا لِمَا قَالَ تَصَدِيقًا لَهُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الأنعام: ٩١] وَتَلَا الْآيَةَ.

[٧١٤٩] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ إِنَّ اللَّهَ يُمَسِكُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْخَلَائِقَ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا الْمَلِكُ، قَالَ: فَرَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الأنعام: ٩١].

[٧١٥٠] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ (ح) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قَالَ الْقَاضِي: «وَقَالَ بَعْضُ الْمُتَكَلِّمِينَ: لَيْسَ ضَحْكُهُ ﷺ وَتَعَجُّبُهُ وَتِلَاوَتُهُ الْآيَةَ تَصَدِيقًا لِلْحَبْرِ، بَلْ هُوَ رَدٌّ لِقَوْلِهِ، وَإِنْكَارٌ وَتَعَجُّبٌ مِنْ سُوءِ اعْتِقَادِهِ، فَإِنَّ مَذْهَبَ الْيَهُودِ التَّجْسِيمُ، فَفَهُمْ مِنْهُ ذَلِكَ، وَقَوْلُهُ: «تَصَدِيقًا لَهُ» [ط/١٧/١٣٠] إِنَّمَا هُوَ مِنْ كَلَامِ الرَّاويِ عَلَى مَا فَهَمَ»^(١)، وَالْأَوَّلُ أَظْهَرُ.

(١) «إكمال المعلم» (٨/٣١٧).

غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا: وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ،
وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: وَالْخَلَائِقَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَلَكِنْ فِي حَدِيثِهِ: وَالْجِبَالَ
عَلَى إِصْبَعٍ.

وَزَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: تَصْدِيقًا لَهُ تَعَجُّبًا لِمَا قَالَ.

[٧١٥١] [٢٣] (٢٧٨٧) | حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ،
أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ
يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَقْبِضُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ،
وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ مُلُوكِ الْأَرْضِ؟

[٧١٥٢] [٢٤] (٢٧٨٨) | وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا
أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَطْوِي اللَّهُ ﷻ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ
يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ
الْمُتَكَبِّرُونَ؟ ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضِينَ بِشِمَالِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ
الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟

[٧١٥٣] | حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، يَعْنِي
ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ: أَنَّهُ نَظَرَ
إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ كَيْفَ يَحْكِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يَأْخُذُ اللَّهُ ﷻ
سَمَاوَاتِهِ وَأَرْضِيهِ بِيَدَيْهِ، فَيَقُولُ:

[٧١٥٢] | قَوْلُهُ ﷺ: (يَطْوِي اللَّهُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ
بِيَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضِينَ بِشِمَالِهِ).

[٧١٥٣] | وَفِي رِوَايَةٍ: (أَنَّ ابْنَ مِقْسَمٍ نَظَرَ إِلَى ابْنِ عُمَرَ كَيْفَ يَحْكِي
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يَأْخُذُ اللَّهُ سَمَاوَاتِهِ وَأَرْضِيهِ^(١) بِيَدَيْهِ، وَيَقُولُ:

(١) فِي (ع)، وَ(ف)، وَ(ز): «وَأَرْضِهِ»، وَلَيْسَتْ فِي (ه).

أَنَا اللَّهُ، وَيَقْبِضُ أَصَابِعَهُ وَيَبْسُطُهَا، أَنَا الْمَلِكُ، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى الْمُنْبَرِ يَتَحَرَّكُ مِنْ أَسْفَلِ شَيْءٍ مِنْهُ، حَتَّى إِنِّي لَأَقُولُ: أَسَاقِطُ هُوَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟

أَنَا اللَّهُ، وَيَقْبِضُ أَصَابِعَهُ وَيَبْسُطُهَا، أَنَا الْمَلِكُ، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى الْمُنْبَرِ يَتَحَرَّكُ مِنْ أَسْفَلِ (١) مِنْهُ.

قَالَ [ط/١٧/١٣١] الْعُلَمَاءُ: الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: «يَقْبِضُ أَصَابِعَهُ وَيَبْسُطُهَا» النَّبِيُّ ﷺ، وَلِهَذَا قَالَ: إِنَّ ابْنَ مِقْسَمٍ نَظَرَ إِلَى ابْنِ عُمَرَ كَيْفَ يَحْكِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

وَأَمَّا إِطْلَاقُ الْيَدَيْنِ (٢) لِلَّهِ تَعَالَى فَمُتَأَوَّلٌ عَلَى الْقُدْرَةِ، وَكُنِيَ عَنْ ذَلِكَ بِالْيَدَيْنِ، لِأَنَّ أَفْعَالَنَا تَعْبُ بِالْيَدَيْنِ، فَخُوطِبْنَا بِمَا نَفْهَمُهُ، لِيَكُونَ (٣) أَوْضَحَ وَأَوْكَدَ فِي النُّفُوسِ، وَذَكَرَ الْيَمِينَ وَالشَّمَالَ حَتَّى يَتِمَّ الْمِثَالُ (٤)، لِأَنَّ نَتَأَوَّلُ بِالْيَمِينِ مَا نُكْرِمُهُ، وَبِالشَّمَالِ مَا دُونَهُ، وَلِأَنَّ الْيَمِينَ فِي حَقِّهَا تَقْوَى لِمَا لَا تَقْوَى لَهُ الشَّمَالُ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ السَّمَوَاتِ أَعْظَمُ مِنَ الْأَرْضِ، فَأَضَافَهَا إِلَى الْيَمِينِ، وَالْأَرْضِينَ إِلَى الشَّمَالِ، لِيُظْهِرَ التَّقْرِيبَ فِي الْإِسْتِعَارَةِ، وَإِنْ كَانَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَا يُوصَفُ بِأَنَّ شَيْئًا أَخْفَ عَلَيْهِ مِنْ شَيْءٍ، وَلَا أَثْقَلَ مِنْ شَيْءٍ، هَذَا مُخْتَصَرُ كَلَامِ الْمَازَرِيِّ (٥) فِي هَذَا.

(١) كذا في جميع النسخ، وفي (ط): «أسفل شيء» وهو الموافق لما في مطبوعات «الصحیح» ولما يأتي في كلام المصنف، وقد سبق التنبيه مرارا على توسع المصنف في سياق ما يورده من ألفاظ الصحیح ما دام ليس محل الشرح بلفظه، والله أعلم.

(٢) في (د): «اليد».

(٣) بعدها في (ف): «ذلك».

(٤) هذا كله من التأويل الممنوع الذي تنزه عنه السلف، وقد سبق بيان ما فيه في (٣/٢٠٥)، فانظره.

(٥) «المعلم بفوائد مسلم» (٣/٣٤٦).

قَالَ الْقَاضِي: «وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ ثَلَاثَةُ أَلْفَاظٍ: «يَقْبُضُ»، وَ«يَطْوِي»، وَ«يَأْخُذُ»، وَكُلُّهُ بِمَعْنَى الْجَمْعِ، لِأَنَّ السَّمَاوَاتِ مَبْسُوطَةٌ، وَالْأَرْضِينَ مَدْحُوءَةٌ مَمْدُودَةٌ^(١)، ثُمَّ يَرْجِعُ ذَلِكَ إِلَى مَعْنَى الرَّفْعِ وَالْإِزَالَةِ، وَتَبْدِيلِ^(٢) الْأَرْضِ غَيْرَ الْأَرْضِ، وَالسَّمَاوَاتِ، فَعَادَ كُلُّهُ إِلَى ضَمِّ بَعْضِهَا إِلَى بَعْضٍ، وَرَفَعَهَا وَتَبَدَّلَهَا بِغَيْرِهَا.

قَالَ: وَقَبْضُ النَّبِيِّ ﷺ أَصَابِعُهُ وَبَسْطُهَا تَمَثِيلٌ لِقَبْضِ هَذِهِ الْمَخْلُوقَاتِ وَجَمْعِهَا بَعْدَ بَسْطِهَا، وَحِكَايَةٌ لِلْمَبْسُوطِ الْمَقْبُوضِ^(٣)، وَهُوَ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُونَ^(٤)، لَا إِشَارَةَ إِلَى الْقَبْضِ وَالْبَسْطِ الَّذِي هُوَ صِفَةٌ لِلْقَابِضِ^(٥) وَالْبَاسِطِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَلَا تَمَثِيلَ لِصِفَةِ اللَّهِ تَعَالَى السَّمْعِيَّةِ الْمُسَمَّاةِ بِالْيَدِ الَّتِي لَيْسَتْ بِجَارِحَةٍ^(٦).

وَقَوْلُهُ فِي^(٧) الْمَنْبَرِ: «يَتَحَرَّكُ مِنْ أَسْفَلِ شَيْءٍ مِنْهُ»، أَيُّ: مِنْ أَسْفَلِهِ إِلَى أَعْلَاهُ، لِأَنَّ بِحَرَكَةِ الْأَسْفَلِ يَتَحَرَّكُ الْأَعْلَى، وَيُحْتَمَلُ [ط/١٧/١٣٢] أَنَّ تَحَرُّكَهُ لِحَرَكَةِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذِهِ الْإِشَارَةِ.

قَالَ الْقَاضِي: «وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ بِنَفْسِهِ هَيْبَةً لِمَا سَمِعَهُ، كَمَا حَنَّ الْجِدْعُ. ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمُرَادِ نَبِيِّهِ ﷺ فِيمَا وَرَدَ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ مِنْ مُشْكِلٍ، وَنَحْنُ نُؤْمِنُ بِاللَّهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ، وَلَا نُشَبِّهُ شَيْئًا بِهِ، وَلَا نُشَبِّهُهُ بِشَيْءٍ، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].»

(١) فِي (ط): «وَمَمْدُودَةٌ». (٢) فِي (ع): «وَتَبَدَّلَ».

(٣) فِي (ف): «لِلْمَقْبُوضِ الْمَبْسُوطِ»، وَفِي «الْإِكْمَالِ»: «لِلْمَقْبُوضِ وَالْمَبْسُوطِ».

(٤) فِي (ع)، وَ(هـ): «وَالْأَرْضِ».

(٥) فِي (ع)، وَ(ط): «الْقَابِضِ».

(٦) «إِكْمَالُ الْمَعْلَمِ» (٨/٣١٩).

(٧) فِي (هـ): «عَلَى».

[٧١٥٤] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَلَى الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَقُولُ: يَا خُذُ الْجَبَّارُ ﷻ سَمَاوَاتِهِ وَأَرْضِيهِ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثٍ يَعْقُوبُ.

[٧١٥٥] | ٢٧ | (٢٧٨٩) | حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعِ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي، فَقَالَ: خَلَقَ اللَّهُ ﷻ التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ، وَخَلَقَ فِيهَا الْجِبَالَ يَوْمَ الْأَحَدِ، وَخَلَقَ الشَّجَرَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَخَلَقَ الْمَكْرُوهَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ،

وَمَا قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَثَبَتَ عَنْهُ، فَهُوَ حَقٌّ وَصِدْقٌ، فَمَا أَدْرَكْنَا عِلْمَهُ فَيَفْضُلِ اللَّهُ تَعَالَى، وَمَا خَفِيَ عَلَيْنَا أَمَّا بِهِ وَوَكَلْنَا عِلْمَهُ إِلَيْهِ^(١) سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَحَمَلْنَا لَفْظَهُ^(٢) مَا اخْتَمَلَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ الَّذِي خُوِطَبْنَا بِهِ، وَلَمْ نَقْطَعْ عَلَى مُغْيَبِهِ^(٣)، بَعْدَ تَنْزِيهِهِ سُبْحَانَهُ عَنْ ظَاهِرِهِ الَّذِي لَا يَلِيْقُ بِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى^(٤)، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

قَوْلُهُ: (وَالشَّجَرَ وَالثَّرَى عَلَى أَصْبِعِ) [٧١٤٩] «الثَّرَى» هُوَ الثَّرَابُ النَّدِيُّ.

قَوْلُهُ: (بَدَتْ نَوَاجِذُهُ) بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ، أَي: أَنْبَاؤُهُ.

[٧١٥٥] قَوْلُهُ^(٥) ﷺ: (وَخَلَقَ الْمَكْرُوهَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ) هَكَذَا هُوَ

(١) فِي (ع)، وَ(هـ): «إِلَى اللَّهِ»، وَفِي (د): «عَلَيْهِ». (٢) بَعْدَهَا فِي (ط): «عَلَى».

(٣) «نَقَطَعَ عَلَى مُغْيَبِهِ» كَذَا ضَبَطَهُ فِي (و)، وَفِي (ف): «نَقَعَ عَلَى مُغْيَبِهِ»، وَفِي (ط): «نَقَطَعَ عَلَى مُعْيَبِهِ».

(٤) «إِكْمَالُ الْمُعْلَمِ» (٨/ ٣٢٠).

(٥) قَبْلُهَا فِي (ط): «بَابُ ابْتِدَاءِ الْخَلْقِ وَخَلَقَ آدَمَ ﷺ»، وَلَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْ نَسَخِنَا الْخَطِيئَةَ.

وَخَلَقَ النَّوْرَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، وَبَثَّ فِيهَا الدَّوَابَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَخَلَقَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، فِي آخِرِ الْخَلْقِ، فِي آخِرِ سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِ الْجُمُعَةِ، فِيمَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ.

[٧١٥٦] قَالَ إِبْرَاهِيمُ: حَدَّثَنَا الْبِسْطَامِيُّ، وَهُوَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَيْسَى، وَسَهْلُ بْنُ عَمَّارٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ بِنْتِ حَفْصٍ، وَغَيْرُهُمْ، عَنْ حَجَّاجٍ، بِهَذَا الْحَدِيثِ.

فِي مُسْلِمٍ، وَرُوِيَ فِي غَيْرِ مُسْلِمٍ: «وَخَلَقَ التَّنُّنَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ»، كَذَا رَوَاهُ ثَابِتُ بْنُ قَاسِمٍ، قَالَ: وَهُوَ مَا يَقُومُ بِهِ الْمَعَاشُ، وَيَصْلُحُ بِهِ التَّدْبِيرُ كَالْحَدِيدِ وَغَيْرِهِ مِنْ جَوَاهِرِ الْأَرْضِ، وَكُلُّ شَيْءٍ يَقُومُ بِهِ صَلَاحُ شَيْءٍ فَهُوَ تَقْنُهُ، وَمِنْهُ إِتْقَانُ الشَّيْءِ، وَهُوَ إِحْكَامُهُ. قُلْتُ: وَلَا مُنَافَاةَ بَيْنَ الرَّوَايَتَيْنِ، فَكِلَاهُمَا ^(١) خُلِقَ يَوْمَ [ط/١٧/١٣٣] الثَّلَاثَاءِ.

قَوْلُهُ ﷺ: (وَخَلَقَ النَّوْرَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ) هَكَذَا ^(٢) هُوَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»: «النُّورَ» بِالرَّاءِ، وَرَوَاهُ ثَابِتُ بْنُ قَاسِمٍ: «النُّونَ» بِالنُّونِ فِي آخِرِهِ. قَالَ الْقَاضِي ^(٣): «وَكَذَا رَوَاهُ بَعْضُ رُوَاةِ «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»، وَهُوَ الْحُوتُ» ^(٤)، وَلَا مُنَافَاةَ أَيْضًا، فَكِلَاهُمَا خُلِقَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ.

وَهُوَ «الْأَرْبَعَاءُ» بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، وَكَسْرِ الْبَاءِ، وَفَتْحِهَا، وَضَمُّهَا ثَلَاثُ لُغَاتٍ، حَكَاهُنَّ صَاحِبُ «الْمُحْكَمِ» ^(٥)، وَجَمَعَهُ أَرْبَعَاوَاتٌ، وَحُكِيَ أَيْضًا أَرْبَاعٌ.

(١) فِي (ف)، وَ(ز): «وَكِلَاهُمَا».

(٢) فِي (ط): «كَذَا».

(٣) فِي (ع): «الْعُلَمَاءُ».

(٤) «إِكْمَالُ الْمَعْلَمِ» (٨/٣٢١).

(٥) «الْمُحْكَمُ» لِابْنِ سِيدِهِ (٢/١٤٢) مَادَّةُ (ر ب ع).

[٧١٥٧] | ٢٨ | (٢٧٩٠) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيْضَاءَ عَفْرَاءَ كَقُرْصَةِ النَّقِيِّ، لَيْسَ فِيهَا عِلْمٌ لِأَحَدٍ.

[٧١٥٨] | ٢٩ | (٢٧٩١) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ ﷺ: ﴿يَوْمَ تَبْدُلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ﴾ [إبراهيم: ٤٨] فَأَيُّنَ يَكُونُ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: عَلَى الصِّرَاطِ.

[٧١٥٧] قَوْلُهُ ^(١) ﷺ: (يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيْضَاءَ عَفْرَاءَ كَقُرْصَةِ النَّقِيِّ، لَيْسَ فِيهَا عِلْمٌ لِأَحَدٍ).

«العَفْرَاءُ» بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، وَالْمَدُّ: بَيْضَاءٌ إِلَى حُمْرَةٍ.

و«النَّقِيُّ»: بِفَتْحِ التَّوْنِ، وَكَسْرِ الْقَافِ، وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ: هُوَ الدَّقِيقُ الْحُوَارِيُّ، وَهُوَ الدَّرْمَكُ ^(٢)، وَهُوَ الْأَرْضُ الْجَيِّدُ ^(٣)، قَالَ الْقَاضِي: «كَأَنَّ النَّارَ غَيَّرَتْ بَيَاضَ وَجْهِ هَذِهِ الْأَرْضِ إِلَى الْحُمْرَةِ» ^(٤).

قَوْلُهُ ﷺ: «لَيْسَ فِيهَا عِلْمٌ لِأَحَدٍ» هُوَ بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَاللَّامِ، أَيُّ: لَيْسَ بِهَا ^(٥) عَلَامَةٌ سُكْنَى ^(٦) أَوْ بِنَاءٍ، وَلَا ^(٧) أَثَرٍ. [ط/١٧/١٣٤]

(١) قبله في (ط): «باب في البعث والنشور وصفة الأرض يوم القيامة» وخلت منه جميع نسخنا.

(٢) الْحُوَارِيُّ، وَالذَّرْمَكُ: الدَّقِيقُ الْجَيِّدُ أَوْ لُبِ الدَّقِيقِ.

(٣) كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ، وَفِي (شَد)، وَ(ط): «الْجَيِّدَةُ».

(٤) «إِكْمَالُ الْمُعَلِّمِ» (٨/٣٢٢).

(٥) فِي (ع): «فِيهَا».

(٦) فِي (ع)، وَ(ف): «سُكْنَى»، وَأَثَرُ التَّغْيِيرِ ظَاهِرٌ عَلَيْهَا فِي (ف).

(٧) فِي (د): «أَوْ».

[٧١٥٩] | ٣٠ | (٢٧٩٢) | حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: تَكُونُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُبْرَةً وَاحِدَةً، يَكْفُوهَا الْجَبَّارُ بِيَدِهِ كَمَا يَكْفُو أَحَدُكُمْ حُبْرَتَهُ فِي السَّفَرِ، نُزُلًا لِأَهْلِ الْجَنَّةِ، قَالَ: فَأَتَى رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ: بَارَكَ الرَّحْمَنُ عَلَيْكَ أبا الْقَاسِمِ، أَلَا أُخْبِرُكَ بِنُزُلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: تَكُونُ الْأَرْضُ حُبْرَةً وَاحِدَةً، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَنَظَرَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكَ بِإِدَامِهِمْ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ:

[٧١٥٩] قَوْلُهُ (١) ﷺ: (تَكُونُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُبْرَةً وَاحِدَةً، يَكْفُوهَا الْجَبَّارُ بِيَدِهِ، كَمَا يَكْفُو أَحَدُكُمْ حُبْرَتَهُ فِي السَّفَرِ، نُزُلًا لِأَهْلِ الْجَنَّةِ) أَمَا «النُّزُلُ» فَبِضْمِ النَّوْنِ وَالرَّايِ، وَيَجُوزُ إِسْكَانُ الرَّايِ، وَهُوَ مَا يُعَدُّ لِلضَّيْفِ عِنْدَ نُزُولِهِ.

وَأَمَا «الْحُبْرَةُ» فَبِضْمِ الْحَاءِ، قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: هِيَ الظُّلْمَةُ (٢) الَّتِي تُوَضَعُ فِي الْمَلَّةِ.

و«يَكْفُوهَا» بِالْهَمْزِ، وَرَوِيَ فِي غَيْرِ مُسْلِمٍ: «يَتَكَفَّوْهَا» بِالْهَمْزِ أَيْضًا (٣). وَ«حُبْرَةُ الْمُسَافِرِ» هِيَ الَّتِي يَجْعَلُهَا فِي الْمَلَّةِ وَيَتَكَفَّوْهَا بِيَدَيْهِ (٤)، أَيْ: يُمِيلُهَا مِنْ يَدٍ إِلَى يَدٍ حَتَّى تَجْتَمِعَ وَتَسْتَوِيَ، لِأَنَّهَا لَيْسَتْ مُنْبَسِطَةً (٥) كَالرُّقَاقَةِ وَنَحْوِهَا.

(١) قبلها في (ط): «باب نُزُلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ»، وليس في شيء من نسخنا.

(٢) في (ط): «الظلّمة»، وهو تصحيف، والظلّمة هي الخبزة التي توضع في الملة وهي الحفرة التي تعمل فيها، ويطلقون على الخبزة أيضا: الملة، انظر: «غريب الحديث» لأبي عبيد (٣/٩٠-٩١) (ط ل م) وغيره.

(٣) عند البخاري [٦٥٢٠]. (٤) في (ع): «بيده». (٥) في (د): «مبسوطة».

إِدَامُهُمْ بِالْأَمِّ وَنُونٌ، قَالُوا: وَمَا هَذَا؟ قَالَ: نَوْرٌ وَنُونٌ، يَأْكُلُ مِنْ زَائِدَةٍ كَبِدِهِمَا سَبْعُونَ أَلْفًا.

وَقَدْ سَبَقَ الْكَلَامُ فِي الْيَدِ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى وَتَأْوِيلِهَا قَرِيبًا، مَعَ الْقَطْعِ بِاسْتِحَالَةِ الْجَارِحَةِ^(١)، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾^(٢) [الشورى: ١١]. وَمَعْنَى الْحَدِيثِ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَجْعَلُ الْأَرْضَ كَالطُّلْمَةِ وَالرَّغِيفِ الْعَظِيمِ، وَيَكُونُ ذَلِكَ طَعَامًا نَزْلًا لِأَهْلِ الْجَنَّةِ، وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

قَوْلُهُ: (إِدَامُهُمْ بِالْأَمِّ وَنُونٌ)^(٣)، قَالُوا: وَمَا هَذَا^(٤)؟ قَالَ: «نَوْرٌ وَنُونٌ يَأْكُلُ مِنْ زَائِدَةٍ»^(٥) كَبِدِهِمَا سَبْعُونَ أَلْفًا) أَمَّا «النُّونُ» فَهُوَ الْحُوتُ بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ.

وَأَمَّا «بِالْأَمِّ» فَبَيَّأَ [ط/١٧/١٣٥] مَوْحِدَةً مَفْتُوحَةً، وَتَخْفِيفِ^(٦) اللَّامِ، وَمِيمٍ مَرْفُوعَةٍ غَيْرِ مُنَوَّنَةٍ، وَفِي مَعْنَاهَا أَقْوَالٌ مُضْطَرِبَةٌ، الصَّحِيحُ مِنْهَا: الَّذِي اخْتَارَهُ الْقَاضِي^(٧) وَغَيْرُهُ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ، أَنَّهَا لَفْظَةٌ عِبْرَانِيَّةٌ مَعْنَاهَا بِالْعِبْرَانِيَّةِ نَوْرٌ، وَفَسَّرَهُ بِهِ^(٨)، وَلِهَذَا سَأَلُوا الْيَهُودِيَّ^(٩) عَنِ تَفْسِيرِهَا، وَلَوْ كَانَتْ عَرَبِيَّةً لَعَرَفْتَهَا^(١٠) الصَّحَابَةُ، وَلَمْ يَحْتَاجُوا إِلَى سُؤَالِهِ عَنْهَا، فَهَذَا هُوَ الْمُخْتَارُ فِي بَيَانِ هَذِهِ اللَّفْظَةِ.

(١) وسبق كذلك التنبيه على غلط القول بالتأويل في هذا الباب كله، فانظر: (٢٠٥/٣).

(٢) بعدها في (ف)، و(د): ﴿وَهُوَ أَسْمِعُ الْبَصِيرُ﴾.

(٣) «بالام ونون» في (ه): «باللام والنون»، وفي (د): «باللام ونون»، وكله تصحيف.

(٤) في (ع): «هو».

(٥) في (ع): «زيادة»، وفي (ط): «زائد».

(٦) في (ط): «وبتخفيف».

(٧) «إكمال المعلم» (٨/٣٢٤).

(٨) في (ط): «بهذا».

(٩) في (ع)، و(ه): «اليهود».

(١٠) في (ع): «لعرفها».

[٧١٦٠] | ٣١ (٢٧٩٣) | حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا قُرَّةٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَوْ تَابَعَنِي عَشْرَةٌ مِنَ الْيَهُودِ، لَمْ يَبْقَ عَلَيَّ ظَهْرُهَا يَهُودِيٌّ إِلَّا أَسْلَمَ.

وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ: «لَعَلَّ الْيَهُودِيَّ أَرَادَ التَّعَمِيمَةَ عَلَيْهِمْ، فَقَطَعَ الْهَجَاءَ، وَقَدَّمَ أَحَدَ الْحَرْفَيْنِ عَلَى الْآخَرِ، وَهِيَ لَامُ أَلِفٍ وَيَاءٍ، يُرِيدُ: «لَأَيَّ» عَلَى وَزْنِ «لَعَى»، وَهُوَ الثَّوْرُ الْوَحْشِيُّ، فَصَحَّفَ الرَّاويُّ الْيَاءَ الْمُثَنَاءَ فَجَعَلَهَا مُوَحَّدَةً، قَالَ الْخَطَّابِيُّ: هَذَا أَقْرَبُ مَا يَقَعُ لِي فِيهِ»^(١)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا «زَائِدَةُ الْكَيْدِ» فَيُقَالُ لَهَا: زِيَادَةُ الْكَيْدِ، وَهِيَ: الْقِطْعَةُ الْمُنْفَرِدَةُ^(٢) الْمُتَعَلِّقَةُ فِي الْكَيْدِ، وَهِيَ أَطْيَبُهَا.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «يَأْكُلُ مِنْهَا سَبْعُونَ أَلْفًا»، فَقَالَ الْقَاضِي: «يَحْتَمِلُ أَنَّهُمُ السَّبْعُونَ أَلْفًا الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِلَا^(٣) حِسَابٍ، فَخُصُّوا بِأَطْيَبِ النَّزْلِ، وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ عَبَّرَ بِالسَّبْعِينَ أَلْفًا عَنِ الْعَدَدِ الْكَثِيرِ، وَلَمْ يُرِدِ الْحَصْرَ فِي ذَلِكَ الْقَدْرِ، وَهَذَا مَعْرُوفٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ»^(٤)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[٧١٦٠] قَوْلُهُ ﷺ: (لَوْ تَابَعَنِي^(٥) عَشْرَةٌ مِنَ الْيَهُودِ لَمْ يَبْقَ^(٦) عَلَيَّ ظَهْرُهَا يَهُودِيٌّ إِلَّا أَسْلَمَ) قَالَ صَاحِبُ «التَّحْرِيرِ»: الْمُرَادُ عَشْرَةٌ مِنْ أَحْبَابِهِمْ.

(١) «أعلام الحديث» للخطابي (٣/٢٢٦٦).

(٢) في (ع): «المفردة».

(٣) في (هـ): «بغير».

(٤) «إكمال المعلم» (٨/٣٢٤).

(٥) في (ع): «تابعني».

(٦) «لم يبق» في (د): «ما بقي».

[٧١٦١] | ٣٢ | (٢٧٩٤) | حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْثٍ، وَهُوَ مُتَكِيٌّ عَلَى عَسِيبٍ، إِذْ مَرَّ بِنَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، فَقَالُوا: مَا رَابِكُمْ إِلَيْهِ، لَا يَسْتَقْبِلُكُمْ بِشَيْءٍ تَكْرَهُونَهُ، فَقَالُوا: سَلُوهُ، فَقَامَ إِلَيْهِ بَعْضُهُمْ، فَسَأَلَهُ عَنِ الرُّوحِ، قَالَ:

[٧١٦١] قَوْلُهُ^(١): (كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْثٍ، وَهُوَ مُتَكِيٌّ عَلَى عَسِيبٍ) فَقَوْلُهُ: «فِي [ط/١٧/١٣٧] حَرْثٍ» بِنَاءٍ مُثَلَّثَةٍ، وَهُوَ مَوْضِعُ الزَّرْعِ، وَهُوَ مُرَادُهُ بِقَوْلِهِ فِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى: (فِي نَخْلٍ)^[٧١٦٣].

وَاتَّفَقَتْ نُسَخُ^(٢) «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» عَلَى أَنَّهُ «حَرْثٌ» بِالنَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ، وَكَذَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي مَوَاضِعِ^(٣)، وَرَوَاهُ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ فِي «بَابِ ﴿وَمَا أُوْتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥]»: «حَرْبٌ»^(٤) بِالنَّاءِ الْمُوَحَّدَةِ وَالْحَاءِ الْمُعْجَمَةِ جَمْعُ خَرْبٍ، قَالَ الْعُلَمَاءُ: الْأَوَّلُ أَصَوَّبٌ، وَلِلْآخِرِ وَجْهٌ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمَوْضِعُ فِيهِ الْوَصْفَانِ.

وَأَمَّا «الْعَسِيبُ»: فَهُوَ جَرِيدَةُ النَّخْلِ.
وَقَوْلُهُ: (مُتَكِيٌّ عَلَيْهِ) أَي: مُعْتَمِدٌ^(٥).

قَوْلُهُ: (سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، فَقَالُوا: مَا رَابِكُمْ إِلَيْهِ؟) لَا^(٦) يَسْتَقْبِلُكُمْ بِشَيْءٍ تَكْرَهُونَهُ هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ النُّسَخِ: «مَا رَابِكُمْ إِلَيْهِ»، أَي: مَا دَعَاكُمْ

(١) قبله في (ط): «باب سؤال اليهود النبي ﷺ عن الروح، وقوله تعالى: ﴿وَسْتَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ﴾».

(٢) في (ع): «رواة».

(٣) منها: البخاري [٤٧٢١].

(٤) البخاري [١٢٥].

(٥) في (ع): «معتمده».

(٦) في (هـ): «ألا».

فَأَسْكَتَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ، قَالَ: فَقُمْتُ
مَكَانِي، فَلَمَّا نَزَلَ الْوَحْيُ قَالَ: ﴿وَسَأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا
أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥].

إِلَى سُؤَالِهِ؟ أَوْ مَا شَكُّكُمْ فِيهِ حَتَّى احْتَجْتُمْ إِلَى سُؤَالِهِ؟ أَوْ مَا دَعَاكُمْ إِلَى سُؤَالِ
تَخْشُونَ سُوءَ عُقْبَاهُ؟.

قَوْلُهُ: (فَأَسْكَتَ النَّبِيُّ ﷺ) أَي: سَكَتَ، وَقِيلَ: أَطْرَقَ، وَقِيلَ: أَعْرَضَ
عَنْهُ.

قَوْلُهُ: (فَلَمَّا نَزَلَ الْوَحْيُ قَالَ: ﴿وَسَأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ﴾) وَكَذَا ذَكَرَهُ
الْبُخَارِيُّ فِي أَكْثَرِ أَبْوَابِهِ، قَالَ الْقَاضِي: «قِيلَ»^(١): هُوَ وَهَمٌّ، وَصَوَابُهُ
مَا سَبَقَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ مَاهَانَ: «فَلَمَّا انْجَلَى عَنْهُ»، وَكَذَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٢)
فِي مَوْضِعٍ، وَفِي مَوْضِعٍ: «فَلَمَّا صَعِدَ الْوَحْيُ»^(٣)، قَالَ: وَهَذَا وَجْهٌ
الْكَلَامِ، لِأَنَّهُ قَدْ ذُكِرَ قَبْلَ ذَلِكَ نَزُولُ الْوَحْيِ عَلَيْهِ»^(٤).

قُلْتُ: وَكُلُّ الرِّوَايَاتِ صَحِيحَةٌ، وَمَعْنَى رِوَايَةِ مُسْلِمٍ أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَ الْوَحْيُ
وَتَمَّ نَزُولُهُ^(٥).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾
هَكَذَا هُوَ فِي بَعْضِ النُّسخِ: «أُوتِيتُمْ» عَلَى وَفْقِ الْقِرَاءَةِ الْمَشْهُورَةِ، وَفِي
أَكْثَرِ نُسَخِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ: «وَمَا أُوتُوا مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا».

قَالَ الْمَازَرِيُّ: «الْكَلَامُ فِي الرُّوحِ وَالنَّفْسِ مِمَّا يَغْمُضُ وَيَدِيقُ، وَمَعَ

(١) فِي (ط): «و».

(٢) الْبُخَارِيُّ [١٢٥].

(٣) الْبُخَارِيُّ [٧٢٩٧].

(٤) «إِكْمَالُ الْمَعْلَمِ» (٣٢٦/٨).

(٥) فِي (ط): «نَزَلَ».

[٧١٦٢] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْثٍ بِالْمَدِينَةِ، بِنَحْوِ حَدِيثِ حَفْصِ.

غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ: ﴿وَمَا أُوتِيَتْهُ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥].

وَفِي حَدِيثِ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ: وَمَا أُوتُوا، مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ خَشْرَمٍ.

[٧١٦٣] حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ إِدْرِيسَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يَرْوِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي نَخْلٍ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ عَنِ الْأَعْمَشِ.

هَذَا فَأَكْثَرَ النَّاسِ فِيهِ الْكَلَامَ، وَالْقَوَا فِيهِ التَّوَلِّيفَ. قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ: هُوَ النَّفْسُ الدَّاخِلُ وَالْحَارِجُ، وَقَالَ ابْنُ الْبَاقِلَانِيِّ: هُوَ مُتَرَدِّدٌ بَيْنَ هَذَا الَّذِي قَالَهُ الْأَشْعَرِيُّ، وَبَيْنَ الْحَيَاةِ، وَقِيلَ: هُوَ جِسْمٌ لَطِيفٌ مُشَارِكٌ لِلْأَجْسَامِ الظَّاهِرَةِ وَالْأَعْضَاءِ الظَّاهِرَةِ^(١).

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا يَعْلَمُ الرُّوحُ إِلَّا اللَّهَ تَعَالَى، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾، وَقَالَ الْجُمْهُورُ: هِيَ مَعْلُومَةٌ، وَاخْتَلَفُوا فِيهَا عَلَى هَذِهِ الْأَقْوَالِ، وَقِيلَ: هِيَ الدَّمُّ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ، وَلَيْسَ فِي الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهَا لَا تَعْلَمُ، وَلَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُهَا، وَإِنَّمَا أَجَابَ بِمَا فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ، [ط/١٧/١٣٨] لِأَنَّهُ كَانَ عِنْدَهُمْ أَنَّهُ إِنْ أَجَابَ بِتَفْسِيرِ الرُّوحِ فَلَيْسَ بِنَبِيِّ، وَفِي الرُّوحِ لُغَتَانِ: التَّذْكِيرُ وَالتَّأْنِيثُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) «المعلم بفوائد مسلم» (٣/٣٥٨).

وَقَالَ فِي رِوَايَتِهِ: ﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥].

[٧١٦٤] | ٣٥ | (٢٧٩٥) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ، وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ خَبَّابٍ قَالَ: كَانَ لِي عَلَى الْعَاصِ بْنِ وَايِلٍ دَيْنٌ، فَأَتَيْتُهُ أَنْقَاضَهُ، فَقَالَ لِي: لَنْ أَقْضِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي لَنْ أَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ حَتَّى تَمُوتَ ثُمَّ تَبْعَتْ، قَالَ: وَإِنِّي لَمَبْعُوثٌ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ؟ فَسَوْفَ أَقْضِيكَ إِذَا رَجَعْتُ إِلَى مَالٍ وَوَلَدٍ.

قَالَ وَكَيْعٌ: كَذَا قَالَ الْأَعْمَشُ، قَالَ: فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِيَنَّكَ مَالًا وَّوَلَدًا﴾ (٧٧) [مريم: ٧٧] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَيَأْتِينَا فَرْدًا﴾ [مريم: ٨٠].

[٧١٦٥] | حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ (ح) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ وَكَيْعٍ.

وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ قَالَ: كُنْتُ قَيْنًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَعَمَلْتُ لِلْعَاصِ بْنِ وَايِلٍ عَمَلًا، فَأَتَيْتُهُ أَنْقَاضَهُ.

[٧١٦٦] | ٣٧ | (٢٧٩٦) | حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ الزِّيَادِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ، فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ، أَوْ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ، فَنَزَلَتْ: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ (٢٣) وَمَا لَهُمْ إِلَّا يَعْذِّبُهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴿ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

[٧١٦٥] | قَوْلُهُ: (كُنْتُ قَيْنًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ) أَي: حَدَادًا.

[٧١٦٧] | ٣٨ | (٢٧٩٧) | حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنِي نَعِيمُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: هَلْ يُعَفِّرُ مُحَمَّدٌ وَجْهَهُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ؟ قَالَ: فَقِيلَ: نَعَمْ، فَقَالَ: وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى لَئِنْ رَأَيْتُهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ لِأَطَانٍ عَلَى رَقَبَتِهِ، أَوْ لِأَعْفَرَنَّ وَجْهَهُ فِي التُّرَابِ، قَالَ: فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، زَعَمَ لِيَطَأَ عَلَى رَقَبَتِهِ، قَالَ: فَمَا فَجَّهْتُمْ مِنْهُ إِلَّا وَهُوَ يَنْكِصُ عَلَى عَقْبَيْهِ، وَيَتَّقِي بِيَدَيْهِ، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: مَا لَكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَهُ لَخَنْدَقًا مِنْ نَارٍ وَهُوَ لَا وَأَجْنِحَةٌ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ دَنَا مِنِّي لِأَخْتَطَفْتُهُ الْمَلَائِكَةُ عُضْوًا عُضْوًا،

[٧١٦٧] قَوْلُهُ^(١): (هَلْ يُعَفِّرُ مُحَمَّدٌ وَجْهَهُ؟) أَي: يَسْجُدُ وَيُلْصِقُ وَجْهَهُ بِالْعَفْرِ، وَهُوَ التُّرَابُ.

قَوْلُهُ: (فَمَا [١٣٩/١٧/ط] فَجَّهْتُمْ مِنْهُ إِلَّا وَهُوَ يَنْكِصُ عَلَى عَقْبَيْهِ) أَمَّا «فَجَّهْتُمْ» فَبِكْسْرِ الْجِيمِ، وَيُقَالُ أَيْضًا: «فَجَّاهُمْ» بِفَتْحِهَا لُغْتَانِ، أَي: بَعَثْتَهُمْ.

و«يَنْكِصُ» بِكْسْرِ الْكَافِ: رَجَعَ^(٢) عَلَى عَقْبَيْهِ يَمْشِي إِلَى وَرَائِهِ.

وَقَوْلُهُ: (إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَهُ لَخَنْدَقًا^(٣) مِنْ نَارٍ وَهُوَ لَا وَأَجْنِحَةٌ) تِلْكَ أَجْنِحَةٌ الْمَلَائِكَةُ، وَلِهَذَا الْحَدِيثِ أَمْثَلَةٌ كَثِيرَةٌ فِي عِصْمَتِهِ^(٤) ﷺ مِنْ أَبِي جَهْلٍ وَغَيْرِهِ، مِمَّنْ أَرَادَ بِهِ ضَرَرًا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧]، وَهَذِهِ الْآيَةُ نَزَلَتْ بَعْدَ الْهَجْرَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) قبله في (ط): «باب قوله: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُفٍ﴾ لا أن رآه استنقح ﴿٧﴾ [العلق: ٧].

(٢) في (ف): «يرجع».

(٣) «وبينه لخنندقًا» في (د): «وبين الروح خندقًا».

(٤) في (ع): «عصمة النبي».

قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ، لَا نَدْرِي فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَوْ شَيْءٍ بَلَّغَهُ: ﴿كَلَّا إِنْ
الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَيطغى﴾ (٦) أَنْ رَآهُ اسْتَغْفَى ﴿٧﴾ إِنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ الرُّجُوعَ ﴿٨﴾ أَرَهَيْتَ الَّذِي يَبغى ﴿٩﴾ عَبْدًا إِذَا
صَلَّى ﴿١٠﴾ أَرَهَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَىٰ أَهْلِكَ ﴿١١﴾ أَوْ أَمْرٍ بِالْقَوَىٰ ﴿١٢﴾ أَرَهَيْتَ إِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ ﴿١٣﴾،
يَعْنِي أَبَا جَهْلٍ، ﴿الرَّيِّبُ يَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ يَرَىٰ﴾ (١٤) كَلَّا لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ لَنَسْفَعًا بِالنَّاصِيَةِ ﴿١٥﴾ نَاصِيَةٍ كَذِبَةٍ
خَاطِئَةٍ ﴿١٦﴾ فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ ﴿١٧﴾ سَدَّعَ الزَّيْبَانَةَ ﴿١٨﴾ كَلَّا لَا نَطْعُهُ .

زَادَ عُبَيْدُ اللَّهِ فِي حَدِيثِهِ قَالَ: وَأَمْرُهُ بِمَا أَمْرُهُ بِهِ.

وزَادَ ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى: ﴿فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ﴾ ﴿١٧﴾ [العلق: ١٧] يَعْنِي قَوْمَهُ.

[٧١٦٨] | ٣٩ | (٢٧٩٨) | حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ
مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ جُلُوسًا،
وَهُوَ مُضْطَجِعٌ بَيْنَنَا، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّ قَاصًّا
عِنْدَ أَبْوَابِ كِنْدَةَ يَقْصُ وَيَزْعُمُ: أَنَّ آيَةَ الدُّخَانِ تَجِيءُ، فَتَأْخُذُ بِأَنْفَاسِ
الْكَفَّارِ، وَيَأْخُذُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الرُّكَامِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَلَسَ
وَهُوَ غَضْبَانٌ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، اتَّقُوا اللَّهَ، مَنْ عَلِمَ مِنْكُمْ شَيْئًا فَلْيَقُلْ
بِمَا يَعْلَمُ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلْ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّهُ أَعْلَمُ لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ
لِمَا لَا يَعْلَمُ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ
أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ﴾ ﴿٨٦﴾ [ص: ٨٦] إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رَأَى مِنْ
النَّاسِ إِدْبَارًا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ سَبْعٌ كَسَبَعِ يُوسُفَ، قَالَ: فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ
حَصَّتْ كُلَّ شَيْءٍ، حَتَّى أَكَلُوا الْجُلُودَ وَالْمَيْتَةَ مِنَ الْجُوعِ، وَيَنْظُرُ

[٧١٦٨] قَوْلُهُ^(١): (إِنَّ قَاصًّا عِنْدَ أَبْوَابِ كِنْدَةَ) هُوَ بَابٌ بِالْكَوْفَةِ.

قَوْلُهُ: (فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ حَصَّتْ كُلَّ شَيْءٍ) (ط/١٧/١٤٠) «السَّنَةُ»: الْقَحْطُ
وَالْجَدْبُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ﴾ [الأعراف:

. [١٣٠

(١) قبله في (ط): «باب الدخان».

إِلَى السَّمَاءِ أَحَدُهُمْ فَيَرَى كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ، فَأَتَاهُ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّكَ جِئْتَ تَأْمُرُ بِطَاعَةِ اللَّهِ، وَبِصَلَةِ الرَّحِمِ، وَإِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا، فَادْعُ اللَّهَ لَهُمْ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ ﴿١٠﴾ يَعْنِي النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١١﴾﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنكُمْ عَابِدُونَ﴾ [الدُّخَانُ: ١٥].

قَالَ: أَفِيكُشِفُ عَذَابُ الْآخِرَةِ؟ ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنْقِمُونَ﴾ [الدُّخَانُ: ١٦].

فَالْبَطْشَةُ يَوْمَ بَدْرِ، وَقَدْ مَضَتْ آيَةُ الدُّخَانِ، وَالْبَطْشَةُ، وَاللِّزَامُ، وَآيَةُ الرُّومِ.

[٧١٦٩] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَوَكَيْعٌ (ح) وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ، أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ (ح) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ (ح) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَأَبُو كُرَيْبٍ، وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: جَاءَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ رَجُلٌ فَقَالَ: تَرَكْتُ فِي الْمَسْجِدِ رَجُلًا يُفَسِّرُ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِ، يُفَسِّرُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾ [الدُّخَانُ: ١٠] قَالَ: يَأْتِي النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ دُخَانٌ،

و«حَصَّتْ» بِحَاءٍ^(١) وَصَادٍ مُشَدَّدَةٍ مُهْمَلَتَيْنِ، أَي: اسْتَأْصَلْتُهُ.

قَوْلُهُ: (أَفِيكُشِفُ^(٢) عَذَابُ الْآخِرَةِ؟) هَذَا اسْتِفْهَامٌ إِنْكَارٍ عَلَى مَنْ يَقُولُ: إِنَّ الدُّخَانَ يَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي الرَّوَايَةِ الثَّانِيَةِ، فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: هَذَا قَوْلٌ بَاطِلٌ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: ﴿إِنَّا كَاشِفُوا الْعَذَابَ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾ [الدُّخَانُ: ١٥]، وَمَعْلُومٌ أَنَّ كَشْفَ الْعَذَابِ ثُمَّ عَوْدَهُمْ لَا يَكُونُ فِي الْآخِرَةِ، وَإِنَّمَا هُوَ [ط/١٧/١٤١] فِي الدُّنْيَا.

(١) «وحصت بحاء» في (ع): «وحصلت كل شيء بالحاء المهملة».

(٢) في (ع): «فيكشف»، وفي (و): «أفتكشف».

فَيَأْخُذُ بِأَنْفَاسِهِمْ حَتَّى يَأْخُذَهُمْ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الرُّكَامِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَنْ عَلِمَ
 عِلْمًا فَلْيَقُلْ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلْ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ مِنَ فِقْهِ الرَّجُلِ أَنْ
 يَقُولَ لِمَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ: اللَّهُ أَعْلَمُ، إِنَّمَا كَانَ هَذَا أَنْ قُرَيْشًا لَمَّا اسْتَعَصَتْ
 عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، دَعَا عَلَيْهِمْ بِسِنِينَ كَسَنِي يُوسُفَ، فَأَصَابَهُمْ قَحْطٌ وَجَهْدٌ،
 حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ، فَيَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا كَهَيْئَةَ الدُّخَانِ مِنَ
 الْجَهْدِ، وَحَتَّى أَكَلُوا الْعِظَامَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
 اسْتَغْفِرِ اللَّهَ لِمُضَرَ، فَإِنَّهُمْ قَدْ هَلَكُوا، فَقَالَ: لِمُضَرَ إِنَّكَ لَجَرِيءٌ قَالَ:
 فَدَعَا اللَّهُ لَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ ﴿١٥﴾﴾
 [الدُّخَانُ: ١٥] قَالَ: فَمُطِرُوا، فَلَمَّا أَصَابَتْهُمْ الرَّفَاهِيَةُ، قَالَ: عَادُوا
 إِلَى مَا كَانُوا عَلَيْهِ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ
 مُبِينٍ ﴿١٠﴾ يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١١﴾﴾ ﴿يَوْمَ نَبِّطُشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا
 مُنْقِمُونَ ﴿١٦﴾﴾ [الدُّخَانُ: ١٦] قَالَ: يَعْنِي يَوْمَ بَدْرٍ.

[٧١٦٩] قَوْلُهُ ﷺ: (كَسَنِي يُوسُفَ) بِتَخْفِيفِ الْيَاءِ.

قَوْلُهُ: (فَأَصَابَهُمْ قَحْطٌ وَجَهْدٌ) بَفَتْحِ الْجِيمِ، أَي: مَشَقَّةٌ شَدِيدَةٌ،
 وَحُكِيَ ضَمُّهَا.

قَوْلُهُ: (فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَغْفِرِ اللَّهَ لِمُضَرَ) هَكَذَا وَقَعَ^(١) فِي جَمِيعِ
 نُسَخِ «مُسْلِمٍ»: «اسْتَغْفِرِ اللَّهَ لِمُضَرَ»، وَفِي «الْبُخَارِيِّ»: «اسْتَسْقَى اللَّهَ
 لِمُضَرَ»^(٢)، قَالَ الْقَاضِي: «قَالَ بَعْضُهُمْ: «اسْتَسْقَى» هُوَ الصَّوَابُ اللَّائِقُ
 بِالْحَالِ، لِأَنََّّهُمْ كُفَّارٌ لَا يُدْعَى لَهُمْ بِالْمَغْفِرَةِ»^(٣).

قُلْتُ: وَكِلَاهُمَا صَاحِحٌ، فَمَعْنَى: «اسْتَسْقَى» اظْتَلَبَ لَهُمُ الْمَطَرَ وَالسُّقْيَا،
 وَمَعْنَى «اسْتَغْفِرُ»: ادْعُ لَهُمْ بِالْهِدَايَةِ الَّتِي يَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا الْإِسْتِعْفَارُ.

(٢) البخاري [٤٨٢١].

(١) في (هـ): «هو».

(٣) «إكمال المعلم» (٨/٣٣١).

[٧١٧٠] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: خَمْسٌ قَدْ مَضَيْنَ: الدُّخَانُ، وَاللِّزَامُ، وَالرُّومُ، وَالْبَطْشَةُ، وَالْقَمَرُ.

[٧١٧١] (...) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

[٧١٧٢] | ٤٢ | (٢٧٩٩) | حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَيْبِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ فِي قَوْلِهِ ﷺ: ﴿وَلَنُذِيقَنَّهُم مِّنَ الْعَذَابِ الْأَلْوَنِ دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ﴾ [السَّجْدَةُ: ٢١] قَالَ: مَصَائِبُ الدُّنْيَا، وَالرُّومُ، وَالْبَطْشَةُ، أَوْ الدُّخَانُ، شُعْبَةُ الشَّاكِّ فِي الْبَطْشَةِ أَوْ الدُّخَانِ.

[٧١٧٠] قَوْلُهُ: [ط/١٧/١٤٢] (مَضَتْ آيَةُ الدُّخَانِ، وَالْبَطْشَةُ، وَاللِّزَامُ، وَآيَةُ الرُّومِ) وَفَسَّرَهَا كُلُّهَا فِي الْكِتَابِ إِلَّا اللَّزَامَ، وَالْمُرَادُ بِهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا﴾ [الْفُرْقَان: ٧٧]، أَي: يَكُونُ عَذَابُهُمْ لَازِمًا، قَالُوا: وَهُوَ مَا جَرَى عَلَيْهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ مِنَ الْقَتْلِ وَالْأَسْرِ، وَهِيَ الْبَطْشَةُ الْكُبْرَى.



[٧١٧٣] | ٤٣ | (٢٨٠٠) | حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا:
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِشَقَّتَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: اشْهَدُوا.

[٧١٧٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ،
حَدَّثَنَا أَبِي كِلَاهُمَا، عَنِ الْأَعْمَشِ (ح) وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ
التَّمِيمِيُّ، وَاللَّفْظُ لَهُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسَهَّرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ
أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
بِمِنَى إِذَا انْفَلَقَ الْقَمَرُ فِلْقَتَيْنِ، فَكَانَتْ فِلْقَةٌ وَرَاءَ الْجَبَلِ، وَفِلْقَةٌ دُونَهُ، فَقَالَ
لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اشْهَدُوا.

[٧١٧٥] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ،
عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ:
انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِلْقَتَيْنِ، فَسَتَرَ الْجَبَلُ فِلْقَةً، وَكَانَتْ
فِلْقَةٌ فَوْقَ الْجَبَلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ اشْهَدُ.

[٧١٧٦] (٢٨٠١) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ،
عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ.

١ | بَابُ انْشِقَاقِ الْقَمَرِ

قَالَ الْقَاضِي رَحِمَهُ اللَّهُ: «انْشِقَاقُ الْقَمَرِ مِنْ أُمَّهَاتِ مُعْجَزَاتِ نَبِيِّنَا ﷺ»^(١)،
وَقَدْ رَوَاهَا^(٢) عِدَّةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، مَعَ ظَاهِرِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ وَسِيَاقِهَا.

(٢) فِي (هـ): «رَوَاهَا».

(١) فِي (د): «مُحَمَّدٌ ﷺ».

قَالَ الرَّجَّاجُ: وَقَدْ أَنْكَرَهَا بَعْضُ الْمُبْتَدِعَةِ الْمُضَاهِينِ لِمُخَالَفِي^(١) الْمِلَّةِ، وَذَلِكَ لِمَا أَعْمَى اللَّهُ قَلْبَهُ، وَلَا إِنكَارَ لِلْعَقْلِ فِيهَا، لِأَنَّ الْقَمَرَ مَخْلُوقٌ لِلَّهِ تَعَالَى، يَفْعَلُ فِيهِ مَا يَشَاءُ، كَمَا يُفْنِيهِ^(٢) وَيَكْوِّرُهُ فِي آخِرِ أَمْرِهِ.

وَأَمَّا قَوْلُ بَعْضِ الْمَلَاحِدَةِ: لَوْ وَقَعَ هَذَا لَنَقِلَ مُتَوَاتِرًا، وَاشْتَرَكَ أَهْلُ الْأَرْضِ كُلُّهُمْ فِي مَعْرِفَتِهِ، وَلَمْ يَخْتَصَّ بِهَا أَهْلُ مَكَّةَ، فَأَجَابَ الْعُلَمَاءُ عَنْهُ بِأَنَّ هَذَا [ط/١٧/١٤٣] الْإِنْشِقَاقَ حَصَلَ فِي اللَّيْلِ، وَمُعْظَمُ النَّاسِ نِيَامٌ غَافِلُونَ، وَالْأَبْوَابُ مُعْلَقَةٌ، وَهُمْ مُتَعَطِّطُونَ بِثِيَابِهِمْ، فَقَلَّ مَنْ يَتَفَكَّرُ فِي السَّمَاءِ أَوْ^(٣) يَنْظُرُ إِلَيْهَا إِلَّا الشَّاذُّ النَّادِرُ.

وَمِمَّا هُوَ مُشَاهِدٌ مُعْتَادٌ أَنْ كُسُوفَ الْقَمَرِ، وَغَيْرُهُ مِنَ الْعَجَائِبِ، وَالْأَنْوَارِ الطَّوَالِغِ، وَالشُّهُبِ الْعِظَامِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَحْدُثُ فِي السَّمَاءِ فِي اللَّيْلِ، يَقَعُ وَلَا يَتَحَدَّثُ بِهَا إِلَّا الْأَحَادُ^(٤)، وَلَا عَلِمَ عِنْدَ غَيْرِهِمْ بِهَا، لِمَا ذَكَرْنَاهُ، وَكَانَ هَذَا الْإِنْشِقَاقُ آيَةً حَصَلَتْ^(٥) فِي اللَّيْلِ لِقَوْمٍ سَأَلُوهَا، وَاقْتَرَحُوا رُؤْيَيْهَا، فَلَمْ يَتَأَهَّبْ^(٦) غَيْرُهُمْ لَهَا.

قَالُوا: وَقَدْ يَكُونُ الْقَمَرُ كَانَ حِينئذٍ فِي بَعْضِ الْمَجَارِي وَالْمَنَازِلِ الَّتِي تَظْهَرُ لِبَعْضِ أَهْلِ الْأَفَاقِ دُونَ بَعْضِ^(٧)، كَمَا يَكُونُ ظَاهِرًا لِقَوْمٍ غَائِبًا عَنِ قَوْمٍ، وَكَمَا^(٨) يَجِدُ الْكُسُوفَ أَهْلُ بَلَدٍ دُونَ بَلَدٍ^(٩)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) فِي (ع): «لِمُخَالَفِي هَذِهِ»، وَفِي (ط): «لِمُخَالَفِي».

(٢) فِي (ع): «يَغْيِبُهُ». (٣) فِي (ع)، وَ(هـ): «و».

(٤) فِي (ع): «أَحَادٌ».

(٥) «آيَةٌ حَصَلَتْ» فِي (و)، وَ(ز)، وَ(ع): «أَنَّهُ حَصَلَ»، وَفِي (د): «أَنَّهُ حَصَلَتْ».

(٦) فِي (ط): «يَتَأَهَّبُ». (٧) فِي (ع): «الْبَعْضُ».

(٨) فِي (ف)، وَ(د)، وَ(ط): «كَمَا».

(٩) «إِكْمَالُ الْمَعْلَمِ» (٨/٣٣٤-٣٣٥).

[٧١٧٧] (...) وَحَدَّثَنِيهِ بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، بِإِسْنَادِ ابْنِ مُعَاذٍ، عَنْ شُعْبَةَ، نَحْوَ حَدِيثِهِ.

غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ: فَقَالَ: اشْهَدُوا، اشْهَدُوا.

[٧١٧٨] [٤٦| (٢٨٠٢)] حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً، فَأَرَاهُمُ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ مَرَّتَيْنِ.

[٧١٧٩] (...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، بِمَعْنَى حَدِيثِ شَيْبَانَ.

[٧١٨٠] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَأَبُو دَاوُدَ (ح) وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَأَبُو دَاوُدَ، كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ فِرْقَتَيْنِ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي دَاوُدَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٧١٨١] [٤٨| (٢٨٠٣)] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ قُرَيْشٍ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ بَكْرِ بْنِ مُضَرٍّ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ الْقَمَرَ انْشَقَّ عَلَى زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٧١٧٧] قَوْلُهُ: [١٧/١٤٤] (وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، بِإِسْنَادِ ابْنِ مُعَاذٍ) هَكَذَا هُوَ فِي عَامَّةِ النَّسَخِ: «بِإِسْنَادِ ابْنِ مُعَاذٍ»، وَفِي بَعْضِهَا: «بِإِسْنَادَيْ مُعَاذٍ»، قَالَ الْقَاضِي وَغَيْرُهُ: «هَذَا أَشْبَهُ بِالصَّحِّحَةِ، لِأَنَّهُ ذَكَرَ لِمُعَاذٍ إِسْنَادَيْنِ قَبْلَ هَذَا»^(١)، وَالْأَوَّلُ أَيْضًا صَحِيحٌ، لِأَنَّ الْإِسْنَادَيْنِ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ. [١٧/١٤٥]

[٧١٨٢] | ٤٩ | (٢٨٠٤) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَيَّ أَدَى يَسْمَعُهُ مِنَ اللَّهِ ﷻ، إِنَّهُ يُشْرِكُ بِهِ، وَيُجْعَلُ لَهُ الْوَلَدُ، ثُمَّ هُوَ يُعَافِيهِمْ وَيَرزُقُهُمْ.

[٧١٨٣] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ، إِلَّا قَوْلَهُ: وَيُجْعَلُ لَهُ الْوَلَدُ فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهُ.

٢ بَابُ فِي الْكُفَّارِ

[٧١٨٢] قَوْلُهُ ﷺ: (لَا أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَيَّ أَدَى سَمِعَهُ مِنَ اللَّهِ ﷻ، إِنَّهُ يُشْرِكُ بِهِ، وَيُجْعَلُ لَهُ الْوَلَدُ، ثُمَّ هُوَ يُعَافِيهِمْ وَيَرزُقُهُمْ) قَالَ الْعُلَمَاءُ: مَعْنَاهُ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَاسِعُ الْحِلْمِ حَتَّى عَلَى الْكَافِرِ الَّذِي يَنْسُبُ^(١) إِلَيْهِ الْوَلَدَ وَالنَّدَّ.

قَالَ الْمَازَرِيُّ: «حَقِيقَةُ الصَّبْرِ مَنَعُ النَّفْسِ مِنَ الْإِنْتِقَامِ أَوْ غَيْرِهِ، فَالصَّبْرُ نَتِيجَةُ الْإِمْتِنَاعِ، فَأُطْلِقَ اسْمُ الصَّبْرِ عَلَى الْإِمْتِنَاعِ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى لِذَلِكَ»^(٢)، قَالَ الْقَاضِي: «وَالصَّبْرُ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَهُوَ الَّذِي لَا يُعَاجِلُ الْعُصَاةَ بِالْإِنْتِقَامِ، وَهُوَ بِمَعْنَى الْحَلِيمِ فِي أَسْمَائِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَالْحَلِيمُ هُوَ الصَّفُوحُ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى الْإِنْتِقَامِ»^(٣). [ط/١٧/١٤٦]

(١) فِي (ع): «نَسْب».

(٢) «الْمَعْلَمُ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ» (٣/٣٤٨).

(٣) «إِكْمَالُ الْمَعْلَمِ» (٨/٣٣٦).

[٧١٨٤] وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا أَحَدٌ أَضْبَرَ عَلَى أَدَى يَسْمَعُهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ لَهُ نِدًّا، وَيَجْعَلُونَ لَهُ وَلَدًا، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يَرِزُقُهُمْ وَيُعَافِيهِمْ وَيُعْطِيهِمْ.

[٧١٨٥] | ٥١ | (٢٨٠٥) | حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِأَهْلِ النَّارِ عَذَابًا: لَوْ كَانَتْ لَكَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، أَكُنْتَ مُفْتَدِيًا بِهَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: قَدْ أَرَدْتُ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ؛ أَنْ لَا تُشْرِكَ، أَحْسِبُهُ قَالَ: وَلَا أُدْخِلُكَ النَّارَ، فَأَيَّبَتْ إِلَّا الشِّرْكَ.

[٧١٨٦] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، إِلَّا قَوْلَهُ: وَلَا أُدْخِلُكَ النَّارَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهُ.

[٧١٨٥] قَوْلُهُ^(١) ﷺ: (يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لِأَهْلِ النَّارِ عَذَابًا: لَوْ كَانَتْ لَكَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا أَكُنْتَ مُفْتَدِيًا بِهَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: قَدْ أَرَدْتُ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ هَذَا، وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ؛ أَنْ لَا تُشْرِكَ) إِلَى قَوْلِهِ: (فَأَيَّبَتْ إِلَّا الشِّرْكَ).

(١) قبلها في (ط): «باب طلب الكافر الفداء بملء الأرض ذهبًا».

(٢) في (ع): «كنت».

[٧١٨٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يُقَالُ لِلْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ مِْلءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا، أَكُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيُقَالُ لَهُ: قَدْ سُئِلْتَ أَيْسَرَ مِنْ ذَلِكَ. [٧١٨٨] وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ (ح) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ، كِلَاهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَيُقَالُ لَهُ: كَذَبْتَ، قَدْ سُئِلْتَ مَا هُوَ أَيْسَرُ مِنْ ذَلِكَ.

[٧١٨٧] وَفِي رِوَايَةٍ: (فَيُقَالُ لَهُ: قَدْ سُئِلْتَ أَيْسَرَ مِنْ ذَلِكَ).

[٧١٨٨] وَفِي رِوَايَةٍ: (فَيُقَالُ لَهُ: كَذَبْتَ، قَدْ سُئِلْتَ أَيْسَرَ مِنْ ذَلِكَ).

الْمُرَادُ بِـ «أَرَدْتُ» فِي الرِّوَايَةِ الْأُولَى: طَلَبْتُ مِنْكَ وَأَمَرْتُكَ، وَقَدْ أَوْضَحَهُ فِي الرِّوَايَتَيْنِ الْأَخِيرَتَيْنِ بِقَوْلِهِ: «قَدْ سُئِلْتَ أَيْسَرَ»، فَيَتَعَيَّنُ تَأْوِيلُ «أَرَدْتُ» عَلَى ذَلِكَ جَمْعًا بَيْنَ الرِّوَايَاتِ، وَلِأَنَّهُ يَسْتَحِيلُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَقِّ أَنْ يُرِيدَ اللَّهُ تَعَالَى شَيْئًا فَلَا يَقَعُ.

وَمَذْهَبُ أَهْلِ الْحَقِّ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مُرِيدٌ لِجَمِيعِ الْكَائِنَاتِ، خَيْرَهَا وَشَرَّهَا، وَمِنْهَا: الْإِيمَانُ وَالْكَفْرُ، فَهُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مُرِيدٌ لِإِيمَانِ الْمُؤْمِنِ، وَمُرِيدٌ لِكُفْرِ الْكَافِرِ^(١) خِلَافًا لِلْمُعْتَرِ لَةِ فِي قَوْلِهِمْ: إِنَّهُ أَرَادَ إِيْمَانَ الْكَافِرِ وَلَمْ يَرِدْ كُفْرُهُ، تَعَالَى اللَّهُ عَنِ قَوْلِهِمُ الْبَاطِلِ، فَإِنَّهُ يَلْزَمُ مِنْ قَوْلِهِمْ إِبْتِاطُ الْعَجْزِ فِي حَقِّهِ سُبْحَانَهُ، وَأَنَّهُ وَقَعَ^(٢) [ط/١٧/١٤٧] فِي مُلْكِهِ مَا لَمْ يُرِدْهُ^(٣). وَأَمَّا هَذَا الْحَدِيثُ فَقَدْ بَيَّنَّا تَأْوِيلَهُ.

(٢) فِي (هـ): «وَأَقَعَ».

(١) فِي (د): «الْكَفَار».

(٣) فِي (ع): «يُرِدْ».

[٧١٨٩] | ٥٤ | (٢٨٠٦) | حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، وَاللَّفْظُ لِرُهَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يُحْشَرُ الْكَافِرُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: أَلَيْسَ الَّذِي أَمْشَاهُ عَلَى رِجْلَيْهِ فِي الدُّنْيَا قَادِرًا عَلَى أَنْ يُمَشِّبَهُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ قَتَادَةُ: بَلَى وَعِزَّةُ رَبِّنَا.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «فَيُقَالُ لَهُ: كَذَبْتَ» فَالظَّاهِرُ أَنَّ مَعْنَاهُ: أَنَّهُ (١) يُقَالُ لَهُ: لَوْ رَدَدْنَاكَ إِلَى الدُّنْيَا، وَكَانَتْ لَكَ كُلُّهَا أَكُنْتَ تَفْتَدِي بِهَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيُقَالُ لَهُ: كَذَبْتَ، قَدْ سَأَلْتَ أَيْسَرَ مِنْ ذَلِكَ فَأَبَيْتَ، وَيَكُونُ هَذَا مِنْ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ رُدُّوْا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾ [الأنعام: ٢٨].

وَلَا بُدَّ مِنْ هَذَا التَّأْوِيلِ، لِيُجْمَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَافْتَدَوْا بِهِ مِنْ سُوءِ الْعَذَابِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [الزُّمَر: ٤٧]، أَي: لَوْ كَانَ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ وَأَمَكَنَهُمُ الْإِفْتِدَاءُ بِهِ (٢)؛ لَافْتَدَوْا (٣).

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ الْإِنْسَانُ: «اللَّهُ يَقُولُ»، وَقَدْ أَنْكَرَهُ بَعْضُ السَّلَفِ، وَقَالَ: يُكْرَهُ أَنْ يُقَالَ: «اللَّهُ يَقُولُ»، وَإِنَّمَا يُقَالُ: «قَالَ اللَّهُ»، وَقَدْ قَدَّمْنَا (٤) فَسَادَ هَذَا الْمَذْهَبُ، وَبَيَّنَّا أَنَّ الصَّوَابَ جَوَازُهُ، وَبِهِ قَالَ عَامَّةُ الْعُلَمَاءِ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ، وَبِهِ جَاءَ الْقُرْآنُ الْعَزِيزُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ﴾ [الأحزاب: ٤]، وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ مِثْلُ هَذَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. [ط/١٧/١٤٨]

(١) فِي (ط): «أَنْ».

(٢) «الافتداء به» فِي (ع): «الفتداية».

(٣) «أَي: لَوْ كَانُوا ... لَافْتَدَوْا» مَكَانَهَا فِي (د): ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ سُوءُ الْحِسَابِ﴾ [الرعد: ١٨].

(٤) انظر: (٣/١٨٤).

[٧١٩٠] | ٥٥ (٢٨٠٧) | حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُؤْتَى بِأَنْعَمِ أَهْلِ الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُصْبَعُ فِي النَّارِ صَبْغَةً، ثُمَّ يُقَالُ: يَا ابْنَ آدَمَ، هَلْ رَأَيْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ نَعِيمٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا وَاللَّهِ يَا رَبِّ، وَيُؤْتَى بِأَشَدِّ النَّاسِ بُؤْسًا فِي الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيُصْبَعُ صَبْغَةً فِي الْجَنَّةِ، فَيُقَالُ لَهُ: يَا ابْنَ آدَمَ، هَلْ رَأَيْتَ بُؤْسًا قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ شِدَّةٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا وَاللَّهِ يَا رَبِّ مَا مَرَّ بِي بُؤْسٌ قَطُّ، وَلَا رَأَيْتُ شِدَّةً قَطُّ.

[٧١٩٠] قَوْلُهُ ﷺ: (فَيُصْبَعُ فِي النَّارِ صَبْغَةً) «الصَّبْغَةُ» بِفَتْحِ الصَّادِ، أَي: يُغَمَسُ غَمْسَةً، وَالْبُؤْسُ بِالْهَمْزِ هُوَ: الشَّدَّةُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



[٧١٩١] | ٥٦ | (٢٨٠٨) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَاللَّفْظُ لِرُهْمِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً، يُعْطَى بِهَا فِي الدُّنْيَا، وَيُجْزَى بِهَا فِي الآخِرَةِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتِ مَا عَمِلَ بِهَا اللَّهُ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الآخِرَةِ، لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزَى بِهَا.

[٧١٩٢] | حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْكَافِرَ إِذَا عَمِلَ حَسَنَةً أُطْعِمَ بِهَا طُعْمَةً مِنَ الدُّنْيَا، وَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَإِنَّ اللَّهَ يَدْخِرُ لَهُ حَسَنَاتِهِ فِي الآخِرَةِ، وَيُعْقِبُهُ رِزْقًا فِي الدُّنْيَا عَلَى طَاعَتِهِ.

٣ | بَابُ جَزَاءِ الْمُؤْمِنِ بِحَسَنَاتِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَتَعْجِيلِ حَسَنَاتِ الْكَافِرِ فِي الدُّنْيَا

[٧١٩١] | قَوْلُهُ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا^(١)) حَسَنَةً يُعْطَى بِهَا فِي الدُّنْيَا، وَيُجْزَى بِهَا فِي الآخِرَةِ، [ط/١٧/١٤٩] وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتِ^(٢) مَا عَمِلَ بِهَا لِلَّهِ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الآخِرَةِ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزَى بِهَا).

[٧١٩٢] | وَفِي رِوَايَةٍ: (إِنَّ الْكَافِرَ إِذَا عَمِلَ حَسَنَةً أُطْعِمَ^(٣)) بِهَا طُعْمَةً مِنَ الدُّنْيَا، وَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَدْخِرُ لَهُ حَسَنَاتِهِ فِي الآخِرَةِ، وَيُعْقِبُهُ رِزْقًا فِي الدُّنْيَا عَلَى طَاعَتِهِ).

(١) في (د): «المؤمن».

(٢) في (ع): «بحسناته».

(٣) في (ع): «يطعم».

[٧١٩٣] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِّيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِهِمَا .
وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَشَجَرِ الْأَرْزِ.

أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ الْكَافِرَ الَّذِي ^(١) مَاتَ عَلَى كُفْرِهِ لَا ثَوَابَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ، وَلَا يُجَازَى فِيهَا بِشَيْءٍ مِنْ عَمَلِهِ فِي الدُّنْيَا، مُتَقَرَّبًا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَصَرَّحَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ بِأَنَّ ^(٢) يُطْعَمَ فِي الدُّنْيَا بِمَا عَمِلَهُ مِنَ الْحَسَنَاتِ، أَيْ: بِمَا ^(٣) فَعَلَهُ مُتَقَرَّبًا بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِمَّا لَا تَفْتَقِرُ ^(٤) صِحَّتُهُ إِلَى النِّيَّةِ، كَصَلَاةِ الرَّجْمِ، وَالصَّدَقَةِ ^(٥)، وَالْعِتْقِ، وَالضِّيَافَةِ، وَسُبُلِ ^(٦) الْخَيْرَاتِ وَنَحْوِهَا .

وَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَتَدَخَّرَ لَهُ حَسَنَاتُهُ وَثَوَابُ أَعْمَالِهِ إِلَى الْآخِرَةِ، وَيُجْزَى بِهَا مَعَ ذَلِكَ أَيْضًا فِي الدُّنْيَا، وَلَا مَانِعَ مِنْ جَزَائِهِ بِهَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَقَدْ وَرَدَ الشَّرْعُ بِهِ، فَيَجِبُ اعْتِقَادُهُ .

وَقَوْلُهُ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً»، مَعْنَاهُ: لَا يَتْرُكُ مُجَازَاتِهِ ^(٧) بِشَيْءٍ مِنْ حَسَنَاتِهِ . وَالظُّلْمُ يُطْلَقُ بِمَعْنَى النِّقْصِ، وَحَقِيقَةُ الظُّلْمِ مُسْتَحِيلَةٌ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى، كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ .

وَمَعْنَى «أَفْضَى إِلَى الْآخِرَةِ»: صَارَ إِلَيْهَا، وَأَمَّا إِذَا فَعَلَ الْكَافِرُ مِثْلَ هَذِهِ الْحَسَنَاتِ، ثُمَّ أَسْلَمَ، فَإِنَّهُ يَثَابُ عَلَيْهَا فِي الْآخِرَةِ عَلَى الْمَذْهَبِ الصَّحِيحِ، وَقَدْ سَبَقَتِ الْمَسْأَلَةُ فِي «كِتَابِ الْإِيمَانِ» ^(٨) . [ط/١٧/١٥٠]

- (١) فِي (ز): «إِذَا» .
 (٢) فِي (ع): «بِأَنَّهُ»، وَإِلَيْهَا غَيْرَت فِي (ف) .
 (٣) فِي (هـ): «مِمَّا» .
 (٤) فِي (ط): «يَفْتَقِرُ» .
 (٥) فِي (د): «وَالصَّلَاةُ» .
 (٦) فِي (ط): «وَتَسْهِيلُ» .
 (٧) بَعْدَهَا فِي (د): «فِي الدُّنْيَا» .
 (٨) انظُر: (٤٩١/٢) .

[٧١٩٤] | ٥٨ | (٢٨٠٩) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الزَّرْعِ لَا تَزَالُ الرِّيحُ تُمِيلُهُ، وَلَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ يُصِيبُهُ الْبَلَاءُ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ شَجَرَةِ الْأَرْزِ، لَا تَهْتَرُ حَتَّى تَسْتَحْصِدَ.

[٧١٩٥] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، مَكَانَ قَوْلِهِ: تُمِيلُهُ، تُفَيْئُهُ.

[٧١٩٦] | ٥٩ | (٢٨١٠) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنِي ابْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ كَعْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ، تُفَيْئُهَا الرِّيحُ، تَصْرَعُهَا مَرَّةً وَتَعْدِلُهَا أُخْرَى، حَتَّى تَهْجَعَ، وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الْأَرْزَةِ الْمُجْدِيَةِ عَلَى أَصْلِهَا، لَا يُفَيْئُهَا شَيْءٌ، حَتَّى يَكُونَ انْجِعَافُهَا مَرَّةً وَاحِدَةً.

٤ باب مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَالزَّرْعِ، وَالْمُنَافِقِ وَالْكَافِرِ كَالْأَرْزَةِ

[٧١٩٤] قَوْلُهُ ﷺ: (مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ الزَّرْعِ^(١))، لَا تَزَالُ الرِّيحُ تُمِيلُهُ، وَلَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ يُصِيبُهُ الْبَلَاءُ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ شَجَرَةِ الْأَرْزِ، لَا تَهْتَرُ حَتَّى تَسْتَحْصِدَ^(٢).

[٧١٩٦] وَفِي رِوَايَةٍ: (مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ، تُفَيْئُهَا الرِّيحُ، تَصْرَعُهَا مَرَّةً، وَتَعْدِلُهَا أُخْرَى حَتَّى تَهْجَعَ، وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الْأَرْزَةِ الْمُجْدِيَةِ عَلَى أَصْلِهَا، لَا يُفَيْئُهَا شَيْءٌ حَتَّى يَكُونَ انْجِعَافُهَا مَرَّةً وَاحِدَةً).

(١) «مثل الزرع» في (ع): «كالزرع». (٢) في (د): «تحصد».

[٧١٩٧] حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ تُفِيئُهَا الرِّيحُ، تَصْرَعُهَا مَرَّةً وَتَعْدِلُهَا، حَتَّى يَأْتِيَهُ أَجْلُهُ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ مَثَلُ الْأَرْزَةِ الْمُجْدِبَةِ الَّتِي لَا يُصِيبُهَا شَيْءٌ حَتَّى يَكُونَ انْجِعَافُهَا مَرَّةً وَاحِدَةً.

أَمَّا «الْخَامَةُ» فَبِالْحَاءِ الْمُعْجَمَةِ، وَتَخْفِيفِ الْمِيمِ، وَهِيَ: الطَّاقَةُ الغَضَّةُ^(١) اللَّيْنَةُ مِنَ الزَّرْعِ، وَأَلْفِهَا مُنْقَلِبَةٌ عَنْ وَاوٍ. وَأَمَّا «تُمِيلُهَا»، وَ«تُفِيئُهَا» فِيمَعْنَى وَاحِدٍ، وَمَعْنَاهُ: تُقَلِّبُهَا الرِّيحُ يَمِينًا وَشِمَالًا.

وَمَعْنَى «تَصْرَعُهَا»: تَخْفِضُهَا.

وَ«تَعْدِلُهَا»: يَفْتَحُ التَّاءَ، وَكَسَرَ الدَّالَ، أَي: تَرْفَعُهَا.

وَمَعْنَى «تَهَيِّجُ»^(٢): تَيْبَسُ.

وَقَوْلُهُ ﷺ: «تَسْتَحْصِدُ» يَفْتَحُ أَوَّلَهُ، وَكَسَرَ الصَّادَ، كَذَا ضَبَطَنَا، وَكَذَا نَقَلَهُ^(٣) الْقَاضِي^(٤) عَنْ رِوَايَةِ الْأَكْثَرِينَ^(٥). وَعَنْ بَعْضِهِمْ بِضَمِّ أَوَّلِهِ وَفَتْحِ الصَّادِ عَلَى مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ. وَالْأَوَّلُ [ط/١٧/١٥١] أَجْوَدُ، أَي: لَا تَتَغَيَّرُ حَتَّى تَنْقَلِعَ^(٦) مَرَّةً وَاحِدَةً كَالزَّرْعِ الَّذِي انْتَهَى يُبْسُهُ.

(١) في (ط): «والقصبه».

(٢) بعدها في (ف): «أي».

(٣) في نسخة على (ف): «رواه».

(٤) «إكمال المعلم» (٨/٣٤٤).

(٥) في (د): «الآخرين».

(٦) في (د): «تنقطع».

وَأَمَّا «الْأَرْزَةُ» فَبِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، وَرَاءِ سَاكِنَةٍ، ثُمَّ زَايٍ، هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ فِي ضَبْطِهَا، وَهُوَ الْمَعْرُوفُ فِي الرَّوَايَاتِ، وَكُتِبَ الْغَرِيبُ^(١)، وَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ^(٢) وَصَاحِبُ «نَهَايَةِ الْغَرِيبِ» أَنَّهَا تُقَالُ أَيْضًا بِفَتْحِ الرَّاءِ، قَالَ فِي «النِّهَايَةِ»: «وَقَالَ بَعْضُهُمْ: هِيَ «الْأَرْزَةُ» بِالْمَدِّ وَكَسْرِ الرَّاءِ عَلَى وَزْنِ «فَاعِلَةٍ»، وَأَنْكَرَهَا أَبُو عُبَيْدٍ»^(٣).

وَقَدْ قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: الْأَرْزَةُ [ط/١٧/١٥٢] بِالْمَدِّ: الثَّابِتَةُ، وَهَذَا الْمَعْنَى صَحِيحٌ هُنَا، فَإِنْكَارُ أَبِي عُبَيْدٍ مَحْمُولٌ عَلَى إِنْكَارِ رِوَايَتِهَا كَذَلِكَ، لَا إِنْكَارٌ لِصِحَّةِ مَعْنَاهَا، قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ وَالْغَرِيبِ: شَجَرٌ مَعْرُوفٌ يُقَالُ لَهُ: الْأَرْزَنُ^(٤)، يُشْبِهُ شَجَرَ الصَّنَوْبَرِ، بِفَتْحِ الصَّادِ، يَكُونُ بِالشَّامِ وَبِلَادِ الْأَرْمَنِ، وَقِيلَ: هُوَ الصَّنَوْبَرُ.

وَأَمَّا «الْمُجْدِيَّةُ» فَبِمِيمٍ مَضْمُومَةٍ، ثُمَّ جِيمٍ سَاكِنَةٍ، ثُمَّ ذَالٍ مُعْجَمَةٍ مَكْسُورَةٍ، وَهِيَ الثَّابِتَةُ الْمُتَنْصِبَةُ، يُقَالُ مِنْهُ: جَدْتُ تَجْدُو، وَأَجْدْتُ تُجْدِي. وَ«الْإِنْجَعَاةُ»: الْإِنْقِلَاعُ.

قَالَ الْعُلَمَاءُ: مَعْنَى الْحَدِيثِ أَنَّ الْمُؤْمِنَ كَثِيرُ الْأَلَامِ فِي بَدَنِهِ، أَوْ أَهْلِهِ، أَوْ مَالِهِ، وَذَلِكَ^(٥) مُكْفَرٌ لِسَيِّئَاتِهِ، وَرَافِعٌ لِدَرَجَاتِهِ. وَأَمَّا الْكَافِرُ فَقَلِيلُهَا، وَإِنْ وَقَعَ بِهِ شَيْءٌ لَمْ يُكْفَرْ شَيْئًا^(٦) مِنْ سَيِّئَاتِهِ، بَلْ يَأْتِي بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَامِلَةً. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) فِي (ع): «العرب».

(٢) «الصَّحاح» لِلْجَوْهَرِيِّ (٣/٨٦٣) مَادَّةُ (أ ر ز).

(٣) «النِّهَايَةُ» لِابْنِ الْأَثِيرِ (١/٣٨).

(٤) فِي (ع)، وَ(هـ): «الأرز».

(٥) فِي (و): «وكذلك».

(٦) فِي (ع): «به شيء».

[٧١٩٨] وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَا: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

غَيْرَ أَنَّ مُحَمَّدًا قَالَ فِي رِوَايَتِهِ، عَنْ بَشْرٍ: وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الْأَرْزَوِ. وَأَمَّا ابْنُ حَاتِمٍ فَقَالَ: مَثَلُ الْمُنَافِقِ، كَمَا قَالَ زُهَيْرٌ.

[٧١٩٩] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى، وَهُوَ الْقَطَّانُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ ابْنُ هَاشِمٍ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ: عَنْ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ. وَقَالَا جَمِيعًا فِي حَدِيثِهِمَا عَنْ يَحْيَى: وَمَثَلُ الْكَافِرِ مَثَلُ الْأَرْزَوِ.



[٧٢٠٠] | ٦٣ | (٢٨١١) | حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي ثَوْبٍ، وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَإِنَّهَا مِثْلُ الْمُسْلِمِ، فَحَدِّثُونِي مَا هِيَ؟ فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبُؤَادِي. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَاسْتَحْيَيْتُ، ثُمَّ قَالُوا: حَدِّثْنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: فَقَالَ: هِيَ النَّخْلَةُ. قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ، قَالَ: لِأَنَّ تَكُونَ قُلْتُ: هِيَ النَّخْلَةُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا.»

٥ بَابُ مِثْلِ الْمُؤْمِنِ مِثْلُ النَّخْلَةِ

[٧٢٠٠] قَوْلُهُ ﷺ: «(إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَإِنَّهَا مِثْلُ الْمُسْلِمِ، فَحَدِّثُونِي مَا هِيَ؟) فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبُؤَادِي، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ فَاسْتَحْيَيْتُ، ثُمَّ قَالُوا: حَدِّثْنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «هِيَ النَّخْلَةُ»، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ، قَالَ: لِأَنَّ تَكُونَ قُلْتُ: هِيَ النَّخْلَةُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا.»

أَمَّا قَوْلُهُ: «لِأَنَّ تَكُونَ» فَهُوَ يَفْتَحُ اللَّامَ.

وَوَقَعَ فِي بَعْضِ [ط/١٧/١٥٣] النُّسخِ: «الْبُؤَادِي»، وَفِي بَعْضِهَا «الْبُؤَادِ» بِحَذْفِ الْيَاءِ، وَهِيَ لُغَةٌ.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ فَوَائِدٌ، مِنْهَا: اسْتِحْبَابُ إِقَاءِ الْعَالِمِ الْمَسْأَلَةَ عَلَى أَصْحَابِهِ، لِيُخْتَبَرَ^(١) أَفْهَامُهُمْ، وَيُرْعَبُهُمْ فِي الْفِكْرِ وَالْإِعْتِنَاءِ.

(١) بعدها في (ع): «بها».

وَفِيهِ: ضَرْبُ الْأَمْثَالِ وَالْأَشْبَاهِ.

وَفِيهِ: تَوْقِيرُ الْكِبَارِ كَمَا فَعَلَ ابْنُ عُمَرَ، لَكِنْ إِذَا لَمْ يَعْرِفِ الْكِبَارُ الْمَسْأَلَةَ، فَيَنْبَغِي لِلصَّغِيرِ الَّذِي يَعْرِفُهَا أَنْ يَقُولَهَا.

وَفِيهِ: سُرُورُ الْإِنْسَانِ بِنَجَابَةِ وَلَدِهِ، وَحُسْنِ فَهْمِهِ، وَقَوْلُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَأَنْ تَكُونَ قُلْتُ: هِيَ النَّخْلَةُ أَحَبُّ إِلَيَّ» أَرَادَ بِذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْعُو لِابْنِهِ، وَيَعْلَمُ حُسْنَ فَهْمِهِ وَنَجَابَتِهِ.

وَفِيهِ: فَضْلُ النَّخْلِ.

قَالَ الْعُلَمَاءُ: وَشَبَّهَ النَّخْلَةَ بِالْمُسْلِمِ فِي كَثْرَةِ خَيْرِهَا، وَدَوَامِ ظِلِّهَا، وَطِيبِ ^(١) ثَمَرِهَا، وَوُجُودِهِ عَلَى الدَّوَامِ، فَإِنَّهُ مِنْ حِينٍ يَطْلُعُ ثَمَرُهَا لَا يَزَالُ يُؤْكَلُ مِنْهُ حَتَّى يَبْسَ، وَبَعْدَ أَنْ يَبْسَ، وَيُتَّخَذُ مِنْهُ مَنَافِعُ كَثِيرَةٌ، وَمِنْ خَشْبِهَا وَوَرَقِهَا وَأَغْصَانِهَا، فَيُسْتَعْمَلُ ^(٢) جُدُوعًا، وَحَطَبًا، وَعِصِيًّا، وَمَخَاصِرَ، وَحُضْرًا، وَجِبَالًا، وَأَوَانِي، وَعَيْرَ ذَلِكَ، ثُمَّ آخِرُ شَيْءٍ مِنْهَا نَوَاهَا، وَيُتَنَفَّعُ بِهِ عَاقًا لِلْإِبِلِ، ثُمَّ جَمَالُ نَبَاتِهَا، وَحُسْنُ هَيْئَةِ ثَمَرِهَا.

فَهِيَ مَنَافِعُ كُلِّهَا، وَخَيْرٌ وَجَمَالٌ، كَمَا أَنَّ الْمُؤْمِنَ خَيْرٌ كُلُّهُ، مِنْ كَثْرَةِ طَاعَاتِهِ، وَمَكَارِمِ أَخْلَاقِهِ، فَيُؤَاطَبُ عَلَى صَلَوَاتِهِ ^(٣) وَصِيَامِهِ، وَقِرَاءَتِهِ، وَذِكْرِهِ، وَالصَّدَقَةِ، وَالصَّلَاةِ، وَسَائِرِ الطَّاعَاتِ، وَعَيْرَ ذَلِكَ، فَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ فِي وَجْهِ التَّشْبِيهِ.

وَقِيلَ: وَجْهُ الشَّبْهِ ^(٤) أَنَّهُ إِذَا قُطِعَ رَأْسُهَا مَاتَتْ بِخِلَافِ بَاقِي الشَّجَرِ، وَقِيلَ: لِأَنَّهَا لَا تَحْمِلُ حَتَّى تُلْفَحَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) فِي (ع): «وَكثرة وطيبة».

(٣) فِي (ط): «صلواته».

(٤) فِي (هـ)، و(ز)، و(ع): «التشبيه»، وليست فِي (د).

[٧٢٠١] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعُبَيْرِيِّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ الضُّبَعِيِّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا لِأَصْحَابِهِ: أَخْبِرُونِي عَنْ شَجَرَةٍ مِثْلُهَا مِثْلُ الْمُؤْمِنِ، فَجَعَلَ الْقَوْمُ يَذْكُرُونَ شَجَرًا مِنْ شَجَرِ الْبَوَادِي.

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَالْقِي فِي نَفْسِي، أَوْ رُوِعِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَجَعَلْتُ أُرِيدُ أَنْ أَقُولَهَا، فَإِذَا أَسْنَانُ الْقَوْمِ، فَأَهَابُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، فَلَمَّا سَكَتُوا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هِيَ النَّخْلَةُ.

[٧٢٠٢] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَمَا سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَيْتُ بِجُمَّارٍ، فَذَكَرَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمَا.

قَوْلُهُ: «فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي» أَي: ذَهَبَتْ أَفْكَارُهُمْ إِلَى أَشْجَارِ الْبَوَادِي، فَكَانَ^(١) كُلُّ إِنْسَانٍ يُفَسِّرُهَا بِنَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ شَجَرِ^(٢) الْبَوَادِي، وَذَهَلُوا عَنِ النَّخْلَةِ.

قَوْلُهُ: (قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَالْقِي فِي نَفْسِي أَوْ رُوِعِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَجَعَلْتُ أُرِيدُ أَنْ أَقُولَهَا [ط/١٧/١٥٤] أَقُولَهَا، فَإِذَا أَسْنَانُ الْقَوْمِ، فَأَهَابُ أَنْ أَتَكَلَّمَ) «الرُّوعُ» هُنَا بِضَمِّ الرَّاءِ، وَهُوَ النَّفْسُ، وَالْقَلْبُ، وَالْخَلْدُ. وَ«أَسْنَانُ الْقَوْمِ» يَعْنِي^(٣): كِبَارُهُمْ وَشُيُوخُهُمْ.

[٧٢٠٢] قَوْلُهُ: (فَأَتَيْتُ بِجُمَّارٍ) هُوَ بِضَمِّ الْجِيمِ، وَتَشْدِيدِ الْمِيمِ، وَهُوَ الَّذِي يُؤْكَلُ مِنْ قَلْبِ النَّخْلِ يَكُونُ لَيْتًا.

(١) فِي (ع)، وَ(ز)، وَ(ط): «وَكَانَ».

(٢) فِي (ع): «أَشْجَارًا».

(٣) فِي (ع): «بِمَعْنَى».

[٧٢٠٣] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا سَيْفٌ قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِجِمَارٍ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

[٧٢٠٤] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَخْبِرُونِي بِشَجَرَةٍ شَبِهَهُ، أَوْ كَالرَّجُلِ الْمُسْلِمِ، لَا يَتَحَاتُّ وَرَقُهَا. قَالَ إِبْرَاهِيمُ: لَعَلَّ مُسْلِمًا قَالَ: وَتُوْتِي أُكْلَهَا، وَكَذَا وَجَدْتُ عِنْدَ غَيْرِي أَيْضًا، وَلَا تُوتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ.

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ لَا يَتَكَلَّمَانِ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، أَوْ أَقُولَ شَيْئًا، فَقَالَ عُمَرُ: لِأَنْ تَكُونَ قُلْتَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا.

[٧٢٠٣] قَوْلُهُ: (حَدَّثَنَا سَيْفٌ قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا) هَكَذَا صَوَابُهُ: «سَيْفٌ»، قَالَ الْقَاضِي: «وَوَقَعَ فِي نَسْخَةِ: «سُفْيَانٌ» وَهُوَ غَلَطٌ، بَلْ هُوَ سَيْفٌ. قَالَ الْبُخَارِيُّ: «وَكَيْعٌ يَقُولُ: هُوَ سَيْفٌ أَبُو سُلَيْمَانَ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ يَقُولُ^(١): سَيْفٌ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، وَيَحْيَى الْقَطَّانِ يَقُولُ: سَيْفٌ بْنُ سُلَيْمَانَ^(٢)»^(٣).

[٧٢٠٤] قَوْلُهُ ﷺ: (لَا يَتَحَاتُّ وَرَقُهَا) أَي: لَا يَتَنَاثَرُ وَيَتَسَاقَطُ^(٤). قَوْلُهُ: «(لَا يَتَحَاتُّ وَرَقُهَا)»، قَالَ إِبْرَاهِيمُ: لَعَلَّ مُسْلِمًا قَالَ: «وَتُوْتِي»، وَكَذَا وَجَدْتُ عِنْدَ غَيْرِي أَيْضًا: «وَلَا تُوتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ» مَعْنَى هَذَا: أَنَّهُ

(١) بعدها في (ز): «هو».

(٢) «التاريخ الكبير» (٤/١٧١).

(٣) «إكمال المعلم» (٨/٣٤٨).

(٤) في (ف): «ويسقط»، وفي نسخة عليها كالمثبت من باقي النسخ.

وَقَعَ فِي رِوَايَةِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُفْيَانَ صَاحِبِ مُسْلِمٍ، وَرِوَايَةِ^(١) غَيْرِهِ أَيْضًا عَنْ مُسْلِمٍ: «لَا يَتَحَاتُّ وَرَقُهَا، وَلَا تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ».

وَاسْتَشْكَلَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُفْيَانَ هَذَا لِقَوْلِهِ: «وَلَا تُؤْتِي أُكْلَهَا»، خِلَافَ بَاقِي الرِّوَايَاتِ، فَقَالَ: لَعَلَّ مُسْلِمًا رَوَاهُ: «وَتُؤْتِي» بِإِسْقَاطِ «لَا»، وَأَكُونُ أَنَا وَغَيْرِي غَلِطْنَا فِي إِثْبَاتِ «لَا».

قَالَ الْقَاضِي وَغَيْرُهُ مِنَ الْأَئِمَّةِ: «وَلَيْسَ [ط/١٧/١٥٥] هُوَ^(٢) بِغَلِطٍ كَمَا تَوَهَّمَهُ إِبْرَاهِيمُ، بَلِ الَّذِي فِي مُسْلِمٍ صَحِيحٌ بِإِثْبَاتِ «لَا»، وَكَذَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٣) بِإِثْبَاتِ «لَا»، وَوَجْهُهُ أَنَّ لَفْظَةَ «لَا» لَيْسَتْ مُتَعَلِّقَةً بِقَوْلِهِ: «تُؤْتِي»، بَلْ مُتَعَلِّقَةٌ بِمَحذُوفٍ، تَقْدِيرُهُ: لَا يَتَحَاتُّ وَرَقُهَا، وَلَا، وَلَا، مُكْرَرًا^(٤)، أَي: وَلَا يُصِيبُهَا كَذَا، وَلَا كَذَا، لَكِنْ لَمْ يَذْكَرِ الرَّاوي تِلْكَ الْأَشْيَاءَ الْمَعْطُوفَةَ، ثُمَّ ابْتَدَأَ، فَقَالَ: «تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ»^(٥).



(١) فِي (د): «وَرَوَاهُ».

(٢) فِي (ع): «هَذَا».

(٣) الْبُخَارِيُّ [٤٦٩٨].

(٤) فِي (ط): «مُكْرَرًا».

(٥) «إِكْمَالُ الْمَعْلَمِ» (٣٤٧/٨)، وَبَعْدَهَا فِي (د): «وَاللَّهُ أَعْلَمُ».

[٧٢٠٥] | ٦٥ (٢٨١٢) | حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ آيَسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ.

[٧٢٠٦] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٧٢٠٧] | ٦٦ (٢٨١٣) | حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ، فَيَبْعَثُ سَرَايَاهُ فَيَفْتِنُونَ النَّاسَ، فَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً.

٦ بَابُ تَحْرِيشِ الشَّيْطَانِ وَبَعْثِهِ سَرَايَاهُ لِفِتْنَةِ النَّاسِ، وَأَنَّ مَعَ كُلِّ إِنْسَانٍ قَرِينًا

[٧٢٠٥] قَوْلُهُ ﷺ: (إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ آيَسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ) هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ مُعْجَزَاتِ النَّبُوَّةِ، وَقَدْ سَبَقَ بَيَانُ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَمَعْنَاهُ: آيَسَ أَنْ يَعْبُدَهُ أَهْلُ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكِنَّهُ يَسْعَى ^(١) فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ بِالْخُصُومَاتِ ^(٢)، وَالشُّخْنَاءِ، وَالْحُرُوبِ، وَالْفِتَنِ، وَنَحْوِهَا.

[٧٢٠٧] قَوْلُهُ ﷺ: (إِنَّ عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ، فَيَبْعَثُ سَرَايَاهُ [ط/١٧/١٥٦] يَفْتِنُونَ النَّاسَ) «الْعَرْشُ» هُوَ سَرِيرُ الْمَلِكِ، وَمَعْنَاهُ: أَنَّ مَرَكَزَهُ الْبَحْرُ، وَمِنْهُ يَبْعَثُ سَرَايَاهُ فِي نَوَاحِي الْأَرْضِ.

(٢) فِي (ف): «فِي الْخُصُومَاتِ».

(١) فِي (ط): «سَعَى».

(٣) فِي (هـ): «فِي».

[٧٢٠٨] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ إِبْلِيسَ يَصْعُقُ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ، ثُمَّ يَبْعَثُ سَرَايَاهُ، فَأَذْنَاهُمْ مِنْهُ مَنْرَلَةً أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً، يَحْيِيءُ أَحَدَهُمْ فَيَقُولُ: فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا، فَيَقُولُ: مَا صَنَعْتَ شَيْئًا، قَالَ: ثُمَّ يَحْيِيءُ أَحَدَهُمْ فَيَقُولُ: مَا تَرَكْتُهُ حَتَّى فَرَّقْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ، قَالَ: فَيُذْنِيهِ مِنْهُ، وَيَقُولُ: نِعَمَ أَنْتَ. قَالَ الْأَعْمَشُ: أَرَاهُ قَالَ: فَيَلْتَزِمُهُ.

[٧٢٠٩] حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أُعَيْنَ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: يَبْعَثُ الشَّيْطَانُ سَرَايَاهُ، فَيَفْتِنُونَ النَّاسَ، فَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ مَنْرَلَةً أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً. [٧٢١٠] [٦٩| (٢٨١٤)] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ، قَالُوا: وَإِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَإِيَّايَ، إِلَّا أَنْ اللَّهُ أَعَانَنِي عَلَيْهِ

[٧٢٠٨] قَوْلُهُ: (فَيُذْنِيهِ مِنْهُ وَيَقُولُ: نِعَمَ أَنْتَ) هُوَ بِكَسْرِ النُّونِ، وَإِسْكَانِ الْعَيْنِ، وَهِيَ ^(١) «نِعَم» الْمَوْضُوعَةُ لِلْمَدْحِ، فَيَمْدَحُهُ لِإِعْجَابِهِ بِصُنْعِهِ، وَبُلُوغِهِ الْغَايَةَ الَّتِي أَرَادَهَا. وَقَوْلُهُ: (فَيَلْتَزِمُهُ) أَي: يَضُمَّهُ إِلَى نَفْسِهِ وَيَعَانِقُهُ.

[٧٢١٠] قَوْلُهُ ﷺ: «(مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ)»، قَالُوا: وَإِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَإِيَّايَ إِلَّا أَنْ اللَّهُ أَعَانَنِي عَلَيْهِ

(١) في (هـ)، و(د): «وهو».

فَأَسْلَمَ، فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ.

[٧٢١١] (...) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَعْنِيَانِ ابْنَ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ، كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ، بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ، مِثْلَ حَدِيثِهِ.
غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ: وَقَدْ وَكَّلَ بِهِ قَرِينَهُ مِنَ الْحَنِّ وَقَرِينَهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ.

فَأَسْلَمَ، فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ» رُوِيَ «فَأَسْلَمَ» بِفَتْحِ الْمِيمِ وَرَفْعِهَا^(١)، وَهُمَا رَوَايَتَانِ مَشْهُورَتَانِ، فَمَنْ رَفَعَ قَالَ: مَعْنَاهُ: أَسْلَمَ^(٢) أَنَا مِنْ شَرِّهِ وَفِتْنَتِهِ، وَمَنْ فَتَحَ قَالَ: إِنَّ الْقَرِينَ أَسْلَمَ، مِنَ الْإِسْلَامِ، وَصَارَ مُؤْمِنًا لَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ.

وَاخْتَلَفُوا فِي الْأَرْجَحِ مِنْهُمَا، فَقَالَ الْحَطَّابِيُّ: الصَّحِيحُ الْمُخْتَارُ الرَّفْعُ^(٣)، وَرَجَّحَ [ط/١٧/١٥٧] الْقَاضِي عِيَّاضُ^(٤) الْفَتْحَ، وَهُوَ الْمُخْتَارُ، لِقَوْلِهِ ﷺ: «فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ».

وَاخْتَلَفُوا عَلَى رِوَايَةِ الْفَتْحِ، قِيلَ: أَسْلَمَ بِمَعْنَى اسْتَسَلَّمَ وَانْقَادَ، وَقَدْ جَاءَ هَكَذَا فِي غَيْرِ «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»: «فَاسْتَسَلَّمَ»، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ صَارَ مُسْلِمًا مُؤْمِنًا، وَهَذَا هُوَ الظَّاهِرُ، قَالَ الْقَاضِي: «وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ مُجْمَعَةٌ»^(٥) عَلَى عِضْمَةِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الشَّيْطَانِ فِي جِسْمِهِ وَخَاطِرِهِ وَلِسَانِهِ»^(٦).

(١) فِي (ع): «وَضَمُّهَا».

(٢) فِي (ف): «فَأَسْلَمَ».

(٣) الَّذِي فِي «غَرِيبِهِ» (٣/٢٥٣): «عَامَةُ الرِّوَاةِ يَقُولُونَ: «فَأَسْلَمَ» عَلَى مَذْهَبِ الْفِعْلِ الْمَاضِي، يَرِيدُونَ أَنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَسْلَمَ، إِلَّا سُفْيَانُ بْنُ عِيَيْنَةَ، فَإِنَّهُ يَقُولُ: «فَأَسْلَمَ» أَيَّ اسْلَمَ مِنْ شَرِّهِ، وَكَانَ يَقُولُ: «الشَّيْطَانُ لَا يُسْلِمُ».

(٤) «إِكْمَالُ الْمَعْلَمِ» (٨/٣٥٠). (٥) فِي (ط): «مُجْمَعَةٌ».

(٦) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ.

[٧٢١٢] | ٧٠ (٢٨١٥) | حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنِ ابْنِ قُسَيْطٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ عُرْوَةَ حَدَّثَتْهُ: أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا لَيْلًا، قَالَتْ: فَغَرْتُ عَلَيْهِ، فَجَاءَ، فَرَأَى مَا أَصْنَعُ، فَقَالَ: مَا لِكَ يَا عَائِشَةُ؟ أَغْرَبْتِ؟ فَقُلْتُ: وَمَا لِي لَا يَغَارُ مِثْلِي عَلَى مِثْلِكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَقَدْ جَاءَكَ شَيْطَانُكَ؟ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْمَعِيَ شَيْطَانٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: وَمَعَ كُلِّ إِنْسَانٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: وَمَعَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَكِنْ رَبِّي أَعَانَنِي عَلَيْهِ حَتَّى أَسْلَمَ.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: إِشَارَةٌ إِلَى التَّحذِيرِ مِنْ فِتْنَةِ الْقَرِينِ وَوَسْوَسَتِهِ وَإِعْوَائِهِ، فَأَعْلَمْنَا بِأَنَّهُ مَعَنَا لِنَحْتَرِزَ مِنْهُ بِحَسَبِ الْإِمْكَانِ.

[٧٢١٢] قَوْلُهُ: (حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنِ ابْنِ قُسَيْطٍ) هُوَ بَضْمُ الْقَافِ، وَفَتْحُ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ، وَإِسْكَانِ الْيَاءِ، وَاسْمُهُ: يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ عُمَيْرِ اللَّيْثِيِّ الْمَدَنِيِّ أَبُو عَبْدِ^(١) التَّابِعِيِّ، وَاسْمُ أَبِي صَخْرٍ هَذَا حُمَيْدُ بْنُ زِيَادِ الْخَرَاطِ الْمَدَنِيِّ سَكَنَ مِضَرَ^(٢). [ط/١٧/١٥٨]



(١) كَذَا فِي سَائِرِ نَسَخَاتِنَا (ط). وَفِي (ع)، وَ(ل)، وَ(د): «عَبْدُ اللَّهِ»، وَكُتِبَ لَفْظُ الْجَلَالَةِ بِخَطِ أَدَقٍ فَوْقَ «عَبْدٍ»، وَهُوَ الَّذِي فِي كُتُبِ التَّرَاجِمِ.
(٢) بَعْدَهَا فِي (ط): «وَاللَّهُ أَعْلَمُ».

[٧٢١٣] | ٧١ | (٢٨١٦) | حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَنْ يُنْجِيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ، قَالَ رَجُلٌ: وَلَا إِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلَا إِيَّايَ، إِلَّا أَنْ يَتَّعَمِدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ، وَلَكِنْ سَدُّوا.

[٧٢١٤] (...) وَحَدَّثَنِيهِ يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدْفِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ، وَلَمْ يَذْكَرْ: وَلَكِنْ سَدُّوا.

[٧٢١٥] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ أَحَدٍ يُدْخِلُهُ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ، فَقِيلَ: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَّعَمِدَنِي رَبِّي بِرَحْمَةٍ.

▼ بَابٌ لَنْ يَدْخُلَ أَحَدٌ الْجَنَّةَ بِعَمَلِهِ، بَلْ بِرَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى

[٧٢١٣] قَوْلُهُ ﷺ: «لَنْ يُنْجِيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ»، قَالَ رَجُلٌ: وَلَا إِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا إِيَّايَ إِلَّا أَنْ يَتَّعَمِدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ^(١)، وَلَكِنْ سَدُّوا».

[٧٢١٤] وَفِي رِوَايَةٍ: (بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ).

(١) «منه برحمة» في (ف)، و(د): «برحمته».

[٧٢١٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يُنْجِيهِ عَمَلُهُ، قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ.

وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ بِيَدِهِ هَكَذَا، وَأَشَارَ عَلَى رَأْسِهِ: وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ.

[٧٢١٧] حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ أَحَدٌ يُنْجِيهِ عَمَلُهُ، قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَدَارَكَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ.

[٧٢١٦] وَفِي رِوَايَةٍ: (بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ).

[٧٢١٧] وَفِي رِوَايَةٍ: (إِلَّا أَنْ يَتَدَارَكَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ).

اعْلَمْ أَنَّ مَذْهَبَ أَهْلِ السُّنَّةِ: أَنَّهُ لَا يَثْبُتُ بِالْعَقْلِ ثَوَابٌ وَلَا عِقَابٌ، وَلَا إِجَابٌ وَلَا تَحْرِيمٌ، وَلَا غَيْرُهُمَا مِنْ أَنْوَاعِ التَّكْلِيفِ، وَلَا تَثْبُتُ هَذِهِ كُلُّهَا، وَلَا [ط/١٧/١٥٩] غَيْرُهَا إِلَّا بِالشَّرْعِ.

وَمَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ أَيْضًا: أَنَّ اللَّهَ ﷻ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ شَيْءٌ تَعَالَى اللَّهُ، بَلِ الْعَالَمُ مُلْكُهُ، وَالدُّنْيَا وَالْآخِرَةُ فِي سُلْطَانِهِ، يَفْعَلُ فِيهِمَا^(١) مَا يَشَاءُ، فَلَوْ عَذَّبَ الْمُطِيعِينَ وَالصَّالِحِينَ أَجْمَعِينَ، وَأَدْخَلَهُمُ النَّارَ كَانَ عَدْلًا مِنْهُ، وَإِذَا أَكْرَمَهُمْ وَنَعَّمَهُمْ وَأَدْخَلَهُمُ الْجَنَّةَ، فَهُوَ فَضْلٌ مِنْهُ، وَلَوْ نَعَّمَ الْكَافِرِينَ وَأَدْخَلَهُمُ الْجَنَّةَ كَانَ لَهُ ذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ أَخْبَرَ، وَخَبَرَهُ^(٢) صِدْقٌ، أَنَّهُ لَا يَفْعَلُ

(١) فِي (ع): «فِيهَا».

(٢) فِي (و): «وَأَخْبَرَ».

هَذَا، بَلْ يَغْفِرُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِهِ، وَيُعَذِّبُ الْكَافِرِينَ^(١)، وَيُخَلِّدُهُمْ فِي^(٢) النَّارِ عَذَابًا مِنْهُ.

وَأَمَّا الْمُعْتَزِلَةُ فَيُثْبِتُونَ الْأَحْكَامَ بِالْعَقْلِ، وَيُوجِبُونَ ثَوَابَ الْأَعْمَالِ، وَيُوجِبُونَ الْأَصْلَحَ، وَيَمْنَعُونَ خِلَافَ هَذَا فِي خَبْطِ طَوِيلٍ لَهُمْ، تَعَالَى اللَّهُ عَنِ اخْتِرَاعَاتِهِمُ الْبَاطِلَةَ الْمُنَابِذَةَ لِنُصُوصِ الشَّرْعِ.

وَفِي ظَاهِرِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ دَلَالَةٌ لِأَهْلِ الْحَقِّ أَنَّهُ لَا يَسْتَحِقُّ أَحَدُ الثَّوَابِ وَالْجَنَّةِ بِطَاعَتِهِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٣٢]، [ط/١٧/١٦٠] ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الزخرف: ٧٢]، وَنَحْوُهُمَا^(٣) مِنَ الْآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى أَنَّ الْأَعْمَالَ يُدْخَلُ^(٤) بِهَا الْجَنَّةَ، فَلَا تُعَارِضُ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ، بَلْ مَعْنَى الْآيَاتِ: أَنَّ دُخُولَ الْجَنَّةِ بِسَبَبِ الْأَعْمَالِ، ثُمَّ التَّوْفِيقُ لِلأَعْمَالِ، وَالْهُدَايَةُ لِلإِخْلَاصِ فِيهَا، وَقَبُولُهَا بِرَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَفَضْلِهِ، فَيَصِحُّ أَنَّهُ لَمْ يَدْخُلْ^(٥) بِمُجَرَّدِ الْعَمَلِ، وَهُوَ^(٦) مُرَادُ الْأَحَادِيثِ، وَيَصِحُّ أَنَّهُ دَخَلَ بِالأَعْمَالِ أَي: بِسَبَبِهَا، وَهِيَ مِنْ الرَّحْمَةِ^(٧)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) فِي (ط): «المنافقين».

(٢) «ويخلدوهم في» فِي (ع): «ويدخلهم».

(٣) فِي (ع): «ونحوها».

(٤) فِي (د): «يدخلون».

(٥) بَعْدَهَا فِي (ع): «الجنة».

(٦) فِي (ع): «وهذا».

(٧) قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (١١/٢٩٧): «ثُمَّ رَأَيْتُ النَّوَوِيَّ جَزَمَ بِأَنَّ ظَاهِرَ

الآيَاتِ أَنَّ دُخُولَ الْجَنَّةِ بِسَبَبِ الْأَعْمَالِ، وَالْجَمْعُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْحَدِيثِ: أَنَّ التَّوْفِيقَ

لِلأَعْمَالِ وَالْهُدَايَةَ لِلإِخْلَاصِ فِيهَا وَقَبُولُهَا إِنَّمَا هُوَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَفَضْلِهِ، فَيَصِحُّ أَنَّهُ لَمْ

[٧٢١٨] وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبَّادٍ يَحْيَى بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَنْ يُدْخَلَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ، قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَّعَمَدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِفَضْلِ وَرَحْمَةٍ.

[٧٢١٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَارِبُوا وَسَدِّدُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّهُ لَنْ يَنْجُوَ أَحَدٌ مِنْكُمْ بِعَمَلِهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا أَنْتَ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَّعَمَدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ.

[٧٢٢٠] (٢٨١٧) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

[٧٢٢١] (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا، كَرَوَايَةِ ابْنِ نُمَيْرٍ.

وَمَعْنَى «يَتَّعَمَدَنِي بِرَحْمَةٍ»^(١): يُلْبِسُنِيهَا وَيَعْمُرُنِي بِهَا، وَمِنْهُ عَمَدْتُ السَّيْفَ وَأَعْمَدْتُهُ إِذَا جَعَلْتُهُ [ط/١٧/١٦١] فِي غِمْلِهِ وَسَتَرْتُهُ بِهِ.

وَمَعْنَى «سَدِّدُوا وَقَارِبُوا»: اظْلُبُوا السَّدَادَ، وَاعْمَلُوا بِهِ، وَإِنْ عَجَزْتُمْ عَنْهُ فَقَارِبُوهُ^(٢)، أَي: اقْرَبُوا مِنْهُ. وَالسَّدَادُ: الصَّوَابُ، وَهُوَ^(٣) بَيْنَ الْأَفْرَاطِ وَالتَّنْزِيطِ، فَلَا يَغْلُو وَلَا يَقْصُرُ^(٤).

= يدخل بمجرد العمل، وهو مراد الحديث، ويصح أنه دخل بسبب العمل، وهو من رحمة الله تعالى، ورد الكرمانى الأخير بأنه خلاف صريح الحديث.

(١) في (ف)، و(ز)، و(د): «برحمته».

(٢) في (ز): «فقاربوا».

(٣) بعدها في (ع): «ما».

(٤) في (ه)، و(د)، و(ز): «يغلو ولا يقصروا»، وفي (ط): «تغلو ولا تقصروا».

[٧٢٢٢] (٢٨١٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا:
حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ، وَزَادَ: وَأَبْشَرُوا.

[٧٢٢٣] [٧٧| (٢٨١٧)| حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ
أَعِينٍ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ، عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ
يَقُولُ: لَا يُدْخَلُ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ، وَلَا يُجِيرُهُ مِنَ النَّارِ، وَلَا أَنَا،
إِلَّا بِرَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ.

[٧٢٢٤] [٧٨| (٢٨١٨)| وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا
عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ (ح) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
حَاتِمٍ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ
قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ
النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَدُّوا وَقَارِبُوا،
وَأَبْشَرُوا، فَإِنَّهُ لَنْ يُدْخَلَ الْجَنَّةَ أَحَدًا عَمَلُهُ، قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ
اللَّهِ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ، وَاعْلَمُوا أَنَّ أَحَبَّ
الْعَمَلِ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ.

[٧٢٢٥] (...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
سَعْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ، عَنِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ،
وَلَمْ يَذْكُرْ: وَأَبْشَرُوا.



[٧٢٢٦] | ٧٩ | (٢٨١٩) | حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى حَتَّى انْتَفَخَتْ قَدَمَاهُ، فَقِيلَ لَهُ: أَتَكَلَّفْتَ هَذَا، وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ فَقَالَ: أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟

[٧٢٢٧] | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، سَمِعَ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ صَلَّى حَتَّى وَرِمَتْ قَدَمَاهُ، قَالُوا: قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ: أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟

[٧٢٢٨] | ٨١ | (٢٨٢٠) | حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنْ ابْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى قَامَ حَتَّى تَفْطَرَ رِجْلَاهُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَصْنَعُ هَذَا، وَقَدْ غُفِرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ، أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟

٨ | بَابُ إِكْتِنَارِ الْأَعْمَالِ وَالْاجْتِهَادِ فِي الْعِبَادَةِ

[٧٢٢٦] قَوْلُهُ: (إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى حَتَّى انْتَفَخَتْ قَدَمَاهُ، فَقِيلَ لَهُ: أَتَكَلَّفْتَ هَذَا، وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟»).

[٧٢٢٨] وَفِي رِوَايَةٍ: (حَتَّى تَفْطَرَ^(١) رِجْلَاهُ)، مَعْنَى «تَفَطَّرَتْ» تَشَقَّقَتْ، قَالُوا: وَمِنْهُ فَطَّرَ الصَّائِمِ وَإِفْطَارُهُ^(٢)، لِأَنَّهُ حَرَقَ صَوْمَهُ وَسَقَّهُ.

(١) فِي (ز)، وَ(ع)، وَ(ط): «تَفَطَّرَتْ» وَالْمَثْبُوتُ مِنْ سَائِرِ النُّسخِ مُوَافِقٌ لِمَا فِي «الصَّحِيحِ».

(٢) فِي (ط): «وَأَفْطَرَهُ».

قَالَ الْقَاضِي: «الشُّكْرُ مَعْرِفَةٌ إِحْسَانِ الْمُحْسِنِ، وَالتَّحَدُّثُ بِهِ، وَسُمِّيَتْ الْمُجَازَاةُ عَلَى فِعْلِ الْجَمِيلِ شُكْرًا، لِأَنَّهَا تَتَّصَمَنُ الثَّنَاءَ عَلَيْهِ، وَشُكْرُ الْعَبْدِ لِلَّهِ^(١) تَعَالَى اعْتِرَافُهُ بِنِعْمَتِهِ، وَثَنَاؤُهُ عَلَيْهِ، وَتَمَامُهُ^(٢) مُوَاطَبَتُهُ عَلَى طَاعَتِهِ.

وَأَمَّا شُكْرُ اللَّهِ تَعَالَى [ط/١٧/١٦٢] أَفْعَالٌ^(٣) عِبَادِهِ، فَمُجَازَاتُهُ إِيَّاهُمْ عَلَيْهَا، وَتَضْعِيفُ ثَوَابِهَا، وَثَنَاؤُهُ بِمَا أَنْعَمَ بِهِ عَلَيْهِمْ، فَهُوَ الْمُعْطَى وَالْمُنْتَبِي سُبْحَانَهُ، وَالشُّكُورُ مِنْ أَسْمَائِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِهِذَا الْمَعْنَى^(٤)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



(١) فِي (ط): «اللَّهُ».

(٢) فِي (ع): «وَتَمَامُهُ وَ»، وَفِي (د)، وَ(ط): «وَتَمَامٌ».

(٣) فِي (هـ): «فِعَالٌ».

(٤) «إِكْمَالُ الْمَعْلَمِ» (٨/٣٥٥).

[٧٢٢٩] | ٨٢ | (٢٨٢١) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ بَابِ عَبْدِ اللَّهِ نَنْتَظِرُهُ، فَمَرَّ بِنَا يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ النَّحَعِيِّ، فَقُلْنَا: أَعْلِمُهُ بِمَكَانِنَا، فَدَخَلَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ خَرَجَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ، فَقَالَ: إِنِّي أَخْبَرْتُ بِمَكَانِكُمْ، فَمَا يَمْنَعُنِي أَنْ أَخْرَجَ إِلَيْكُمْ إِلَّا كَرَاهِيَةً أَنْ أُمَلِّكُمْ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَحَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ، مَخَافَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا.

[٧٢٣٠] (...) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ (ح) وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ مُسْهَرٍ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ (ح) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

وَرَادَ مِنْجَابٌ فِي رِوَايَتِهِ عَنِ ابْنِ مُسْهَرٍ: قَالَ الْأَعْمَشُ: وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَرَّةَ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، مِثْلَهُ.

٩ بَابُ الْاِفْتِصَادِ فِي الْمَوْعِظَةِ

[٧٢٢٩] قَوْلُهُ: (مَا يَمْنَعُنِي^(١) أَنْ أَخْرَجَ إِلَيْكُمْ إِلَّا كَرَاهِيَةً أَنْ أُمَلِّكُمْ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَحَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ مَخَافَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا) «السَّامَةُ» بِالْمَدِّ: الْمَلَلُ.

وَقَوْلُهُ: «أُمَلِّكُمْ» بِضَمِّ الْهَمْزَةِ، أَي: أَوْقِعْكُمْ فِي الْمَلَلِ، [ط/١٧/١٦٣] وَهُوَ الضَّجْرُ.

وَأَمَّا «الْكَرَاهِيَةُ» فَبِتَّخْفِيفِ الْيَاءِ.

(١) فِي (ف): «مَنْعُنِي».

[٧٢٣١] وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ (ح) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ عِيَّاضٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ شَقِيقِ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُذَكِّرُنَا كُلَّ يَوْمٍ خَمِيسٍ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّا نَحِبُّ حَدِيثَكَ وَنَشْتَهِيهِ، وَلَوْ دِدْنَا أَنَّكَ حَدَّثْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ، فَقَالَ: مَا يَمْنَعُنِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْ إِلَّا كَرَاهِيَةٌ أَنْ أَمْلِكُكُمْ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ، كَرَاهِيَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا.

وَمَعْنَى «يَتَخَوَّلُنَا»: يَتَعَاهَدُنَا، هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ فِي تَفْسِيرِهَا^(١)، قَالَ الْقَاضِي: «وَقِيلَ: يُضْلِحُنَا، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: مَعْنَاهُ: يَتَّخِذُنَا حَوْلًا، وَقِيلَ: يُفَاجِئُنَا بِهَا، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: يُدَلِّلُنَا^(٢) وَقِيلَ: يَحْسِبُنَا كَمَا يَحْسِبُ الْإِنْسَانُ حَوْلَهُ.

وَهِيَ «يَتَخَوَّلُنَا» بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ عِنْدَ جَمِيعِهِمْ إِلَّا أَبَا عَمْرٍو^(٣)، فَقَالَ: هِيَ بِالْمُهْمَلَةِ أَيُّ: يَطْلُبُ حَالَاتِهِمْ وَأَوْقَاتَ نَشَاطِهِمْ^(٤).

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: الْإِفْتِصَادُ فِي الْمَوْعِظَةِ، لِئَلَّا تَمَلَّهَا الْقُلُوبُ، فَيَفُوتُ مَقْصُودُهَا^(٥). [ط/١٧/١٦٤]



(١) في (ز): «تفسيره».

(٢) في (هـ)، و(ز)، و(ط): «يدللتنا».

(٣) في (هـ)، و(و)، و(د): «أبا عمرو المهملة»، وليست في سائر النسخ، ولعلها سبق قلم.

(٤) «إكمال المعلم» (٨/٣٥٨).

(٥) بعدها في (هـ): «والله أعلم»، وكتب حياؤها في حاشية (ف): «بلغ».



كِتَابُ الْجَنَّةِ وَصِفَةِ نَعِيمِهَا وَأَهْلِهَا

كِتَابُ الْجَنَّةِ وَصِفَةِ نَعِيمِهَا وَأَهْلِهَا

[٧٢٣٢] | (٢٨٢٢) | حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، وَحُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ.

[٧٢٣٣] | (٢٨٢٣) | وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

٦٣ - كِتَابُ الْجَنَّةِ وَصِفَةِ نَعِيمِهَا وَأَهْلِهَا

[٧٢٣٢] قَوْلُهُ ﷺ: (حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ) هَكَذَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ: «حُفَّتْ»، وَوَقَعَ فِي الْبُخَارِيِّ: «حُفَّتْ»^(١)، وَوَقَعَ فِيهِ أَيْضًا: «حُجِبَتْ»^(٢)، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ.

قَالَ الْعُلَمَاءُ: هَذَا مِنْ بَدِيعِ الْكَلَامِ وَفَصِيحِهِ وَجَوَامِعِهِ الَّتِي أُوتِيَهَا ﷺ مِنَ التَّمَثِيلِ الْحَسَنِ، وَمَعْنَاهُ: لَا يُوَصَلُ إِلَى الْجَنَّةِ إِلَّا بِارْتِكَابِ الْمَكَارِهِ، وَالنَّارِ بِالشَّهَوَاتِ، وَلِذَلِكَ^(٣) هُمَا مَحْجُوبَتَانِ بِهِمَا، فَمَنْ هَتَكَ الْحِجَابَ وَصَلَ إِلَى الْمَحْجُوبِ، فَهَتَكَ حِجَابَ الْجَنَّةِ بِاِفْتِحَامِ الْمَكَارِهِ، وَهَتَكَ حِجَابَ^(٤) النَّارِ بِارْتِكَابِ الشَّهَوَاتِ.

(١) قال الحافظ في «الفتح» (١١/٣٢٠): «حجبت» كذا للجميع، ووقع عند أبي نعيم: «حفت» بدل «حجبت».

(٢) البخاري [٦٤٨٧].

(٣) في (ع)، و(ط): «وكذلك».

(٤) في (د): «حجب».

[٧٢٣٤] | ٢ | (٢٨٢٤) | حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ سَعِيدٌ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ اللَّهُ ﷻ: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، مُصَدِّقٌ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (١٧) ﴿السَّجْدَةَ: ١٧﴾ .

[٧٢٣٥] حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: قَالَ اللَّهُ ﷻ: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، ذُخْرًا، بَلَّهَ مَا أَطْلَعَكُمْ اللَّهُ عَلَيْهِ.

فَأَمَّا الْمَكَارَهُ فَيَدْخُلُ فِيهَا الْاجْتِهَادُ فِي الْعِبَادَاتِ، وَالْمُوَاطَبَةُ عَلَيْهَا، وَالصَّبْرُ عَلَى مَشَاقِّهَا، وَكَظْمُ الْعَيْظِ، وَالْعَفْوُ، وَالْحِلْمُ، وَالصَّدَقَةُ، وَالْإِحْسَانُ إِلَى الْمُسِيِّءِ، وَالصَّبْرُ عَنِ الشَّهَوَاتِ، وَنَحْوُ ذَلِكَ.

وَأَمَّا الشَّهَوَاتُ الَّتِي النَّارُ مَحْفُوفَةٌ بِهَا، فَالظَّاهِرُ أَنَّهَا الشَّهَوَاتُ الْمُحَرَّمَةُ كَالْخَمْرِ، وَالزُّنَا، وَالنَّظَرَ إِلَى الْأَجْنَبِيَّةِ، وَالْغَيْبَةِ، وَاسْتِعْمَالِ الْمَلَاهِي، وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَأَمَّا الشَّهَوَاتُ الْمُبَاحَةُ فَلَا تَدْخُلُ فِي هَذَا (١)، لَكِنْ يُكْرَهُ الْإِكْتِثَارُ مِنْهَا مَخَافَةَ أَنْ تَجْرَّ إِلَى الْمُحَرَّمَةِ، أَوْ تُقْسِي الْقَلْبَ، أَوْ تَشْغَلُ عَنِ الطَّاعَاتِ، أَوْ تُخَوِّجَ إِلَى الْإِعْتِنَاءِ بِتَخْصِيلِ الدُّنْيَا [ط/١٧/١٦٥] لِلصَّرْفِ فِيهَا، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

[٧٢٣٦ - ٧٢٣٥] قَوْلُهُ ﷻ: (أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ ذُخْرًا، بَلَّهَ مَا أَطْلَعَكُمْ (٢) عَلَيْهِ).

(٢) بعدها في (ط): «الله».

(١) في (ط): «هذه».

[٧٢٣٦] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، دُخْرًا، بَلْهَ مَا أَظْلَعَكُمْ اللَّهُ عَلَيْهِ.

ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السَّجْدَةِ: ١٧].

[٧٢٣٧] | (٢٨٢٥) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ: أَنَّ أَبَا حَازِمٍ حَدَّثَهُ قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ يَقُولُ: شَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسًا وَصَفَ فِيهِ الْجَنَّةَ حَتَّى انْتَهَى، ثُمَّ قَالَ ﷺ فِي آخِرِ حَدِيثِهِ: فِيهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، ثُمَّ افْتَرَأَ

وَفِي بَعْضِ النَّسَخِ: (أَظْلَعْتُكُمْ عَلَيْهِ) هَكَذَا هُوَ فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ: «دُخْرًا» فِي جَمِيعِ النَّسَخِ، وَأَمَّا رِوَايَةُ هَارُونَ بْنِ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ الْمَذْكُورَةَ قَبْلَهَا، فَفِيهَا: «ذِكْرٌ» فِي بَعْضِ النَّسَخِ، وَ«دُخْرًا» كَالأَوَّلِ (١) فِي بَعْضِهَا.

قَالَ الْقَاضِي: «هَذِهِ رِوَايَةُ الْأَكْثَرِينَ، وَهِيَ أَيْبُنُ كَالرِّوَايَةِ الْأُخْرَى. قَالَ: وَالأَوَّلَى رِوَايَةُ الْفَارِسِيِّ (٢). فَأَمَّا «بَلْهَ» فَبِفَتْحِ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ، وَإِسْكَانِ اللَّامِ، وَمَعْنَاهَا: دَعَّ عَنْكَ مَا أَظْلَعْتُكُمْ عَلَيْهِ، فَالَّذِي لَمْ يُظْلَعْكُمْ عَلَيْهِ أَعْظَمُ، فَكَأَنَّهُ أَضْرَبَ عَنْهُ اسْتِغْلَالًا لَهُ فِي جَنْبِ مَا لَمْ يُظْلَعْ عَلَيْهِ، وَقِيلَ: مَعْنَاهَا: غَيْرُ، وَقِيلَ: مَعْنَاهَا كَيْفَ» (٣).

(١) في (ع): «كالأولى».

(٢) يعني: رواية «ذكر»، وانظر: «المشارك» (١/ ٢٧٥) وسياقته فيها أبين.

(٣) «إكمال المعلم» (٨/ ٣٥٨).

هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿تَجَافَى جُنُوبَهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ (١١) فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾ ﴿١٧﴾ .

[٧٢٣٨] | ٦ | (٢٨٢٦) | حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةً يَسِيرُ الرَّكَّابُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةٍ .

[٧٢٣٩] | حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيِّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، وَزَادَ: لَا يَقْطَعُهَا .

[٧٢٤٠] | ٨ | (٢٨٢٧) | حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا الْمَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةً يَسِيرُ الرَّكَّابُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ، لَا يَقْطَعُهَا .

[٧٢٤١] | (٢٨٢٨) | قَالَ أَبُو حَازِمٍ: فَحَدَّثْتُ بِهِ النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ الزُّرْقِيَّ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجْرَةً يَسِيرُ الرَّكَّابُ الْجَوَادَ الْمُضَمَّرَ السَّرِيعَ مِئَةَ عَامٍ مَا يَقْطَعُهَا .

[٧٢٤٠] | قَوْلُهُ ﷺ: [ط/١٧/١٦٦] | (إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةً^(١) يَسِيرُ الرَّكَّابُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةٍ لَا يَقْطَعُهَا) .

[٧٢٤١] | وَفِي رِوَايَةٍ: (يَسِيرُ الرَّكَّابُ الْجَوَادَ الْمُضَمَّرَ السَّرِيعَ مِائَةَ عَامٍ مَا يَقْطَعُهَا) .

قَالَ الْعُلَمَاءُ: الْمُرَادُ بِ«ظِلِّهَا» كَنْفُهَا وَذَرَاهَا، وَهُوَ مَا يَسْتُرُهُ^(٢) أَغْصَانُهَا .

(٢) فِي (ط): «يَسْتُرُ» .

(١) فِي (ع): «شَجْرَةٌ» .

[٧٢٤٢] | ٩ | (٢٨٢٩) | حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ (ح) وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُونَ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى يَا رَبُّ؟ وَقَدْ أُعْطِينَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، فَيَقُولُ: أَلَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُونَ: يَا رَبُّ، وَآيُ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُ: أُحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي، فَلَا أَسْحَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا.

[٧٢٤٣] | ١٠ | (٢٨٣٠) | حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ الْعُرْفَةَ فِي الْجَنَّةِ، كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ فِي السَّمَاءِ.

و«الْمُضْمَرُ» بفتح الضاد والميم المُشَدَّدَة، وبإسكان الضادِ وَفَتْحِ الميمِ، الَّذِي ضَمَّرَ لِيَسْتَدَّ جَرِيهٗ، وَسَبَقَ فِي «كِتَابِ الْجِهَادِ»^(١) صِفَةُ التَّضْمِيرِ، قَالَ الْقَاضِي: «وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ: «الْمُضْمَرُ» بِكسْرِ الميمِ الثَّانِيَةِ صِفَةُ لِلرَّائِبِ الْمُضْمَرِ لِفَرَسِهِ»^(٢)، [ط/١٧/١٦٧] وَالْمَعْرُوفُ هُوَ الْأَوَّلُ.

[٧٢٤٢] قَوْلُهُ تَعَالَى: (أُحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي) قَالَ الْقَاضِي فِي «الْمَشَارِقِ»: «أَيُّ: أَنْزَلَهُ بِكُمْ»^(٣).

(١) لم أهدت إليه.

(٢) «إكمال المعلم» (٨/٣٦٠).

(٣) «مشارق الأنوار» (١/١٩٥).

[٧٢٤٤] (٢٨٣١) قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ الثُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ، فَقَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: كَمَا تَرَاءُونَ الْكَوْكَبَ الدَّرِّيَّ فِي الْأَفْقِ الشَّرْقِيِّ أَوْ الْغَرْبِيِّ.

[٧٢٤٥] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا الْمَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا، نَحْوَ حَدِيثِ يَعْقُوبَ.

و«الرَّضْوَانُ» بِكَسْرِ الرَّاءِ وَضَمِّهَا، قُرِئَ بِهِمَا فِي السَّبْعِ (١).

[٧٢٤٤] وَ(الْكَوْكَبُ الدَّرِّيُّ) فِيهِ ثَلَاثُ لُغَاتٍ قُرِئَ بِهِنَّ فِي السَّبْعِ (٢)، الْأَكْثَرُونَ: «دُرِّيٌّ» بِضَمِّ الدَّالِ وَتَشْدِيدِ اليَاءِ بِلَا هَمْزٍ. وَالثَّانِيَةُ (٣): بِضَمِّ الدَّالِ مَهْمُوزٌ مَمْدُودٌ. وَالثَّلَاثَةُ: بِكَسْرِ الدَّالِ مَهْمُوزٌ (٤) مَمْدُودٌ. وَهُوَ الْكَوْكَبُ الْعَظِيمُ، قِيلَ: سُمِّيَ دُرِّيًّا (٥) لِبَيَاضِهِ كَالدَّرِّ، وَقِيلَ: لِإِضَاءَتِهِ، وَقِيلَ: لِشَبْهِهِ بِالدَّرِّ فِي كَوْنِهِ أَرْفَعَ مِنْ بَاقِي النُّجُومِ، كَالدَّرِّ أَرْفَعَ الْجَوَاهِرِ.

(١) قرأ أبو بكر بن عياش شعبة الراوي عن عاصم بضم الراء على تفصيل في مواضعه، وقرأ الجمهور بالكسر، انظر: «النشر» (٢/٢٣٨).

(٢) «قَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَالْكَسَائِيُّ بِكَسْرِ الدَّالِ مَعَ الْمَدِّ وَالْهَمْزِ، وَقَرَأَ حَمَزُهُ وَأَبُو بَكْرٍ بِضَمِّ الدَّالِ وَالْمَدِّ وَالْهَمْزِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الدَّالِ وَتَشْدِيدِ اليَاءِ مِنْ غَيْرِ مَدٍّ، وَلَا هَمْزٍ، وَحَمَزُهُ، عَلَى أَصْلِهِ فِي تَخْفِيفِهِ وَقَفًا بِالْإِدْغَامِ». انظر: «النشر» (٢/٣٣٢).

(٣) بعدها في (ز): «دُرِيٌّ».

(٤) في (هـ): «بهمز»، وليست في (ع)، و(د).

(٥) في (ف): «به»، وفي نسخة عليها كالمثبت من باقي النسخ.

[٧٢٤٦] | ١١ | (٢٨٣١) | حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ (ح) وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيُّ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْغُرَفِ مِنْ فَوْقِهِمْ، كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الْكُوكَبَ الدَّرِّيَّ الْغَائِبَ مِنَ الْأُفُقِ، مِنَ الْمَشْرِقِ أَوْ الْمَغْرِبِ، لِيَتَفَاضَلَ مَا بَيْنَهُمْ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تِلْكَ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ لَا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ، قَالَ: بَلَى، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، رِجَالٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ.

[٧٢٤٦] قَوْلُهُ ﷺ: (إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ [ط/١٧/١٦٨] لَيَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْغُرَفِ مِنْ فَوْقِهِمْ كَمَا يَتَرَاءَوْنَ^(١) الْكُوكَبَ الدَّرِّيَّ الْغَائِبَ مِنَ^(٢) الْأُفُقِ، مِنَ الْمَشْرِقِ أَوْ الْمَغْرِبِ لِيَتَفَاضَلَ مَا بَيْنَهُمْ).

هَكَذَا هُوَ فِي عَامَّةِ النُّسخِ: «مِنَ الْأُفُقِ»، قَالَ الْقَاضِي: «لَفْظَةُ «مِنَ» هُنَا لِابْتِدَاءِ الْعَايَةِ، وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ: «فِي الْأُفُقِ»^(٣)، قَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ الصَّوَابُ، قَالَ: وَذَكَرَ بَعْضُهُمْ أَنَّ «مِنَ» فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ لِانْتِهَاءِ الْعَايَةِ، وَقَدْ جَاءَتْ كَذَلِكَ كَقَوْلِهِمْ: رَأَيْتُ الْهَلَالَ مِنْ حَلَلِ السَّحَابِ.

قَالَ الْقَاضِي: وَهَذَا صَحِيحٌ، وَلَكِنْ حَمَلُهُمْ لَفْظَةَ «مِنَ» هُنَا عَلَى انْتِهَاءِ الْعَايَةِ غَيْرُ مُسَلِّمٍ، بَلْ هِيَ عَلَى بَابِهَا، أَيُّ: كَانَ ابْتِدَاءُ رُؤْيَيْهِ إِيَّاهُ وَبَيَانِهِ مِنْ حَلَلِ السَّحَابِ، وَمِنَ الْأُفُقِ. قَالَ: وَقَدْ جَاءَ فِي رِوَايَةٍ عَنِ^(٤) ابْنِ مَاهَانَ: «عَلَى الْأُفُقِ الْغَرِيبِيِّ».

(١) فِي (ع): «تَتَرَاءَوْنَ».

(٢) فِي (ز): «فِي».

(٣) الْبُخَارِيُّ [٣٢٥٦].

(٤) «عَنِ» لَيْسَتْ فِي (ع)، وَ(ه).

[٧٢٤٧] | ١٢ | (٢٨٣٢) | حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مِنْ أَشَدِّ أُمَّتِي لِي حُبًّا نَاسٌ يَكُونُونَ بَعْدِي، يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ رَأَى بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ.

[٧٢٤٨] | ١٣ | (٢٨٣٣) | حَدَّثَنَا أَبُو عَثْمَانَ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَسُوقًا يَأْتُونَهَا كُلَّ جُمُعَةٍ، فَتَهْبُ رِيحُ الشَّمَالِ فَتَحْثُو فِي وُجُوهِهِمْ وَثِيَابِهِمْ، فَيَزْدَادُونَ حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَرْجِعُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ وَقَدْ اِزْدَادُوا حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُوهُمْ: وَاللَّهِ لَقَدْ اِزْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَقُولُونَ: وَأَنْتُمْ وَاللَّهِ لَقَدْ اِزْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا.

وَمَعْنَى «الْعَارِبِ»: الذَّاهِبُ الْمَاضِي^(١)، أَي: الَّذِي تَدَلَّى^(٢) لِلْعُرُوبِ، وَبَعْدَ عَنِ الْعِيُونِ. وَرُوي فِي غَيْرِ «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»: «الْعَارِبُ»^(٣) بِتَقْدِيمِ الرَّاءِ^(٤)، وَهُوَ بِمَعْنَى مَا ذَكَرْنَاهُ، وَرُوي «الْعَارِبُ» بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَالزَّايِ، وَمَعْنَاهُ: الْبَعِيدُ فِي الْأُفُقِ، [ط/١٧/١٦٩] وَكُلُّهَا رَاجِعَةٌ إِلَى مَعْنَى وَاحِدٍ^(٥).

[٧٢٤٨] | قَوْلُهُ ﷺ: (إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَسُوقًا يَأْتُونَهَا كُلَّ جُمُعَةٍ فَتَهْبُ رِيحُ الشَّمَالِ، فَتَحْثُو فِي وُجُوهِهِمْ وَثِيَابِهِمْ، فَيَزْدَادُونَ حُسْنًا وَجَمَالًا) الْمُرَادُ

(١) فِي (ط): «الْمَاشِي».

(٢) فِي (ع): «تَدْنَى».

(٣) «مُسْنَدُ أَحْمَدَ» [٨٥٨٧].

(٤) بَعْدَهَا فِي (ع): «عَلَى الْبَاءِ».

(٥) «إِكْمَالُ الْمَعْلَمِ» (٨/٣٦٢).

بِ «السُّوقِ» هُنَا: مَجْمَعٌ^(١) لَهُمْ يَجْتَمِعُونَ كَمَا يَجْتَمِعُ النَّاسُ فِي الدُّنْيَا فِي السُّوقِ.

وَمَعْنَى «يَأْتُونَهَا»^(٢) كُلُّ جُمُعَةٍ أَي: فِي كُلِّ مِقْدَارِ^(٣) جُمُعَةٍ، أَي: أُسْبُوعٍ، وَلَيْسَ هُنَاكَ حَقِيقَةً أُسْبُوعٌ لِفَقْدِ الشَّمْسِ^(٤)، وَاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ. وَالسُّوقُ تُذَكَّرُ وَتُوَثَّثُ، وَهُوَ أَفْصَحُ.

و«رِيحُ الشَّمَالِ»: بِفَتْحِ الشَّيْنِ وَالْمِيمِ بَعِيرِ هَمْزٍ، هَكَذَا الرُّوَايَةُ، قَالَ صَاحِبُ «الْعَيْنِ»: «هِيَ الشَّمَالُ، وَالشَّمَالُ بِإِسْكَانِ الْمِيمِ، مَهْمُوزٌ»^(٥)، وَالشَّامِلَةُ بِهَمْزَةٍ قَبْلَ الْمِيمِ، وَالشَّمْلُ بِفَتْحِ الْمِيمِ بَعِيرِ أَلِفٍ، وَالشَّمُولُ بِفَتْحِ الشَّيْنِ وَضَمِّ الْمِيمِ، وَهِيَ الَّتِي تَأْتِي مِنْ دُبُرِ الْقِبْلَةِ.

قَالَ الْقَاضِي: «وَخَصَّ رِيحَ الْجَنَّةِ بِالشَّمَالِ، لِأَنَّهَا رِيحُ الْمَطَرِ عِنْدَ الْعَرَبِ، كَمَا^(٦) كَانَتْ [ط/١٧/١٧٠] تَهْبُ مِنْ جِهَةِ الشَّامِ، وَبِهَا يَأْتِي سَحَابُ الْمَطَرِ، وَكَانُوا يَرْجُونَ السَّحَابَةَ الشَّامِيَّةَ. وَجَاءَ^(٧) فِي الْحَدِيثِ تَسْمِيَةُ هَذِهِ الرِّيْحِ الْمُثِيرَةِ^(٨)، أَي: الْمُحَرِّكَةِ، لِأَنَّهَا تُثِيرُ فِي وُجُوهِهِمْ مَا تُثِيرُهُ^(٩) مِنْ مِسْكِ أَرْضِ الْجَنَّةِ وَعَظِيمِهِ مِنْ نَعِيمِهَا»^(١٠).

(١) فِي (ع): «مَجْمَعًا».

(٢) بَعْدَهَا فِي (هـ): «فِي».

(٣) فِي (ع): «مِقْدَارِ كُلِّ».

(٤) بَعْدَهَا فِي (ف): «وَالْقَمَرِ».

(٥) «الْعَيْنِ» لِلخَلِيلِ (٦/٢٦٥).

(٦) «كَمَا» مِنْ (و)، وَ(ف)، وَ(ر)، وَلَيْسَتْ فِي سَائِرِ النُّسخِ.

(٧) فِي (ف): «وَجَاءَتْ».

(٨) عِنْدَ البَزَارِ [٢٨٨١].

(٩) فِي (ف): «الْمُنْتَرَةُ ... تَنْتَرُ ... تَنْتَرُهُ» تَصْحِيفٌ.

(١٠) «إِكْمَالُ المَعْلَمِ» (٨/٣٦٤).

[٧٢٤٩] | ١٤ | (٢٨٣٤) | حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ، وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّورَقِيُّ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عَلِيَّةَ، وَاللَّفْظُ لِيَعْقُوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: إِمَّا تَفَاخَرُوا، وَإِمَّا تَذَاكَرُوا: الرَّجَالُ فِي الْجَنَّةِ أَكْثَرُ أَمْ النِّسَاءُ؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَوْلَمَ يَقُلْ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالَّتِي تَلِيهَا عَلَى أَضْوَاءِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ، لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ اثْنَتَانِ، يُرَى مِثْلُ سَوْقِهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ، وَمَا فِي الْجَنَّةِ أَعَزَّبُ؟

[٧٢٥٠] (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: اخْتَصَمَ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ: أَيُّهُمْ فِي الْجَنَّةِ أَكْثَرُ؟ فَسَأَلُوا أَبَا هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ.

[٧٢٤٩] قَوْلُهُ ﷺ: (إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى (١) صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالَّتِي تَلِيهَا عَلَى أَضْوَاءِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ، لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ، وَمَا فِي الْجَنَّةِ أَعَزَّبُ) أَمَّا «الزُّمْرَةُ» فَالْجَمَاعَةُ، وَ«الدَّرِّيُّ» تَقَدَّمَ صَبْطُهُ وَيَبَانُهُ قَرِيبًا.

وَقَوْلُهُ ﷺ: «زَوْجَتَانِ»، هَكَذَا هُوَ فِي الرَّوَايَاتِ: «زَوْجَتَانِ» بِالتَّاءِ، وَهِيَ لُغَةٌ مُتَكَرِّرَةٌ فِي الْأَحَادِيثِ وَكَلَامِ الْعَرَبِ، وَالْأَشْهُرُ حَذْفُهَا، وَبِهِ جَاءَ الْقُرْآنُ (٢)، وَأَكْثَرُ الْأَحَادِيثِ.

وَقَوْلُهُ: «وَمَا فِي الْجَنَّةِ أَعَزَّبُ» هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ نُسَخِ بِلَادِنَا: «أَعَزَّبُ» بِالْأَلِفِ، وَهِيَ لُغَةٌ، وَالْمَشْهُورُ فِي اللُّغَةِ: «عَزَبُ» بِغَيْرِ أَلِفٍ، وَنَقَلَ (٣) الْقَاضِي أَنَّ جَمِيعَ رَوَاتِهِمْ رَوَوْهُ: «وَمَا فِي الْجَنَّةِ عَزَبُ» بِغَيْرِ أَلِفٍ إِلَّا الْعُدْرِيُّ،

(١) في (ط): «هي على».

(٢) بعدها في (ع): «العزير».

(٣) في (ز): «وذكر».

[٧٢٥١] وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقُعْقَاعِ، حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ (ح) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ كَوَكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً، لَا يَبُولُونَ، وَلَا يَتَعَوَّطُونَ، وَلَا يَمْتَخِطُونَ، وَلَا يَتَمَلَّوْنَ، أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ، وَمَجَامِرُهُمُ الْأَلْوَةُ، وَأَزْوَاجُهُمُ الْحُورُ الْعِينُ، أَخْلَاقُهُمْ عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ سِتُونَ ذِرَاعًا فِي السَّمَاءِ.

[١٧١/١٧/ط] فَرَوَاهُ بِالْأَلْفِ، قَالَ الْقَاضِي: «وَلَيْسَ بِشَيْءٍ، وَالْعَرَبُ مَنْ لَا زَوْجَةَ لَهُ، وَالْعَزُوبُ: الْبُعْدُ، وَسُمِّيَ عَزَبًا لِيُعْدِهِ»^(١) عَنِ النِّسَاءِ.

قَالَ الْقَاضِي: ظَاهِرُ هَذَا^(٢) الْحَدِيثِ أَنَّ النِّسَاءَ أَكْثَرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَفِي الْحَدِيثِ الْآخَرَ: «أَنَّهِنَّ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ»^(٣)، قَالَ: فَيَخْرُجُ مِنْ مَجْمُوعِ هَذَا أَنَّ النِّسَاءَ أَكْثَرُ وَلَدِ آدَمَ. قَالَ: وَهَذَا كُلُّهُ فِي الْأَدَمِيَّاتِ، وَإِلَّا فَقَدْ جَاءَ أَنَّ لِلْوَاحِدِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنَ الْحُورِ الْعَدَدَ الْكَثِيرَ»^(٤).

[٧٢٥١] قَوْلُهُ ﷺ: (وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ) أَي: عَرَقُهُمْ، (وَمَجَامِرُهُمُ الْأَلْوَةُ) يَفْتَحُ الْهَمْزَةَ وَضَمَّ اللَّامِ أَي: الْعُودَ الْهِنْدِيَّ، وَسَبَقَ بَيَانُهُ مَبْسُوطًا. قَوْلُهُ ﷺ: (أَخْلَاقُهُمْ عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ) قَدْ ذَكَرَ مُسْلِمٌ فِي الْكِتَابِ اخْتِلَافَ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبِي كُرَيْبٍ فِي ضَبْطِهِ، فَأَبْنُ أَبِي شَيْبَةَ يَرُوهُ بِضَمِّ الْحَاءِ وَاللَّامِ، وَأَبُو كُرَيْبٍ يَفْتَحُ الْحَاءَ وَإِسْكَانَ اللَّامِ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ.

(١) فِي (ع): «بِالْبُعْدِ».

(٢) «هَذَا» لَيْسَتْ فِي (هـ)، وَ(ف).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ [٣٠٤]، وَمُسْلِمٌ [٨٠].

(٤) «إِكْمَالُ الْمَعْلَمِ» (٨/٣٦٦).

[٧٢٥٢] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ نَجْمٍ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً، ثُمَّ هُمْ بَعْدَ ذَلِكَ مَنَازِلُ، لَا يَتَغَوِّطُونَ، وَلَا يَبُولُونَ، وَلَا يَمْتَخِطُونَ، وَلَا يَبْزُقُونَ، أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ، وَمَجَامِيرُهُمُ الْأَلْوَةُ، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ، أَخْلَاقُهُمْ عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، عَلَى طَوْلِ أَبِيهِمْ آدَمَ سِتُونَ ذِرَاعًا.

قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ، وَقَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: عَلَى خُلُقِ

وَقَدْ اِخْتَلَفَتْ^(١) فِيهِ رِوَاةُ «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»^(٢) أَيْضًا. وَيُرْجَحُ الضَّمُّ بِقَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ: (لَا اِخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ، قُلُوبُهُمْ قَلْبٌ وَاحِدٌ)^[٧٢٥٣]، وَقَدْ يُرْجَحُ الْفَتْحُ بِقَوْلِهِ ﷺ فِي تَمَامِ الْحَدِيثِ: (عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ)^[٧٢٦٥]، أَوْ (عَلَى طَوْلِهِ).

قَوْلُهُ ﷺ: (وَلَا يَمْتَخِطُونَ)^(٣) [ط/١٧/١٧٢] وَلَا يَنْفِلُونَ) هُوَ بِكَسْرِ الْفَاءِ وَضَمِّهَا، حَكَاهُمَا الْجَوْهَرِيُّ^(٤) وَغَيْرُهُ، أَي: لَا يَبْصُقُونَ، وَفِي رِوَايَةٍ: (لَا يَبْصُقُونَ)^[٧٢٥٣].

[٧٢٥٢] وَفِي رِوَايَةٍ: (لَا يَبْزُقُونَ)^[٧٢٥٢]، وَكُلُّهُ بِمَعْنَى.

(١) فِي (ع): «اِخْتَلَفَ».

(٢) «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» [٣٣٢٧] وَقَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» (٤٢٣/٦) «هُوَ بَفَتْحِ أَوَّلِ «خُلُقِي» لَا بِضَمِّهِ»، وَفِي حَاشِيَةِ (ر): «اِقْتَصَرَ شَيْخُنَا ابْنُ حَجْرٍ فِي شَرْحِهِ لِلْبُخَارِيِّ فِي «خُلُقِ رَجُلٍ» عَلَى فَتْحِ أَوَّلِهِ وَإِسْكَانِ ثَانِيهِ، وَهُوَ رِوَايَةُ الْبُخَارِيِّ ... وَذَكَرَ مَوَاضِعَهُ فِي «الصَّحِيحِ» ثُمَّ اسْتَدْرَكَ عَلَيْهِ بِنَقْلِ كَلَامِ الْقَاضِي فِي «الْمَشَارِقِ» وَفِيهِ: «بَفَتْحِ الْخَاءِ وَسُكُونِ اللَّامِ، كَذَا لِلْكَافَةِ عَنِ الْبُخَارِيِّ، وَبِضَمِّ الْخَاءِ وَاللَّامِ لِلنَّفْسِيِّ ...».

(٣) فِي (ع): «يَمْتَخِطُونَ».

(٤) «الصَّحَاحُ» لِلْجَوْهَرِيِّ (١٦٤٤/٤) مَادَّةُ (ت ف ل)، وَلَيْسَ فِيهِ ضَبْطٌ.

رَجُلٍ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ.

[٧٢٥٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوْلُ زُمْرَةِ تَلِجِ الْجَنَّةِ، صُورُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، لَا يَبْصُقُونَ فِيهَا، وَلَا يَمْتَخِطُونَ، وَلَا يَتَعَوَّطُونَ فِيهَا، آيَتُهُمْ وَأَمْشَاتُهُمْ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَمَجَامِرُهُمْ مِنَ الْأَلْوَةِ، وَرَشْحُهُمْ الْمَسْكُ، وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ، يُرَى مُخٌّ سَاقِيهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ مِنَ الْحُسْنِ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ، قُلُوبُهُمْ قَلْبٌ وَاحِدٌ، يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا.

[٧٢٥٤] | ١٨ | (٢٨٣٥) | حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ، قَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ، وَلَا يَتَفَلُونَ، وَلَا يَبُولُونَ، وَلَا يَتَعَوَّطُونَ، وَلَا يَمْتَخِطُونَ، قَالُوا: فَمَا بَالُ الطَّعَامِ؟ قَالَ: جُشَاءٌ وَرَشْحٌ كَرَشْحِ الْمَسْكِ، يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّحْمِيدَ، كَمَا تُلْهَمُونَ النَّفْسَ.

[٧٢٥٣] قَوْلُهُ ﷺ: (يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا) أَي: قَدَرَهُمَا.

[٧٢٥٤] قَوْلُهُ ﷺ: (إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ) مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَعَامَّةِ الْمُسْلِمِينَ: أَنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ، وَيَتَنَعَّمُونَ بِذَلِكَ وَيَغْيِرُوهُ مِنْ مَلَادِهَا^(١) وَأَنْوَاعِ نَعِيمِهَا تَنْعَمًا دَائِمًا لَا آخِرَ لَهُ، وَلَا انْقِطَاعَ أَبَدًا، وَأَنَّ تَنْعَمَهُمْ بِذَلِكَ عَلَى هَيْئَةٍ تَنْعَمُ أَهْلُ الدُّنْيَا، إِلَّا مَا بَيْنَهُمَا مِنَ التَّفَاضُلِ فِي اللَّذَّةِ وَالنَّفَاسَةِ، الَّتِي لَا تَشَارِكُ نَعِيمَ الدُّنْيَا إِلَّا فِي التَّسْمِيَةِ، وَأَصْلُ الْهَيْئَةِ، وَإِلَّا فِي أَنَّهُمْ لَا يَبُولُونَ، وَلَا يَتَعَوَّطُونَ،

(١) فِي (ط): «مَلَادًا».

[٧٢٥٥] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ: كَرَّشِحِ الْمِسْكِ.

[٧٢٥٦] وَحَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي عَاصِمٍ، قَالَ حَسَنٌ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَأْكُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ، وَلَا يَتَغَوِّطُونَ، وَلَا يَمْتَخِطُونَ، وَلَا يَبُولُونَ، وَلَكِنْ طَعَامُهُمْ ذَلِكَ جُشَاءَ كَرَّشِحِ الْمِسْكِ، يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالْحَمْدَ كَمَا تُلْهَمُونَ النَّفْسَ

قَالَ: وَفِي حَدِيثِ حَجَّاجٍ: طَعَامُهُمْ ذَلِكَ.

[٧٢٥٧] وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَيُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّكْبِيرَ كَمَا تُلْهَمُونَ النَّفْسَ.

[٧٢٥٨] [٢١| (٢٨٣٦)] حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَنْعَمُ لَا يَبْأَسُ، لَا تَبْلَى ثِيَابُهُ، وَلَا يَفْنَى سَبَابُهُ.

وَلَا يَمْتَخِطُونَ، وَلَا يَبْصُقُونَ^(١). وَقَدْ دَلَّتْ دَلَائِلُ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ [ط/١٧/١٧٣] الَّتِي ذَكَرَهَا مُسْلِمٌ وَعَیْرُهُ أَنَّ نَعِيمَ الْجَنَّةِ دَائِمٌ لَا انْقِطَاعَ لَهُ أَبَدًا.

[٧٢٥٨] قَوْلُهُ ﷺ: (مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَنْعَمُ^(٢) لَا يَبْأَسُ).

(١) «يتمخطون ولا يبصقون» في (هـ): «يتمخطون ولا يبزقون».

(٢) الضبط بالجزم في «ينعم» و«يبأس» من (و) وفي نسخ «الصحيح» بالوجهين الجزم والرفع.

[٧٢٥٩] | ٢٢ | (٢٨٣٧) | حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: قَالَ الثَّوْرِيُّ: فَحَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ: أَنَّ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يُنَادِي مُنَادٍ: إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصْحُوا فَلَا تَسْقُمُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْيُوا فَلَا تَمُوتُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَشْبُوا فَلَا تَهْرَمُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَنَعَمُوا فَلَا تَبْأَسُوا أَبَدًا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ ﷺ: ﴿وَنُودُوا أَنْ تِلْكَ الْجَنَّةُ أُرِيتُمْوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ٤٣] .

[٧٢٦٠] | ٢٣ | (٢٨٣٨) | حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي قُدَامَةَ، وَهُوَ الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ لَحَيْمَةً مِنْ لَوْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ مُجَوَّفَةٍ، طُولُهَا سِتُونَ مِيلاً، لِلْمُؤْمِنِ فِيهَا أَهْلُونَ، يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُونَ فَلَا يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا .

[٧٢٦١] | وَحَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ الْمُسَمَعِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فِي الْجَنَّةِ حَيْمَةٌ مِنْ لَوْلُؤَةٍ مُجَوَّفَةٍ، عَرْضُهَا سِتُونَ مِيلاً، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ مَا يَرَوْنَ الْآخَرِينَ، يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُونَ .

[٧٢٥٩] | وَفِي رِوَايَةٍ: (وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَنَعَمُوا فَلَا تَبْأَسُوا أَبَدًا) أَي: لَا يُصِيبُكُمْ بَأْسٌ وَهُوَ شِدَّةُ الْحَالِ، وَهُوَ الْبَأْسُ وَالْبُؤْسُ وَالْبَأْسَاءُ وَالْبُؤْسَى بِمَعْنَى .

وَ«يَتَعَمَّ» وَ«تَتَعَمَّوْنَ»: بِفَتْحِ أَوَّلِهِ وَالْعَيْنِ، أَي: يَدُومُ [ط/١٧/١٧٤] لَكُمْ النَّعِيمُ .

[٧٢٦١] | قَوْلُهُ ﷺ: (فِي الْجَنَّةِ حَيْمَةٌ مِنْ لَوْلُؤَةٍ مُجَوَّفَةٍ، عَرْضُهَا سِتُونَ مِيلاً، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ) .

[٧٢٦٢] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْخَيْمَةُ دُرَّةٌ، طُولُهَا فِي السَّمَاءِ سِتُّونَ مَيْلًا، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ لِلْمُؤْمِنِينَ، لَا يَرَاهُمْ الْآخَرُونَ.

[٧٢٦٣] | ٢٦ | (٢٨٣٩) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، وَعَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَيْحَانٌ وَجَيْحَانٌ، وَالْفَرَاتُ وَالنَّيْلُ، كُلُّ مَنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ.

[٧٢٦٢] وَفِي رِوَايَةٍ: (طُولُهَا فِي السَّمَاءِ سِتُّونَ مَيْلًا) أَمَّا «الْخَيْمَةُ» فَبَيْتٌ مَرْبَعٌ مِنْ بُيُوتِ الْأَعْرَابِ.

وَقَوْلُهُ ﷺ: «مِنْ لَوْلَاةٍ مُجَوَّفَةٍ» هَكَذَا هُوَ فِي عَامَّةِ النُّسخِ: «مُجَوَّفَةٍ» بِالْفَاءِ، قَالَ الْقَاضِي: «وَفِي رِوَايَةِ السَّمَرْقَنْدِيِّ: «مُجَوَّبَةٍ» بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ، وَهِيَ الْمُتَّقَوَّبَةُ، وَهِيَ بِمَعْنَى الْمُجَوَّفَةِ»^(١).

وَالرَّوَايَةُ: الْجَانِبُ وَالنَّاحِيَةُ، وَفِي الرِّوَايَةِ الْأُولَى: «عَرَضُهَا سِتُّونَ مَيْلًا»، وَفِي الثَّانِيَةِ: «طُولُهَا فِي السَّمَاءِ سِتُّونَ مَيْلًا»، وَلَا مُعَارَضَةَ بَيْنَهُمَا، فَعَرَضُهَا فِي مِسَاحَةِ [ط/١٧/١٧٥] أَرْضِهَا، وَطُولُهَا فِي السَّمَاءِ، أَي: فِي الْعُلُوِّ مُتَسَاوِيَانِ.

[٧٢٦٣] قَوْلُهُ ﷺ: (سَيْحَانٌ وَجَيْحَانٌ وَالْفَرَاتُ وَالنَّيْلُ كُلُّ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ) اِغْلَمَ أَنَّ «سَيْحَانَ وَجَيْحَانَ» غَيْرُ «سَيْحُونَ وَجَيْحُونَ»، فَأَمَّا «سَيْحَانٌ وَجَيْحَانٌ» الْمَذْكُورَانِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ اللَّذَانِ هُمَا مِنْ أَنْهَارِ

(١) «إكمال المعلم» (٨/ ٣٧١).

الْجَنَّةِ فَهُمَا فِي (١) بِلَادِ الْأَرَمَنِ، فَ «جَيْحَانُ» نَهْرُ الْمَصِيصَةِ، وَ «سَيْحَانُ» نَهْرُ أذَنَّةَ، وَهُمَا نَهْرَانِ عَظِيمَانِ جِدًّا، أَكْبَرُهُمَا جَيْحَانُ، فَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ فِي مَوْضِعِهِمَا .

وَأَمَّا قَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ فِي «صَحَاحِهِ»: «جَيْحَانُ نَهْرٌ بِالشَّامِ» (٢) فَعَلَطُ، أَوْ أَنَّهُ أَرَادَ الْمَجَازَ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ بِبِلَادِ الْأَرَمَنِ، وَهِيَ مُجَاوِرَةٌ لِلشَّامِ (٣)، وَقَالَ الْحَازِمِيُّ: «سَيْحَانُ نَهْرٌ عِنْدَ الْمَصِيصَةِ، قَالَ: وَهُوَ غَيْرُ سَيْحُونٍ» (٤)، وَقَالَ صَاحِبُ «نَهَايَةِ الْعَرَبِ»: «سَيْحَانُ وَجَيْحَانُ نَهْرَانُ بِالْعَوَاصِمِ عِنْدَ الْمَصِيصَةِ وَطَرَسُوسُ» (٥).

وَاتَّفَقُوا كُلُّهُمْ عَلَى أَنَّ «جَيْحُونَ» بِالْوَاوِ نَهْرٌ وَرَاءَ خُرَاسَانَ عِنْدَ بَلْخِ، وَاتَّفَقُوا عَلَى أَنَّهُ غَيْرُ «جَيْحَانٍ»، وَكَذَلِكَ (٦) «سَيْحُونَ» غَيْرُ «سَيْحَانٍ» .

وَأَمَّا قَوْلُ الْقَاضِي عِيَّاضٍ: «هَذِهِ الْأَنْهَارُ الْأَرْبَعَةُ أَكْبَرُ أَنْهَارِ بِلَادِ الْإِسْلَامِ [ط/١٧٦/١٧] فَالْنَيْلُ بِمِصْرَ، وَالْفُرَاتُ بِالْعِرَاقِ، وَسَيْحَانُ وَجَيْحَانُ - وَيُقَالُ سَيْحُونَ وَجَيْحُونَ - بِبِلَادِ خُرَاسَانَ» (٧)، فَفِي كَلَامِهِ إِنْكَارٌ مِنْ أَوْجُهُ:

أَحَدُهَا: قَوْلُهُ: «الْفُرَاتُ بِالْعِرَاقِ»، وَلَيْسَتْ بِالْعِرَاقِ، بَلْ هِيَ فَاصِلَةٌ (٨)

بَيْنَ الشَّامِ وَالْجَزِيرَةِ .

(١) فِي (ع): «مَنْ» . (٢) «الصَّحَاحُ» لِلْجَوْهَرِيِّ (٥/٢٠٩١) مَادَّةُ (ج ح ن) .

(٣) فِي (هـ): «بِالشَّامِ»، وَفِي (د): «الشَّامِ» .

(٤) «الْأَمَاكِنُ» لِلْحَازِمِيِّ (٧٥) .

(٥) «النَّهْيَةُ» لِابْنِ الْأَثِيرِ (١/٣٢٣) .

(٦) فِي (ع)، وَ(ف): «وَكَذَا» .

(٧) «إِكْمَالُ الْمَعْلَمِ» (٨/٣٧٢) .

(٨) فِي (ط): «وَلَيْسَ بِالْعِرَاقِ، بَلْ هُوَ فَاصِلٌ» .

[٧٢٦٤] | ٢٧ | (٢٨٤٠) | حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ اللَّيْثِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَقْوَامٌ أَفْعَدْتُهُمْ مِثْلُ أَفْعَدَةِ الطَّيْرِ.

وَالثَّانِي: قَوْلُهُ: «سَيِّحَانٌ وَجَيْحَانٌ، وَيُقَالُ: سَيْحُونٌ وَجَيْحُونٌ»، فَجَعَلَ الْأَسْمَاءَ مُتَرَادِفَةً، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ سَيْحَانٌ غَيْرُ سَيْحُونٌ، وَجَيْحَانٌ غَيْرُ جَيْحُونٌ، بِاتِّفَاقِ النَّاسِ كَمَا سَبَقَ.

وَالثَّلَاثُ: قَوْلُهُ: «إِنَّهُ بِيَلَادِ خُرَّاسَانَ»، وَإِنَّمَا سَيْحَانٌ وَجَيْحَانٌ بِيَلَادِ الْأَرَمَنِ بِقُرْبِ الشَّامِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا كَوْنُ هَذِهِ الْأَنْهَارِ مِنْ مَاءِ الْجَنَّةِ، فَفِيهِ تَأْوِيلَانِ ذَكَرَهُمَا الْقَاضِي عِيَّاضٌ: «أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْإِيْمَانَ عَمَّ بِلَادَهَا، وَأَنَّ الْأَجْسَامَ الْمُتَعَذِّبَةَ بِمَائِهَا صَائِرَةٌ إِلَى الْجَنَّةِ. وَالثَّانِي، وَهُوَ الْأَصْحَحُ: أَنَّهَا عَلَى ظَاهِرِهَا، وَأَنَّ لَهَا مَادَّةً مِنَ الْجَنَّةِ، وَالْجَنَّةُ^(١) مَخْلُوقَةٌ مَوْجُودَةٌ الْيَوْمَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَقَدْ ذَكَرَ مُسْلِمٌ فِي «كِتَابِ الْإِيْمَانِ» فِي حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ: «أَنَّ الْفُرَاتَ وَالنَّيْلَ^(٢) يَخْرُجَانِ مِنَ الْجَنَّةِ»^(٣)، وَفِي الْبُخَارِيِّ: «مِنْ أَصْلِ سِدْرَةِ الْمُتَنَهَّى»^(٤)،^(٥).

[٧٢٦٤] قَوْلُهُ ﷺ: (يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَقْوَامٌ أَفْعَدْتُهُمْ مِثْلُ أَفْعَدَةِ الطَّيْرِ) قِيلَ: مِثْلُهَا فِي رِقَّتِهَا وَضَعْفِهَا، كَالْحَدِيثِ الْآخَرِ: «أَهْلُ الْيَمَنِ أَرَقُّ قُلُوبًا،

(١) «والجنة» سقطت من (هـ)، و(ع)، و(د)، و(ط).

(٢) في (هـ): «النيل والفرات».

(٣) مسلم [٣٨٥].

(٤) البخاري [٣٨٨٧].

(٥) «إكمال المعلم» (٨/٣٧٢).

وَأَضْعَفُ أَفْعِدَّةً»^(١)، وَقِيلَ: فِي الْخَوْفِ وَالْهَيْبَةِ، وَالطَّيْرُ أَكْثَرُ الْحَيَوَانَ خَوْفًا وَفَزَعًا، كَمَا قَالَ^(٢) تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فَاطِر: ٢٨]، وَكَأَنَّ الْمُرَادَ قَوْمٌ غَلَبَ عَلَيْهِمُ الْخَوْفُ كَمَا جَاءَ عَنْ جَمَاعَاتٍ مِنَ السَّلَفِ فِي شِدَّةِ خَوْفِهِمْ، وَقِيلَ: الْمُرَادُ مُتَوَكِّلُونَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قَوْلُهُ: (حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، ثنا أَبُو النَّضْرِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، ثنا أَبِي، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) هَكَذَا وَقَعَ هَذَا^(٣) الْإِسْنَادُ فِي عَامَّةِ النَّسَخِ، وَوَقَعَ فِي بَعْضِهَا: «ثَنَا أَبِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ»، فَزَادَ «الزُّهْرِيُّ»، قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْعَسَانِيُّ: «وَالصَّوَابُ هُوَ الْأَوَّلُ، قَالَ: وَكَذَلِكَ خَرَّجَهُ^(٤) أَبُو مَسْعُودٍ فِي «الْأَطْرَافِ»، قَالَ: وَلَا أَعْلَمُ لِسَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ رِوَايَةً عَنِ الزُّهْرِيِّ».

وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ فِي كِتَابِ «الْعِلَلِ»: «لَمْ يُتَابِعْ أَبُو النَّضْرِ عَلِيَّ وَصَلِيهَ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: وَالْمَحْفُوظُ عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ مُرْسَلًا، كَذَا رَوَاهُ يَعْقُوبُ وَسَعْدُ ابْنَا إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ: وَالْمُرْسَلُ الصَّوَابُ»^(٥) «^(٦)». هَذَا كَلَامُ الدَّارِقُطَنِيِّ، وَالصَّحِيحُ أَنَّ هَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ لَا يَقْدَحُ فِي صِحَّةِ الْحَدِيثِ، فَقَدْ سَبَقَ فِي أَوَّلِ هَذَا الْكِتَابِ أَنَّ الْحَدِيثَ إِذَا رُوِيَ مُتَّصِلًا، وَمُرْسَلًا كَانَ مَحْكُومًا [ط/١٧/١٧٧] بِوَضَلِهِ عَلَى الْمَذْهَبِ

(١) أخرجه البخاري [٤٣٨٨]، ومسلم [٥٢] بنحوه.

(٢) في (ع)، و(ط): «قال الله».

(٣) في (ف): «في هذا».

(٤) في (د): «أخرجه».

(٥) «العلل» للدارقطني (٩/٣١٢).

(٦) «تقييد المهمل» للغساني (٣/٩٢٧).

[٧٢٦٥] | ٢٨ | (٢٨٤١) | حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَلَقَ اللَّهُ ﷻ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ، طُولُهُ سِتُونَ ذِرَاعًا، فَلَمَّا خَلَقَهُ قَالَ: اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أَوْلِيكَ النَّفْرِ، وَهُمْ نَفَرٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ

الصَّحِيح^(١)، لِأَنَّ مَعَ الْوَاصِلِ زِيَادَةَ عِلْمٍ حَفِظَهَا، وَلَمْ يَحْفَظْهَا مَنْ أَرْسَلَهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[٧٢٦٥] قَوْلُهُ ﷺ: (خَلَقَ اللَّهُ ﷻ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ، طُولُهُ سِتُونَ ذِرَاعًا) هَذَا الْحَدِيثُ سَبَقَ شَرْحُهُ وَبَيَانُ تَأْوِيلِهِ^(٢)، وَهَذِهِ الرَّوَايَةُ ظَاهِرَةٌ فِي أَنَّ الضَّمِيرَ فِي: «صُورَتِهِ» عَائِدٌ إِلَى^(٣) آدَمَ، وَأَنَّ الْمُرَادَ: أَنَّهُ^(٤) خُلِقَ فِي أَوَّلِ نَشَأَتِهِ عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهَا فِي الْأَرْضِ، وَتُوْفِّيَ عَلَيْهَا، وَهِيَ: «طُولُهُ: سِتُونَ ذِرَاعًا»، وَلَمْ يَنْتَقِلْ أَطْوَارًا كَذُرِّيَّتِهِ، وَكَانَتْ صُورَتُهُ فِي الْجَنَّةِ هِيَ^(٥) صُورَتُهُ فِي الْأَرْضِ لَمْ تَتَّعَيَّرْ^(٦).

قَوْلُهُ تَعَالَى: (اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أَوْلِيكَ النَّفْرِ، وَهُمْ نَفَرٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ

(١) وسبق التنبيه مرارا على كون أئمة النقاد وأهل الشأن على خلاف ما يقرره الإمام المصنف ﷺ، وأن ما يقرره إنما هو مذهب الفقهاء والأصوليين لا أهل الصنعة من أئمة المحدثين، فإن من زاد زيادة في إسناد أو متن يحتمل أنه قد حفظ ما لم يحفظ غيره، ويحتمل كذلك أنه قد توهم وغلط في ذلك، فيحتاج الأمر إلى تعيين أحد الاحتمالين، وهو ما يصنعه النقاد، فيقومون بالترجيح بين الاحتمالين ويحكمون للجراح، فالحكم لأحد الاحتمالين على الدوام مجازفة وتحكم بلا داع.

(٢) انظر: (١٢٠/١٤)، وبينت هناك إنكار أئمة السنة عود الضمير على آدم، وعده من قول الجهمية.

(٣) في نسخة على (ف): «على».

(٤) في (ع): «به»، وفي (ه): «به أنه».

(٥) في (ع): «على».

(٦) في (ع)، و(ز): «يتغير».

جُلُوسٌ، فَاسْتَمِعَ مَا يُحْيِيوَنَكَ، فَإِنَّهَا تَحْيِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ، قَالَ: فَذَهَبَ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، قَالَ: فَرَادَوْهُ: وَرَحْمَةُ اللَّهِ، قَالَ: فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ، وَطُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا، فَلَمْ يَزَلِ الْخَلْقُ يَنْقُصُ بَعْدَهُ حَتَّى الْآنَ.

جُلُوسٌ، فَاسْتَمِعَ مَا يُحْيِيوَنَكَ^(١)، فَإِنَّهَا تَحْيِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ، فَذَهَبَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ^(٢).

فِيهِ: أَنَّ الْوَارِدَ عَلَى جُلُوسٍ يُسَلَّمُ عَلَيْهِمْ، وَأَنَّ الْأَفْضَلَ أَنْ يَقُولَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ» بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ، وَلَوْ قَالَ: «سَلَامٌ عَلَيْكُمْ» كَفَاهُ، وَأَنَّ رَدَّ السَّلَامِ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَكُونَ بزيَادَةٍ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، وَأَنَّهُ يَجُوزُ فِي الرَّدِّ أَنْ يَقُولَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ»، وَلَا يُشْتَرَطُ أَنْ يَقُولَ: «وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ»، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



(١) في (ع)، و(ف): «يحيونك».

(٢) «السلام عليك ورحمة الله» في (د): «عليك السلام ورحمة الله وبركاته».



كِتَابُ جَهَنَّمَ أَعَاذَنَا اللَّهُ مِنْهَا

[٧٢٦٦] | ٢٩ | (٢٨٤٢) | حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ خَالِدِ الْكَاهِلِيِّ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ زِمَامٍ، مَعَ كُلِّ زِمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَجْرُونَهَا.

[٧٢٦٧] | ٣٠ | (٢٨٤٣) | حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُغْبِرَةُ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجِزَامِيِّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: نَارُكُمْ هَذِهِ الَّتِي يُوقِدُ ابْنُ آدَمَ جُزْءًا مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ، قَالُوا: وَاللَّهِ إِنْ كَانَتْ لِكَافِيَةٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَإِنَّهَا فَضَلَتْ عَلَيْهَا بِتِسْعَةِ وَسِتِّينَ جُزْءًا، كُلُّهَا مِثْلُ حَرِّهَا.

٦٤ - كِتَابُ (١) جَهَنَّمَ أَعَادَنَا اللَّهُ مِنْهَا

[٧٢٦٦] قَوْلُهُ: (حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، عَنْ أَبِي، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ خَالِدِ الْكَاهِلِيِّ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ) الْحَدِيثُ. هَذَا الْحَدِيثُ مِمَّا اسْتَدْرَكَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ عَلَى مُسْلِمٍ، وَقَالَ: «رَفَعَهُ وَهَمَّ، رَوَاهُ الشُّورِيُّ وَمَرْوَانُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَرْوَانَ، عَنِ [ط/١٧٨/١٧] الْعَلَاءِ بْنِ خَالِدِ مَوْقُوفًا» (٢).

قُلْتُ: وَحَفْصُ ثِقَةٌ حَافِظٌ إِمَامٌ، فَرِيادَتُهُ (٣) الرَّفْعُ مَقْبُولَةٌ، كَمَا سَبَقَ نَقْلُهُ عَنِ الْأَكْثَرِينَ وَالْمُحَقِّقِينَ (٤).

(١) في (ع)، و(ز)، و(ر)، و(ط): «باب»، وفي (ل): «باب» بالأحمر على عادته في أسماء الأبواب، وكتب فوقها بالأسود: «كتاب»، والمثبت من سائر النسخ مناسب للكتاب السابق «كتاب الجنة...».

(٢) «التتبع» [٩٣]. (٣) في (ع)، و(ف): «زيادة».

(٤) يعني من الفقهاء والأصوليين، لا المحدثين، كما سبق التنبيه مرارا، فإن الثقة الحافظ قد يغلط ويخالف من هو أحفظ وأوثق أو أكثر عددا.

[٧٢٦٨] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا.

[٧٢٦٩] [٣١ | (٢٨٤٤)] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي ثَوْبٍ، حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ سَمِعَ وَجِبَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: تَدْرُونَ مَا هَذَا؟ قَالَ: قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: هَذَا حَجَرٌ رُمِيَ بِهِ فِي النَّارِ مِنْذُ سَبْعِينَ خَرِيفًا، فَهُوَ يَهْوِي فِي النَّارِ الْآنَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى قَعْرِهَا.

[٧٢٧٠] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: هَذَا وَقَعَ فِي أَسْفَلِهَا، فَسَمِعْتُمْ وَجِبَتَهَا.

[٧٢٧١] [٣٢ | (٢٨٤٥)] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: قَالَ قَتَادَةُ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَمُرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى كَعْبِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى حُجْرَتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى عُنُقِهِ.

[٧٢٦٩] قَوْلُهُ: (سَمِعَ وَجِبَةً) هِيَ بِفَتْحِ الْوَاوِ، وَإِسْكَانِ الْجِيمِ، وَهِيَ السَّقْفَةُ.

[٧٢٧٠] قَوْلُهُ فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ، بِإِسْنَادِهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: (بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: هَذَا وَقَعَ فِي أَسْفَلِهَا، فَسَمِعْتُمْ وَجِبَتَهَا) هَكَذَا هُوَ فِي النَّسَخِ، وَهُوَ صَحِيحٌ، فِيهِ مَحْذُوفٌ دَلٌّ عَلَيْهِ الْكَلَامُ، أَي: هَذَا حَجَرٌ وَقَعَ، أَوْ هَذَا حِينَ [ط/١٧/١٧٩] وَقَعَ، وَنَحْوُ ذَلِكَ.

[٧٢٧١] قَوْلُهُ ﷺ: (وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ، يَعْنِي النَّارُ إِلَى حُجْرَتِهِ) هِيَ بِضَمِّ الْحَاءِ وَإِسْكَانِ الْجِيمِ، وَهِيَ: مَعْقِدُ الْإِزَارِ وَالسَّرَاوِيلِ.

[٧٢٧٢] حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى كَعْبِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى حُجْرَتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى تَرْقُوتِهِ.

[٧٢٧٣] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَجَعَلَ مَكَانَ حُجْرَتِهِ: حَقْوِيهِ.

[٧٢٧٤] [٣٤| (٢٨٤٦)] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: احْتَجَّتِ النَّارُ وَالْجَنَّةُ، فَقَالَتْ هَذِهِ: يَدْخُلُنِي الْجَبَّارُونَ، وَالْمُتَكَبِّرُونَ، وَقَالَتْ هَذِهِ: يَدْخُلُنِي الضُّعَفَاءُ، وَالْمَسَاكِينُ، فَقَالَ اللَّهُ ﷻ لَهُذِهِ: أَنْتِ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ، وَرَبِّمَا قَالَ: أُصِيبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ، وَقَالَ لَهُذِهِ: أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مِلْؤُهَا.

[٧٢٧٥] وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَحَاجَّتِ النَّارُ وَالْجَنَّةُ، فَقَالَتِ النَّارُ: أُوثِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ، وَالْمُتَجَبَّرِينَ،

[٧٢٧٦] (وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى تَرْقُوتِهِ) هِيَ بِفَتْحِ التَّاءِ وَضَمِّ الْقَافِ، وَهِيَ: الْعَظْمُ الَّذِي بَيْنَ ثُعْرَةِ النَّحْرِ وَالْعَاتِقِ.

[٧٢٧٣] وَفِي رِوَايَةٍ: (حَقْوِيهِ) بِفَتْحِ الْحَاءِ وَكَسْرِهَا، وَهَمَّا^(١) [ط/١٧/١٨٠] مَعْقِدُ الْإِزَارِ، وَالْمُرَادُ هُنَا: مَا يُحَازِي ذَلِكَ الْمَوْضِعَ مِنْ جَنْبِيهِ.

[٧٢٧٥] قَوْلُهُ ﷺ: (تَحَاجَّتِ النَّارُ وَالْجَنَّةُ) إِلَى آخِرِهِ، هَذَا الْحَدِيثُ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ فِي النَّارِ وَالْجَنَّةِ تَمْيِيزًا تُدْرِكَانِ بِهِ،

(١) فِي (د): «وَضَمُّهَا».

وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: فَمَا لِي لَا يَدْخُلْنِي إِلَّا ضِعْفَاءُ النَّاسِ، وَسَقَطُهُمْ، وَعَجَزُهُمْ، فَقَالَ اللَّهُ لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مِنْ أَشَاءِ مِنْ عِبَادِي، وَقَالَ لِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي أَعَدُّ بِكَ مِنْ أَشَاءِ مِنْ عِبَادِي، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمْ مَلُؤُهَا، فَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِي، فَيَضَعُ قَدَمَهُ عَلَيْهَا، فَتَقُولُ: قَطِ قَطِ، فَهُنَالِكَ تَمْتَلِي، وَيُرْوَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ.

[٧٢٧٦] (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ الْهَلَالِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو سُفْيَانَ، يَعْنِي مُحَمَّدَ بْنَ حُمَيْدٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: اخْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، وَافْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي الرَّنَادِ.

[٧٢٧٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَحَاجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتِ النَّارُ: أُوتِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ، وَالْمُتَجَبِّرِينَ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: فَمَا لِي لَا يَدْخُلْنِي إِلَّا ضِعْفَاءُ النَّاسِ، وَسَقَطُهُمْ، وَغَرَّتُهُمْ؟

فَتَحَاجَّتَا، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ هَذَا أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ التَّمْيِيزُ فِيهِمَا دَائِمًا.

قَوْلُهُ ﷺ: (وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: فَمَا لِي لَا يَدْخُلْنِي إِلَّا ضِعْفَاءُ النَّاسِ، وَسَقَطُهُمْ، وَعَجَزُهُمْ؟) أَمَّا «سَقَطُهُمْ»: فَيَفْتَحُ السِّينَ وَالْقَافَ، أَيُّ: ضِعْفَاؤُهُمْ وَالْمُحْتَقَرُونَ مِنْهُمْ، وَأَمَّا «عَجَزُهُمْ» فَيَفْتَحُ الْعَيْنَ وَالْجِيمَ جَمْعُ عَاجِزٍ، أَيُّ: الْعَاجِزُونَ عَنْ طَلَبِ الدُّنْيَا وَالتَّمَكُّنِ فِيهَا وَالشَّرْوَةِ وَالشُّوَكَةِ.

[٧٢٧٧] وَأَمَّا الرَّوَايَةُ^(١) رِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ، فَفِيهَا: (لَا يَدْخُلْنِي إِلَّا ضِعْفَاءُ النَّاسِ وَغَرَّتُهُمْ^(٢))، فَرُوِيَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ، حَكَاهَا الْقَاضِي،

(١) ليست في (ل)، و(ر)، وبعدها في (ع): «الثانية».

(٢) في (ه)، و(ز)، و(ط): «وغرتهم».

وَهِيَ مَوْجُودَةٌ فِي النُّسْخِ:

أَحَدُهَا: «عَرَّثُهُمْ» بِعَيْنٍ مُعْجَمَةٍ مَفْتُوحَةٍ، وَرَاءَ مَفْتُوحَةٍ^(١) وَتَاءٍ مُثَلَّثَةٍ، قَالَ الْقَاضِي: «هَذِهِ رَوَايَةٌ الْأَكْثَرِينَ مِنْ شُيُوخِنَا، وَمَعْنَاهَا أَهْلُ الْحَاجَةِ وَالْفَاقَةِ وَالْجُوعِ، وَالْغَرْتُ: الْجُوعُ.

وَالثَّانِي: «عَجَزْتُهُمْ» بِعَيْنٍ مُهْمَلَةٍ مَفْتُوحَةٍ وَجِيمٍ وَزَايٍ وَتَاءٍ، جَمْعُ عَاجِزٍ كَمَا سَبَقَ.

وَالثَّلَاثَةُ^(٢): «غَرَّتُهُمْ» بِعَيْنٍ مُعْجَمَةٍ مَكْسُورَةٍ، وَرَاءَ مُشَدَّدَةٍ، وَتَاءٍ مُثَنَّىةٍ فَوْقَ، وَهَذَا هُوَ الْأَشْهُرُ فِي نُسْخِ بِلَادِنَا، أَي: الْبُلْهُ الْعَافِلُونَ، الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ^(٣) فَتْكٌ وَحِذْقٌ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا، وَهُوَ نَحْوُ الْحَدِيثِ الْآخَرِ: «أَكْثَرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ^(٤)»^(٥).

قَالَ الْقَاضِي: مَعْنَاهُ: سَوَادُ النَّاسِ وَعَامَّتُهُمْ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ، الَّذِينَ لَا يَفْطِنُونَ لِلشُّبْهِ، فَتَدْخُلَ عَلَيْهِمُ الْفِتْنَةُ، أَوْ تَدْخِلُهُمْ فِي الْبِدْعَةِ أَوْ غَيْرِهَا، فَهُمْ ثَابِتُو الْإِيمَانِ، صَحِيحُو الْعَقَائِدِ، وَهُمْ أَكْثَرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَهُمْ أَكْثَرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ.

وَأَمَّا الْعَارِفُونَ، وَالْعُلَمَاءُ الْعَامِلُونَ، وَالصَّالِحُونَ الْمُتَعَبِّدُونَ، فَهُمْ قَلِيلُونَ، وَهُمْ أَصْحَابُ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى، قَالَ: وَقِيلَ مَعْنَى الضُّعْفَاءِ هُنَا،

(١) «وراء مفتوحة» ليست في (د)، و(ط).

(٢) كذا في عامة النسخ، وله وجه، وفي (ع)، و(ط): «والثالث» على الجادة.

(٣) في (د): «بهم».

(٤) بعدها في (شد)، و(ز)، و(ر)، و(ل)، و(ط): «البله»، وليست في أصل النسخ، وهي مرادة.

(٥) أخرجه البزار في «مسنده» [٦٣٣٩] وضعفه، وقال ابن عدي: إنه منكر.

قَالَ اللَّهُ لِلْجَنَّةِ: إِنَّمَا أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مِنْ أَشَاءِ مِنْ عِبَادِي، وَقَالَ
لِلنَّارِ: إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكَ مِنْ أَشَاءِ مِنْ عِبَادِي، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ
مِنْكُمَا مِلْؤُهَا، فَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِي حَتَّى يَضَعَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، رِجْلَهُ،
تَقُولُ: قَطِرَ قَطِرَ قَطِرَ، فَهُنَالِكَ تَمْتَلِي، وَيُرْوَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ،

وَفِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ: «أَهْلُ الْجَنَّةِ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَّعِفٍ»^(١)، أَنَّهُ الْخَاضِعُ لِلَّهِ
تَعَالَى، الْمُدِلُّ نَفْسَهُ لَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ضِدُّ الْمُتَجَبَّرِ الْمُسْتَكْبِرِ»^(٢).

[ط/١٧/١٨١]

قَوْلُهُ ﷺ: (فَتَقُولُ: قَطِرَ قَطِرَ، فَهُنَالِكَ^(٣) تَمْتَلِي، وَيُرْوَى بَعْضُهَا
إِلَى بَعْضٍ) مَعْنَى «يُرْوَى»: يُضَمُّ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، فَتَجْتَمِعُ وَتَلْتَقِي عَلَى
مَنْ فِيهَا.

وَمَعْنَى: «قَطِرَ» حَسْبِي، أَي: يَكْفِينِي هَذَا، وَفِيهِ ثَلَاثُ لُغَاتٍ: قَطِرَ قَطِرَ
بِاسْتِكْرَاهٍ فِيهَا وَبِكِسْرِهَا مُنَوَّنَةً وَعَبْرَ مُنَوَّنَةً.

قَوْلُهُ ﷺ: (فَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِي، حَتَّى يَضَعَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رِجْلَهُ)،
وَفِي الرَّوَايَةِ الَّتِي بَعْدَهَا: (لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ: هَلْ مِنْ مَرِيدٍ، حَتَّى يَضَعَ
فِيهَا رَبُّ الْعِزَّةِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدَمَهُ، فَتَقُولُ: قَطِرَ قَطِرَ)^[٧٢٧٩]، وَفِي الرَّوَايَةِ
الْأُولَى: (فَيَضَعُ قَدَمَهُ عَلَيْهَا)^[٧٢٧٥].

هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ مَشَاهِيرِ أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ، وَقَدْ سَبَقَ مَرَاتٍ بَيَّانُ
اِخْتِلَافِ الْعُلَمَاءِ فِيهَا عَلَى مَذْهَبَيْنِ:

أَحَدُهُمَا، وَهُوَ قَوْلُ جُمْهُورِ السَّلَفِ، وَطَائِفَةٍ مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ: أَنَّهُ

(١) أخرجه البخاري [٤٩١٨]، ومسلم [٢٨٥٣].

(٢) «إكمال المعلم» (٨/٣٧٧-٣٧٨).

(٣) في (ع)، و(ف): «فهناك».

لَا يُتَكَلَّمُ فِي تَأْوِيلِهَا، بَلْ يُؤْمَنُ بِأَنَّهَا^(١) حَقٌّ عَلَى مَا أَرَادَ اللَّهُ، وَلَهَا مَعْنَى يَلِيقُ بِهَا، وَظَاهِرُهَا غَيْرُ مُرَادٍ.

وَالثَّانِي: [ط/١٧/١٨٢] وَهُوَ قَوْلُ جُمْهُورِ الْمُتَكَلِّمِينَ، أَنَّهَا تُتَأَوَّلُ بِحَسَبِ مَا يَلِيقُ بِهَا، فَعَلَى هَذَا اخْتَلَفُوا فِي تَأْوِيلِ هَذَا الْحَدِيثِ: فَقِيلَ: الْمُرَادُ بِالْقَدَمِ هُنَا الْمُتَقَدِّمُ، وَهُوَ سَائِعٌ^(٢) فِي اللَّغَةِ، وَمَعْنَاهُ: حَتَّى يَضَعَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا مَنْ قَدَّمَهُ^(٣) لَهَا مِنْ أَهْلِ الْعَذَابِ، قَالَ الْمَازَرِيُّ وَالْقَاضِي: «هَذَا تَأْوِيلُ النَّضْرِ بْنِ شَمِيلٍ، وَنَحْوُهُ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ»^(٤).

الثَّانِي: أَنَّ الْمُرَادَ قَدَمَ بَعْضِ الْمَخْلُوقِينَ، فَيَعُودُ الضَّمِيرُ فِي «قَدَمِهِ» إِلَى ذَلِكَ الْمَخْلُوقِ الْمَعْلُومِ.

الثَّالِثُ: أَنَّهُ يَحْتَمِلُ أَنْ فِي الْمَخْلُوقَاتِ مَا يُسَمَّى بِهِذِهِ التَّسْمِيَةِ.

وَأَمَّا الرِّوَايَةُ الَّتِي فِيهَا «حَتَّى يَضَعَ اللَّهُ رِجْلَهُ» فَقَدْ زَعَمَ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ ابْنُ فُورَكٍ أَنَّهَا غَيْرُ ثَابِتَةٍ عِنْدَ أَهْلِ النُّقْلِ، وَلَكِنْ قَدْ رَوَاهَا مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ فَهِيَ صَحِيحَةٌ، وَتَأْوِيلُهَا كَمَا سَبَقَ فِي الْقَدَمِ، وَيَجُوزُ أَيْضًا أَنْ يُرَادَ بِالرَّجْلِ الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ، كَمَا يُقَالُ: رَجُلٌ مِنْ جَرَادٍ، أَي: قِطْعَةٌ مِنْهُ.

قَالَ الْقَاضِي: «أَظْهَرَ التَّأْوِيلَاتِ أَنََّّهُمْ قَوْمٌ اسْتَحَقُّوْهَا، وَخُلِقُوا لَهَا. قَالَ^(٥): وَلَا بُدَّ مِنْ صَرْفِهِ عَنْ ظَاهِرِهِ، لِقِيَامِ الدَّلِيلِ الْقَطْعِيِّ الْعَقْلِيِّ

(١) فِي (ط): «نُؤْمَنُ أَنَّهَا».

(٢) فِي (ز)، وَ(ط): «سَائِعٌ».

(٣) فِي (ع): «أَقْدَمَهُ».

(٤) «الْمَعْلَمُ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ» (٣/٣٥٤)، وَ«إِكْمَالُ الْمَعْلَمِ» (٨/٣٧٩).

(٥) فِي (ع)، وَ(هـ)، وَ(ط): «قَالُوا».

وَلَا يَظْلِمُ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا، وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ يُنْشِئُ لَهَا خَلْقًا .

عَلَى اسْتِحَالَةِ الْجَارِحَةِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى»^(١) .

قَوْلُهُ ﷺ: (فَلَا^(٢) يَظْلِمُ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا) قَدْ سَبَقَ مَرَاتٍ بَيَانٌ أَنَّ الظُّلْمَ مُسْتَحِيلٌ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى، فَمَنْ عَذَّبَهُ بِذَنْبٍ^(٣) أَوْ بِلَا ذَنْبٍ فَذَلِكَ عَدْلٌ مِنْهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى .

قَوْلُهُ ﷺ: (وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ يُنْشِئُ لَهَا خَلْقًا) هَذَا دَلِيلٌ لِأَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّ الثَّوَابَ لَيْسَ مُتَوَقَّفًا عَلَى الْأَعْمَالِ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ يُخْلَقُونَ^(٤) حِينَئِذٍ، وَيُعْطُونَ فِي الْجَنَّةِ مَا يُعْطُونَ بِغَيْرِ عَمَلٍ، وَمِثْلُهُ أَمْرُ الْأَطْفَالِ وَالْمَجَانِينَ الَّذِينَ لَمْ يَعْمَلُوا طَاعَةً قَطُّ، فَكُلُّهُمْ فِي الْجَنَّةِ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَفَضْلِهِ .

(١) «إكمال المعلم» (٣٨٠/٨) ولا يخفى فساد جميع هذه التأويلات، وتكلفتها بلا داع ولا ضرورة، ولا يهولتكم دعاوى القطع في هذه المسائل، فليس يلزم في صحيح العقل من إثبات شيء مما أثبتته الله لنفسه وأثبتته له رسوله؛ شيء من المستحيلات، ليفزع منها إلى التأويلات الفاسدة، والخيالات الكاسدة، قال إمام الأئمة ابن خزيمة رحمته الله في «كتاب التوحيد» (٢/٢٠٢): «باب ذكر إثبات الرجل لله ﷻ، وإن رغمت أنوف المعطلة الجهمية، الذين يكفرون بصفات خالقنا ﷻ التي أثبتتها لنفسه في محكم تنزيله، وعلى لسان نبيه ﷺ»، وقال الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام رحمته الله: «هذه الأحاديث التي يقول فيها: «ضحك ربنا من قنوط عباده» ... و«أن جهنم لا تمتلئ حتى يضع ربك قدمه فيها»، و«الكرسي موضع القدمين»، وهذه الأحاديث في الرواية هي عندنا حق، حملها الثقات بعضهم عن بعض، غير أننا إذا سئلنا عن تفسيرها، لا نفسرها، وما أدركننا أحدا يفسرها»، رواه البيهقي في «الأسماء والصفات» (٢/١٩٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٧/١٤٩)، والله أعلم .

(٢) في (ع)، و(ط): «ولا» .

(٣) في (د): «بذنبه» .

(٤) في (هـ)، و(و)، و(ز): «يخلقوا» .

[٧٢٧٨] (٢٨٤٧) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اُحْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، إِلَى قَوْلِهِ: وَلِكُلِّكُمْ عَلَىٰ مَلُوْهَا، وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ مِنَ الزِّيَادَةِ.

[٧٢٧٩] |٣٧| (٢٨٤٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، حَتَّى يَضَعَ فِيهَا رَبُّ الْعِرْزَةِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدَمَهُ فَتَقُولُ: قَطْرٌ قَطْرٌ، وَعِزَّتِكَ، وَيُزَوِّي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ.

[٧٢٨٠] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارِ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَعْنَى حَدِيثِ شَيْبَانَ.

[٧٢٨١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِّيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، فِي قَوْلِهِ ﷺ: ﴿يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ امْتَلَأَتْ وَنَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾ (٣٠) [ق: ٣٠] فَأَخْبَرَنَا عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ يُلْقَى فِيهَا وَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، حَتَّى يَضَعَ رَبُّ الْعِرْزَةِ فِيهَا قَدَمَهُ، فَيَنْزَوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ وَتَقُولُ: قَطْرٌ قَطْرٌ، بِعِزَّتِكَ وَكَرَمِكَ، وَلَا يَزَالُ فِي الْجَنَّةِ فَضْلٌ حَتَّى يُنْشِئَ اللَّهُ لَهَا خَلْقًا، فَيُسْكِنُهُمْ فَضْلَ الْجَنَّةِ.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: [ط/١٧/١٨٣] دَلِيلٌ عَلَى عِظَمِ سَعَةِ الْجَنَّةِ، فَقَدْ جَاءَ فِي الصَّحِيحِ ^(١) أَنَّ لِلْوَاحِدِ فِيهَا مِثْلَ الدُّنْيَا وَعَشْرَةَ أَمْثَالِهَا، ثُمَّ يَبْقَى فِيهَا شَيْءٌ لَخَلْقِ يُنْشِئُهُمُ اللَّهُ تَعَالَى.

(١) أخرجه البخاري [٨٠٦]، ومسلم [١٨٨].

[٧٢٨٢] حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَبْقَى مِنَ الْجَنَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَبْقَى، ثُمَّ يُنْشِئُ اللَّهُ تَعَالَى لَهَا خَلْقًا مِمَّا يَشَاءُ.

[٧٢٨٣] | ٤٠ | (٢٨٤٩) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُجَاءُ بِالْمَوْتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ كَبْشٌ أَمْلَحُ، زَادَ أَبُو كُرَيْبٍ: فَيُوقَفُ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَاتَّفَقَا فِي بَاقِي الْحَدِيثِ، فَيُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَشْرَيْتُونَ وَيَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ: نَعَمْ، هَذَا الْمَوْتُ، قَالَ: وَيُقَالُ:

[٧٢٨٣] قَوْلُهُ ﷺ: (يُجَاءُ بِالْمَوْتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ كَبْشٌ، فَيُوقَفُ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَيُذْبَحُ، ثُمَّ يُقَالُ: خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ) قَالَ الْمَازِرِيُّ: «الْمَوْتُ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ عَرَضٌ مِنَ الْأَعْرَاضِ يُضَادُّ الْحَيَاةَ، وَقَالَ بَعْضُ الْمُعْتَرِلَةِ: لَيْسَ بِعَرَضٍ، بَلْ مَعْنَاهُ: عَدَمُ الْحَيَاةِ. وَهَذَا خَطَأٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ﴾ [الْمُلْكُ: ٢]، [ط/١٧/١٨٤] فَأَثَبَتِ الْمَوْتَ مَخْلُوقًا. وَعَلَى الْمَذْهَبَيْنِ لَيْسَ الْمَوْتُ بِجِسْمٍ فِي صُورَةِ كَبْشٍ أَوْ غَيْرِهِ، فَيَتَأَوَّلُ الْحَدِيثُ عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَخْلُقُ هَذَا الْجِسْمَ، ثُمَّ يُذْبَحُ مِثْلًا، لِأَنَّ الْمَوْتَ لَا يَطْرَأُ عَلَى أَهْلِ الْآخِرَةِ»^(١).

وَ«الْكَبْشُ الْأَمْلَحُ» قِيلَ: هُوَ الْأَبْيَضُ الْخَالِصُ، قَالَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، وَقَالَ الْكِسَائِيُّ: هُوَ الَّذِي فِيهِ بَيَاضٌ وَسَوَادٌ، وَبَيَاضُهُ أَكْثَرُ، وَسَبَقَ بَيَاضُهُ فِي الضَّحَايَا^(٢).

قَوْلُهُ ﷺ: (فَيَشْرَيْتُونَ) بِالْهَمْزِ، أَي: يَرْفَعُونَ رُءُوسَهُمْ إِلَى الْمُنَادِي.

[ط/١٧/١٨٥]

(٢) انظر: (١١/٣٠١).

(١) «المعلم بفوائد مسلم» (٣/٣٥٨).

يَا أَهْلَ النَّارِ هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ قَالَ فَيَشْرِيُونَ وَيَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ: نَعَمْ، هَذَا الْمَوْتُ، قَالَ فَيُؤْمَرُ بِهِ فَيَذْبَحُ، قَالَ: ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ، قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَأَنْذَرَهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ (٢٩) [مريم: ٢٩] وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الدُّنْيَا.

[٧٢٨٤] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أُدْخِلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، قِيلَ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَذَلِكَ قَوْلُهُ ﷺ، وَلَمْ يَقُلْ: ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَيْضًا: وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الدُّنْيَا.

[٧٢٨٥] [٤٢] (٢٨٥٠) | حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنِي، وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يُدْخِلُ اللَّهُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَيُدْخِلُ أَهْلَ النَّارِ النَّارَ، ثُمَّ يَقُومُ مُؤَدِّنٌ بَيْنَهُمْ فَيَقُولُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ لَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ لَا مَوْتَ، كُلُّ خَالِدٍ فِيمَا هُوَ فِيهِ.

[٧٢٨٦] حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا صَارَ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلَى الْجَنَّةِ، وَصَارَ أَهْلُ النَّارِ إِلَى النَّارِ، أُتِيَ بِالْمَوْتِ حَتَّى يُجْعَلَ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، ثُمَّ يُذْبَحُ، ثُمَّ يُنَادِي مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ لَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ لَا مَوْتَ، فَيَزِدَادُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَرَحًا إِلَى فَرَحِهِمْ، وَيَزِدَادُ أَهْلُ النَّارِ حُزْنًا إِلَى حُزْنِهِمْ.

[٧٢٨٧] | ٤٤ | (٢٨٥١) | حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ضِرْسُ الْكَافِرِ، أَوْ نَابُ الْكَافِرِ مِثْلُ أُحُدٍ، وَغِلْظُ جِلْدِهِ مَسِيرَةُ ثَلَاثٍ.

[٧٢٨٨] | ٤٥ | (٢٨٥٢) | حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْوَكَيْعِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَرْفَعُهُ، قَالَ: مَا بَيْنَ مَنْكِبِي الْكَافِرِ فِي النَّارِ مَسِيرَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، لِلرَّاكِبِ الْمُسْرِعِ.

وَلَمْ يَذْكُرِ الْوَكَيْعِيُّ: فِي النَّارِ.

[٧٢٨٩] | ٤٦ | (٢٨٥٣) | حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَبْرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي مَعْبُدُ بْنُ خَالِدٍ: أَنَّهُ سَمِعَ حَارِثَةَ بْنَ وَهَبٍ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ ﷺ: كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ،

[٧٢٨٧] قَوْلُهُ ﷺ: (ضِرْسُ الْكَافِرِ مِثْلُ أُحُدٍ، وَغِلْظُ جِلْدِهِ مَسِيرَةُ ثَلَاثٍ، وَمَا بَيْنَ مَنْكِبَيْهِ مَسِيرَةُ ثَلَاثٍ) هَذَا كُلُّهُ لِكَوْنِهِ أُبْلَغَ فِي إِبْلَامِهِ^(١)، وَكُلُّ هَذَا مَقْدُورٌ لَللَّهِ تَعَالَى يَجِبُ الْإِيمَانُ بِهِ، لِإِخْبَارِ الصَّادِقِ بِهِ.

[٧٢٨٩] قَوْلُهُ ﷺ فِي أَهْلِ الْجَنَّةِ: (كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ) ضَبَطُوا قَوْلَهُ: «مُتَضَعِّفٍ» [ط/١٧/١٨٦] بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَكَسْرِهَا، الْمَشْهُورُ الْفَتْحُ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْأَكْثَرُونَ غَيْرَهُ.

وَمَعْنَاهُ: يَسْتَضَعِفُهُ النَّاسُ وَيَحْتَقِرُونَهُ^(٢) وَيَتَجَبَّرُونَ عَلَيْهِ، لِضَعْفِ حَالِهِ

(١) فِي (ع): «بِلَاثَةٍ».

(٢) فِي (ف): «وَيَسْتَحْقِرُونَهُ».

لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: كُلُّ عُنْتٍ جَوَاطِ مُسْتَكْبِرٍ.

[٧٢٩٠] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: أَلَا أَدُلُّكُمْ.

فِي الدُّنْيَا، يُقَالُ: تَضَعَفَهُ وَاسْتَضَعَفَهُ. وَأَمَّا رِوَايَةُ الْكَسْرِ فَمَعْنَاهَا: مُتَوَاضِعٌ مُتَدَلِّلٌ خَامِلٌ وَاضِعٌ مِنْ نَفْسِهِ.

قَالَ الْقَاضِي: «وَقَدْ يَكُونُ الضَّعْفُ هُنَا رِقَّةً^(١) الْقُلُوبِ وَلِينَهَا وَإِخْبَاتَهَا لِلْإِيمَانِ، وَالْمُرَادُ أَنَّ أَغْلَبَ أَهْلِ الْجَنَّةِ هَؤُلَاءِ، كَمَا أَنَّ مُعْظَمَ أَهْلِ النَّارِ الْقِسْمُ الْآخَرُ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ الْإِسْتِعَابَ فِي الطَّرْفَيْنِ»^(٢).

وَمَعْنَى (الْأَشْعَثِ)^[٧٢٩٢]: مُتَلَبِّدُ الشَّعْرِ مُغْبِرُهُ الَّذِي لَا يَدْهِنُهُ، وَلَا يُكْثِرُ غَسْلَهُ.

وَمَعْنَى (مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ)^[٢٧٩٢] أَي^(٣): لَا يُؤْذَنُ لَهُ، بَلْ يُحْجَبُ وَيُطْرَدُ لِحَقَارَتِهِ عِنْدَ النَّاسِ وَخُمُولِهِ.

قَوْلُهُ ﷺ: (لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ) مَعْنَاهُ: لَوْ حَلَفَ يَمِينًا طَمَعًا فِي كَرَمِ اللَّهِ تَعَالَى بِإِبْرَارِهِ لِأَبْرَهُ، وَقِيلَ: لَوْ دَعَاهُ^(٤) لِأَجَابَهُ، يُقَالُ: أَبْرَرْتُ قَسَمَهُ وَبَرَّرْتُهُ، وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَشْهُورُ.

قَوْلُهُ ﷺ فِي أَهْلِ النَّارِ: (كُلُّ عُنْتٍ جَوَاطِ مُسْتَكْبِرٍ).

(١) فِي (ع): «رَأْفَةٌ».

(٢) «إِكْمَالُ الْمَعْلَمِ» (٨/٣٨٣-٣٨٤).

(٣) فِي (د)، وَ(ط): «أَنَّهُ».

(٤) فِي (ع): «دَعَا».

[٧٢٩١] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهَبِ الْخَزَاعِيَّ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ جَوَّاظٍ زَنِيمٍ مُتَكَبِّرٍ.

[٧٢٩٢] [٤٨| (٢٨٥٤)] حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: رَبُّ أَشْعَثَ مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ.

[٧٢٩١] وَفِي رِوَايَةٍ: (كُلُّ جَوَّاظٍ زَنِيمٍ مُتَكَبِّرٍ) أَمَّا «الْعُتْلُ»: بِضَمِّ الْعَيْنِ وَالتَّاءِ، [ط/١٧/١٨٧] فَهُوَ: الْجَافِي الشَّدِيدُ الْخُصُومَةَ بِالْبَاطِلِ، وَقِيلَ: الْجَافِي الْفُظُّ الْغَلِيظُ.

وَأَمَّا «الْجَوَّاظُ»: بِفَتْحِ الْجِيمِ، وَتَشْدِيدِ الْوَاوِ، وَبِالظَّاءِ الْمُعْجَمَةِ، فَهُوَ: الْجَمُوعُ الْمَنُوعُ، وَقِيلَ: كَثِيرُ اللَّحْمِ الْمُخْتَالُ فِي مِشِيَّتِهِ، وَقِيلَ: الْقَصِيرُ الْبَطِينُ، وَقِيلَ: الْفَاخِرُ بِالْحَاءِ.

وَأَمَّا «الزَّنِيمُ» فَهُوَ الدَّعِي فِي النَّسَبِ الْمُلْصَقُ بِالْقَوْمِ وَلَيْسَ مِنْهُمْ، شَبَّهَ بِزَنَمَةِ الشَّاةِ.

وَأَمَّا «الْمُتَكَبِّرُ»، وَ«الْمُسْتَكْبِرُ» فَهُوَ صَاحِبُ الْكِبَرِ، وَهُوَ بَطْرُ الْحَقِّ وَغَمْطُ النَّاسِ.

[٧٢٩٣] | ٤٩ | (٢٨٥٥) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ النَّاقَةَ، وَذَكَرَ الَّذِي عَقَرَهَا، فَقَالَ: ﴿إِذْ أَنْبَعَتْ أَشَقَلَهَا﴾ ﴿١٢﴾ [الشمس: ١٢]: أَنْبَعَتْ بِهَا رَجُلٌ عَزِيزٌ عَارِمٌ مَنِيعٌ فِي رَهْطِهِ، مِثْلُ أَبِي زَمْعَةَ.

ثُمَّ ذَكَرَ النِّسَاءَ فَوَعِظَ فِيهِنَّ، ثُمَّ قَالَ: إِلَامٌ يَجْلِدُ أَحَدَكُمْ أَمْرَأَتَهُ؟ فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ: جَلَدَ الْأَمَةَ، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ: جَلَدَ الْعَبْدِ، وَلَعَلَّهُ يَصَاحِبُهَا مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ.

ثُمَّ وَعَظَهُمْ فِي ضَحِكِهِمْ مِنَ الضَّرْطَةِ فَقَالَ: إِلَامٌ يَضْحَكُ أَحَدَكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ؟

[٧٢٩٣] قَوْلُهُ ﷺ فِي الَّذِي عَقَرَ النَّاقَةَ: (عَزِيزٌ عَارِمٌ) «الْعَارِمُ» بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَالرَّاءِ، قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: هُوَ الشَّرِيرُ الْمُفْسِدُ الْخَبِيثُ، وَقِيلَ: الْقَوِيُّ الشَّرِسُ، وَقَدْ عَرِمَ - بِضَمِّ الرَّاءِ وَفَتْحِهَا وَكَسْرِهَا - عَرَامَةً - بِفَتْحِ الْعَيْنِ - وَعَرَامًا - بِضَمِّهَا - فَهُوَ عَارِمٌ وَعَرِمٌ.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: النَّهْيُ عَنِ ضَرْبِ النِّسَاءِ لِعَيْرِ ضَرُورَةٍ^(١) التَّأْدِيبِ.

وَفِيهِ: النَّهْيُ عَنِ الضَّحِكِ مِنَ الضَّرْطَةِ يَسْمَعُهَا مِنْ غَيْرِهِ، بَلْ يَنْبَغِي أَنْ يَتَغَافَلَ عَنْهَا، وَيَسْتَمِرَّ عَلَى حَدِيثِهِ وَاشْتِغَالِهِ بِمَا كَانَ فِيهِ مِنْ غَيْرِ التَّفَاتِ وَلَا غَيْرِهِ، وَيُظْهِرُ أَنَّهُ لَمْ^(٢) يَسْمَعْ.

وَفِيهِ: حُسْنُ الْأَدَبِ وَالْمُعَاشَرَةِ.

(١) «لغير ضرورة» في (د): «بغير».

(٢) في (د): «لا».

[٧٢٩٤] | ٥٠ (٢٨٥٦) | حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَأَيْتُمْ عَمْرَوَ بْنَ لُحْيٍ بْنِ قَمْعَةَ بْنِ خِنْدِفِ أَبَا بَنِي كَعْبٍ هَوْلَاءَ، يَجْرُ قُضْبَهُ فِي النَّارِ.

[٧٢٩٥] حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ، وَحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنِي، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: إِنَّ الْبَحِيرَةَ الَّتِي يُمْنَعُ دَرُّهَا لِلطَّوَاغِيَةِ فَلَا يَحْلُبُهَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ، وَأَمَّا السَّائِبَةُ الَّتِي كَانُوا يُسَيِّبُونَهَا لِأَلْهَتِهِمْ فَلَا يُحْمَلُ عَلَيْهَا شَيْءٌ.

وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَأَيْتُمْ عَمْرَوَ بْنَ عَامِرِ الْخَزَاعِيِّ يَجْرُ قُضْبَهُ فِي النَّارِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السُّيُوبَ.

[٧٢٩٤] قَوْلُهُ ﷺ: (رَأَيْتُمْ عَمْرَوَ بْنَ لُحْيٍ بْنِ قَمْعَةَ بْنِ خِنْدِفِ، أَبَا بَنِي كَعْبٍ هَوْلَاءَ يَجْرُ قُضْبَهُ فِي النَّارِ).

[٧٢٩٥] وَفِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى: (رَأَيْتُمْ عَمْرَوَ بْنَ عَامِرِ الْخَزَاعِيِّ يَجْرُ قُضْبَهُ فِي النَّارِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السُّيُوبَ^(١)). [ط/١٧/١٨٨]

أَمَّا «قَمْعَةَ» فَضَبَطُوهُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ: أَشْهَرُهَا: «قَمْعَةُ» بِكَسْرِ الْقَافِ، وَفَتْحِ الْمِيمِ الْمُشَدَّدَةِ. وَالثَّانِي: كَسْرُ الْقَافِ وَالْمِيمِ الْمُشَدَّدَةِ، حَكَاهُ^(٢) الْقَاضِي^(٣) عَنْ رِوَايَةِ الْبَاجِيِّ، عَنِ ابْنِ مَاهَانَ. وَالثَّلَاثُ: فَتْحُ^(٤) الْقَافِ

(١) فِي (ط): «السَّوَابِ».

(٢) فِي (ع)، وَ(د): «حَكَاهَا».

(٣) «إِكْمَالُ الْمَعْلَمِ» (٨/٣٨٥).

(٤) فِي (ع): «بِفَتْحٍ».

مَعَ إِسْكَانِ الْمِيمِ . وَالرَّابِعُ : فَتْحُ الْقَافِ وَالْمِيمِ جَمِيعًا ، وَتَخْفِيفُ الْمِيمِ ، قَالَ الْقَاضِي : « وَهَذِهِ رِوَايَةُ الْأَكْثَرِينَ »^(١) .

وَأَمَّا « خِنْدِفٌ » فَبِكَسْرِ الْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ وَالذَّالِ ، هَذَا هُوَ الْأَشْهَرُ ، وَحَكَى الْقَاضِي فِي « الْمَشَارِقِ »^(٢) فِيهِ وَجْهَيْنِ : أَرْجَحُهُمَا^(٣) هَذَا . وَالثَّانِي : كَسْرُ الْخَاءِ وَفَتْحُ الذَّالِ ، وَآخِرُهَا فَاءٌ ، وَهِيَ أُمُّ الْقَبِيلَةِ ، فَلَا تَنْصَرِفُ ، وَأَسْمُهَا لَيْلَى بِنْتُ عِمْرَانَ^(٤) بِنِ الْإِحَافِ^(٥) بِنِ فُضَاعَةَ .

وَقَوْلُهُ ﷺ : « أَبَا بَنِي كَعْبٍ » ، كَذَا صَبَّطْنَاهُ : « أَبَا » بِالْبَاءِ ، وَكَذَا هُوَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نُسْخِ بِلَادِنَا ، وَفِي بَعْضِهَا : « أَخَا » بِالْخَاءِ ، وَنَقَلَ الْقَاضِي هَذَا عَنْ أَكْثَرِ رِوَاةِ الْجُلُودِيِّ ، قَالَ : « وَالْأَوَّلُ رِوَايَةُ ابْنِ مَاهَانَ ، وَبَعْضُ رِوَاةِ الْجُلُودِيِّ . قَالَ : وَهُوَ الصَّوَابُ . قَالَ : وَكَذَا ذَكَرَ الْحَدِيثُ ابْنَ أَبِي خَيْثَمَةَ^(٦) وَمُضْعَبُ الزُّبَيْرِيِّ^(٧) وَغَيْرُهُمَا ، لِأَنَّ كَعْبًا هُوَ أَحَدُ بَطُونِ خُرَاعَةَ وَابْنُهُ »^(٨) .

وَأَمَّا « لِحِيٌّ » فَبِضْمِ اللَّامِ ، وَفَتْحِ الْخَاءِ ، وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ .

وَأَمَّا « قُضْبُهُ » فَبِضْمِ الْقَافِ ، وَإِسْكَانِ الصَّادِ ، قَالَ الْأَكْثَرُونَ : يَعْنِي أَمْعَاءَهُ ، وَقَالَ أَبُو عَيْبِدٍ : « الْأَفْصَابُ : الْأَمْعَاءُ ، وَاحِدُهَا قُضْبٌ »^(٩) .

(١) « إكمال المعلم » (٨ / ٣٨٥) .

(٢) « مشارق الأنوار » (١ / ١٧١) .

(٣) في (ط) : « أحدهما » .

(٤) في (هـ) : « عمر » .

(٥) في (ع) : « الحارث » ، وفي (ط) : « الجاف » تصحيف .

(٦) « تاريخ ابن أبي خيثمة » (٢ / ٧٥٧) .

(٧) « نسب قريش » للزبير (٨) ، وفي (ع) ، و(هـ) : « بن الزبير » وهما صواب .

(٨) « إكمال المعلم » (٨ / ٣٨٥) .

(٩) « غريب الحديث » للقاسم بن سلام (٢ / ٣١) .

[٧٢٩٦] (٢١٢٨) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا، قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ، مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ، رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ، لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا.

وَأَمَّا قَوْلُهُ فِي الرَّوَايَةِ الثَّانِيَةِ: «عَمْرُو بْنُ عَامِرٍ»، فَقَالَ الْقَاضِي: «الْمَعْرُوفُ فِي نَسَبِ أَبِي^(١) خُزَاعَةَ: عَمْرُو بْنُ لُحْيٍ بْنِ قَمْعَةَ، كَمَا قَالَ فِي الرَّوَايَةِ الْأُولَى، وَهُوَ قَمْعَةُ بْنُ إِيَّاسَ بْنِ مُضَرَ. وَإِنَّمَا عَمْرُو بْنُ أَبِي قَمْعَةَ، وَهُوَ مُدْرِكَةُ بْنُ إِيَّاسَ، هَذَا قَوْلُ نَسَابِ الْحِجَازِيِّينَ.

وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ: إِنَّهُمْ مِنَ الْيَمَنِ، مِنْ وَلَدِ عَمْرٍو بْنِ عَامِرٍ، وَإِنَّهُ عَمْرُو بْنُ لُحْيٍ، وَأَسْمُهُ: رَبِيعَةُ بْنُ حَارِثَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَامِرٍ، وَقَدْ [ط/١٧/١٨٩] يَحْتَجُّ قَائِلُ هَذَا بِهَذِهِ الرَّوَايَةِ الثَّانِيَةِ^(٢)، هَذَا آخِرُ كَلَامِ الْقَاضِي، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[٧٢٩٦] قَوْلُهُ ﷺ: (صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا: قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ، يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ، مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ، رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ، لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ^(٣) مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا).

هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ مُعْجَزَاتِ النَّبُوَّةِ، فَقَدْ وَقَعَ مَا أَخْبَرَ بِهِ ﷺ، فَأَمَّا أَصْحَابُ السِّيَاطِ: فَهُمْ غِلْمَانُ وَالِي الشَّرْطَةِ وَنَحْوِهِ.
وَأَمَّا «الْكَاسِيَاتُ» فَفِيهِ أَوْجُهٌ:

(١) في (ع): «ابني».

(٢) «إكمال المعلم» (٨/٣٨٥).

(٣) في (ط): «لتوجد».

أَحَدَهَا: مَعْنَاهُ كَاسِيَاتٌ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ، عَارِيَاتٌ مِنْ شُكْرِهَا.

وَالثَّانِي: كَاسِيَاتٌ مِنَ الثِّيَابِ، عَارِيَاتٌ مِنْ فِعْلِ الْخَيْرِ، [ط/١٧/١٩٠] وَالْإِهْتِمَامِ لِأَخْرَجْتَهُنَّ^(١)، وَالْإِعْتِنَاءِ بِالطَّاعَاتِ.

وَالثَّلَاثُ: تَكْشِفُ شَيْئًا مِنْ بَدَنِهَا إِظْهَارًا لِحَمَالِهَا، فَهِنَّ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ.

وَالرَّابِعُ: يَلْبَسُنَّ ثِيَابًا رِقَاقًا تَصِفُ مَا تَحْتَهَا، فَهِنَّ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ فِي الْمَعْنَى.

وَأَمَّا «مَائِلَاتٌ مُمِيلَاتٌ»، فَقِيلَ: زَائِعَاتٌ عَنِ طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَمَا يَلْزِمُهُنَّ مِنْ حِفْظِ الْفُرُوجِ وَغَيْرِهَا، وَمُمِيلَاتٌ يُعَلِّمْنَ غَيْرَهُنَّ مِثْلَ فِعْلِهِنَّ. وَقِيلَ: مَائِلَاتٌ مُتَبَخَّرَاتٌ فِي مَشِيَّتِهِنَّ^(٢)، مُمِيلَاتٌ أَكْتَفَاهُنَّ وَأَعْظَاهُنَّ. وَقِيلَ: مَائِلَاتٌ يَمْتَشِطْنَ الْمِشْطَةَ الْمِيْلَاءِ، وَهِيَ مِشْطَةُ الْبُعَايَا مَعْرُوفَةٌ لَهُنَّ، مُمِيلَاتٌ يُمَشِّطْنَ غَيْرَهُنَّ تِلْكَ الْمِشْطَةَ. وَقِيلَ: مَائِلَاتٌ إِلَى الرَّجَالِ مُمِيلَاتٌ لَهُمْ بِمَا يُبْدِيْنَهُ^(٣) مِنْ زِينَتِهِنَّ وَغَيْرِهَا.

وَأَمَّا «رُءُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُحْتِ» فَمَعْنَاهُ: يُعْظَمْنَ رُءُوسَهُنَّ بِالْخُمُرِ وَالْعَمَائِمِ أَوْ غَيْرِهَا مِمَّا يُلْفُ عَلَى الرَّأْسِ، حَتَّى تُشْبِهَ أَسْنِمَةَ الْإِبِلِ الْبُحْتِ، هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ فِي تَفْسِيرِهِ، قَالَ الْمَازَرِيُّ: «وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ يَظْمَحْنَ إِلَى الرَّجَالِ وَلَا يَغْضُضْنَ عَنْهُمْ، وَلَا يُنْكَسْنَ رُءُوسَهُنَّ»^(٤).

(١) في (هـ): «لأخوتهن».

(٢) في (هـ)، و(ز)، و(ع)، و(د): «مشيهن».

(٣) في (ع)، و(ط): «يبدين».

(٤) «المعلم بفوائد مسلم» (٣/٣٦١).

[٧٢٩٧] | ٥٣ (٢٨٥٧) | حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا زَيْدٌ، يَعْنِي ابْنَ حُبَابٍ، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُوشِكُ أَنْ طَالَتْ بِكَ مُدَّةٌ، أَنْ تَرَى قَوْمًا فِي أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أذْنَابِ الْبَقَرِ، يَغْدُونَ فِي غَضَبِ اللَّهِ، وَيَرُوحُونَ فِي سَخَطِ اللَّهِ.

[٧٢٩٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ طَالَتْ بِكَ مُدَّةٌ، أَوْشَكَتْ أَنْ تَرَى قَوْمًا يَغْدُونَ فِي سَخَطِ اللَّهِ، وَيَرُوحُونَ فِي لَعْنَتِهِ، فِي أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أذْنَابِ الْبَقَرِ.

وَاخْتَارَ الْقَاضِي أَنَّ الْمَائِلَاتِ يَمْتَشِطْنَ الْمِشْطَةَ الْمَيْلَاءَ، قَالَ: «وَهِيَ ظَفْرٌ»^(١) الْعَدَائِرِ وَشَدَّهَا إِلَى فَوْقَ، وَجَمَعَهَا فِي وَسْطِ الرَّأْسِ فَتَصِيرُ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ. قَالَ: وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالتَّشْبِيهِ بِأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ إِنَّمَا هُوَ لَارْتِفَاعِ الْعَدَائِرِ فَوْقَ رُءُوسِهِنَّ، وَجَمْعُ عَقَائِصِهَا هُنَاكَ، وَتَكْثُرُهَا^(٢) بِمَا تُظْفَرُ بِهِ^(٣) حَتَّى تَمِيلَ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنْ جَوَانِبِ^(٤) الرَّأْسِ، كَمَا يَمِيلُ السِّنَامُ، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: يُقَالُ: نَاقَةٌ مَيْلَاءٌ إِذَا كَانَ سَنَامُهَا يَمِيلُ إِلَى أَحَدِ شِقَيْهَا^(٥)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) كذا في عامة النسخ بالطاء، والمعروف ما في (ر)، و(ط): «ضفر».

(٢) في (ف)، و(ز)، و(ع)، و(د): «وتكثيرها»، وفي «الإكمال»: «وتكبيرها».

(٣) كذا في جميع النسخ بالطاء، والمعروف ما في (ط)، و«الإكمال» بالضاد، ووقع في (ط): «يضرنه».

(٤) في (و)، و(ف): «جانب».

(٥) «إكمال المعلم» (٨/٣٨٧).

وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ: «لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ»، فَيَتَأَوَّلُ التَّأْوِيلَيْنِ السَّابِقَيْنِ فِي نِظَائِرِهِ:

أَحَدُهُمَا^(١): أَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى مَنْ اسْتَحَلَّتْ حَرَامًا مِنْ ذَلِكَ مَعَ عِلْمِهَا بِتَحْرِيمِهِ، فَتَكُونُ كَافِرَةً مُخَلَّدَةً فِي النَّارِ، لَا تَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَبَدًا.
وَالثَّانِي: يُحْمَلُ عَلَى أَنَّهَا لَا تَدْخُلُهَا أَوْلَ الْأَمْرِ مَعَ الْفَائِزِينَ،
وَاللَّهُ أَعْلَمُ. [ط/١٧/١٩١]



(١) فِي (و)، و(د): «أَحَدَهَا».

[٧٢٩٩] | ٥٥ (٢٨٥٨) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ (ح) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ (ح) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ (ح) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ (ح) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا قَيْسُ قَالَ: سَمِعْتُ مُسْتَوْرِدًا أَخَا بَنِي فَهْرٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَاللَّهِ مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إِضْبَعَهُ هَذِهِ، وَأَشَارَ يَحْيَى بِالسَّبَابَةِ، فِي الْيَمِّ، فَلْيَنْظُرْ بِمَ تَرْجِعُ؟

وَفِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا، غَيْرَ يَحْيَى: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ.
وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ: عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ، أَخِي بَنِي فَهْرٍ.
وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا قَالَ: وَأَشَارَ إِسْمَاعِيلُ بِالْإِبْهَامِ.

١ | بَابُ فَنَاءِ الدُّنْيَا، وَبَيَانِ الْحَشْرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

[٧٢٩٩] قَوْلُهُ ﷺ: (وَاللَّهِ مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إِضْبَعَهُ هَذِهِ - وَأَشَارَ يَحْيَى بِالسَّبَابَةِ - فِي الْيَمِّ، فَلْيَنْظُرْ بِمَ تَرْجِعُ)، وَفِي رِوَايَةٍ: (وَأَشَارَ إِسْمَاعِيلُ بِالْإِبْهَامِ).

هَكَذَا هُوَ فِي (١) نُسْخِ بِلَادِنَا: «بِالْإِبْهَامِ»، وَهِيَ الْأُضْبَعُ الْعُظْمَى الْمَعْرُوفَةُ، وَكَذَا نَقَلَهُ الْقَاضِي عَنْ جَمِيعِ الرُّوَاةِ، إِلَّا السَّمْرَقَنْدِيَّ فَرَوَاهُ: «الْإِبْهَامِ»، قَالَ: «وَهُوَ تَضْحِيفٌ. قَالَ الْقَاضِي: وَرِوَايَةُ السَّبَابَةِ أَظْهَرُ مِنْ رِوَايَةِ الْإِبْهَامِ، وَأَشْبَهُ بِالتَّمْثِيلِ، لِأَنَّ الْعَادَةَ الْإِشَارَةَ بِهَا لَا بِالْإِبْهَامِ، وَيَحْتَمَلُ أَنَّهُ أَشَارَ بِهِذِهِ مَرَّةً وَبِهِذِهِ مَرَّةً، وَ«الْيَمِّ»: هُوَ الْبُحْرُ» (٢).

(١) فِي (ع): «فِي جَمِيعٍ».

(٢) «إِكْمَالُ الْمَعْلَمِ» (٨/٣٨٩).

[٧٣٠٠] | ٥٦ (٢٨٥٩) | وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حَاتِمِ بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرْلًا، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، النِّسَاءُ وَالرِّجَالُ جَمِيعًا، يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، قَالَ ﷺ: يَا عَائِشَةُ، الْأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يَنْظُرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ.

وَقَوْلُهُ: «بِمَ تَرْجِعُ؟» صَبَطُوا «تَرْجِعُ» بِالْمُثَنَاءِ فَوْقَ، وَالْمُثَنَاءُ تَحْتُ، وَالْأَوَّلُ أَشْهَرُ^(١)، فَمَنْ رَوَاهُ بِالْمُثَنَاءِ تَحْتُ أَعَادَ الضَّمِيرَ إِلَى «أَحَدِكُمْ»، وَالْمُثَنَاءُ فَوْقَ أَعَادَهُ إِلَى «الْأَصْبِعِ»، وَهُوَ الْأَظْهَرُ، وَمَعْنَاهُ: لَا يَعْلُقُ بِهَا كَثِيرُ شَيْءٍ مِنَ الْمَاءِ.

وَمَعْنَى الْحَدِيثِ: مَا الدُّنْيَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْآخِرَةِ فِي قِصْرِ مُدَّتِهَا، وَفَنَاءِ لَذَاتِهَا^(٢)، وَدَوَامِ الْآخِرَةِ، وَدَوَامِ [ط/١٧/١٩٢] لَذَاتِهَا وَنَعِيمِهَا، إِلَّا كَنِسْبَةِ الْمَاءِ الَّذِي يَعْلُقُ بِالْأَصْبِعِ^(٣) إِلَى بَاقِي الْبَحْرِ.

[٧٣٠٠] قَوْلُهُ ﷺ: (يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرْلًا) «الْغُرْلُ»: بِضَمِّ الْعَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، وَإِسْكَانِ الرَّاءِ، مَعْنَاهُ: غَيْرُ مَخْتُونِينَ، جَمْعُ أَغْرَلٍ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يُخْتَنَ، وَبَقِيَتْ مَعَهُ غُرْلَتُهُ، وَهِيَ قُلْفَتُهُ، وَهِيَ الْجِلْدَةُ الَّتِي تَقْطَعُ فِي الْخِتَانِ.

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ^(٤) وَغَيْرُهُ: هُوَ الْأَغْرَلُ، وَالْأَرْغَلُ، وَالْأَعْلَفُ، بِالْعَيْنِ

(١) في (ع): «المشهور».

(٢) في (د): «لذاتها»، وكذا كانت في (ف)، فصيرت كما في باقي النسخ.

(٣) في (ع): «يلصق بالأصابع»، وفي (ف): «يلصق بالأصبع»، وفي نسخة عليها كالمثبت من باقي النسخ.

(٤) «تهذيب اللغة» للأزهري (١٠٧/٨) مادة (غ ر ل).

[٧٣٠١] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ حَاتِمِ بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ: غُرْلًا.

[٧٣٠٢] | ٥٧ | (٢٨٦٠) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ، وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّكُمْ مُلَاقُوا اللَّهِ مُشَافَةً حُفَاةً، غُرَاةً غُرْلًا.

وَلَمْ يَذْكُرْ زُهَيْرٌ فِي حَدِيثِهِ: يَخْطُبُ.

[٧٣٠٣] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ (ح) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي كِلَاهُمَا، عَنْ شُعْبَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ النُّعْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيبًا بِمَوْعِظَةٍ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تُحْشَرُونَ إِلَى اللَّهِ حُفَاةً غُرَاةً غُرْلًا، ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدَّا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَعَلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤] أَلَا وَإِنَّ أَوَّلَ الْخَلَائِقِ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمَ ﷺ، أَلَا وَإِنَّهُ سَيَجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي،

الْمُعْجَمَةَ فِي الثَّلَاثَةِ، وَالْأَقْلَفُ، وَالْأَعْرَمُ بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، وَجَمَعَهُ غُرْلٌ وَرُغْلٌ وَعُغْلٌ وَقُلْفٌ وَعُغْرٌ.

وَالْحُفَاةُ جَمْعُ: حَافٍ، وَالْمَقْصُودُ: أَنَّهُمْ يُحْشَرُونَ^(١) كَمَا خَلَقُوا لِأَشْيَاءَ مَعَهُمْ، وَلَا يُقَدُّ مِنْهُمْ شَيْءٌ، حَتَّى الْعُرْلَةُ تَكُونَ مَعَهُمْ.

[٧٣٠٣] قَوْلُهُ [ط/١٧/١٩٣] ﷺ: (وَإِنَّهُ سَيَجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي)

(١) بعدها في (د): «يوم القيامة».

فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾﴾ إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَلِإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرَ لَهُمْ فإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾﴾ [المائدة: ١١٧-١١٨] قَالَ: فَيُقَالُ لِي: إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مِنْذُ فَارَقْتَهُمْ.

وَفِي حَدِيثٍ وَكَيْعٍ وَمُعَاذٍ، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ.

[٧٣٠٤] | ٥٩ | (٢٨٦١) | حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ (ح) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا بِهِزٌ، قَالَ: جَمِيعًا حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى ثَلَاثِ طَرَائِقَ، رَاغِبِينَ رَاهِبِينَ، وَاثْنَانِ عَلَى بَعِيرٍ، وَثَلَاثَةَ عَلَى بَعِيرٍ، وَأَرْبَعَةَ عَلَى بَعِيرٍ، وَعَشْرَةَ عَلَى بَعِيرٍ، وَتَحْشَرُ بَقِيَّتَهُمُ النَّارُ، تَبِيْتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا، وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا، وَتُصْبِحُ مَعَهُمْ حَيْثُ أَصْبَحُوا، وَتُمْسِي مَعَهُمْ حَيْثُ أَمْسَوْا.

إِلَى آخِرِهِ، هَذَا ^(١) قَدْ سَبَقَ شَرْحُهُ فِي «كِتَابِ الطَّهَارَةِ» ^(٢)، وَهَذِهِ الرَّوَايَةُ تُؤَيِّدُ قَوْلَ مَنْ قَالَ هُنَاكَ: الْمُرَادُ بِهِ الَّذِينَ ارْتَدَّوْا عَنِ الْإِسْلَامِ.

[٧٣٠٤] قَوْلُهُ ﷺ: (يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى ثَلَاثِ طَرَائِقَ: رَاغِبِينَ رَاهِبِينَ، وَاثْنَانِ عَلَى بَعِيرٍ، وَثَلَاثَةَ عَلَى بَعِيرٍ، وَأَرْبَعَةَ عَلَى بَعِيرٍ، وَعَشْرَةَ عَلَى بَعِيرٍ، وَتَحْشَرُ بَقِيَّتَهُمُ النَّارُ، تَبِيْتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا، وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا، وَتُصْبِحُ مَعَهُمْ حَيْثُ أَصْبَحُوا، وَتُمْسِي مَعَهُمْ حَيْثُ أَمْسَوْا).

قَالَ الْعُلَمَاءُ: هَذَا الْحَشْرُ فِي آخِرِ الدُّنْيَا قَبِيلَ الْقِيَامَةِ، [ط/١٧/١٩٤] وَقَبِيلٌ ^(٣) النَّفْخِ فِي الصُّورِ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ ﷺ: «وَتَحْشَرُ بَقِيَّتَهُمُ النَّارُ، تَبِيْتُ

(١) فِي (ط): «هَذَا الْحَدِيثُ».

(٢) انظر: (٤١٦/٣).

(٣) فِي (هـ)، وَ(ف)، وَ(ز): «وَقِيلَ».

مَعَهُمْ، وَتَقِيلُ^(١)، وَتُصْبِحُ وَتُمْسِي.

وَهَذَا الْحَشْرُ آخِرُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ كَمَا ذَكَرَ مُسْلِمٌ بَعْدَ هَذَا فِي «آيَاتِ السَّاعَةِ»، قَالَ: «وَأَخِرُ ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قَعْرِ عَدَنَ تَرْحَلُ النَّاسَ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَى مَحْشَرِهِمْ». وَالْمُرَادُ بِ«ثَلَاثِ طَرَائِقَ»: ثَلَاثُ فِرْقٍ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى إِخْبَارًا عَنِ الْجِنِّ: ﴿كُنَّا طَرَائِقَ فِدْدًا﴾ [الجن: ١١] أَيْ: فِرْقًا مُخْتَلِفَةً الْأَهْوَاءِ^(٢).



(١) بعدها في (د): «معهم».

(٢) بعدها في (د): «والله أعلم».

[٧٣٠٥] | ٦٠ (٢٨٦٢) | حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى، يَعْنُونَ ابْنَ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [المطففين: ٦] قَالَ: يَقُومُ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ.
وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ الْمُثَنَّى قَالَ: يَقُومُ النَّاسُ، لَمْ يَذْكُرْ: يَوْمَ.

[٧٣٠٦] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ، يَعْنِي ابْنَ عِيَاضٍ (ح) وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، وَعَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ (ح) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ (ح) وَحَدَّثَنِي أَبُو نَصْرِ التَّمَّارُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ (ح) وَحَدَّثَنَا الْحُلَوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَعْنَى حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ.

غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، وَصَالِحٍ: حَتَّى يَغِيبَ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ.

[٧٣٠٧] | ٦١ (٢٨٦٣) | حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْعَرَقَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيَذْهَبُ فِي الْأَرْضِ سَبْعِينَ بَاعًا، وَإِنَّهُ لَيَبْلُغُ إِلَى أَفْوَاهِ النَّاسِ، أَوْ إِلَى آذَانِهِمْ، يَشْكُ نُورٌ أَيُّهُمَا قَالَ.

٢ بَابُ فِي صِفَةِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، أَعَانَنَا اللَّهُ عَلَى أَهْوَالِهِ

[٧٣٠٥] قَوْلُهُ ﷺ: (يَقُومُ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ).

[٧٣٠٨] | ٦٢ | (٢٨٦٤) | حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى أَبُو صَالِحٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنِي الْمُقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تُدْنَى الشَّمْسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْخَلْقِ، حَتَّى تَكُونَ مِنْهُمْ كَمِقْدَارِ مِيلٍ.

قَالَ سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ: فَوَاللَّهِ مَا أَذْرِي مَا يَعْنِي بِالْمِيلِ؟ أَمْسَافَةَ الْأَرْضِ، أَمْ الْمِيلَ الَّذِي تُكْتَحَلُ بِهِ الْعَيْنُ.

قَالَ: فَيَكُونُ النَّاسُ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ فِي الْعَرَقِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى كَعْبِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى حَقْوَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُلْحِمُهُ الْعَرَقُ الْجَمَامًا.

قَالَ: وَأَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى فِيهِ.

[٧٣٠٨] وَفِي رِوَايَةٍ: (فَيَكُونُ النَّاسُ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ فِي الْعَرَقِ) قَالَ الْقَاضِي: «يَحْتَمِلُ أَنَّ الْمُرَادَ عَرَقُ نَفْسِهِ وَغَيْرِهِ»^(١)، وَيَحْتَمِلُ عَرَقَ نَفْسِهِ خَاصَّةً، وَسَبَبُ كَثْرَةِ الْعَرَقِ تَرَائِكُمُ الْأَهْوَالِ، وَدُنُو الشَّمْسِ مِنْ رُءُوسِهِمْ، وَزَحْمَةُ بَعْضِهِمْ بَعْضًا»^(٢). [ط/١٧/١٩٥]



(١) في (ز): «وعرق غيره».

(٢) «إكمال المعلم» (٨/٣٩٣).

[٧٣٠٩] | ٦٣ | (٢٨٦٥) | حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارِ بْنِ عُثْمَانَ، وَاللَّفْظُ لِأَبِي غَسَّانَ، وَابْنِ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ حِمَارِ الْمُجَاشِعِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ فِي حُطْبَتِهِ: أَلَا إِنَّ رَبِّي أَمَرَنِي أَنْ أُعَلِّمَكُم مَّا جَهَلْتُمْ، مِمَّا عَلَّمَنِي يَوْمِي هَذَا، كُلُّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عَبْدًا حَلَالًا، وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ، وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ،

٣ بابُ الصِّفَاتِ الَّتِي يُعْرَفُ بِهَا فِي الدُّنْيَا أَهْلُ الْجَنَّةِ وَأَهْلُ النَّارِ

[٧٣٠٩] قَوْلُهُ ﷺ: (إِنَّ رَبِّي أَمَرَنِي أَنْ أُعَلِّمَكُم مَّا جَهَلْتُمْ، مِمَّا عَلَّمَنِي يَوْمِي هَذَا: كُلُّ مَالٍ^(١) نَحَلْتُهُ عَبْدًا حَلَالًا) مَعْنَى «نَحَلْتُهُ»: أَعْطَيْتُهُ، وَفِي الْكَلَامِ حَذْفٌ، أَيُّ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: كُلُّ مَالٍ أَعْطَيْتُهُ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي فَهُوَ لَهُ حَلَالٌ، وَالْمُرَادُ: إِنْكَارُ مَا حَرَّمُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ مِنَ السَّائِبَةِ، وَالْوَصِيلَةِ، وَالْبَحِيرَةِ، وَالْحَامِي، وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَأَنَّهَا لَمْ تَصِرْ حَرَامًا بِتَحْرِيمِهِمْ، وَكُلُّ مَالٍ مَلَكَهُ الْعَبْدُ فَهُوَ لَهُ حَلَالٌ، حَتَّى يَتَعَلَّقَ بِهِ حَقٌّ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ) أَيُّ: مُسْلِمِينَ، وَقِيلَ: طَاهِرِينَ مِنَ الْمَعَاصِي، وَقِيلَ: مُسْتَقِيمِينَ مُنْبِيِّينَ لِقَبُولِ الْهَدَايَةِ، وَقِيلَ: الْمُرَادُ حِينَ أَخَذَ عَلَيْهِمُ الْعَهْدَ فِي الذَّرِّ، وَقَالَ: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى﴾ [الأعراف: ١٧٢].

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ) هَكَذَا هُوَ فِي نُسْخِ بِلَادِنَا: «فَاجْتَالَتْهُمْ» بِالْجِيمِ، وَكَذَا نَقَلَهُ الْقَاضِي عَنْ رِوَايَةِ

(١) فِي (و): «مَا».

وَحَرَمْتِ عَلَيْهِمْ مَا أَحَلَلْتُ لَهُمْ، وَأَمَرْتَهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا، وَإِنَّ اللَّهَ نَظَرَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، فَمَقَّتَهُمْ عَرَبَهُمْ وَعَجَمَهُمْ، إِلَّا بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَقَالَ: إِنَّمَا بَعَثْتُكَ لِأَبْتَلِيكَ وَأَبْتَلِي بِكَ،

الْأَكْثَرِينَ، وَعَنْ رِوَايَةِ الْحَافِظِ أَبِي عَلِيِّ الْغَسَّانِيِّ: «فَاخْتَالَتْهُمْ» بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ، قَالَ: «وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ وَأَوْضَحُّ، أَيُّ: اسْتَحْفَوهُمْ، فَذَهَبُوا بِهِمْ، وَأَزَالُوهُمْ عَمَّا كَانُوا عَلَيْهِ، وَجَالُوا مَعَهُمْ فِي الْبَاطِلِ، كَذَا فَسَّرَهُ الْهَرَوِيُّ^(١) وَآخَرُونَ. قَالَ شِمْرٌ: اجْتَالَ الرَّجُلُ الشَّيْءَ ذَهَبَ بِهِ، وَاجْتَالَ أَمْوَالَهُمْ: سَاقَهَا وَذَهَبَ بِهَا. قَالَ الْقَاضِي: وَمَعْنَى: «فَاخْتَالُوهُمْ» بِالْخَاءِ عَلَى رِوَايَةٍ مَنْ رَوَاهُ، أَيُّ: يَحْسِبُونَهُمْ عَنْ دِينِهِمْ، وَيَصُدُّونَهُمْ عَنْهُ»^(٢).

قَوْلُهُ ﷺ: (وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى نَظَرَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، فَمَقَّتَهُمْ عَرَبَهُمْ وَعَجَمَهُمْ، إِلَّا بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ) «الْمَقَّتْ»: أَشَدُّ الْبُغْضِ، وَالْمُرَادُ بِهَذَا الْمَقَّتِ وَالنَّظَرِ مَا قَبَلَ بَعَثَهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [ط/١٧/١٩٧]

وَالْمُرَادُ بِ«بَقَايَا أَهْلِ الْكِتَابِ»: الْبَاقُونَ عَلَى التَّمَسُّكِ بِدِينِهِمْ الْحَقِّ مِنْ غَيْرِ تَبْدِيلٍ.

قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: (إِنَّمَا بَعَثْتُكَ لِأَبْتَلِيكَ وَأَبْتَلِي بِكَ) مَعْنَاهُ: لِأَمْتَحِنَكَ بِمَا يَظْهَرُ مِنْكَ مِنْ قِيَامِكَ بِمَا أَمَرْتُكَ بِهِ، مِنْ تَبْلِيغِ الرِّسَالَةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، مِنَ الْجِهَادِ فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ، وَالصَّبْرِ فِي اللَّهِ تَعَالَى، وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَأَبْتَلِي بِكَ مَنْ أَرْسَلْتُكَ إِلَيْهِمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ يُظْهَرُ إِيْمَانُهُ، وَيُخْلِصُ فِي طَاعَاتِهِ، وَمَنْ^(٣) يَتَخَلَّفُ، وَيُنَابِذُ^(٤) بِالْعِدَاوَةِ وَالْكَفْرِ، وَمَنْ يُنَافِقُ.

(١) «الغريبين» لهروي (١/٣٨٦) مادة (ج و ل).

(٢) «إكمال المعلم» (٨/٣٩٤-٣٩٥).

(٣) في (ف)، و(ع): «ومنه من».

(٤) في (ه)، و(ط): «ويتأبد».

وَأَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتَابًا لَا يَغْسِلُهُ الْمَاءُ، تَقْرُؤُهُ نَائِمًا وَيَقْظَانَ، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أُحَرِّقَ قُرَيْشًا، فَقُلْتُ: رَبِّ إِذَا يَنْلَعُوا رَأْسِي فَيَدْعُوهُ حُبْرَةً، قَالَ: اسْتَخْرِجْهُمْ كَمَا اسْتَخْرِجُوكَ، وَاعْزُهُمْ نُغْزِكَ، وَأَنْفِقْ فَسَنُنْفِقَ عَلَيْكَ، وَابْعَثْ جَيْشًا نَبَعْتُ خَمْسَةَ مِثْلَهُ، وَقَاتِلْ بِمَنْ أَطَاعَكَ مَنْ عَصَاكَ، قَالَ: وَأَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ: ذُو سُلْطَانٍ مُقْسِطٌ مُتَّصِدٌّ مُوَفَّقٌ، وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَى وَمُسْلِمٍ، وَعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيَالٍ، قَالَ: وَأَهْلُ النَّارِ خَمْسَةٌ:

وَالْمُرَادُ أَنْ يَمْتَحِنَهُ لِيَصِيرَ ذَلِكَ وَاقِعًا بَارِزًا، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِنَّمَا يُعَاقِبُ الْعِبَادَ عَلَى مَا وَقَعَ مِنْهُمْ، لَا عَلَى مَا يَعْلَمُهُ قَبْلَ وَقُوعِهِ، وَإِلَّا فَهُوَ سُبْحَانَهُ عَالِمٌ بِجَمِيعِ الْأَشْيَاءِ قَبْلَ وَقُوعِهَا، وَهَذَا نَحْوُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى تَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّادِقِينَ﴾ [مَحَمَّد: ٣١]، أَي: نَعْلَمُهُمْ فَاعْلَيْنِ ذَلِكَ، مُتَّصِفِينَ بِهِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَأَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتَابًا لَا يَغْسِلُهُ الْمَاءُ، تَقْرُؤُهُ نَائِمًا وَيَقْظَانَ) أَمَا قَوْلُهُ تَعَالَى: «لَا يَغْسِلُهُ الْمَاءُ» فَمَعْنَاهُ: مَحْفُوظٌ فِي الصُّدُورِ، لَا يَنْطَرِّقُ إِلَيْهِ الذَّهَابُ، بَلْ يَبْقَى عَلَى مَمَرِ الْأَزْمَانِ. وَأَمَا قَوْلُهُ تَعَالَى: «تَقْرُؤُهُ نَائِمًا وَيَقْظَانَ»، فَقَالَ الْعُلَمَاءُ: مَعْنَاهُ يَكُونُ مَحْفُوظًا لَكَ فِي حَالَتِي النَّوْمِ وَالْيَقَظَةِ، وَقِيلَ: تَقْرُؤُهُ فِي يُسْرِ وَسُهُولَةٍ.

قَوْلُهُ ﷺ: (فَقُلْتُ: رَبِّ إِذَا يَنْلَعُوا رَأْسِي فَيَدْعُوهُ حُبْرَةً) هُوَ بِالنَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ، أَي: يَشْدَحُوهُ وَيَشْجُوهُ كَمَا يُشْدَحُ الْحَبْرُ، أَي: يُكْسَرُ. قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَاعْزُهُمْ نُغْزِكَ) بِضَمِّ النُّونِ، أَي: نُعِينِكَ. قَوْلُهُ ﷺ: (وَأَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ: ذُو سُلْطَانٍ مُقْسِطٌ مُتَّصِدٌّ مُوَفَّقٌ، وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَى وَمُسْلِمٍ، وَعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ) فَقَوْلُهُ: «وَمُسْلِمٍ» مَجْرُورٌ مَعْطُوفٌ عَلَى «ذِي قُرْبَى».

الضَّعِيفُ الَّذِي لَا زَبْرَ لَهُ، الَّذِينَ هُمْ فِيكُمْ تَبَعًا، لَا يَبْتَغُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا،
وَالْخَائِنُ الَّذِي لَا يَخْفَى لَهُ طَمَعٌ وَإِنْ دَقَّ إِلَّا خَانَهُ، وَرَجُلٌ لَا يُصِحُّ
وَلَا يُمْسِي إِلَّا وَهُوَ يُخَادِعُكَ عَنِّ أَهْلِكَ وَمَالِكَ،

وَقَوْلُهُ: «مُقْسِطٌ» أَي: عَادِلٌ.

قَوْلُهُ ﷺ: [ط/١٧/١٩٨] (الضَّعِيفُ الَّذِي لَا زَبْرَ لَهُ، الَّذِينَ^(١) هُمْ فِيكُمْ
تَبَعًا، لَا يَبْتَغُونَ^(٢) أَهْلًا وَلَا مَالًا) فَقَوْلُهُ: «لَا زَبْرٌ» بفتح الزَّايِ، وَإِسْكَانِ
الْمُوَحَّدَةِ، أَي: لَا عَقْلَ لَهُ يَزْبُرُهُ وَيَمْنَعُهُ مِمَّا لَا يَنْبَغِي، وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي
لَا مَالَ لَهُ، وَقِيلَ: الَّذِي^(٣) لَيْسَ عِنْدَهُ مَا يَعْتَمِدُهُ.

وَقَوْلُهُ: «لَا يَبْتَغُونَ» بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ مُخَفَّفٌ وَمُشَدَّدٌ^(٤) مِنَ الْإِتْبَاعِ،
وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: «يَبْتَغُونَ» بِالْمُوَحَّدَةِ وَالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، أَي:
لَا يَطْلُبُونَ.

قَوْلُهُ ﷺ: (وَالْخَائِنُ الَّذِي لَا يَخْفَى لَهُ طَمَعٌ وَإِنْ دَقَّ إِلَّا خَانَهُ)
مَعْنَى «لَا يَخْفَى»: لَا يَظْهَرُ، قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: يُقَالُ: خَفَيْتُ الشَّيْءَ إِذَا
أَظْهَرْتُهُ، وَأَخْفَيْتُهُ إِذَا سَتَرْتُهُ وَكَتَمْتُهُ، هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ، وَقِيلَ: هُمَا لُغَتَانِ
فِيهِمَا جَمِيعًا^(٥).

(١) في (ف): «أَي الذين».

(٢) في (ط): «يبتغون».

(٣) في (ف): «هو الذي».

(٤) في (ع): «مخففة ومشددة».

(٥) قال الحافظ ابن حجر في «التقاط اعتراض ابن عبد الهادي» [١٠٥]: «قوله:

«والخائن الذي لا يخفى له طمع وإن دق إلا خانه»، قال أهل اللغة: خفيت

الشيء، أظهرته، وأخفيت كتمته، وقيل: هما لغتان فيهما جميعًا. قال: كذا قال،

وفيه نظر، انتهى».

وَذَكَرَ الْبُخْلَ أَوْ الْكُذِبَ، وَالشَّنْظِيرُ الْفَحَّاشُ.

وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو عَسَّانَ فِي حَدِيثِهِ: وَأَنْفِقْ فَسَنُفِقَ عَلَيْكَ.

[٧٣١٠] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ:
كُلُّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عَبْدًا حَلَالٌ.

[٧٣١١] (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرِ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى

ابْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامِ صَاحِبِ الدُّسْتَوَائِيِّ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ مُطَرِّفٍ،
عَنْ عِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ ذَاتَ يَوْمٍ، وَسَاقَ
الْحَدِيثَ.

وَقَالَ فِي آخِرِهِ: قَالَ يَحْيَى: قَالَ شُعْبَةُ: عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ

مُطَرِّفًا، فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

قَوْلُهُ: (وَذَكَرَ الْبُخْلَ أَوْ الْكُذِبَ) هَكَذَا هُوَ فِي أَكْثَرِ النُّسخِ:

«أَوْ الْكُذِبَ» بِ «أَوْ»، وَفِي بَعْضِهَا: «وَالْكَذِبَ» بِالْوَاوِ، وَالْأَوَّلُ هُوَ
الْمَشْهُورُ فِي نُسْخِ بِلَادِنَا، وَقَالَ الْقَاضِي: «رَوَيْنَا عَنْ جَمِيعِ شُيُوخِنَا
بِالْوَاوِ، إِلَّا ابْنَ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنِ الطَّبْرِيِّ فِي «أَوْ»، قَالَ بَعْضُ الشُّيُوخِ:
وَلَعَلَّهُ الصَّوَابُ، وَبِهِ تَكُونُ الْمَذْكُورَاتُ خَمْسَةً»^(١).

وَأَمَّا (الشَّنْظِيرُ) فَبِكَسْرِ الشَّيْنِ وَالظَّاءِ الْمُعْجَمَتَيْنِ، [ط/١٧/١٩٩] وَإِسْكَانِ

النُّونِ بَيْنَهُمَا، وَفَسَّرَهُ فِي الْحَدِيثِ بِأَنَّهُ الْفَحَّاشُ، وَهُوَ السَّيِّئُ الْخُلُقِ.

(١) «إكمال المعلم» (٨/٣٩٧).

[٧٣١٢] وَحَدَّثَنِي أَبُو عَمَّارٍ حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مَطَرٍ، حَدَّثَنِي قَتَادَةُ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ عِيَّاصِ بْنِ حِمَارٍ أَخِي بَنِي مُجَاشِعٍ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَطِيبًا، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هِشَامٍ، عَنْ قَتَادَةَ.

وَزَادَ فِيهِ: وَإِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَبْغِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: وَهُمْ فِيكُمْ تَبَعًا لَا يَبْغُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا.

فَقُلْتُ: فَيَكُونُ ذَلِكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَاللَّهِ لَقَدْ أَدْرَكْتُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَرْعَى عَلَى الْحَيِّ، مَا بِهِ إِلَّا وَلِيدَتُهُمْ يَطُؤُهَا.

[٧٣١٢] قَوْلُهُ: (فَكَيْفَ يَكُونُ^(١)) ذَلِكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَاللَّهِ لَقَدْ أَدْرَكْتُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ) إِلَى آخِرِهِ.

«أَبُو عَبْدِ اللَّهِ» هُوَ مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَالْقَائِلُ لَهُ هُوَ قَتَادَةُ.

وَقَوْلُهُ: «لَقَدْ أَدْرَكْتُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ» لَعَلَّهُ يُرِيدُ أَوْ آخِرَ أَمْرِهِمْ، وَأَثَارَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَإِلَّا فَمُطَرِّفٌ صَغِيرٌ عَنْ إِدْرَاكِ زَمَنِ الْجَاهِلِيَّةِ حَقِيقَةً وَهُوَ يَعْقِلُ^(٢).



(١) «فكيف يكون» في (ط): «فيكون»، وهو الموافق لما في مطبوعة «الصحیح».

(٢) بعدها في (د): «والله أعلم».

﴿ ٤ ﴾ بَابُ عَرَضِ مَقْعَدِ الْمَيِّتِ مِنَ الْجَنَّةِ أَوْ النَّارِ عَلَيْهِ،
وإِثْبَاتِ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَالتَّعَوُّذِ مِنْهُ

اعْلَمْ أَنَّ مَذْهَبَ أَهْلِ السُّنَّةِ إِثْبَاتُ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَقَدْ تَظَاهَرَتْ عَلَيْهِ دَلَائِلُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾ [غافر: ٤٦] الْآيَةَ.

وَتَظَاهَرَتْ بِهِ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [ط/١٧/٢٠٠] مِنْ رِوَايَةِ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ، وَلَا يَمْتَنِعُ فِي الْعَقْلِ أَنْ يُعِيدَ اللَّهُ تَعَالَى الْحَيَاةَ فِي جُزْءٍ مِنَ الْجَسَدِ وَيُعَذِّبُهُ، وَإِذَا لَمْ يَمْنَعُهُ الْعَقْلُ، وَوَرَدَ الشَّرْعُ بِهِ؛ وَجَبَ قَبُولُهُ وَاعْتِقَادُهُ، وَقَدْ ذَكَرَ مُسْلِمٌ هُنَا أَحَادِيثَ كَثِيرَةً فِي إِثْبَاتِ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَسَمَاعِ النَّبِيِّ ﷺ صَوْتٍ مَنْ يُعَذَّبُ فِيهَا، وَسَمَاعِ الْمَوْتَى قَرَعَ نَعَالِ دَافِنِيهِمْ، وَكَلَامِهِ ﷺ لِأَهْلِ الْقَلْبِ، وَقَوْلِهِ: «مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ مِنْهُمْ»، وَسُؤَالِ الْمَلَائِكَةِ الْمَيِّتِ، وَإِفْعَادِهِمَا إِيَّاهُ، وَجَوَابِهِ لِهَمَّا، وَالْفَسْحَ لَهُ فِي قَبْرِهِ، وَعَرَضِ مَقْعَدِهِ عَلَيْهِ بِالْعِدَاةِ وَالْعَشِيِّ، وَسَبَقَ شَرْحُ مُعْظَمِ هَذَا فِي «كِتَابِ الصَّلَاةِ»، وَ«كِتَابِ الْجَنَائِزِ».

وَالْمَقْصُودُ:

أَنَّ مَذْهَبَ أَهْلِ السُّنَّةِ إِثْبَاتُ عَذَابِ الْقَبْرِ كَمَا ذَكَرْنَا، خِلَافًا لِلْخَوَارِجِ، وَمُعْظَمِ الْمُعْتَرِلَةِ، وَبَعْضِ الْمُرْجِيَّةِ، فَإِنَّهُمْ نَفَّوْا ذَلِكَ.

ثُمَّ الْمُعَذَّبُ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ الْجَسَدُ بِعَيْنِهِ، أَوْ بَعْضُهُ بَعْدَ إِعَادَةِ الرُّوحِ إِلَيْهِ، أَوْ إِلَى جُزْءٍ مِنْهُ.

وَخَالَفَ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَرَّامٍ، وَطَائِفَةٌ، فَقَالُوا:

لَا يُسْتَرَطُّ إِعَادَةُ الرُّوحِ . قَالَ أَصْحَابُنَا : هَذَا فَاسِدٌ ، لِأَنَّ الْأَلَمَ وَالْإِحْسَاسَ
إِنَّمَا يَكُونُ^(١) فِي الْحَيِّ .

قَالَ أَصْحَابُنَا : وَلَا يَمْنَعُ مِنْ ذَلِكَ كَوْنُ الْمَيِّتِ قَدْ تَفَرَّقَتْ أَجْزَاؤُهُ
كَمَا يُشَاهِدُ فِي الْعَادَةِ ، أَوْ أَكَلَتْهُ السَّبَاعُ ، أَوْ حِيتَانُ الْبَحْرِ ، أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ ،
فَكَمَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُعِيدُهُ لِلْحَشْرِ ، وَهُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قَادِرٌ عَلَى ذَلِكَ ،
فَكَذَا يُعِيدُ الْحَيَاةَ إِلَى جُزْءٍ مِنْهُ ، أَوْ^(٢) أَجْزَاءً ، وَإِنْ أَكَلَتْهُ السَّبَاعُ
وَالْحِيتَانُ^(٣) .

فَإِنْ قِيلَ : فَنَحْنُ نَشَاهِدُ الْمَيِّتَ عَلَى حَالِهِ فِي قَبْرِهِ^(٤) ، فَكَيْفَ
يُسْأَلُ ، وَيُقْعَدُ ، وَيُضْرَبُ بِمَطَارِقٍ مِنْ حَدِيدٍ ، وَلَا يَظْهَرُ لَهُ أَثَرٌ؟ فَالْجَوَابُ :
أَنَّ ذَلِكَ غَيْرُ مُمْتَنِعٍ ، بَلْ لَهُ نَظِيرٌ فِي الْعَادَةِ ، وَهُوَ النَّائِمُ ، فَإِنَّهُ يَجِدُ لَذَّةً
وَأَلْمًا^(٥) لَا نُحْسُ نَحْنُ شَيْئًا مِنْهَا ، وَكَذَا يَجِدُ الْيَقْظَانَ لَذَّةً وَأَلْمًا لِمَا
يَسْمَعُهُ أَوْ يُفَكِّرُ فِيهِ ، وَلَا يُشَاهِدُ ذَلِكَ جَلِيسُهُ مِنْهُ ، وَكَذَا كَانَ جِبْرِيلُ^(٦)
يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ فَيُخْبِرُهُ بِالْوَحْيِ الْكَرِيمِ ، وَلَا يَدْرِكُهُ الْحَاضِرُونَ ، وَكُلُّ هَذَا
ظَاهِرٌ جَلِيٌّ .

قَالَ أَصْحَابُنَا : وَأَمَّا إِعَادَةُ الْمَذْكُورُ فِي الْحَدِيثِ فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ
مُخْتَصًّا بِالْمُقْبُورِ ، دُونَ الْمَنْبُودِ وَمَنْ أَكَلَتْهُ السَّبَاعُ وَالْحِيتَانُ ، وَأَمَّا ضَرْبُهُ
بِالْمَطَارِقِ فَلَا يَمْتَنِعُ أَنْ يُوسَّعَ لَهُ فِي قَبْرِهِ فَيُقْعَدُ وَيُضْرَبُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(١) «إنما يكون» في (ع): «لا يكون إلا» .

(٢) في (ف): «أو إلى» .

(٣) في (ع): «أو الحيات» .

(٤) في نسخة على (ف): «القبر» .

(٥) في (ف): «وألماً» .

(٦) في (ط): «جبرئيل» .

[٧٣١٣] | ٦٥ (٢٨٦٦) | حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، يُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

[٧٣١٤] | حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَالْجَنَّةُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَالنَّارُ، قَالَ: ثُمَّ يُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ الَّذِي تُبْعَثُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

[٧٣١٥] | ٦٧ (٢٨٦٧) | حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُليَّةَ، قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ قَالَ: وَأَخْبَرَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: وَلَمْ أَشْهَدُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَكِنْ حَدَّثَنِيهِ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ فِي حَائِطٍ لِبَنِي النَّجَّارِ، عَلَى بَعْلَةٍ لَهُ وَنَحْنُ مَعَهُ، إِذْ حَدَّثَ بِهِ فَكَادَتْ تُلْقِيهِ، وَإِذَا أَقْبَرُ سِتَّةُ، أَوْ خَمْسَةٌ، أَوْ أَرْبَعَةٌ، قَالَ: كَذَا كَانَ يَقُولُ الْجُرَيْرِيُّ، فَقَالَ: مَنْ يَعْرِفُ أَصْحَابَ هَذِهِ الْأَقْبُرِ؟ فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا، قَالَ: فَمَتَى مَاتَ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: مَاتُوا فِي الْإِشْرَاكِ، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ

[٧٣١٣] قَوْلُهُ: (مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ^(١)) هَذَا تَنْعِيمٌ [ط/١٧/٢٠١]

لِلْمُؤْمِنِ، وَتَعْذِيبٌ لِلْكَافِرِ.

[٧٣١٥] قَوْلُهُ: (حَادَثَ بِهِ بَعْلَتُهُ) أَيُّ: مَالَتْ عَنِ الطَّرِيقِ، وَنَفَرَتْ.

(١) فِي (هـ)، وَ(ط): «يَبْعَثُكَ اللَّهُ».

تُبْتَلَى فِي قُبُورِهَا، فَلَوْلَا أَنْ لَا تَدَافِنُوا، لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ الَّذِي أَسْمَعُ مِنْهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ، قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ، فَقَالَ: تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، قَالَ: تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ، قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ، قَالَ: تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ.

[٧٣١٦] | ٦٨ (٢٨٦٨) | حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَوْلَا أَنْ لَا تَدَافِنُوا، لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.

[٧٣١٧] | ٦٩ (٢٨٦٩) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ (ح)

وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ (ح) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ، وَاللَّفْظُ لِرُزْهَيْرٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْبَرَاءِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَسَمِعَ صَوْتًا، فَقَالَ: يَهُودٌ تُعَذَّبُ فِي قُبُورِهَا.

[٧٣١٨] | ٧٠ (٢٨٧٠) | حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ،

حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ، إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرَعَ نِعَالِهِمْ،

[٧٣١٨] | وَ(قَرَعُ النَّعَالِ [ط/١٧/٢٠٢] وَخَفَقُهَا): هُوَ ضَرْبُهَا الْأَرْضَ،

وَصَوْتُهَا فِيهَا.

قَالَ: يَا تَيْبَهُ مَلَكَانَ فَيَقْعَدَانِهِ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟
قَالَ: فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ، فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ قَالَ: فَيَقُولُ لَهُ:
انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ، قَدْ أَبَدَلَكِ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ، قَالَ
نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا.

قَالَ قَتَادَةُ: وَذَكَرَ لَنَا أَنَّهُ يُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعًا، وَيَمْلَأُ عَلَيْهِ
خَضِرًا إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ.

[٧٣١٩] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا
سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
إِنَّ الْمَيِّتَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، إِنَّهُ لَيَسْمَعُ خَفَقَ نَعَالِهِمْ إِذَا انْصَرَفُوا.

قَوْلُهُ: (مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟) يَعْنِي بِ «الرَّجُلِ»: النَّبِيَّ ﷺ،
وَإِنَّمَا يَقُولُهُ بِهَذِهِ الْعِبَارَةِ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا تَعْظِيمٌ امْتِحَانًا لِلْمَسْئُولِ، لِئَلَّا يَتَلَقَّنَ
تَعْظِيمَهُ مِنْ عِبَارَةِ السَّائِلِ، ثُمَّ يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا.

قَوْلُهُ: (يُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ، وَيَمْلَأُ عَلَيْهِ خَضِرًا إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ)
«الْخَضِرُ» ضَبَطُوهُ بِوَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا^(١): فَتَحِ الْخَاءِ وَكَسْرِ الضَّادِ.
وَالثَّانِي: بِضَمِّ [ط/١٧/٢٠٣] الْخَاءِ وَفَتْحِ الضَّادِ، وَالْأَوَّلُ أَشْهَرُ، وَمَعْنَاهُ:
يَمْلَأُ نِعْمًا غَضَّةً نَاعِمَةً، وَأَصْلُهُ مِنْ خَضِرَةِ الشَّجَرِ، هَكَذَا فَسَّرُوهُ.

قَالَ الْقَاضِي: «يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْفَسْحُ لَهُ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَأَنَّهُ يُرْفَعُ
عَنْ بَصَرِهِ مَا يُجَاوِرُهُ»^(٢) مِنَ الْحُجْبِ الْكَثِيفَةِ بِحَيْثُ لَا تَنَالُهُ ظِلْمَةُ الْقَبْرِ،
وَلَا ضَيْقُهُ إِذَا رُدَّتْ إِلَيْهِ^(٣) رُوحُهُ. قَالَ: وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ عَلَى ضَرْبِ
الْمَثَلِ وَالِاسْتِعَارَةِ لِلرَّحْمَةِ وَالنَّعِيمِ، كَمَا يُقَالُ: سَقَى اللَّهُ قَبْرَهُ»^(٤)،
وَإِلْحْتِمَالُ الْأَوَّلِ أَصَحُّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. [ط/١٧/٢٠٤]

(١) فِي (هـ): «أَحَدُهُمَا». (٢) فِي (ف): «يُجَاوِرُهُ». (٣) فِي (د): «لَهُ».

(٤) «إِكْمَالُ الْمَعْلَمِ» (٨/٤٠٢).

[٧٣٢٠] حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ شَيْبَانَ عَنْ قَتَادَةَ.

[٧٣٢١] | ٧٣ | (٢٨٧١) | حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بْنُ عُثْمَانَ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾ [إبراهيم: ٢٧] قَالَ: نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ، فَيُقَالُ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّي اللَّهُ، وَنَبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ ﷺ: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ [إبراهيم: ٢٧].

[٧٣٢٢] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ نَافِعٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَعْنُونَ ابْنَ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ خَبِثَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ [إبراهيم: ٢٧] قَالَ: نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ.

[٧٣٢٣] | ٧٥ | (٢٨٧٢) | حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا بَدَيْلٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: إِذَا خَرَجَتْ رُوحُ الْمُؤْمِنِ، تَلَقَّاهَا مَلَكَانِ يُصْعِدَانِهَا. قَالَ حَمَّادٌ: فَذَكَرَ مِنْ طِيبِ رِيحِهَا، وَذَكَرَ الْمِسْكَ.

قَالَ: وَيَقُولُ أَهْلُ السَّمَاءِ: رُوحٌ طَيِّبَةٌ، جَاءَتْ مِنْ قِبَلِ الْأَرْضِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَعَلَى جَسَدِكَ كُنْتَ تَعْمُرِينَهُ، فَيُنْطَلَقُ بِهِ إِلَى رَبِّهِ ﷻ، ثُمَّ يَقُولُ: انْطَلِقُوا بِهِ إِلَى آخِرِ الْأَجْلِ.

[٧٣٢٣] قَوْلُهُ فِي رُوحِ الْمُؤْمِنِ: (ثُمَّ يَقُولُ: انْطَلِقُوا بِهِ إِلَى آخِرِ الْأَجْلِ،

قَالَ: وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا خَرَجَتْ رُوحُهُ، قَالَ حَمَادٌ: وَذَكَرَ مِنْ نَنْهَاهَا، وَذَكَرَ لَعْنًا، وَيَقُولُ أَهْلُ السَّمَاءِ: رُوحُ خَبِيثَةٍ، جَاءَتْ مِنْ قِبَلِ الْأَرْضِ، قَالَ: فَيُقَالُ: انْطَلِقُوا بِهِ إِلَى آخِرِ الْأَجَلِ.

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رِيْطَةً كَانَتْ عَلَيْهِ، عَلَى أَنْفِهِ، هَكَذَا.

[٧٣٢٤] | ٧٦ | (٢٨٧٣) | حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلِيْطِ الْهُذَلِيِّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: كُنْتُ مَعَ عُمَرَ (ح) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ عُمَرَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَتَرَاءَيْنَا الْهَالَالَ، وَكُنْتُ رَجُلًا حَدِيدَ الْبَصْرِ، فَرَأَيْتُهُ، وَلَيْسَ أَحَدٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَأَاهُ غَيْرِي، قَالَ: فَجَعَلْتُ أَقُولُ لِعُمَرَ: أَمَا تَرَاهُ؟ فَجَعَلَ لَا يَرَاهُ، قَالَ: يَقُولُ

ثُمَّ قَالَ فِي رُوحِ الْكَافِرِ: فَيُقَالُ: انْطَلِقُوا بِهِ إِلَى آخِرِ الْأَجَلِ) قَالَ الْقَاضِي: «الْمُرَادُ بِالْأَوَّلِ: انْطَلِقُوا بِرُوحِ الْمُؤْمِنِ إِلَى السِّدْرَةِ^(١) الْمُنتَهَى. وَالْمُرَادُ بِالثَّانِي: انْطَلِقُوا بِرُوحِ الْكَافِرِ إِلَى سَجِينٍ، فَهِيَ مُنْتَهَى الْأَجَلِ، وَيَحْتَمِلُ أَنَّ الْمُرَادَ إِلَى انْقِضَاءِ أَجَلِ الدُّنْيَا»^(٢).

قَوْلُهُ: (فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رِيْطَةً كَانَتْ عَلَيْهِ عَلَى أَنْفِهِ) «الرِّيْطَةُ» بَفَتْحِ الرَّاءِ، وَإِسْكَانِ الْيَاءِ، وَهِيَ ثَوْبٌ رَقِيقٌ، وَقِيلَ: هِيَ الْمَلَاءَةُ، وَكَانَ سَبَبُ رَدِّهَا عَلَى الْأَنْفِ بِسَبَبِ مَا ذَكَرَ مِنْ نَنْهِ رِيْحٍ^(٣) رُوحِ الْكَافِرِ.

[٧٣٢٤] قَوْلُهُ: (حَدِيدَ الْبَصْرِ) بِالْحَاءِ، أَي: نَافِذُهُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿فَبَصَّرْنَا الْيَوْمَ حَدِيدًا﴾ [ق: ٢٢].

(١) فِي (ف): «سِدْرَةٌ».

(٢) «إِكْمَالُ الْمُعَلِّمِ» (٨/٤٠٦).

(٣) «رِيْحٌ» لَيْسَتْ فِي (ع)، وَ(ف).

عُمَرُ: سَأَرَاهُ وَأَنَا مُسْتَلْقٍ عَلَى فِرَاشِي، ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُنَا عَنْ أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُرِينَا مَصَارِعَ أَهْلِ بَدْرٍ بِالْأَمْسِ، يَقُولُ: هَذَا مَصْرَعُ فُلَانٍ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ، مَا أَخْطَوْا الْحُدُودَ الَّتِي حَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَجَعَلُوا فِي بَيْتٍ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، فَاَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: يَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، وَيَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ حَقًّا؟ فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي اللَّهُ حَقًّا.

قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَكَلَّمُ أَجْسَادًا لَا أَرْوَاحَ فِيهَا؟ قَالَ: مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ، غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَرُدُّوهُ عَلَيَّ شَيْئًا.

قَوْلُهُ [ط/١٧/٢٠٥] ﷺ: (هَذَا مَصْرَعُ فُلَانٍ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ) إِلَى آخِرِهِ، هَذَا مِنْ مُعْجَزَاتِهِ ﷺ الظَّاهِرَةِ.

قَوْلُهُ ﷺ فِي قَتْلِ بَدْرٍ: (مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ)، قَالَ الْمَازِرِيُّ: «قَالَ بَعْضُ النَّاسِ: الْمَيِّتُ يَسْمَعُ عَمَلًا بِظَاهِرِ هَذَا الْحَدِيثِ»^(١)، ثُمَّ أَنْكَرَهُ الْمَازِرِيُّ، وَادَّعَى أَنَّ هَذَا خَاصٌّ فِي هَؤُلَاءِ.

وَرَدَّ عَلَيْهِ الْقَاضِي عِيَاضٌ، وَقَالَ: «يُحْمَلُ سَمَاعُهُمْ عَلَى مَا يُحْمَلُ عَلَيْهِ سَمَاعُ الْمَوْتَى فِي أَحَادِيثِ عَذَابِ الْقَبْرِ وَفِتْنَةِ النَّبِيِّ لَا مَدْفَعَ لَهَا، وَذَلِكَ بِإِحْيَائِهِمْ، أَوْ إِحْيَاءِ جُزْءٍ مِنْهُمْ يَعْقِلُونَ بِهِ، وَيَسْمَعُونَ فِي الْوَقْتِ الَّذِي يُرِيدُ اللَّهُ»^(٢)، هَذَا كَلَامُ الْقَاضِي، وَهُوَ الظَّاهِرُ الْمُخْتَارُ الَّذِي تَقْتَضِيهِ أَحَادِيثُ [ط/١٧/٢٠٦] السَّلَامِ عَلَى الْقُبُورِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) «المعلم بفوائد مسلم» (١/٤٨٥).

(٢) «إكمال المعلم» (٨/٤٠١).

[٧٣٢٥] | ٧٧ (٢٨٧٤) | حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ قُلَّتِي بَدْرٍ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَتَاهُمْ، فَقَامَ عَلَيْهِمْ فَنَادَاهُمْ، فَقَالَ: يَا أَبَا جَهْلِ بْنِ هِشَامٍ، يَا أُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ، يَا عُثْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، يَا شَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ أَلَيْسَ قَدْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟ فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا، فَسَمِعَ عُمَرُ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يَسْمَعُوا وَأَنْتَى يُحِبُّوهُ وَقَدْ جَيَّفُوا؟ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ لَا يَقْدِرُونَ أَنْ يُحِبُّوهُ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِمْ فَسُجِبُوا، فَأُلْقُوا فِي قَلْبِ بَدْرٍ.

[٧٣٢٥] قَوْلُهُ: (يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَسْمَعُوا، وَأَنْتَى يُحِبُّوهُ، وَقَدْ جَيَّفُوا؟) هَكَذَا هُوَ فِي عَامَّةِ النُّسخِ الْمُعْتَمَدَةِ: «كَيْفَ يَسْمَعُوا، وَأَنْتَى يُحِبُّوهُ؟» مِنْ غَيْرِ نُونٍ، وَهِيَ لُغَةٌ صَحِيحَةٌ وَإِنْ كَانَتْ قَلِيلَةً الْإِسْتِعْمَالِ، وَسَبَقَ بَيَانُهَا مَرَّاتٍ، وَمِنْهَا الْحَدِيثُ السَّابِقُ فِي «كِتَابِ الْإِيمَانِ»: «لَا تَدْخُلُونَ^(١) الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا».

وَقَوْلُهُ: «جَيَّفُوا»، أَي: أُنْتِنُوا^(٢) وَصَارُوا جَيِّفًا، يُقَالُ: جَيَّفَ الْمَيْتُ، وَجَافَ، وَأَجَافَ، وَأَرَوْحَ، وَأَنْتَنَ بِمَعْنَى.

قَوْلُهُ: (فَسُجِبُوا، فَأُلْقُوا فِي قَلْبِ بَدْرٍ).

(١) كَذَا فِي (و)، وَ(ف)، وَ(ر)، وَ(د): «تَدْخُلُونَ»، وَفِي بَقِيَةِ النُّسخِ: «تَدْخُلُوا»، وَمَا أُثْبِتْنَاهُ هُوَ الصَّوَابُ، فَإِنَّ الْمَصْنِفَ أَرَادَ الْإِشَارَةَ إِلَى طَرَفِ الْحَدِيثِ الَّذِي فِيهِ مَوْضِعُ الشَّاهِدِ، وَمَوْضِعُ الشَّاهِدِ فِيهِ قَوْلُهُ بَعْدَهُ: «وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُوا»، وَأَمَّا «تَدْخُلُونَ» فَهِيَ فِي جَمِيعِ الرِّوَايَاتِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ بِالنُّونِ عَلَى الْجَادَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٢) فِي (هـ): «نْتِنُوا».

[٧٣٢٦] | ٧٨ (٢٨٧٥) | حَدَّثَنِي يُوسُفُ بْنُ حَمَّادِ الْمَعْنِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ (ح) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: ذَكَرَ لَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ، وَظَهَرَ عَلَيْهِمْ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِبِضْعَةِ وَعَشْرِينَ رَجُلًا، وَفِي حَدِيثِ رَوْحٍ: بِأَرْبَعَةِ وَعَشْرِينَ رَجُلًا مِنْ صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ، فَأَلْقُوا فِي طَوِيٍّ مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرٍ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، بِمَعْنَى حَدِيثِ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ.

[٧٣٢٦] وَفِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى: (فِي^(١) طَوِيٍّ مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرٍ) «الْقَلْبِ»، وَ«الطَّوِيُّ» بِمَعْنَى، وَهِيَ الْبِئْرُ الْمَطْوِيَّةُ بِالْحِجَارَةِ، قَالَ أَصْحَابُنَا: وَهَذَا السَّحْبُ إِلَى الْقَلْبِ لَيْسَ دَفْنًا لَهُمْ، وَلَا صِيَانَةً وَحُرْمَةً، بَلْ لِدَفْعِ رَائِحَتِهِمُ الْمُؤْذِيَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. [ط/١٧/٢٠٧]



(١) فِي (و): «مِنْ».

[٧٣٢٧] | ٧٩ (٢٨٧٦) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حُوسِبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُذَّبَ، فَقُلْتُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٨]؟ فَقَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ الْحِسَابُ، إِنَّمَا ذَلِكَ الْعَرْضُ، مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُذَّبَ.

٥ بَابُ إِثْبَاتِ الْحِسَابِ

[٧٣٢٧] قَوْلُهُ ﷺ: (مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُذَّبَ) مَعْنَى «نُوقِشَ»: اسْتُفْصِيَّ عَلَيْهِ.

قَالَ الْقَاضِي: «وَقَوْلُهُ: «عُذَّبَ»، لَهُ مَعْنَيَانِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ نَفْسَ الْمُنَاقِشَةِ، وَعَرَضَ الذُّنُوبِ، وَالتَّوْقِيفَ عَلَيْهَا هُوَ التَّعْذِيبُ، لِمَا فِيهِ مِنَ التَّوْبِيخِ. وَالثَّانِي: أَنَّهُ مُفْضٍ إِلَى الْعَذَابِ بِالنَّارِ، وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ [ط/١٧/٢٠٨] فِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى: «هَلَكَ»، مَكَانَ «عُذَّبَ»^(١)، هَذَا كَلَامُ الْقَاضِي.

وَهَذَا الثَّانِي هُوَ الصَّحِيحُ، وَمَعْنَاهُ: أَنْ التَّقْصِيرَ غَالِبٌ فِي الْعِبَادِ، فَمَنْ اسْتُفْصِيَّ عَلَيْهِ وَلَمْ يُسَامَحْ هَلَكَ وَدَخَلَ النَّارَ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَغْفُو وَيَغْفِرُ مَا دُونَ الشَّرِكِ لِمَنْ يَشَاءُ.

قَوْلُهُ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ: (عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ^(٢))، عَنْ عَائِشَةَ) هَذَا مِمَّا اسْتَدْرَكَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ عَلَى الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، وَقَالَ: «اِخْتَلَفَتِ الرَّوَايَةُ فِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، فَرُوِيَ عَنْهُ، عَنْ عَائِشَةَ، وَرُوِيَ

(١) «إكمال المعلم» (٨/٤٠٧).

(٢) بعدها في نسخة على (ف): «فروي عنه»، وهو انتقال نظر.

[٧٣٢٨] (...) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، وَأَبُو كَامِلٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

[٧٣٢٩] وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرِ بْنِ الْحَكَمِ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانَ، حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ الْقَشِيرِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَيْسَ أَحَدٌ يُحَاسَبُ إِلَّا هَلَكَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْسَ اللَّهُ يَقُولُ: ﴿حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٨]؟ قَالَ: ذَلِكَ الْعَرَضُ، وَلَكِنْ مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ هَلَكَ.

[٧٣٣٠] (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرِ، حَدَّثَنِي يَحْيَى، وَهُوَ الْقَطَّانُ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ هَلَكَ، ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي يُونُسَ.

عَنْهُ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْهَا^(١)، وَهَذَا اسْتِدْرَاكٌ ضَعِيفٌ، لِأَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنَ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، وَسَمِعَهُ أَيْضًا مِنْهَا بِلَا وَاسِطَةٍ، فَرَوَاهُ بِالْوَجْهِينِ^(٢)، وَقَدْ سَبَقَتْ نَظَائِرُ هَذَا.



(١) «التتبع» [١٩٠].

(٢) قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٤٠١/١١): «قال الدارقطني: «رواه حاتم بن أبي صغيرة، عن عبد الله بن أبي مليكة، فقال: حدثني القاسم بن محمد، حدثني عائشة. وقوله أصح، لأنه زاد، وهو حافظ متقن»، وتعقبه النووي وغيره: بأنه محمول على أنه سمع من عائشة، وسمعه من القاسم عن عائشة، فحدث به على الوجهين. قلت: وهذا مجرد احتمال، وقد وقع التصريح بسماع ابن أبي مليكة له عن عائشة في بعض طرقه، كما في السند الثاني من هذا الباب، فانفتى التعليل بإسقاط رجل من السند، وتعين الحمل على أنه سمع من القاسم عن عائشة، ثم سمعه من عائشة بغير واسطة، أو بالعكس. والسر فيه أن في روايته بالواسطة ما ليس في روايته بغير واسطة، وإن كان مؤداهما واحداً، وهذا هو المعتمد بحمد الله.»

[٧٣٣١] | ٨١ (٢٨٧٧) | حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا يَحْيَى ابْنُ زَكْرِيَّا، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِثَلَاثٍ يَقُولُ: لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللَّهِ الظَّنَّ.

[٧٣٣٢] (...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٧٣٣٣] وَحَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ سَلِيمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانَ عَارِمٌ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا وَاصِلٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، يَقُولُ: لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ ﷻ.

٦ باب الأمر بحسن الظنِّ بالله تعالى عند الموت

[٧٣٣١] قَوْلُهُ ﷺ: (لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُهُمْ^(١) إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللَّهِ الظَّنَّ^(٢)).

[٧٣٣٣] وَفِي رِوَايَةٍ: (إِلَّا وَهُوَ حَسَنُ^(٣) الظَّنِّ بِاللَّهِ تَعَالَى)، قَالَ الْعُلَمَاءُ: هَذَا تَحْذِيرٌ مِنَ الْقُنُوطِ، وَحَثٌّ عَلَى الرَّجَاءِ عِنْدَ الْخَاتِمَةِ، وَقَدْ سَبَقَ فِي الْحَدِيثِ الْأَخْر [ط/١٧/٢٠٩] قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

(١) في (شد)، و(ز)، و(ر)، و(ل)، و(ع)، و(ط): «أحدكم» موافقا لما في مطبوعات «الصحیح».

(٢) «بالله الظن» في (ع): «الظن بالله».

(٣) في (ف)، و(ط): «يحسن».

[٧٣٣٤] | ٨٣ (٢٨٧٨) | وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ.

[٧٣٣٥] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، وَقَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَقُلْ: سَمِعْتُ.

«أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِ بِي»^(١).

قَالَ الْعُلَمَاءُ: مَعْنَى إِحْسَانِ الظَّنِّ بِاللَّهِ تَعَالَى أَنْ يُظَنَّ أَنَّهُ يَرْحَمُهُ وَيَعْفُو عَنْهُ، قَالُوا: وَفِي حَالَةِ الصَّحَّةِ يَكُونُ^(٢) خَائِفًا رَاجِيًا، وَيَكُونَانِ سَوَاءً، وَقِيلَ: يَكُونُ الْخَوْفُ أَرْجَحَ، فَإِذَا دَنَتْ أَمَارَاتُ الْمَوْتِ غَلَبَ^(٣) الرَّجَاءُ أَوْ مَحَضَهُ، لِأَنَّ مَقْصُودَ الْخَوْفِ: الْإِكْفَافُ^(٤) عَنِ الْمَعَاصِي وَالْقَبَائِحِ، وَالْحِرْصُ عَلَى الْإِكْتِثَارِ مِنَ الطَّاعَاتِ وَالْأَعْمَالِ، وَقَدْ تَعَدَّرَ ذَلِكَ أَوْ مُعْظَمُهُ فِي هَذَا الْحَالِ، فَاسْتَحَبَّ إِحْسَانَ الظَّنِّ الْمُتَضَمِّنُ لِلِإِفْتِقَارِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَالْإِدْعَانَ لَهُ.

[٧٣٣٤] وَيُؤَيَّدُهُ^(٥) الْحَدِيثُ الْمَذْكُورُ بَعْدَهُ (يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ) وَلِهَذَا عَقَّبَهُ مُسْلِمٌ لِلْحَدِيثِ الْأَوَّلِ، قَالَ الْعُلَمَاءُ: مَعْنَاهُ: يُبْعَثُ عَلَى الْحَالَةِ الَّتِي مَاتَ عَلَيْهَا.

(١) انظر: (٢٣٣/١٤).

(٢) بعدها في (ع): «له».

(٣) بعدها في (د): «عليه».

(٤) في (ز)، (ر)، و(ل)، و(ع)، و(د)، و(ط): «الانكفاف».

(٥) في (و)، و(د): «ويؤيد».

[٧٣٣٦] | ٨٤ (٢٨٧٩) | وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ،
 أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي حَمْرَةُ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،
 يَقُولُ: إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا، أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ، ثُمَّ بُعِثُوا
 عَلَى أَعْمَالِهِمْ.

[٧٣٣٦] وَمِثْلُهُ الْحَدِيثُ الْآخِرُ بَعْدَهُ: (ثُمَّ بُعِثُوا^(١) عَلَى نِيَّاتِهِمْ).

[ط/١٧/٢١٠]



(١) في (هـ): «يبعثوا».



كِتَابُ الْفِتَنِ وَأَشْرَاطِ السَّاعَةِ


كِتَابُ الْفِتَنِ وَأَشْرَاطِ السَّاعَةِ

[٧٣٣٧] | ١ (٢٨٨٠) | حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَبْقَطَ مِنْ نَوْمِهِ وَهُوَ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَلُحُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ، فَتُحِ الْيَوْمَ مِنْ رَدَمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ. وَعَقَدَ سُفْيَانُ بِيَدِهِ عَشْرَةَ.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْهَلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ.

[٧٣٣٨] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَسَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَزَادُوا فِي الْإِسْنَادِ عَنْ سُفْيَانَ، فَقَالُوا: عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ حَبِيبَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ.



[٧٣٣٨] قَوْلُهُ فِي رِوَايَةِ (أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَسَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو، وَزُهَيْرِ، وَابْنِ أَبِي عُمَرَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ حَبِيبَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ).

هَذَا الْإِسْنَادُ اجْتَمَعَ فِيهِ أَرْبَعُ صَحَابِيَّاتٍ: زَوْجَتَانِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَبِيبَتَانِ لَهُ، بَعْضُهُنَّ عَنْ بَعْضٍ، وَلَا يُعْلَمُ حَدِيثُ اجْتِمَاعِ فِيهِ أَرْبَعُ صَحَابِيَّاتٍ بَعْضُهُنَّ عَنْ بَعْضٍ غَيْرُهُ.

[٧٣٣٩] حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ أَخْبَرَتْهَا: أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشِ بْنِ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَرِغًا مُحَمَّرًا وَجْهَهُ، يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَبِئْسَ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ افْتَرَبَ، فَتُحِ الْيَوْمَ مِنْ رَدَمٍ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ، وَحَلَقَ بِأَصْبَعِهِ الْإِبْهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا.

قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْهَلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْخَبْتُ.

[٧٣٤٠] (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ (ح) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِهِ.

وَأَمَّا اجْتِمَاعُ أَرْبَعَةِ صَحَابَةٍ، أَوْ أَرْبَعَةَ تَابِعِينَ^(١) بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ، فَوَجَدْتُ مِنْهُ أَحَادِيثَ قَدْ جَمَعْتَهَا فِي جُزْءٍ، وَنَبَّهْتُ فِي هَذَا الشَّرْحِ عَلَى مَا مَرَّ مِنْهَا فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ».

وَ«حَبِيبَةُ» هَذِهِ هِيَ بِنْتُ أُمَّ حَبِيبَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ، وَلَدَتْهَا مِنْ زَوْجِهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشِ الَّذِي كَانَتْ عِنْدَهُ قَبْلَ النَّبِيِّ ﷺ.

قَوْلُهُ ﷺ: (فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدَمٍ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ، وَعَقَدَ سُفْيَانُ بِيَدِهِ عَشْرَةً) [ط/١٨/٢] هَكَذَا وَقَعَ فِي رِوَايَةِ سُفْيَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

[٧٣٣٩] وَوَقَعَ بَعْدَهُ فِي رِوَايَةِ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: (وَحَلَقَ بِأَصْبَعِهِ الْإِبْهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا).

(١) فِي (ط): «تَابِعِينَ».

[٧٣٤١] | ٣ (٢٨٨١) | وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فَتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَذْمٍ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ، وَعَقَدَ وَهَيْبٌ بِيَدِهِ تِسْعِينَ.

[٧٣٤١] وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ بَعْدَهُ: (وَعَقَدَ وَهَيْبٌ بِيَدِهِ تِسْعِينَ).

فَأَمَّا رِوَايَتَا سُفْيَانَ وَيُونُسَ فَمُتَّفِقَتَانِ فِي الْمَعْنَى، وَأَمَّا رِوَايَةُ أَبِي هُرَيْرَةَ فَمُخَالَفَةٌ لَهُمَا، لِأَنَّ عَقْدَ التَّسْعِينَ أَضْيَقُ مِنَ ^(١) الْعَشْرَةِ، قَالَ الْقَاضِي: «لَعَلَّ حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ مُتَقَدِّمٌ، فَزَادَ قَدْرُ الْفَتْحِ بَعْدَهُ الْقَدْرَ ^(٢)»، قَالَ: أَوْ يَكُونُ الْمُرَادُ التَّقْرِيبَ بِالتَّمثِيلِ لَا حَقِيقَةَ التَّحْدِيدِ ^(٣).

و«يَأْجُوجُ، وَمَأْجُوجُ» غَيْرُ مَهْمُوزَيْنِ وَمَهْمُوزَانِ، قُرِئَ فِي السَّبْعِ بِالْوَجْهِينِ، الْجُمْهُورُ بَتْرِكِ الْهَمْزِ ^(٤).

قَوْلُهُ: (أَنْهَلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ) [٧٣٣٧] هُوَ يَفْتَحُ الْحَاءِ وَالْبَاءِ، وَفَسَّرَهُ الْجُمْهُورُ بِالْفُسُوقِ وَالْفُجُورِ، وَقِيلَ: الْمُرَادُ الزُّنَا حَاصَّةً، وَقِيلَ: أَوْلَادُ الزُّنَا، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ الْمَعَاصِي مُطْلَقًا.

و«نَهَلِكُ» بِكَسْرِ اللَّامِ عَلَى اللَّغَةِ الْفَصِيحَةِ الْمَشْهُورَةِ، وَحُكِّيَ فَتَحُهَا، وَهُوَ ضَعِيفٌ أَوْ فَاسِدٌ. [ط/١٨/٣]

(١) في (ع): «من عقد».

(٢) «بعده القدر» كذا في (و)، و(هـ)، و(ف)، و(ر)، و(ل)، و(د)، وكتب فوق «القدر» في (ف): «كذا»، والكلام يتم بدونها. وفي (ع)، و(ط): «بعد هذا القدر»، وفي (ز): «بعده هذا القدر»، والظاهر أن «هذا» من تصرف النساخ لتصويب العبارة، وهي في «الإكمال» بمعنى ذلك.

(٣) «إكمال المعلم» (٨/٤١٢).

(٤) قرأهما عاصم بالهمز، والباقون بدونه، وانظر: «النشر» (١/٣٩٤-٣٩٥).

[٧٣٤٢] | ٤ (٢٨٨٣) | حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْقَيْطِيَّةِ قَالَ: دَخَلَ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ، وَأَنَا مَعَهُمَا عَلَى أُمَّ سَلَمَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، فَسَأَلَاهَا عَنِ الْجَيْشِ الَّذِي يُخَسَفُ بِهِ، وَكَانَ ذَلِكَ فِي أَيَّامِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَعُودُ عَائِدٌ بِالْبَيْتِ، فَيُبْعَثُ إِلَيْهِ بَعْثٌ،

وَمَعْنَى الْحَدِيثِ: أَنَّ الْحَبْثَ إِذَا كَثُرَ فَقَدْ يَحْصُلُ الْهَلَاكُ الْعَامُّ، وَإِنْ كَانَ هُنَاكَ صَالِحُونَ.

[٧٣٤٢] قَوْلُهُ: (دَخَلَ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ عَلَى أُمَّ سَلَمَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، فَسَأَلَاهَا عَنِ الْجَيْشِ الَّذِي يُخَسَفُ بِهِ، وَكَانَ ذَلِكَ فِي أَيَّامِ ابْنِ الزُّبَيْرِ).

قَالَ الْقَاضِي عِيَّاضٌ: «قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ الْكِنَانِيُّ^(١): هَذَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ، لِأَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ تُوُفِّيَتْ فِي خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ قَبْلَ^(٢) وَفَاتِهِ بِسَنَةِ^(٣)، سَنَةَ تِسْعٍ^(٤) وَخَمْسِينَ، وَلَمْ تُدْرِكْ أَيَّامَ ابْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ الْقَاضِي: قَدْ قِيلَ: إِنَّهَا تُوُفِّيَتْ أَيَّامَ^(٥) يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ فِي أَوَّلِهَا، فَعَلَى هَذَا يَسْتَقِيمُ [ط/١٨/٤] ذِكْرُهَا، لِأَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ نَازَعَ^(٦) يَزِيدَ أَوَّلَ مَا بَلَغَتْهُ

(١) في (ط): «الكتاني» تصحيف، وهو الحافظ العلامة المتفطن هشام بن أحمد بن خالد بن سعيد، أبو الوليد الكِنَانِيُّ الطَّلِيْطِيُّ، ويُعرف بالوَقْشِيِّ، المتوفى: (٤٨٩ هـ) ترجمته في «تاريخ الإسلام» (١٠/٦٤٤) وغيره.

(٢) في (د): «قبيل». (٣) في (ط): «موتة بستين».

(٤) «بِسَنَةِ تِسْعٍ» في (هـ): «بِسَنَةِ تِسْعٍ»، وفي (د): «بِسَنَةِ سِتٍّ» غلط.

(٥) في (د): «في أيام».

(٦) في (هـ): «بايع» تحريف قبيح جدا.

فَإِذَا كَانُوا بَيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ خُسِفَ بِهِمْ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ بِمَنْ
كَانَ كَارِهًا؟ قَالَ: يُخْسَفُ بِهِ مَعَهُمْ، وَلَكِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى نَبِيِّهِ.
وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: هِيَ بَيْدَاءُ الْمَدِينَةِ.

بِيعْتُهُ^(١) عِنْدَ وَفَاةٍ مُعَاوِيَةَ، ذَكَرَ ذَلِكَ الطَّبْرِيُّ^(٢) وَغَيْرُهُ.

وَمِمَّنْ ذَكَرَ وَفَاةَ أُمِّ سَلَمَةَ أَيَّامَ يَزِيدَ أَبُو عُمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي
«الِاسْتِيعَابِ»^(٣)، وَقَدْ ذَكَرَ مُسْلِمٌ الْحَدِيثَ بَعْدَ هَذِهِ الرَّوَايَةِ مِنْ رِوَايَةِ
حَفْصَةَ، وَأَيْضًا^(٤) عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ وَلَمْ يُسَمِّهَا، قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ:
«هِيَ عَائِشَةُ. قَالَ: وَرَوَاهُ سَالِمُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ حَفْصَةَ أَوْ أُمِّ سَلَمَةَ.
قَالَ: وَالْحَدِيثُ مَحْفُوظٌ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَ: وَهُوَ أَيْضًا مَحْفُوظٌ عَنْ
حَفْصَةَ»^(٥)، هَذَا آخِرُ كَلَامِ الْقَاضِي.

وَمِمَّنْ ذَكَرَ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ تُوفِّيتُ فِي أَيَّامِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ
أَبِي خَيْثَمَةَ.

قَوْلُهُ ﷺ: (فَإِذَا كَانُوا بَيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ)، وَفِي رِوَايَةٍ: (بِبَيْدَاءِ
الْمَدِينَةِ) قَالَ الْعُلَمَاءُ: «الْبَيْدَاءُ»: كُلُّ أَرْضٍ مَلْسَاءٍ لَا شَيْءَ بِهَا، وَ«بَيْدَاءُ
الْمَدِينَةِ»: الشَّرْفُ الَّذِي قُدَّامَ ذِي الْحُلَيْفَةِ إِلَى جِهَةِ مَكَّةَ.

(١) فِي (ع): «دَعْوَتُهُ».

(٢) «تَارِيخُ الطَّبْرِيِّ» (٥/٣٣٨ وما بعدها).

(٣) «الِاسْتِيعَابُ» لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٤/١٩٢١). قَالَ الْحَافِظُ ابْنَ حَجْرٍ فِي «التَّقَاطِ اعْتِرَاضِ
ابْنِ عَبْدِ الْهَادِي» [١٠٦]: «قَوْلُهُ»: «قَالَ الْقَاضِي: قِيلَ: إِنَّ أُمَّ سَلَمَةَ تُوْفِّيتُ أَيَّامَ يَزِيدَ بْنِ
مُعَاوِيَةَ، إِلَى آخِرِهِ، وَمِمَّنْ ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ». قَالَ: وَمِمَّنْ ذَكَرَ ذَلِكَ أَيْضًا أَبُو بَكْرٍ
ابْنَ أَبِي خَيْثَمَةَ». قُلْتُ: كُلُّهُ مِنْ كَلَامِ الْمُصَنِّفِ النَّوَوِيِّ، وَلَيْسَ فِيهِ اعْتِرَاضُ
لِابْنِ عَبْدِ الْهَادِي، كَمَا تَوَهَّمَهُ الْحَافِظُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا.

(٤) فِي (ط): «وَقَالَ».

(٥) «عِلَلُ الدَّارِقُطْنِيِّ» (١٥/١٦٦-١٦٧)، وَ«التَّتَبُّعُ» [١٨٩].

(٦) «إِكْمَالُ الْمُعَلِّمِ» (٨/٤١٤).

[٧٣٤٣] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَفِي حَدِيثِهِ: قَالَ: فَلَقِيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ، فَقُلْتُ: إِنَّهَا إِنَّمَا قَالَتْ: بِبَيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ، فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: كَلَّا، وَاللَّهِ إِنَّهَا لَبَيْدَاءُ الْمَدِينَةِ.

[٧٣٤٤] [٦ | (٢٨٨٣)] حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أُمِّئَةَ بْنِ صَفْوَانَ، سَمِعَ جَدَّهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ صَفْوَانَ يَقُولُ: أَخْبَرْتَنِي حَفْصَةَ: أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَيُؤْمَنَّ هَذَا الْبَيْتَ جَيْشٌ يَعْرُزُونَهُ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ، يُخَسَفُ بِأَوْسَطِهِمْ وَيُنَادِي أَوْلَهُمْ آخِرَهُمْ، ثُمَّ يُخَسَفُ بِهِمْ، فَلَا يَبْقَى إِلَّا الشَّرِيدُ الَّذِي يُخْرِعُهُمْ. فَقَالَ رَجُلٌ: أَشْهَدُ عَلَيْكَ أَنَّكَ لَمْ تَكْذِبْ عَلَى حَفْصَةَ، وَأَشْهَدُ عَلَى حَفْصَةَ أَنَّهَا لَمْ تَكْذِبْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ.

[٧٣٤٥] وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ الْعَامِرِيِّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَيَعُودُ بِهَذَا الْبَيْتِ، يَعْنِي الْكَعْبَةَ، قَوْمٌ لَيْسَتْ لَهُمْ مَنَعَةٌ، وَلَا عَدَدٌ وَلَا عُدَّةٌ، يُبْعَثُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ خُسِفَ بِهِمْ.

[٧٣٤٤] قَوْلُهُ ﷺ: (لَيُؤْمَنَّ هَذَا الْبَيْتَ جَيْشٌ) أَي: يَفْصِدُونَهُ.

[٧٣٤٥] قَوْلُهُ [٥/١٨] ﷺ: (لَيْسَتْ^(١) لَهُمْ مَنَعَةٌ) هِيَ بَفَتْحِ النُّونِ وَكَسْرِهَا^(٢)، أَي: لَيْسَ لَهُمْ مَنْ يَحْمِيهِمْ وَيَمْنَعُهُمْ.

(١) فِي (د): «لَيْسَ».

(٢) كَذَا فِي (هـ)، وَ(ر)، وَ(ل)، وَ(ز)، وَ(د)، وَنَسَخَةٌ عَلَى (ف): «وَكَسْرُهَا»، وَبِضْ مَكَانِهَا فِي (و)، وَأَقْحَمَ بَعْدَهَا فِي (د): «وَلَعَلَّهُ وَسُكُونُهَا»، وَظَاهِرٌ أَنَّهُ كَانَ حَاشِيَةً فَأَدْرَجَهَا نَاسِخَهَا فِي صِلْبِ الْكِتَابِ، وَفِي (ع): «وَسُكُونُهَا» وَهُوَ الْمَشْهُورُ، وَيُظْهِرُ =

قَالَ يَوْسُفُ: وَأَهْلُ الشَّامِ يَوْمَئِذٍ يَسِيرُونَ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ: أَمَا وَاللَّهِ مَا هُوَ بِهَذَا الْجَيْشِ.

[٧٣٤٦] قَالَ زَيْدٌ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ الْعَامِرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، بِمِثْلِ حَدِيثِ يَوْسُفَ بْنِ مَاهَكَ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكَرْ فِيهِ الْجَيْشَ الَّذِي ذَكَرَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ.

[٧٣٤٧] | ٨ (٢٨٨٤) | وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ الْحُدَّانِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: عَبَّتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَنْامِهِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَنَعْتَ شَيْئًا فِي مَنْامِكَ لَمْ تَكُنْ تَفْعَلُهُ، فَقَالَ: الْعَجَبُ إِنَّ نَاسًا مِنْ أُمَّتِي يَوْمُونَ بِالْبَيْتِ، بِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ لَجَأَ بِالْبَيْتِ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْبَيْدَاءِ حُسِفَ بِهِمْ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الطَّرِيقَ قَدْ يَجْمَعُ النَّاسَ، قَالَ: نَعَمْ، فِيهِمُ الْمُسْتَبْصِرُ، وَالْمَجْبُورُ، وَابْنُ السَّبِيلِ، يَهْلِكُونَ مَهْلَكًا وَاحِدًا، وَيَصْدُرُونَ مَصَادِرَ شَتَّى، يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ.

[٧٣٤٦] قَوْلُهُ: عَنْ (عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ) هُوَ بِكَسْرِ الْبَاءِ.

و(يَوْسُفَ بْنِ مَاهَكَ) يَفْتَحُ الْهَاءَ غَيْرُ مَصْرُوفٍ.

[٧٣٤٧] قَوْلُهُ: (عَبَّتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَنْامِهِ) هُوَ بِكَسْرِ الْبَاءِ، قِيلَ:

مَعْنَاهُ اضْطَرَبَ^(١) بِجِسْمِهِ، وَقِيلَ: [ط/١٨/٦] حَرَّكَ أَطْرَافَهُ كَمَنْ يَأْخُذُ شَيْئًا أَوْ يَدْفَعُهُ.

قَوْلُهُ ﷺ: (فِيهِمُ الْمُسْتَبْصِرُ، وَالْمَجْبُورُ، وَابْنُ السَّبِيلِ، يَهْلِكُونَ مَهْلَكًا وَاحِدًا، وَيَصْدُرُونَ مَصَادِرَ شَتَّى، يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ) أَمَّا «الْمُسْتَبْصِرُ» فَهُوَ الْمُسْتَبِينُ لِذَلِكَ الْقَاصِدُ لَهُ عَمْدًا.

= كذلك أنه من تصرف ناسخها تصويبا، وفي (ف): «والعين».

(١) في (ه): «أضرب».

[٧٣٤٨] | ٩ (٢٨٨٥) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أُسَامَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَشْرَفَ عَلَى أُطَمٍ مِنْ أَطَامِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ قَالَ: هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى؟ إِنِّي لَأَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ، كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ.

وَأَمَّا «الْمَجْبُورُ» فَهُوَ الْمُكْرَهُ، يُقَالُ: أَجْبَرْتُهُ فَهُوَ مُجْبَرٌ، هَذِهِ اللَّغَةُ الْمَشْهُورَةُ، وَيُقَالُ أَيْضًا: جَبَرْتُهُ فَهُوَ مُجْبُورٌ، حَكَاهَا الْفَرَاءُ وَغَيْرُهُ، وَجَاءَ هَذَا الْحَدِيثُ عَلَى هَذِهِ اللَّغَةِ.

وَأَمَّا «ابْنُ السَّبِيلِ» فَالْمُرَادُ بِهِ سَالِكُ الطَّرِيقِ مَعَهُمْ، وَلَيْسَ مِنْهُمْ. وَ«يَهْلِكُونَ مَهْلِكًا وَاحِدًا» أَي: يَقَعُ الْهَلَاكُ فِي الدُّنْيَا عَلَى جَمِيعِهِمْ. وَ«يَصْدُرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَصَادِرَ شَتَّى» أَي: يُبْعَثُونَ مُخْتَلِفِينَ عَلَى قَدَرِ نِيَّاتِهِمْ، فَيُجَازُونَ بِحَسَبِهَا.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنَ الْفِقْهِ: التَّبَاعُدُ مِنْ أَهْلِ الظُّلْمِ، وَالتَّحْذِيرُ مِنْ مُجَالَسَتِهِمْ، وَمِنْ مُجَالَسَةِ الْبُعَاةِ وَنَحْوِهِمْ مِنَ الْمُبْطِلِينَ، لِئَلَّا يَنَالَهُ^(١) مَا يُعَاقَبُونَ بِهِ. وَفِيهِ: أَنَّ مَنْ كَثَرَ سَوَادَ قَوْمٍ جَرَى عَلَيْهِ حُكْمُهُمْ^(٢) فِي ظَاهِرِ عُقُوبَاتِ الدُّنْيَا.

[٧٣٤٨] قَوْلُهُ: (إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَشْرَفَ عَلَى أُطَمٍ مِنْ أَطَامِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى؟ إِنِّي لَأَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ» («الْأُطَمُ» بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَالطَّاءِ هُوَ الْقَصْرُ وَالْحِصْنُ، وَجَمْعُهُ: أَطَامٌ. وَمَعْنَى «أَشْرَفَ»: عَلَا وَارْتَفَعَ.

(٢) فِي (د): «أَحْكَامُهُمْ».

(١) فِي (هـ): «يَنَالُهُمْ».

[٧٣٤٩] (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بَنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

[٧٣٥٠] [١٠ | (٢٨٨٦)] حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ، وَالْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ، وَعَبْدُ بَنُ حُمَيْدٍ، قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنِي، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَتَكُونُ فِتْنٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ، وَمَنْ وَجَدَ فِيهَا مَلَجًا فَلْيَعُدْ بِهِ.

[٧٣٥١] حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، وَالْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ، وَعَبْدُ بَنُ حُمَيْدٍ، قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنِي، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ

والتَّشْبِيهُ بِـ «مَوَاقِعِ الْقَطْرِ»: [٧/١٨] فِي الْكثْرَةِ وَالْعُمُومِ، أَي: أَنَّهَا كَثِيرَةٌ، وَتَعُمُّ النَّاسَ لَا تَخْتَصُّ بِهَا طَائِفَةٌ، وَهَذَا إِشَارَةٌ إِلَى الْحُرُوبِ الْجَارِيَةِ بَيْنَهُمْ، كَوَفْعَةِ الْجَمَلِ، وَصِفِّينَ، وَالْحَرَّةِ، وَمَقْتَلِ الْحُسَيْنِ، وَمَقْتَلِ عَثْمَانَ^(١) ﷺ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَفِيهِ: مُعْجَزَةٌ ظَاهِرَةٌ لَهُ^(٢) ﷺ.

[٧٣٥٠] قَوْلُهُ ﷺ: (سَتَكُونُ فِتْنٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ [٧/١٨] مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا^(٣) تَسْتَشْرِفُهُ، وَمَنْ وَجَدَ مِنْهَا مَلَجًا فَلْيَعُدْ بِهِ).

(١) فِي (ع)، وَ(ط): «وَمَقْتَلِ عَثْمَانَ وَمَقْتَلِ الْحُسَيْنِ».

(٢) فِي (هـ): «لِرَسُولِ اللَّهِ».

(٣) فِي (هـ): «فِيهَا».

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مُطِيعِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ نَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ هَذَا.

إِلَّا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ يَزِيدُ: مِنَ الصَّلَاةِ صَلَاةٌ مَن فَاتَتْهُ فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ.

[٧٣٥٢] حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: تَكُونُ فِتْنَةٌ النَّائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْيَقْظَانِ، وَالْيَقْظَانُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، فَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً، أَوْ مَعَادًا فَلْيَسْتَعِذْ.

[٧٣٥٢] وَفِي رِوَايَةٍ (تَكُونُ فِتْنَةٌ النَّائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْيَقْظَانِ، وَالْيَقْظَانُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ).

أَمَّا «تَشَرَّفَ» فَرُويَ عَلَى وَجْهَيْنِ مَشْهُورَيْنِ: أَحَدُهُمَا: بِفَتْحِ التَّاءِ الْمُثَنَّاةِ فَوْقَ وَالشَّيْنِ وَالرَّاءِ. وَالثَّانِي: «يُشْرِفُ» بِضَمِّ اليَاءِ وَإِسْكَانِ الشَّيْنِ وَكَسْرِ الرَّاءِ، وَهُوَ مِنَ الْإِشْرَافِ لِلشَّيْءِ، وَهُوَ الْإِنْتِصَابُ، وَالتَّطَلُّعُ إِلَيْهِ، وَالتَّعَرُّضُ لَهُ.

وَمَعْنَى «تَسْتَشْرِفُهُ»: تَقْلِبُهُ^(١) وَتَصْرَعُهُ، وَقِيلَ: هُوَ مِنَ الْإِشْرَافِ بِمَعْنَى الْإِشْفَاءِ عَلَى الْهَلَاكِ، وَمِنْهُ أَشْفَى الْمَرِيضُ عَلَى الْمَوْتِ وَأَشْرَفَ.

وَقَوْلُهُ ﷺ: «وَمَنْ وَجَدَ مِنْهَا مَلْجَأً»، أَي: عَاصِمًا وَمَوْضِعًا يَلْتَجِيءُ إِلَيْهِ وَيَعْتَرِزُ فِيهِ.

«فَلْيَعِذْ بِهِ» أَي: فَلْيَعْتَرِزْ فِيهِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ: «الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ» إِلَى آخِرِهِ، فَمَعْنَاهُ: بَيَانُ

(١) فِي (ع): «تَقْتَلُهُ».

[٧٣٥٣] | ١٣ | (٢٨٨٧) | حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ الشَّحَامُ قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَفَرَقْدُ السَّبَخِيُّ إِلَى مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، وَهُوَ فِي أَرْضِهِ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ فَقُلْنَا: هَلْ سَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ فِي الْفِتَنِ حَدِيثًا؟ قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ يُحَدِّثُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنٌ، أَلَا تُمْ تَكُونُ فِتْنَةً الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي فِيهَا، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي إِلَيْهَا، أَلَا فَإِذَا نَزَلَتْ، أَوْ وَقَعَتْ، فَمَنْ كَانَ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بِإِبِلِهِ، وَمَنْ كَانَ لَهُ غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بِغَنَمِهِ، وَمَنْ كَانَ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بِأَرْضِهِ، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِبِلٌ، وَلَا غَنَمٌ، وَلَا أَرْضٌ؟ قَالَ: يَعْمِدُ إِلَى سَيْفِهِ فَيَدُقُّ عَلَى حَدِّهِ بِحَجَرٍ، ثُمَّ لِيَنْجُ إِنْ اسْتَطَاعَ النِّجَاءَ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ؟ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ؟ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ؟ قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ أُكْرِهْتُ حَتَّى يُنْطَلِقَ بِي إِلَى أَحَدِ الصَّفَيْنِ، أَوْ إِحْدَى الْفَتْنَيْنِ، فَضَرَبَنِي رَجُلٌ بِسَيْفِهِ، أَوْ يَجِيءُ سَهْمٌ فَيَقْتُلُنِي؟ قَالَ: يَبُوءُ بِإِثْمِهِ وَإِثْمِكَ، وَيَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ.

عَظِمَ ^(١) حَظْرَهَا، وَالْحَثُّ عَلَى تَجَنُّبِهَا وَالْهَرَبُ مِنْهَا، وَالتَّسَبُّبُ ^(٢) فِي شَيْءٍ ^(٣)، وَأَنَّ شَرَّهَا وَفِتْنَتَهَا يَكُونُ عَلَى حَسَبِ التَّعَلُّقِ بِهَا.

[٧٣٥٣] قَوْلُهُ ﷺ: (يَعْمِدُ إِلَى ^(٤) سَيْفِهِ فَيَدُقُّ عَلَى حَدِّهِ بِحَجَرٍ) قِيلَ: الْمُرَادُ كَسْرُ السَّيْفِ حَقِيقَةً عَلَى ظَاهِرِ الْحَدِيثِ، لَيْسَ عَنْ ^(٥) نَفْسِهِ بَابَ [ط/١٨/٩] هَذَا الْقِتَالِ، وَقِيلَ: هُوَ مَجَازٌ، وَالْمُرَادُ: تَرُكُ الْقِتَالِ، وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ.

(١) في (ط): «عظيم».

(٢) في (هـ)، و(ز)، و(ع): «ومن التسبب» وفي (ط): «ومن التثبث».

(٣) بعدها في (ف): «منها».

(٤) في (ع): «أحدكم إلى»، وفي (ط): «على».

(٥) في (ط): «على».

[٧٣٥٤] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ (ح) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، كِلَاهُمَا عَنْ عَثْمَانَ الشَّحَّامِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، حَدِيثُ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ نَحْوَ حَدِيثِ حَمَّادٍ إِلَى آخِرِهِ، وَأَنْتَهَى حَدِيثُ وَكَيْعٍ عِنْدَ قَوْلِهِ: إِنْ اسْتَطَاعَ النَّجَاءَ، وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

وَهَذَا الْحَدِيثُ وَالْأَحَادِيثُ قَبْلَهُ وَبَعْدَهُ مِمَّا يَحْتَجُّ بِهِ مَنْ لَا يَرَى الْقِتَالَ فِي الْفِتْنَةِ بِكُلِّ حَالٍ، وَقَدْ اِخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي ذَلِكَ^(١)، فَقَالَتْ طَائِفَةٌ: لَا يُقَاتِلُ فِي فِتْنِ الْمُسْلِمِينَ، وَإِنْ دَخَلُوا عَلَيْهِ بَيْتَهُ، وَطَلَبُوا قَتْلَهُ، فَلَا يَجُوزُ لَهُ الْمُدَافَعَةُ عَنْ نَفْسِهِ، لِأَنَّ الطَّالِبَ مُتَأَوِّلٌ، وَهَذَا مَذْهَبُ أَبِي بَكْرَةَ الصَّحَابِيِّ رضي الله عنه، وَعَيْرُهُ.

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ، وَعِمْرَانُ بْنُ الْحُصَيْنِ، وَغَيْرُهُمَا: لَا يَدْخُلُ فِيهَا، لَكِنْ إِنْ قُصِدَ دَفْعَ عَنْ نَفْسِهِ، فَهَذَانِ الْمَذْهَبَانِ مُتَّفِقَانِ عَلَى تَرْكِ الدُّخُولِ فِي جَمِيعِ فِتْنِ الْإِسْلَامِ.

وَقَالَ مُعْظَمُ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، وَعَامَّةُ عُلَمَاءِ الْإِسْلَامِ: يَجِبُ نَصْرُ الْمُحِقِّ فِي الْفِتَنِ، وَالْقِيَامُ مَعَهُ، وَمُقَاتَلَةُ الْبَاغِينَ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَقَاتِلُوا آلِي بَغِيٍّ﴾^(٢) [الحجرات: ٩] الْآيَةَ. وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ، وَتَأْوِيلُ الْأَحَادِيثِ عَلَى مَنْ لَمْ يَظْهَرْ لَهُ الْمُحِقُّ^(٣)، أَوْ عَلَى طَائِفَتَيْنِ ظَالِمَتَيْنِ لَا تَأْوِيلَ لِيُوحِدَةٍ مِنْهُمَا، وَلَوْ كَانَ كَمَا قَالَ الْأَوَّلُونَ لَظَهَرَ الْفُسَادُ، وَاسْتَطَالَ أَهْلُ الْبَغْيِ وَالْمُبْطِلُونَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) في (د): «هذا الحديث»، وفي (ط): «قتال الفتنة».

(٢) بعدها في (ع): ﴿حَقٌّ بَغِيٍّ﴾.

(٣) في (ع): «الحق».

[٧٣٥٥] | ١٤ (٢٨٨٨) | حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، وَيُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: خَرَجْتُ وَأَنَا أُرِيدُ هَذَا الرَّجُلَ، فَلَقَيْنِي أَبُو بَكْرَةَ، فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ يَا أَخْنَفُ؟ قَالَ: قُلْتُ: أُرِيدُ نَصْرَ ابْنِ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَعْنِي عَلِيًّا، قَالَ: فَقَالَ لِي: يَا أَخْنَفُ، ارْجِعْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ، قَالَ: فَقُلْتُ، أَوْ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الْقَاتِلُ،

[٧٣٥٥] قَوْلُهُ ﷺ: [ط/١٨/١٠] (إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ) مَعْنَى «تَوَاجَهَا»: ضَرَبَ كُلُّ وَاحِدٍ وَجْهَ^(١) صَاحِبِهِ، أَي: ذَاتَهُ وَجَمَلْتَهُ.

وَأَمَّا كَوْنُ الْقَاتِلِ وَالْمَقْتُولِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمَحْمُولٌ عَلَى مَنْ لَا تَأْوِيلَ لَهُ، وَيَكُونُ قِتَالُهُمَا عَصِيَّةً وَنَحْوَهَا، ثُمَّ كَوْنُهُ فِي النَّارِ مَعْنَاهُ مُسْتَحِقُّ لَهَا، وَقَدْ يُجَازَى بِذَلِكَ، وَقَدْ يَعْفُو اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، هَذَا مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ^(٢)، وَقَدْ سَبَقَ تَفْرِيضُهُ مَرَّاتٍ، وَعَلَى هَذَا يُتَأَوَّلُ كُلُّ مَا جَاءَ مِنْ نِظَائِرِهِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ الدِّمَاءَ الَّتِي جَرَتْ بَيْنَ الصَّحَابَةِ ﷺ لَيْسَتْ بِدَاخِلَةٍ فِي هَذَا الْوَعِيدِ^(٣)، وَمَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْحَقِّ إِحْسَانُ الظَّنِّ بِهِمْ، وَالْإِمْسَاكُ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَهُمْ، وَتَأْوِيلُ^(٤) قِتَالِهِمْ، وَأَنَّهُمْ مُجْتَهِدُونَ مُتَأَوَّلُونَ، لَمْ يَفْصِدُوا مَعْصِيَةً وَلَا مَحْضَ الدُّنْيَا، بَلِ اعْتَقَدَ كُلُّ فَرِيقٍ أَنَّهُ الْمُحِقُّ، وَمُخَالَفُهُ بَاغٍ، فَوَجَبَ عَلَيْهِ قِتَالُهُ لِيَرْجَعَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ.

(١) في (ف): «منهما وجه».

(٢) «أهل السنة» فوقها في (و): «لعله»، وفي (ط): «أهل الحق»، وليست في (ه).

(٣) في (ع): «الحديث».

(٤) في نسخة على (ف): «ويتأول».

وَكَانَ بَعْضُهُمْ مُصِيبًا، وَبَعْضُهُمْ مُخْطِئًا مَعْدُورًا فِي الْخَطَا، لِأَنَّهُ بِالْإِجْتِهَادِ^(١)، وَالْمُجْتَهِدُ إِذَا أَخْطَأَ لَا إِثْمَ عَلَيْهِ، وَكَانَ عَلَيَّ ﷺ هُوَ الْمُحِقُّ الْمُصِيبَ فِي تِلْكَ الْحُرُوبِ، هَذَا مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَكَانَتْ الْقَضَايَا مُشْتَبِهَةً، حَتَّى إِنَّ جَمَاعَةً مِنَ الصَّحَابَةِ تَحَيَّرُوا فِيهَا فَاعْتَزَلُوا الطَّائِفَتَيْنِ، وَلَمْ يُقَاتِلُوا، وَلَوْ تَيَقَّنُوا الصَّوَابَ لَمْ يَتَأَخَّرُوا عَنْ مُسَاعَدَتِهِ^(٢) أَجْمَعِينَ.

قَوْلُهُ: (أَرَأَيْتَ إِنْ أَكْرَهْتُ حَتَّى يُنْطَلِقَ بِي إِلَى أَحَدِ الصَّفَيْنِ، فَضَرَبَنِي رَجُلٌ بِسَيْفِهِ، أَوْ يَحْيَى سَهْمٌ فَيَقْتُلْنِي؟ قَالَ: يَبُوءُ بِإِثْمِهِ وَإِثْمِكَ، وَيَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ)^[٧٣٥٣] [ط/١١/١٨] مَعْنَى «يَبُوءُ»: يَلْزِمُهُ، وَيَرْجِعُ بِهِ، وَيَحْتَمِلُهُ أَيُّ: يَبُوءُ الَّذِي أَكْرَهَكَ بِإِثْمِهِ فِي إِكْرَاهِكَ، وَفِي دُخُولِهِ فِي الْفِتْنَةِ، وَبِإِثْمِكَ فِي^(٣) قَتْلِكَ وَغَيْرِهِ، وَيَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ، أَيُّ: مُسْتَحَقًّا لَهَا.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: رَفَعَ الْإِثْمَ عَنِ الْمُكْرِهِ عَلَى الْحُضُورِ هُنَاكَ، وَأَمَّا الْقَتْلُ فَلَا يُبَاحُ بِالْإِكْرَاهِ بَلْ يَأْتُمُّ الْمُكْرَهُ عَلَيْهِ^(٤) الْمَأْمُورُ بِهِ بِالْإِجْمَاعِ، وَقَدْ نَقَلَ الْقَاضِي^(٥) وَغَيْرُهُ فِيهِ الْإِجْمَاعَ. قَالَ أَصْحَابُنَا: وَكَذَا الْإِكْرَاهُ عَلَى الزَّوْنَا، لَا يُرْفَعُ الْإِثْمُ فِيهِ، هَذَا إِذَا أَكْرَهَتِ الْمَرْأَةُ حَتَّى مَكَّنَتْ مِنْ نَفْسِهَا، فَأَمَّا إِذَا رُبِطَتْ، وَلَمْ يُمَكِّنْهَا مُدَافِعْتُهَا^(٦)، فَلَا إِثْمَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) في (ط): «لاجهاد».

(٢) «ولو تيقنوا الصواب لم يتأخروا عن مساعدته» في (ط): «قاتلوا، ولم يتيقنوا الصواب، ثم تأخروا عن مساعدته»، وهو تخليط.

(٣) في (ع): «و».

(٤) في (د): «عليها»، وفي (ط): «على».

(٥) «إكمال المعلم» (٨/٤٢٢).

(٦) كذا من (هـ)، و(ر)، و(ع)، و(د)، وتكون على معنى الفاحشة، وغير ذلك، وفي (و): «مدافعها»، وفي (ف)، و(ز): «مدافعة»، وفي (ط): «مدافعتة».

فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: إِنَّهُ قَدْ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ.

[٧٣٥٦] وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الضَّبِّيِّ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، وَيُونُسَ، وَالْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ.

[٧٣٥٧] (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ مِنْ كِتَابِهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي كَامِلٍ، عَنْ حَمَّادٍ، إِلَى آخِرِهِ.

[٧٣٥٨] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عُثْرٌ، عَنْ شُعْبَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا الْمُسْلِمَانِ حَمَلَا أَحَدُهُمَا عَلَى أَخِيهِ السَّلَاحَ، فَهُمَا عَلَى جُرْفٍ جَهَنَّمَ، فَإِذَا قَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ دَخَلَهَا جَمِيعًا.

قَوْلُهُ ﷺ: (إِنَّ الْمَقْتُولَ فِي النَّارِ، لِأَنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ) فِيهِ (١) دَلَالَةٌ لِلْمَذْهَبِ الصَّحِيحِ الَّذِي عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ: أَنَّ مَنْ نَوَى الْمَعْصِيَةَ، وَأَصَرَ عَلَى النَّيَةِ يَكُونُ آثِمًا، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْهَا وَلَا تَكَلَّمَ (٢)، وَقَدْ سَبَقَتِ الْمَسْأَلَةُ وَاضِحَةً فِي «كِتَابِ الْإِيمَانِ» (٣).

[٧٣٥٨] قَوْلُهُ ﷺ: (فَهُمَا فِي جُرْفٍ جَهَنَّمَ) هَكَذَا هُوَ فِي مُعْظَمِ النُّسخِ: «جُرْفٍ» بِالْجِيمِ وَضَمٌّ (٥) الرَّاءِ وَإِسْكَانِهَا، وَفِي بَعْضِهَا: «حَرْفٍ» بِالْحَاءِ، وَهُمَا مُتَقَارِبَانِ، وَمَعْنَاهُ عَلَى طَرَفِهَا قَرِيبٌ مِنَ السُّفُوطِ فِيهَا.

(١) فِي (ف): «هَذَا فِيهِ»، وَلَيْسَتْ فِي (ع).

(٢) بَعْدَهَا فِي (ف): «بِهَا».

(٤) فِي (ط): «عَلَى».

(٣) انظُر: (٢/٥٠٧).

(٥) «ضَمٌّ» لَيْسَتْ فِي (هـ)، وَ(و)، وَ(شَد)، وَكَذَا كَانَتْ فِي (ف)، وَ(ر)، ثُمَّ أَلْحَقَهَا بَيْنَ السُّطُورِ وَصَحَّحَ عَلَيْهَا لِتَوَافُقِ بَقِيَةِ النُّسخِ.

[٧٣٥٩] | ١٧ | (١٥٧) | وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتَتَلَ فِئَتَانِ عَظِيمَتَانِ، وَتَكُونَ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ، وَدَعُوهُمَا وَاحِدَةٌ.

[٧٣٦٠] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ الْهَرْجُ، قَالُوا: وَمَا الْهَرْجُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْقَتْلُ الْقَتْلُ.

[٧٣٦١] | ١٩ | (٢٨٨٩) | حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثُوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا،

قَوْلُهُ: (حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ. وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، عَنْ غُنْدَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ بِإِسْنَادِهِ مَرْفُوعًا) هَذَا الْحَدِيثُ مِمَّا اسْتَدْرَكَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ، وَقَالَ: «لَمْ يَرْفَعُهُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ مَنْصُورٍ»^(١)، وَهَذَا الْإِسْتِدْرَاكُ غَيْرُ مَقْبُولٍ، فَإِنَّ شُعْبَةَ [١٢/١٨ ط] إِمَامٌ حَافِظٌ، فَزِيَادَتُهُ الرَّفْعَ مَقْبُولَةٌ، كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ مَرَّاتٍ.

[٧٣٥٩] قَوْلُهُ ﷺ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتَتَلَ فِئَتَانِ عَظِيمَتَانِ) الْحَدِيثُ، هَذَا مِنَ الْمُعْجَزَاتِ، وَقَدْ جَرَى هَذَا فِي الْعَصْرِ الْأَوَّلِ.

[٧٣٦١] قَوْلُهُ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى زَوَى^(٢) لِي الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا،

(٢) فِي (ط): «قَدْ زَوَى».

(١) «التَّبَع» [٨٧].

وَأَعْطَيْتُ الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا
بِسَنَةِ بَعَامَّةٍ، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ،
وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ
لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أَهْلِكَهُمْ بِسَنَةِ بَعَامَّةٍ، وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى
أَنْفُسِهِمْ يَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهُمْ، وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَفْطَارِهَا، أَوْ قَالَ: مَنْ
بَيْنَ أَفْطَارِهَا، حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا.

وَأَعْطَيْتُ الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ (أَمَّا «زَوَى» فَمَعْنَاهُ: جَمَعَ، وَهَذَا
الْحَدِيثُ فِيهِ مُعْجَزَاتٌ ظَاهِرَةٌ، قَدْ وَقَعَتْ كُلُّهَا بِحَمْدِ اللَّهِ كَمَا أَخْبَرَ بِهِ ﷺ).

قَالَ الْعُلَمَاءُ: الْمُرَادُ بِِ «الْكَنْزَيْنِ»: الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ، وَالْمُرَادُ: كَنْزِي
كِسْرَى وَقَيْصَرَ مَلِكِي الْعِرَاقِ وَالشَّامِ. وَفِيهِ: إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ مَلِكَ هَذِهِ الْأُمَّةِ
يَكُونُ مُعْظَمُ امْتِدَادِهِ فِي جِهَتِي الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، وَهَكَذَا^(١) وَقَعَ، وَأَمَّا
فِي جِهَتِي^(٢) الْجَنُوبِ وَالشَّمَالِ فَقَلِيلٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ،
فَصَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَى رَسُولِهِ الصَّادِقِ الَّذِي لَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى، إِنْ
هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى.

قَوْلُهُ ﷺ: (فَيَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهُمْ) أَي: جَمَاعَتَهُمْ وَأَصْلَهُمْ، وَ«الْبَيْضَةُ»
[ط/١٨/١٣] أَيْضًا الْعِرْزُ وَالْمُلْكُ.

قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: (وَإِنِّي قَدْ أَعْطَيْتُكَ^(٣) لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أَهْلِكَهُمْ بِسَنَةِ
عَامَّةٍ) أَي: لَا أَهْلِكَهُمْ بِقَحْطِ يَعْمُهُمْ، بَلْ إِنْ وَقَعَ قَحْطٌ يَكُونُ^(٤) فِي نَاحِيَةِ
يَسِيرَةٍ بِالنِّسْبَةِ إِلَى بَاقِي بِلَادِ الْإِسْلَامِ، فَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالشُّكْرُ عَلَى جَمِيعِ نِعَمِهِ.

(١) فِي (ع): «وَهَذَا».

(٢) فِي (ف): «جِهَةٌ»، وَلَيْسَتْ فِي (ع).

(٣) فِي (ع): «أَعْطَيْتُ».

(٤) فِي (ط): «فِي كَوْنٍ».

[٧٣٦٢] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ، عَنْ ثَوْبَانَ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى رَوَى لِي الْأَرْضَ، حَتَّى رَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَأَعْطَانِي الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ.

[٧٣٦٣] [٢٠ | (٢٨٩٠)] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ (ح) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْعَالِيَةِ، حَتَّى إِذَا مَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ، دَخَلَ فَرَكَعَ فِيهِ رُكْعَتَيْنِ، وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، وَدَعَا رَبَّهُ طَوِيلًا، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْنَا، فَقَالَ ﷺ: سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا، فَأَعْطَانِي ثِنْتَيْنِ، وَمَنْعَنِي وَاحِدَةً، سَأَلْتُ رَبِّي: أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ، فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالْعَرَقِ، فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَجْعَلَ بِأَسْهُمَ بَيْنَهُمْ، فَمَنْعَنِيهَا.

[٧٣٦٤] وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمِ الْأَنْصَارِيِّ، أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ أَقْبَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَمَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ، بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ.

[٧٣٦٥] [٢٢ | (٢٨٩١)] حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّحَيْبِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ: أَنَّ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ كَانَ يَقُولُ: قَالَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ: وَاللَّهِ إِنِّي لِأَعْلَمُ النَّاسَ بِكُلِّ فِتْنَةٍ هِيَ كَائِنَةٌ،

[٧٣٦٣] قَوْلُهُ ﷺ: (سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا فَأَعْطَانِي ثِنْتَيْنِ) [ط/١٨/١٤]

إِلَى آخِرِهِ، هَذَا أَيْضًا مِنَ الْمُعْجَزَاتِ الظَّاهِرَةِ.

فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ السَّاعَةِ، وَمَا بِي إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسْرًا إِلَيَّ فِي ذَلِكَ شَيْئًا لَمْ يُحَدِّثْهُ غَيْرِي، وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ يُحَدِّثُ مَجْلِسًا أَنَا فِيهِ عَنِ الْفِتَنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَعُدُّ الْفِتْنَ: مِنْهُنَّ ثَلَاثٌ لَا يَكْدُنَ يَدْرُنَ شَيْئًا، وَمِنْهُنَّ فِتْنٌ كَرِيحِ الصَّيْفِ، مِنْهَا صِغَارٌ وَمِنْهَا كِبَارٌ.

قَالَ حُذَيْفَةُ: فَذَهَبَ أَوْلَيْكَ الرَّهْطُ كُلُّهُمْ غَيْرِي.

[٧٣٦٦] وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقِ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَامًا، مَا تَرَكَ شَيْئًا يَكُونُ فِي مَقَامِهِ ذَلِكَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ إِلَّا حَدَّثَ بِهِ، حَفِظَهُ مَنْ حَفِظَهُ، وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ، قَدْ عَلِمَهُ أَصْحَابِي هَوْلَاءِ، وَإِنَّهُ لَيَكُونُ مِنْهُ الشَّيْءُ قَدْ نَسِيْتُهُ، فَأَرَاهُ، فَأَذْكُرُهُ، كَمَا يَذْكُرُ الرَّجُلُ وَجْهَ الرَّجُلِ إِذَا غَابَ عَنْهُ، ثُمَّ إِذَا رَأَهُ عَرَفَهُ.

[٧٣٦٧] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ: وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

[٧٣٦٨] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ نَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَيَّ أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ فَمَا مِنْهُ شَيْءٌ إِلَّا قَدْ سَأَلْتُهُ، إِلَّا أَنِّي لَمْ أَسْأَلْهُ: مَا يُخْرِجُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ مِنَ الْمَدِينَةِ؟

[٧٣٦٩] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

[٧٣٧٠] | ٢٥ | (٢٨٩٢) | وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ، وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَاصِمٍ، قَالَ حَجَّاجُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ، أَخْبَرَنَا عَلْبَاءُ بْنُ أَحْمَرَ، حَدَّثَنِي أَبُو زَيْدٍ، يَعْنِي عَمْرُو بْنُ أَخْطَبَ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْفَجْرَ، وَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَخَطَبَنَا حَتَّى حَضَرَتِ الظُّهْرُ، فَنَزَلَ فَصَلَّى، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَخَطَبَنَا حَتَّى حَضَرَتِ الْعَصْرُ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَخَطَبَنَا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَأَخْبَرَنَا بِمَا كَانَ وَبِمَا هُوَ كَائِنٌ فَأَعْلَمْنَا أَحْفَظْنَا.

[٧٣٧١] | ٢٦ | (١٤٤) | حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، قَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيبٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ كَمَا قَالَ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: أَنَا، قَالَ: إِنَّكَ لَجَرِيءٌ، وَكَيْفَ؟ قَالَ: قَالَ: قُلْتُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَنَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ

[٧٣٧٠] قَوْلُهُ: (أَخْبَرَنَا^(١) عَلْبَاءُ بْنُ أَحْمَرَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو زَيْدٍ) أَمَّا «عَلْبَاءُ» فَبِعَيْنِ مُهْمَلَةٍ مَكْسُورَةٍ^(٢) ثُمَّ لَامٍ سَاكِنَةٍ، ثُمَّ بَاءٌ مُوَحَّدَةٌ، ثُمَّ أَلِفٌ مَمْدُودَةٌ. وَ«أَحْمَرَ» آخِرُهُ رَاءٌ.

وَ«أَبُو زَيْدٍ» هُوَ عَمْرُو بْنُ أَخْطَبَ بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ، الصَّحَابِيُّ الْمَشْهُورُ

ﷺ .

[٧٣٧١] قَوْلُهُ: (عَنْ حُدَيْفَةَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ [ط/١٨/١٦] ﷺ، وَذَكَرَ حَدِيثَ الْفِتْنَةِ) وَقَدْ سَبَقَ شَرْحُهُ فِي أَوَاخِرِ «كِتَابِ الْإِيمَانِ»^(٣).

(١) فِي (د): «أَخْبِر».

(٢) يَبْدَأُ مِنْ هُنَا سَقَطَ فِي (د)، وَيَنْتَهِي حَيْثُ الْإِشَارَةُ.

(٣) انظُر: (٣/٣٩).

يُكْفَرُهَا الصِّيَامُ وَالصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ، فَقَالَ عُمَرُ: لَيْسَ هَذَا أُرِيدُ، إِنَّمَا أُرِيدُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ، قَالَ: فَقُلْتُ: مَا لَكَ وَلَهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مُغْلَقًا، قَالَ: أَفِيكْسِرُ الْبَابَ أَمْ يُفْتَحُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، بَلْ يُكْسَرُ، قَالَ: ذَلِكَ أَحْرَى أَنْ لَا يُغْلَقَ أَبَدًا.

قَالَ: فَقُلْنَا لِحَدِيثِهِ: هَلْ كَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ مِنَ الْبَابِ؟ قَالَ: نَعَمْ، كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ دُونَ غَدِ اللَّيْلَةِ، إِنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ.

قَالَ: فَهَبْنَا أَنْ نَسْأَلَ حَدِيثَهُ مِنَ الْبَابِ؟ فَقُلْنَا لِمَسْرُوقٍ: سَلْهُ، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: عُمَرُ.

[٧٣٧٢] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ (ح) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ (ح) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عِيسَى، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ.

وَفِي حَدِيثِ عِيسَى، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ شَقِيقٍ قَالَ: سَمِعْتُ حَدِيثَهُ يَقُولُ.

[٧٣٧٣] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ جَامِعِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ، وَالْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ حَدِيثِهِ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: مَنْ يُحَدِّثُنَا عَنِ الْفِتْنَةِ، وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

[٧٣٧٤] | ٢٨ | (٢٨٩٣) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ جُنْدُبٌ: جِئْتُ يَوْمَ الْجَرَعَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ،

[٧٣٧٤] قَوْلُهُ: (قَالَ جُنْدُبٌ: [ط/١٨/١٧]) جِئْتُ يَوْمَ الْجَرَعَةِ فَإِذَا رَجُلٌ

جَالِسٌ) هِيَ «الْجَرَعَةُ» بِفَتْحِ الْجِيمِ، وَبِفَتْحِ الرَّاءِ وَإِسْكَانِهَا، الْفَتْحُ أَشْهُرُ

فَقُلْتُ: لِيَهْرَاقَنَّ الْيَوْمَ هَاهُنَا دِمَاءٌ، فَقَالَ ذَاكَ الرَّجُلُ: كَلَّا وَاللَّهِ، قُلْتُ: بَلَى وَاللَّهِ، قَالَ: كَلَّا وَاللَّهِ، قُلْتُ: بَلَى وَاللَّهِ، قَالَ: كَلَّا وَاللَّهِ، إِنَّهُ لَحَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنِيهِ، قُلْتُ: بِئْسَ الْجَلِيسُ لِي أَنْتَ مُنْذُ الْيَوْمِ، تَسْمَعُنِي أَخَالَفُكَ، وَقَدْ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا تَنْهَانِي، ثُمَّ قُلْتُ: مَا هَذَا الْغَضَبُ؟ فَأَقْبَلْتُ عَلَيْهِ وَأَسَأَلُهُ، فَإِذَا الرَّجُلُ حُدَيْفَةُ.

وَأَجُودٌ، وَهِيَ ^(١) مَوْضِعٌ بِقُرْبِ الْكُوفَةِ عَلَى طَرِيقِ الْحَبِيرَةِ ^(٢).

و«يَوْمَ الْجَرَعَةِ» يَوْمٌ خَرَجَ فِيهِ أَهْلُ الْكُوفَةِ يَلْتَقُونَ ^(٣) وَالْيَا وَوَلَاهُ عَلَيْهِمْ عُثْمَانُ رضي الله عنه فَرَدُّوهُ، وَسَأَلُوا عُثْمَانَ أَنْ يُوَلِّيَ ^(٤) أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ، فَوَلَاهُ.

قَوْلُهُ: (بِئْسَ الْجَلِيسُ لِي أَنْتَ ^(٥))، مُنْذُ الْيَوْمِ تَسْمَعُنِي أَخَالَفُكَ) وَقَعَ فِي جَمِيعِ ^(٦) نُسْخِ بِلَادِنَا الْمُعْتَمَدَةِ: «أَخَالَفُكَ» بِالْحَاءِ الْمُعْجَمَةِ، وَقَالَ الْقَاضِي: «رَوَايَةٌ ^(٧) شِيُوخِنَا كَافَّةً بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ مِنَ الْحَلْفِ الَّذِي هُوَ الْيَمِينُ، قَالَ: وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ بِالْمُعْجَمَةِ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ. قَالَ: لَكِنَّ الْمُهْمَلَةَ أَظْهَرُ، لِتَكَرُّرِ الْإِيمَانِ بَيْنَهُمَا» ^(٨).

(١) في (ف): «وهو».

(٢) في (ع): «الحرّة».

(٣) في (ط): «يتلقون».

(٤) بعدها في (ط): «عليهم».

(٥) «لي أنت» في (ع): «أنت لي».

(٦) في (ع): «بعض».

(٧) في (ع): «رواه».

(٨) «إكمال المعلم» (٨/٤٣٢).

[٧٣٧٥] | ٢٩ (٢٨٩٤) | حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ،
يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَحْسِرَ الْفُرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ
ذَهَبٍ، يَقْتَتِلُ النَّاسُ عَلَيْهِ، فَيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، وَيَقُولُ كُلُّ
رَجُلٍ مِنْهُمْ: لَعَلِّي أَكُونُ أَنَا الَّذِي أَنْجُو.

[٧٣٧٦] (...) وَحَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بْنُ سِطَّامٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا
رَوْحٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.
وَزَادَ: فَقَالَ أَبِي: إِنْ رَأَيْتَهُ فَلَا تَقْرَبْتَهُ.

[٧٣٧٧] حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ سَهْلُ بْنُ عَثْمَانَ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ
السَّكُونِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ
عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ
يَحْسِرَ عَنْ كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا.

[٧٣٧٨] حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عَثْمَانَ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ،
عَنْ أَبِي الرِّزَّادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذْ
مِنْهُ شَيْئًا.

[٧٣٧٥] قَوْلُهُ ﷺ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَحْسِرَ الْفُرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ
ذَهَبٍ) هُوَ بِفَتْحِ الْيَاءِ الْمُشْتَاةِ تَحْتُ^(١)، وَكَسْرِ السِّينِ، [ط/١٨/١٨] أَي:
يُنْكَشِفُ لِذَهَابِ مَائِهِ.

(١) في (هـ): «من تحت»، وليست في (و).

[٧٣٧٩] | ٣٢ | (٢٨٩٥) | حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ، وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ، وَاللَّفْظُ لِأَبِي مَعْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ قَالَ: كُنْتُ وَاقِفًا مَعَ أَبِي بْنِ كَعْبٍ، فَقَالَ: لَا يَزَالُ النَّاسُ مُخْتَلِفَةً أَعْنَاقُهُمْ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا، قُلْتُ: أَجَلٌ، قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَوْشِكُ الْفَرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَإِذَا سَمِعَ بِهِ النَّاسُ سَارُوا إِلَيْهِ، فَيَقُولُ مَنْ عِنْدَهُ: لَيْتُنْ تَرَكْنَا النَّاسَ يَأْخُذُونَ مِنْهُ لِيُدْهَبَنَّ بِهِ كُلُّهُ، قَالَ: فَيَقْتُلُونَ عَلَيْهِ، فَيَقْتُلُ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ.

قَالَ أَبُو كَامِلٍ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: وَقَفْتُ أَنَا وَأَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ فِي ظِلِّ أُجْمِ حَسَّانَ.

[٧٣٨٠] | ٣٣ | (٢٨٩٦) | حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَاللَّفْظُ لِعُبَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ بْنِ سُلَيْمَانَ مَوْلَى خَالِدِ بْنِ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْعَتِ الْعِرَاقُ دِرْهَمَهَا وَقَفِيزَهَا، وَمَنْعَتِ الشَّامُ

[٧٣٧٩] قَوْلُهُ: (فِي ظِلِّ أُجْمِ حَسَّانَ) هُوَ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَالْجِيمِ، وَهُوَ الْحِصْنُ، وَجَمَعُهُ: آجَامٌ، وَهُوَ كَأُطْمٍ وَأَطَامٍ فِي الْوِزْنِ وَالْمَعْنَى.

قَوْلُهُ: (لَا يَزَالُ النَّاسُ مُخْتَلِفَةً أَعْنَاقُهُمْ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا) قَالَ الْعُلَمَاءُ: الْمُرَادُ بِ«الْأَعْنَاقِ» هُنَا: الرُّؤْسَاءُ وَالْكَبْرَاءُ، وَقِيلَ: الْجَمَاعَاتُ، قَالَ الْقَاضِي: «وَقَدْ يَكُونُ [ط/١٨/١٩] الْمُرَادُ الْأَعْنَاقُ نَفْسَهَا، وَعَبَّرَ بِهَا عَنْ أَصْحَابِهَا، لَا سِيَّمَا وَهِيَ الَّتِي بِهَا التَّطَلُّعُ وَالتَّشَوُّفُ^(١) لِلْأَشْيَاءِ»^(٢).

[٧٣٨٠] قَوْلُهُ ﷺ: (مَنْعَتِ الْعِرَاقُ دِرْهَمَهَا وَقَفِيزَهَا، وَمَنْعَتِ الشَّامُ

(١) فِي (و): «التطلق والتسوق» تصحيف.

(٢) «إكمال المعلم» (٨/٤٣٣).

مُدْيَهَا وَدِينَارَهَا، وَمَنَعَتْ مِصْرُ إِرْدَبَهَا وَدِينَارَهَا، وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ،
وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ، وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ، شَهِدَ عَلَى ذَلِكَ لَحْمُ
أَبِي هُرَيْرَةَ وَدَمُهُ.

مُدْيَهَا وَدِينَارَهَا، وَمَنَعَتْ مِصْرُ إِرْدَبَهَا وَدِينَارَهَا، وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ) أَمَّا
«الْقَفِيزُ» فَمِكْيَالٌ مَعْرُوفٌ لِأَهْلِ الْعِرَاقِ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: «هُوَ ثَمَانِيَةٌ
مَكَائِكِ، وَالْمَكُوكُ صَاعٌ وَنِصْفٌ، وَهُوَ خَمْسُ كَيْلَجَاتٍ»^(١).

وَأَمَّا «الْمُدْيُ» فَبِضْمِ الْمِيمِ، وَإِسْكَانِ الدَّالِ عَلَى وَزْنِ قُفْلٍ، وَهُوَ مِكْيَالٌ
مَعْرُوفٌ لِأَهْلِ الشَّامِ، قَالَ الْعُلَمَاءُ: يَسَعُ خَمْسَةَ عَشَرَ مَكُوكًا.

وَأَمَّا «الْإِرْدَبُ» فَمِكْيَالٌ مَعْرُوفٌ لِأَهْلِ مِصْرَ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ وَآخَرُونَ:
«يَسَعُ أَرْبَعَةً وَعِشْرِينَ»^(٢) صَاعًا^(٣).

وَفِي مَعْنَى «مَنَعَتْ الْعِرَاقُ وَغَيْرُهَا» قَوْلَانِ مَشْهُورَانِ: أَحَدُهُمَا:
لِإِسْلَامِهِمْ، فَتَسْقُطُ عَنْهُمْ الْجِزْيَةُ، وَهَذَا قَدْ وُجِدَ. وَالثَّانِي، وَهُوَ الْأَشْهَرُ:
أَنَّ مَعْنَاهُ أَنَّ الْعَجَمَ وَالرُّومَ يَسْتَوْلُونَ عَلَى الْبِلَادِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، فَيَمْنَعُونَ
حُصُولَ ذَلِكَ لِلْمُسْلِمِينَ.

وَقَدْ رَوَى مُسْلِمٌ هَذَا بَعْدَ هَذَا بِوَرَقَاتٍ عَنِ جَابِرٍ قَالَ: «يُوشِكُ أَهْلَ
الْعِرَاقِ أَنْ لَا يَجِيءَ إِلَيْهِمْ قَفِيزٌ وَلَا دِرْهَمٌ. قُلْنَا: مِنْ أَيْنَ ذَلِكَ»^(٤)؟ قَالَ مِنْ
قَبْلِ الْعَجَمِ، يَمْنَعُونَ ذَلِكَ»^(٥)، وَذَكَرَ فِي مَنَعِ الرُّومِ ذَلِكَ بِالشَّامِ مِثْلَهُ.

(١) «الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي» (١٤٠)، و«تهذيب اللغة» (٣٢٨/٩)، وفيهما:
«ثلاث كيلجات».

(٢) في (و): «وعشرون».

(٣) «الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي» (١٤٠)، و«تهذيب اللغة» (٧٤/١٤).

(٤) في (هـ)، و(ز): «ذلك».

(٥) في (ع)، و(ف): «ذلك».

[٧٣٨١] | ٣٤ | (٢٨٩٧) | حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْزِلَ الرُّومُ بِالْأَعْمَاقِ، أَوْ بِدَائِقٍ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ مِنَ الْمَدِينَةِ، مِنْ خِيَارِ أَهْلِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ، فَإِذَا تَصَافَوْا،

وَهَذَا قَدْ وُجِدَ فِي زَمَانِنَا فِي الْعِرَاقِ^(١)، وَهُوَ الْآنَ مَوْجُودٌ. وَقِيلَ: لِأَنََّّهُمْ يَرْتَدُّونَ^(٢) فِي آخِرِ الزَّمَانِ، فَيَمْتَنِعُونَ مَا لَزِمَهُمْ مِنَ الزَّكَاةِ وَغَيْرِهَا^(٣)، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ أَنَّ الْكُفَّارَ الَّذِينَ عَلَيْهِمُ الْجِزْيَةُ تَقْوَى [ط/١٨/٢٠] شَوْكَتُهُمْ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، فَيَمْتَنِعُونَ مِمَّا^(٤) كَانُوا يُؤَدُّونَهُ مِنَ الْجِزْيَةِ وَالْخَرَاجِ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ: «وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ»، فَهُوَ بِمَعْنَى الْحَدِيثِ الْآخِرِ «بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ»، وَقَدْ سَبَقَ شَرْحُهُ فِي «كِتَابِ الْإِيمَانِ»^(٥).

[٧٣٨١] قَوْلُهُ ﷺ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَنْزِلَ الرُّومُ بِالْأَعْمَاقِ أَوْ بِدَائِقٍ) «الْأَعْمَاقُ» بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، وَبِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، وَ«دَائِقٍ» بِكَسْرِ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ وَفَتْحِهَا، فَالْكَسْرُ^(٦) هُوَ الصَّحِيحُ الْمَشْهُورُ، وَلَمْ يَذْكَرِ الْجُمْهُورُ غَيْرَهُ، وَحَكَى الْقَاضِي فِي «الْمَشَارِقِ»^(٧) الْفَتْحَ، وَلَمْ يَذْكَرْ غَيْرَهُ.

(١) «في العراق» في (ه): «بالعراق».

(٢) في (ه)، و(و): «يزيدون».

(٣) في (و): «وغيرهم».

(٤) «فيمتنعون مما» في (ع): «فيمتنعون ما».

(٥) في (ه): «كتاب الإسلام»، وانظر: (٣/٥٠).

(٦) في (ف): «الكسر»، وفي (ز)، و(ع)، و(ط): «والكسر».

(٧) «مشارق الأنوار» (١/٢٦٥).

قَالَتِ الرَّوْمُ: خَلُّوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الَّذِينَ سُبُوا مِنَّا نُقَاتِلَهُمْ، فَيَقُولُ الْمُسْلِمُونَ: لَا وَاللَّهِ، لَا نُخَلِّي بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا، فَيُقَاتِلُونَهُمْ، فَيَنْهَزِمُ ثَلَاثٌ لَا يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَبَدًا، وَيُقْتَلُ ثَلَاثُهُمْ أَفْضَلُ الشَّهَادَةِ عِنْدَ اللَّهِ، وَيَفْتَحُ الثَّلَاثُ لَا يُفْتَنُونَ أَبَدًا، فَيَفْتَحُونَ قُسْطَنْطِينِيَّةَ، فَبَيْنَمَا هُمْ يَفْتَسِمُونَ الْغَنَائِمَ،

وَهُوَ اسْمٌ مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: «الْأَغْلَبُ عَلَيْهِ التَّذْكِيرُ وَالصَّرْفُ، لِأَنَّهُ فِي الْأَصْلِ اسْمٌ نَهْرٍ. قَالَ: وَقَدْ يُؤنَّثُ، وَلَا يُصْرَفُ»^(١).

وَ«الْأَعْمَاقُ»، وَ«ذَابِقُ» مَوْضِعَانِ بِالشَّامِ بِقُرْبِ حَلَبَ.

قَوْلُهُ ﷺ: «قَالَتِ الرَّوْمُ خَلُّوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الَّذِينَ سُبُوا مِنَّا» رُوِيَ: «سُبُوا» عَلَى وَجْهَيْنِ: فَتَحَ السِّينِ وَالْبَاءِ، وَضَمَّهُمَا، قَالَ الْقَاضِي فِي «الْمَشَارِقِ»: «الضَّمُّ رِوَايَةٌ الْأَكْثَرِينَ، قَالَ: وَهُوَ الصَّوَابُ»^(٢).

قُلْتُ: كِلَاهُمَا صَوَابٌ، لِأَنَّهُمْ سُبُوا أَوَّلًا، ثُمَّ سَبَوْا الْكُفَّارَ، وَهَذَا مَوْجُودٌ فِي زَمَانِنَا، بَلْ مُعْظَمُ عَسَاكِرِ الْإِسْلَامِ فِي بِلَادِ الشَّامِ وَمِصْرَ سُبُوا، ثُمَّ هُمْ الْيَوْمَ بِحَمْدِ اللَّهِ يَسُبُّونَ الْكُفَّارَ، وَقَدْ سَبَوْهُمْ فِي زَمَانِنَا مِرَارًا كَثِيرَةً، يَسُبُّونَ فِي الْمَرَّةِ الْوَاحِدَةِ مِنَ الْكُفَّارِ الْوَفَا، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ عَلَى ظُهُورِ^(٣) الْإِسْلَامِ وَإِعْزَازِهِ.

قَوْلُهُ ﷺ: «فَيَنْهَزِمُ ثَلَاثٌ لَا يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَبَدًا» أَي: لَا يُلْهِمُهُمُ التَّوْبَةَ.

قَوْلُهُ ﷺ: «فَيَفْتَحُونَ»^(٤) قُسْطَنْطِينِيَّةَ هِيَ بِضَمِّ الْقَافِ، وَإِسْكَانِ السِّينِ، وَضَمِّ الطَّاءِ الْأُولَى، وَكَسْرِ الثَّانِيَةِ، وَبَعْدَهَا يَاءٌ سَاكِنَةٌ، ثُمَّ نُونٌ، هَكَذَا ضَبَطْنَاهُ هُنَا، وَهُوَ الْمَشْهُورُ، وَنَقَلَهُ الْقَاضِي فِي «الْمَشَارِقِ»^(٥) عَنِ

(١) «الصحاح» للجوهري (٤/١٤٧٣) مادة (د ب ق).

(٢) «مشارق الأنوار» (٢/٢٠٦).

(٣) كذا في (و)، و(ف)، و(ر). وفي بقية النسخ ونسخة على (ف)، و(ط): «إظهار».

(٤) في (ع): «يفتحون». (٥) «مشارق الأنوار» (٢/١٩٩).

قَدْ عَلَّقُوا سُيُوفَهُمْ بِالزَّيْتُونِ، إِذْ صَاحَ فِيهِمُ الشَّيْطَانُ: إِنَّ الْمَسِيحَ قَدْ خَلَفَكُمْ فِي أَهْلِيكُمْ، فَيَخْرُجُونَ، وَذَلِكَ بَاطِلٌ، فَإِذَا جَاؤُوا الشَّامَ خَرَجَ، فَبَيْنَمَا هُمْ يُعَدُّونَ لِلْقِتَالِ، يُسَوُّونَ الصُّفُوفَ، إِذْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَيَنْزِلُ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ ﷺ فَأَمَّهُمْ، فَإِذَا رَأَهُ عَدُوُّ اللَّهِ ذَابَ كَمَا يَذُوبُ الْمَلْحُ فِي الْمَاءِ، فَلَوْ تَرَكَهُ لَأَنْذَابَ حَتَّى يَهْلِكَ، وَلَكِنْ يَقْتُلُهُ اللَّهُ بِيَدِهِ، فَيُرِيهِمْ دَمَهُ فِي حَرْبَتِهِ.

[٧٣٨٢] | ٣٥ (٢٨٩٨) | حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ الْمُسْتَوْرِدُ الْقُرَشِيُّ عِنْدَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ.

فَقَالَ لَهُ عَمْرٍو: أَبْصِرْ مَا تَقُولُ، قَالَ: أَقُولُ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَكِن قُلْتَ ذَلِكَ، إِنَّ فِيهِمْ لَخِصَالًا أَرْبَعًا: إِنَّهُمْ لِأَحْلَمُ النَّاسِ عِنْدَ فِتْنَةٍ، وَأَسْرَعُهُمْ إِفَاقَةً بَعْدَ مُصِيبَةٍ، وَأَوْشَكُهُمْ كَرَّةً بَعْدَ فَرَّةٍ، وَخَيْرُهُمْ لِمَسْكِينٍ وَيَتِيمٍ وَضَعِيفٍ، وَخَامِسَةٌ حَسَنَةٌ جَمِيلَةٌ: وَأَمْنَعُهُمْ مِنْ ظُلْمِ الْمُلُوكِ.

الْمُتَّقِينَ وَالْأَكْثَرِينَ، وَعَنْ [ط/١٨/٢١] بَعْضِهِمْ زِيَادَةٌ يَاءٍ مُشَدَّدَةٍ^(١) بَعْدَ النُّونِ، وَهِيَ مَدِينَةٌ مَشْهُورَةٌ مِنْ أَعْظَمِ مَدَائِنِ الرُّومِ.

[٧٣٨٢] قَوْلُهُ: (حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ) هُوَ بِضَمِّ الْعَيْنِ عَلَى الْمَشْهُورِ، وَقِيلَ بِفَتْحِهَا، وَقِيلَ: بِالْفَتْحِ اسْمٌ لَهُ، وَيَالِضَمِّ لِقَبِّ، وَكَانَ يَكْرَهُ الضَّمَّ.

(١) قال في حاشية (ر): «قلت: إنما هي مخففة، مثل رومية، وأرمينية، وأفريقية، وعمورية. وتشديدها معدود من لحن العوام، قال ابن الجوزي في كتابه «تقويم اللسان»، وابن مكي في «تثقيفه»: «العامة تقول: «القسطنطينية» بتشديد الياء، والصواب تخفيفها» انتهى. وقد عكس صاحب «المطالع» فضبطها بالضبط الثاني المذكور في الأصل، ثم حكى الأول، ورجح ما قبله، فلا تغتر به، فقد علمت أنه خطأ، وفوق كل ذي علم عليم».

[٧٣٨٣] حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي أَبُو شَرِيحٍ: أَنَّ عَبْدَ الْكَرِيمِ بْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَهُ: أَنَّ الْمُسْتَوْرِدَ الْقُرَشِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ.

قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، فَقَالَ: مَا هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي تُذَكِّرُ عَنْكَ أَنَّكَ تَقُولُهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ لَهُ الْمُسْتَوْرِدُ: قُلْتُ الَّذِي سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ عَمْرُو: لَيْنُ قُلْتَ ذَلِكَ، إِنَّهُمْ لِأَحْلَمَ النَّاسِ عِنْدَ فِتْنَةٍ، وَأَجْبَرُ النَّاسِ عِنْدَ مُصِيبَةٍ، وَخَيْرُ النَّاسِ لِمَسَاكِينِهِمْ وَضِعْفَائِهِمْ.

[٧٣٨٣] قَوْلُهُ: (حَدَّثَنِي أَبُو شَرِيحٍ: أَنَّ عَبْدَ الْكَرِيمِ بْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَهُ أَنَّ الْمُسْتَوْرِدَ [ط/١٨/٢٢] بَنَ شَدَّادٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ» هَذَا الْحَدِيثُ مِمَّا اسْتَدْرَكَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ عَلَى مُسْلِمٍ، وَقَالَ: «عَبْدُ الْكَرِيمِ لَمْ يُدْرِكِ الْمُسْتَوْرِدَ، فَالْحَدِيثُ مُرْسَلٌ»^(١).

قُلْتُ: لَا اسْتِدْرَاكَ عَلَى مُسْلِمٍ فِي هَذَا، لِأَنَّهُ ذَكَرَ الْحَدِيثَ بِحُرُوفِهِ فِي الطَّرِيقِ الْأَوَّلِ مِنْ رِوَايَةِ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ مُتَّصِلًا، وَإِنَّمَا ذَكَرَ الثَّانِي مُتَابَعَةً، وَقَدْ سَبَقَ أَنَّهُ يُحْتَمَلُ فِي الْمُتَابَعَةِ مَا لَا يُحْتَمَلُ فِي الْأُصُولِ.

وَسَبَقَ أَيْضًا أَنَّ مَذْهَبَ الشَّافِعِيِّ وَالْمُحَقِّقِينَ أَنَّ الْحَدِيثَ الْمُرْسَلَ إِذَا رُويَ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى مُتَّصِلًا احْتُجَّ بِهِ، وَكَانَ صَحِيحًا، وَتَبَيَّنَّا بِرِوَايَةِ الْإِتِّصَالِ صِحَّةَ رِوَايَةِ الْإِرْسَالِ، وَيَكُونَانِ صَحِيحَيْنِ بِحَيْثُ لَوْ عَارَضَهُمَا صَحِيحٌ جَاءَ مِنْ طَرِيقٍ وَاحِدٍ وَتَعَدَّرَ الْجَمْعُ، قَدَّمْنَاهُمَا عَلَيْهِ.

قَوْلُهُ فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ: (وَأَجْبَرُ النَّاسِ عِنْدَ مُصِيبَةٍ) هَكَذَا هُوَ فِي مُعْظَمِ

(١) «التتبع» [٨٠].

[٧٣٨٤] | ٣٧ (٢٨٩٩) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عُليَّةَ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْعَدَوِيِّ، عَنْ يُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: هَاجَتْ رِيحٌ حَمْرَاءُ بِالْكُوفَةِ، فَجَاءَ رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ هِجْرِي إِلَّا: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ جَاءَتْ السَّاعَةُ، قَالَ: فَقَعَدَ وَكَانَ مُتَكِنًا، فَقَالَ: إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ حَتَّى لَا يُقَسَمَ مِيرَاثٌ، وَلَا يُفْرَحَ بِغَنِيمَةٍ، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا، وَنَحَاهَا نَحْوَ الشَّامِ، فَقَالَ: عَدُوٌّ يَجْمَعُونَ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، وَيَجْمَعُ

الْأُصُولِ: «وَأَجْبَرُ» بِالْجِيمِ، وَكَذَا نَقَلَهُ الْقَاضِي عَنْ رِوَايَةِ الْجُمْهُورِ، وَفِي رِوَايَةٍ بَعْضُهُمْ: «وَأَصْبَرُ» بِالصَّادِ، قَالَ الْقَاضِي: «وَالأَوَّلُ أَوْلَى لِمُطَابَقَةِ الرِّوَايَةِ الأُخْرَى: (وَأَسْرَعُهُمْ إِفَاقَةً بَعْدَ مُصِيبَةٍ) [٧٣٨٢]، وَهَذَا بِمَعْنَى أَجْبَرُ»^(١)، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: «أَخْبِرُ» بِالْحَاءِ الْمُعْجَمَةِ، [ط/١٨/٢٣] وَلَعَلَّ مَعْنَاهُ أَخْبِرَهُمْ بِعِلَاجِهَا وَالخُرُوجِ مِنْهَا.

قَوْلُهُ: (عَنْ يُسَيْرِ بْنِ عَمْرٍو)^(٢) [٧٣٨٥] هُوَ بِضَمِّ المِثْنَةِ تَحْتِ^(٣)، وَفَتَحِ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ، وَفِي رِوَايَةِ شَيْبَانَ بْنِ فَرُوحٍ: (عَنْ أُسَيْرٍ) [٧٣٨٦] بِهَمْزَةٍ مَضْمُومَةٍ، وَهُمَا قَوْلَانِ مَشْهُورَانِ فِي اسْمِهِ.

[٧٣٨٤] قَوْلُهُ: (فَجَاءَ رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ هِجْرِي)^(٤) إِلَّا يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ هُوَ بِكَسْرِ الهَاءِ وَالْجِيمِ الْمُشَدَّدَةِ مَقْصُورُ الأَلْفِ، أَيُّ: شَأْنُهُ وَدَأْبُهُ ذَلِكَ، وَ«الهِجْرِي» بِمَعْنَى «الهِجْرِي».

(١) «إكمال المعلم» (٤٣٦/٨).

(٢) كذا في جميع نسخنا، و(ط): «بن عمرو»، والذي في مطبوعة «الصحیح»: «بن جابر»، وهو هو، غير أن أهل البصرة يقولون: «أسير بن جابر»، وأهل الكوفة يقولون: «يسير بن عمرو»، وانظر: «المشارك» (٦٠/١).

(٣) «المثناة تحت» في نسخة على (ف): «الياء المثناة تحت»، وفي (ط): «الياء».

(٤) في (ع)، و(ف): «هجير».

لَهُمْ أَهْلُ الْإِسْلَامِ، قُلْتُ: الرُّومَ تَعْنِي؟ قَالَ: نَعَمْ، وَتَكُونُ عِنْدَ ذَاكُمُ الْقِتَالِ رَدَّةً شَدِيدَةً، فَيَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، فَيَقْتَتِلُونَ حَتَّى يَحْجُزَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ، فَيَفِيءُ هَوْلَاءُ وَهَوْلَاءُ، كُلُّ غَيْرِ غَالِبٍ، وَتَفْنَى الشُّرْطَةُ، ثُمَّ يَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، فَيَقْتَتِلُونَ، حَتَّى يَحْجُزَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ، فَيَفِيءُ هَوْلَاءُ وَهَوْلَاءُ كُلُّ غَيْرِ غَالِبٍ، وَتَفْنَى الشُّرْطَةُ، ثُمَّ يَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، فَيَقْتَتِلُونَ حَتَّى يُمْسُوا، فَيَفِيءُ هَوْلَاءُ وَهَوْلَاءُ، كُلُّ غَيْرِ غَالِبٍ، وَتَفْنَى الشُّرْطَةُ، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الرَّابِعِ، نَهَدَ إِلَيْهِمْ بَقِيَّةَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَيَجْعَلُ اللَّهُ الدَّبْرَةَ عَلَيْهِمْ، فَيَقْتُلُونَ مَقْتَلَةً، إِمَّا قَالَ: لَا يَرَى مِثْلَهَا، وَإِمَّا قَالَ: لَمْ يَرِ مِثْلَهَا،

قَوْلُهُ: (فَيَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ) «الشُّرْطَةُ» بِضَمِّ الشَّيْنِ طَائِفَةٌ مِنَ الْجَيْشِ تَتَقَدَّمُ^(١) لِلْقِتَالِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «فَيَشْتَرِطُ» فَضَبَطُوهُ بِوَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: «فَيَشْتَرِطُ» بِمُثَنَّاةٍ تَحْتُ، ثُمَّ شَيْنٍ سَاكِنَةٍ، ثُمَّ مُثَنَّاةٍ فَوْقَ. وَالثَّانِي: «فَيَشْتَرِطُ» بِمُثَنَّاةٍ تَحْتُ، ثُمَّ مُثَنَّاةٍ فَوْقَ، ثُمَّ شَيْنٍ مَفْتُوحَةٍ، وَتَشْدِيدِ الرَّاءِ.

قَوْلُهُ: (فَيَفِيءُ هَوْلَاءُ وَهَوْلَاءُ) أَي: يَرْجِعُ.

قَوْلُهُ: (نَهَدَ إِلَيْهِمْ بَقِيَّةَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ) هُوَ بِفَتْحِ النُّونِ وَالْهَاءِ أَي: نَهَضَ وَتَقَدَّمَ.

قَوْلُهُ: (فَيَجْعَلُ اللَّهُ الدَّبْرَةَ عَلَيْهِمْ) هِيَ بِفَتْحِ الدَّالِ وَالْبَاءِ [ط/١٨٨/٢٤] أَي: الْهَزِيمَةَ، وَرَوَاهُ بَعْضُ رُوَاةٍ مُسْلِمٍ: (الدَّائِرَةُ) بِالْأَلْفِ وَبَعْدَهَا هَمْزَةٌ، وَهُوَ بِمَعْنَى الدَّبْرَةِ، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الدَّائِرَةُ الدَّوْلَةُ تَدُورُ عَلَى الْأَعْدَاءِ، وَقِيلَ: هِيَ الْحَادِثَةُ.

(١) في (ع)، و(ط): «تقدم».

حَتَّىٰ إِنَّ الطَّائِرَ لَيَمُرُّ بِجَنَابَتِهِمْ، فَمَا يُخَلِّفُهُمْ حَتَّىٰ يَخْرَ مَيْتًا، فَيَتَعَادُ بَنُو الْأَبِ كَانُوا مِائَةً، فَلَا يَجِدُونَهُ بَقِيٍّ مِنْهُمْ إِلَّا الرَّجُلُ الْوَاحِدُ، فَبِأَيِّ غَنِيمَةٍ يُفْرَحُ؟ أَوْ أَيُّ مِيرَاثٍ يُقَاسِمُ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ سَمِعُوا بِبَأْسٍ هُوَ أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ، فَجَاءَهُمُ الصَّرِيحُ: إِنَّ الدَّجَالَ قَدْ خَلَفَهُمْ فِي دَرَارِيهِمْ، فَيَرْفُضُونَ

قَوْلُهُ: (حَتَّىٰ إِنَّ الطَّائِرَ لَيَمُرُّ^(١) بِجَنَابَتِهِمْ فَمَا يُخَلِّفُهُمْ حَتَّىٰ يَخْرَ مَيْتًا) قَوْلُهُ: «جَنَابَتِهِمْ» بِجِيمٍ، ثُمَّ نُونٍ مَفْتُوحَتَيْنِ، ثُمَّ بَاءٌ مُوَحَّدَةٌ، أَيُّ: نَوَاحِيهِمْ، وَحَكَى الْقَاضِي^(٢) عَن بَعْضِ رَوَاتِهِمْ: «بِجَنَابَتِهِمْ» بِضَمِّ الْجِيمِ، وَإِسْكَانِ الْمُثَلَّثَةِ، أَيُّ: بِشُخُوصِهِمْ^(٣).

وَقَوْلُهُ: «فَمَا يُخَلِّفُهُمْ» هُوَ بِنَفْثِ الْحَاءِ الْمُعْجَمَةِ، وَكَسْرِ اللَّامِ الْمُشَدَّدَةِ، أَيُّ: يُجَاوِزُهُمْ، وَحَكَى الْقَاضِي عَن بَعْضِ رَوَاتِهِمْ: «فَمَا يَلْحَقُهُمْ»^(٤)، أَيُّ: يَلْحَقُ [ط/١٨/٢٥] آخِرَهُمْ.

قَوْلُهُ: (إِذْ سَمِعُوا بِبَأْسٍ هُوَ أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ) هَكَذَا هُوَ فِي نَسْخِ بِلَادِنَا: «بِبَأْسٍ هُوَ أَكْبَرُ» بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ فِي «بَأْسٍ»، وَفِي «أَكْبَرٍ»، وَكَذَا حَكَاهُ الْقَاضِي^(٥) عَن مُحَقِّقِي رَوَاتِهِمْ، وَعَن بَعْضِهِمْ^(٦): «بِنَاسٍ» بِالنُّونِ «أَكْثَرُ» بِالْمُثَلَّثَةِ، قَالُوا: وَالصَّوَابُ الْأَوَّلُ، وَيُوَيِّدُهُ رِوَايَةُ أَبِي دَاوُدَ: «سَمِعُوا بِأَمْرٍ أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ»^(٧).

(١) «الطائر ليمر» في (هـ): «الطير لتمر».

(٢) «إكمال المعلم» (٨/٤٣٨).

(٣) في (ع)، و(د)، و(ط): «شخصهم».

(٤) «إكمال المعلم» (٨/٤٣٨).

(٥) المصدر السابق.

(٦) في (د): «بعض».

(٧) «مسند أبي داود الطيالسي» [٣٩٢]، ولفظه: «إِذْ سَمِعُوا أَمْرًا أَكْبَرَ مِنْهُ»، وظاهر صنيع المصنف تبعاً لعياض أنه أبو داود السجستاني، فإن كتاب الطيالسي ليس من موارد عياض في شرحه، وقد سبق التنبيه على نحو هذا قبل ذلك.

مَا فِي أَيْدِيهِمْ وَيُثْبَلُونَ، فَيَبْعَثُونَ عَشْرَةَ فَوَارِسَ طَلِيعَةً، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لِأَعْرِفُ أَسْمَاءَهُمْ، وَأَسْمَاءَ آبَائِهِمْ، وَالْوَانَ خِيُولِهِمْ، هُمْ خَيْرُ فَوَارِسَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ، أَوْ مِنْ خَيْرِ فَوَارِسَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ.

قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ: عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ.

[٧٣٨٥] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْغُبَرِيِّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ يُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ فَهَبَّتْ رِيحٌ حَمْرَاءَ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ. وَحَدِيثُ ابْنِ عَلِيَّةَ أَنْتُمْ وَأَشْبَعُ.

[٧٣٨٦] (...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، يَعْنِي ابْنَ الْمُغْبِرَةِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، يَعْنِي ابْنَ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: كُنْتُ فِي بَيْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَالْبَيْتُ مَلَانٌ، قَالَ: فَهَاجَتْ رِيحٌ حَمْرَاءَ بِالْكَوْفَةِ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ.

[٧٣٨٧] [٣٨١| (٢٩٠٠)] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عَزْوَةٍ، قَالَ: فَآتَى النَّبِيَّ ﷺ قَوْمٌ مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِبِ، عَلَيْهِمْ ثِيَابُ الصُّوفِ، فَوَافَقُوهُ عِنْدَ أَكْمَةِ، فَإِنَّهُمْ لَقِيَامٌ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ، قَالَ: فَقَالَتْ لِي نَفْسِي: ائْتِهِمْ فَقُمْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ لَا يَعْتَالُونَهُ، قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ: لَعَلَّهُ نَحِيٌّ مَعَهُمْ، فَاتَيْتُهُمْ، فَقُمْتُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ، قَالَ:

[٧٣٨٧] قَوْلُهُ: (لَا يَعْتَالُونَهُ) أَي: يَقْتُلُونَهُ غِيلَةً، وَهِيَ الْقَتْلُ فِي غَفْلَةٍ وَخَفَاءٍ خَدِيعَةٍ^(١).

قَوْلُهُ: (لَعَلَّهُ نَحِيٌّ مَعَهُمْ) أَي: يُنَاجِيهِمْ، وَمَعْنَاهُ يُحَدِّثُهُمْ سِرًّا.

(١) فِي (ع): «وَحَدِيعَةٌ».

فَحَفِظْتُ مِنْهُ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ أَعَدُّهُنَّ فِي يَدَيَّ، قَالَ: تَعْرُزُونَ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ، ثُمَّ فَارِسَ فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ، ثُمَّ تَعْرُزُونَ الرُّومَ فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ، ثُمَّ تَعْرُزُونَ الدَّجَالَ فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ.

قَالَ: فَقَالَ نَافِعٌ: يَا جَابِرُ، لَا نَرَى الدَّجَالَ يَخْرُجُ حَتَّى تُفْتَحَ الرُّومُ. [٧٣٨٨] | ٣٩ (٢٩٠١) | حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ، وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ فُرَاتِ الْقُرَازِيِّ، عَنْ أَبِي الطَّفَيْلِ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدِ الْغِفَارِيِّ قَالَ: أَطَّلَعَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا وَنَحْنُ نَتَذَاكُرُ، فَقَالَ: مَا تَذَاكُرُونَ؟ قَالُوا: نَذْكُرُ السَّاعَةَ، قَالَ: إِنَّهَا لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرُونَ قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ، فَذَكَرَ: الدُّخَانَ، وَالدَّجَالَ،

قَوْلُهُ: (فَحَفِظْتُ مِنْهُ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ) هَذَا الْحَدِيثُ فِيهِ: مُعْجَزَاتٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ [٢٦/١٨ ط]، وَسَبَقَ بَيَانُ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ.

[٧٣٨٨] قَوْلُهُ: (عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ) هُوَ يَفْتَحُ الْهَمَزَةَ، وَكَسَرَ السِّينَ. قَوْلُهُ: (عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ فُرَاتٍ، عَنْ أَبِي الطَّفَيْلِ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ) هَذَا الْإِسْنَادُ مِمَّا اسْتَدْرَكَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ، وَقَالَ: «لَمْ يَرْفَعَهُ غَيْرُ فُرَاتٍ، عَنْ أَبِي الطَّفَيْلِ مِنْ وَجْهِ صَحِيحٍ. قَالَ: وَرَوَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ مَوْفُوفًا»^(١)، هَذَا كَلَامُ الدَّارِقُطْنِيِّ.

وَقَدْ ذَكَرَ مُسْلِمٌ رِوَايَةَ ابْنِ رُفَيْعٍ مَوْفُوفَةً كَمَا قَالَ، وَلَا يَقْدَحُ هَذَا فِي الْحَدِيثِ، فَإِنَّ عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنَ رُفَيْعٍ ثِقَةٌ حَافِظٌ مُتَّفِقٌ عَلَى تَوْثِيقِهِ، فَرِيادَتُهُ مَقْبُولَةٌ.

قَوْلُهُ ﷺ فِي أَشْرَاطِ السَّاعَةِ: (لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرُونَ قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ، فَذَكَرَ الدُّخَانَ، وَالدَّجَالَ) هَذَا الْحَدِيثُ يُؤَيِّدُ قَوْلَ مَنْ قَالَ: إِنَّ الدُّخَانَ

وَالدَّابَّةَ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَتُرُوقَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﷺ،
وَيَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَثَلَاثَةَ خُسُوفٍ: خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ، وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ،
وَخَسْفٌ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَآخِرُ ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ، تَطْرُدُ النَّاسَ
إِلَى مَحْشَرِهِمْ.

دُخَانٌ يَأْخُذُ بِأَنْفَاسِ الْكُفَّارِ، وَيَأْخُذُ الْمُؤْمِنَ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الزُّكَامِ، وَأَنَّهُ لَمْ يَأْتِ
بَعْدُ، وَإِنَّمَا يَكُونُ قَرِيبًا مِنْ قِيَامِ السَّاعَةِ.

وَقَدْ سَبَقَ فِي «كِتَابِ بَدْءِ الْخَلْقِ»^(١) قَوْلُ مَنْ قَالَ هَذَا، وَإِنْكَارُ
ابْنِ مَسْعُودٍ عَلَيْهِ، وَأَنَّهُ قَالَ: إِنَّمَا هُوَ عِبَارَةٌ عَمَّا نَالَ قُرَيْشًا مِنَ الْقَحْطِ
حَتَّى كَانُوا يَرَوْنَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّمَاءِ كَهَيْئَةَ الدُّخَانِ، وَقَدْ وَافَقَ ابْنَ مَسْعُودٍ
جَمَاعَةٌ، وَقَالَ بِالْقَوْلِ الْآخِرِ حُذَيْفَةُ، وَابْنُ عُمَرَ، وَالْحَسَنُ، وَرَوَاهُ حُذَيْفَةُ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَّهُ^(٢) يَمُكُثُ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُمَا
دُخَانَانِ لِلْجَمْعِ بَيْنَ هَذِهِ الْأَثَارِ.

وَأَمَّا (الدَّابَّةُ) الْمَذْكُورَةُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فَهِيَ الْمَذْكُورَةُ فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى: ﴿وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِّنَ الْأَرْضِ﴾^(٣) [النمل: ٨٢]،
قَالَ الْمُفَسِّرُونَ: هِيَ دَابَّةٌ عَظِيمَةٌ تَخْرُجُ مِنْ صَدْعٍ فِي الصَّفَا، وَعَنْ
[ط/١٨/٢٧] ابْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِي أَنَّهَا الْجَسَّاسَةُ الْمَذْكُورَةُ فِي حَدِيثِ
الدَّجَالِ.

قَوْلُهُ ﷺ: (وَآخِرُ ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَى مَحْشَرِهِمْ).

(١) بل في «كتاب صفة القيامة والجنة والنار» (٣٩/١٥)، وليس في «الصحیح» ولا «شرح»
هذا كتاب ولا باب باسم «بدء الخلق»، وإن كان في أحاديث كتاب صفة القيامة
ما بؤب عليه في غير هذا الشرح بـ «ابتداء الخلق...»، وليس الحديث المذكور
فيه كذلك.

(٢) في (د): «ولأنه».

(٣) زاد بعدها في (د)، و(ز): ﴿تَكَلِّمُهُمْ﴾.

[٧٣٨٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ فُرَاتِ الْقُرَّازِ، عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ حُدَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي غُرْفَةٍ وَنَحْنُ أَسْفَلَ مِنْهُ، فَاطَّلَعَ إِلَيْنَا، فَقَالَ: مَا تَذْكُرُونَ؟ قُلْنَا: السَّاعَةَ، قَالَ: إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَكُونُ حَتَّى تَكُونَ عَشْرُ آيَاتٍ: خَسْفٌ بِالشَّرْقِ، وَخَسْفٌ بِالمَغْرِبِ، وَخَسْفٌ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَالدُّخَانُ، وَالدَّجَالُ، وَدَابَّةُ الْأَرْضِ، وَيَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ، وَطُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَنَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قَعْرِ عَدْنٍ

[٧٣٨٩] وَفِي رِوَايَةٍ: (نَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قَعْرِ عَدْنٍ) هَكَذَا هُوَ فِي الْأُصُولِ: «قَعْرَةٌ» بِالْهَاءِ، وَالْقَافُ مَضْمُومَةٌ، وَمَعْنَاهُ: مِنْ أَقْصَى أَرْضِ عَدْنٍ.

وَ«عَدْنٌ» مَدِينَةٌ مَعْرُوفَةٌ مَشْهُورَةٌ بِالْيَمَنِ، قَالَ المَاوَرِدِيُّ^(٢): سُمِّيَتْ عَدْنًا مِنَ الْعُدُونِ، وَهُوَ الْإِقَامَةُ، لِأَنَّ تَبَعًا كَانَ يَحْبِسُ فِيهَا أَصْحَابَ الْجَرَائِمِ، وَهَذِهِ النَّارُ الْخَارِجَةُ مِنْ قَعْرِ عَدْنٍ وَالْيَمَنِ هِيَ الْحَاشِرَةُ لِلنَّاسِ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي الْحَدِيثِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي بَعْدَهُ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ تُضِيءُ أَعْنَاقَ الْإِبِلِ بِبُصْرَى)^[٧٣٩٥] فَقَدْ جَعَلَهَا الْقَاضِي عِيَاضُ حَاشِرَةً، قَالَ: «وَلَعَلَّهُمَا نَارَانِ تَجْتَمِعَانِ لِحَشْرِ النَّاسِ، قَالَ: أَوْ يَكُونُ ابْتِدَاءُ خُرُوجِهَا مِنَ الْيَمَنِ، وَيَكُونُ طُهُورُهَا وَكَثْرَةُ^(٣) قُوَّتِهَا بِالْحِجَازِ»^(٤)، هَذَا كَلَامُ الْقَاضِي.

(١) فِي (ط): «قعر»، وليست فِي (ع).

(٢) فِي (ع): «المازري».

(٣) فِي (ع): «وأكثر».

(٤) «إكمال المعلم» (٨/٤٤٢).

تَرْحَلُ النَّاسَ .

وَلَيْسَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ نَارَ الْحِجَازِ مُتَعَلِّقَةٌ بِالْحَشْرِ، بَلْ هِيَ آيَةٌ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ مُسْتَقْلَلَةٌ، وَقَدْ خَرَجَتْ فِي زَمَانِنَا نَارٌ بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ ... (١)

وَحَمْسِينَ وَسِتِّمِائَةٍ، وَكَانَتْ نَارًا عَظِيمَةً جِدًّا خَرَجَتْ مِنْ جَنْبِ الْمَدِينَةِ الشَّرْقِيِّ وَرَاءَ الْحَرَّةِ، وَتَوَاتَرَ الْعِلْمُ بِهَا عِنْدَ جَمِيعِ أَهْلِ (٢) الشَّامِ وَسَائِرِ الْبُلْدَانِ، وَأَخْبَرَنِي مَنْ حَضَرَهَا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ أَنَّ .. (٣).

قَوْلُهُ: (عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ) [٧٣٩٤] هُوَ بِفَتْحِ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ، وَكَسْرِ الرَّاءِ، وَبِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ.

قَوْلُهُ [ط/١٨/٢٨] ﷺ: (تَرْحَلُ النَّاسَ) هُوَ بِفَتْحِ التَّاءِ، وَإِسْكَانِ الرَّاءِ، وَفَتْحِ الْحَاءِ (٤) الْمُخَفَّفَةِ، هَكَذَا ضَبَطْنَاهُ، وَهَكَذَا ضَبَطَهُ الْجُمْهُورُ، وَكَذَا

(١) في (هـ)، و(و)، و(ف)، و(ع) بياض، وفي (شد)، و(ر): «كذا»، وفي (ح)، و(ط)، و«الديباج» للسيوطي نقلًا عن المصنف: «أربع»، وفي «مرقاة المفاتيح» للملأ عليّ القاري نقلًا عن المصنف: «ست»، والذي ذكره المؤرخون أن ظهور هذه النار كان في سنة أربع وخمسين وستمائة كما تراه في «تاريخ الذهبية» (١٤/٦٦٠)، و«البداية» لابن كثير (١٧/٣٢٩) نقلًا عن أبي شامة، وكان معاصرا لها، وهذه النار هي بركان المدينة المعروف.

(٢) «أهل» ليست في (و)، و(ع)، و(د).

(٣) كذا في سائر النسخ التي بين أيدينا، وبعدها في أكثرها بياض بمقدار نصف سطر، وبعذاته في حاشية (و): «في أصل المصنف بعد هذا بياض بمقدار أربعة أسطر»، وفوقه في (شد)، و(ف): «كذا»، ثم نقل في حاشية (ف) ما سبق في حاشية (و) وقال: «كذا في الأصل كتبت منه»، وكتب في البياض في (ع): «كذا في النقل بياض»، وحذفت «أن» من (ر)، و(د)، و(ط) في محاولة لجعل الكلام تامًا بدونها، ووقع في إحدى النسخ الأزهرية مكان البياض: «قومًا احترقوا»، ولعله تصرف من ناسخها، والله أعلم.

(٤) بعدها في (ط): «المهمل».

نَقَلَهُ الْقَاضِي ^(١) عَنْ رِوَايَتِهِمْ ^(٢)، وَمَعْنَاهُ: تَأْخُذُهُمْ بِالرَّحِيلِ، وَتُرْعَجُهُمْ [ط/١٨/٢٩] لَهُ، وَتَجْعَلُهُمْ يَرْحَلُونَ قُدَّامَهَا، وَقَدْ سَبَقَ شَرْحُ رَحْلِهَا النَّاسَ وَحَشْرَهَا إِيَّاهُمْ.

قَوْلُهُ ﷺ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ أَرْضِ الْجَبَاذِ تُضِيءُ أَعْنَاقَ الْأَيْلِ بِبُصْرَى) ^[٧٣٩٥] هَكَذَا الرِّوَايَةُ: «تُضِيءُ أَعْنَاقَ»، بِنَصْبِ «أَعْنَاقَ»، وَهُوَ مَفْعُولُ «تُضِيءُ»، يُقَالُ: أَضَاءَتِ النَّارُ، وَأَضَاءَتْ غَيْرَهَا.

و«بُصْرَى»: بِضَمِّ الْبَاءِ مَدِينَةٌ مَعْرُوفَةٌ بِالشَّامِ، وَهِيَ مَدِينَةُ حُورَانَ، بَيْنَهَا وَبَيْنَ دِمَشْقَ ثَلَاثُ ^(٣) مَرَاجِلَ.

قَوْلُهُ ﷺ: (تَبْلُغُ الْمَسَاكِينُ) ^(٤) إِهَابٌ أَوْ يَهَابٌ ^[٧٣٩٦] أَمَّا «إِهَابٌ» فَبِكَسْرِ الِهْمَزَةِ، وَأَمَّا «يَهَابٌ» فَبِيَاءٍ مُثَنَّاةٍ تَحْتِ مَفْتُوحَةٍ وَمَكْسُورَةٍ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْقَاضِي فِي «الشَّرْحِ» ^(٥)، وَ«المَشَارِقِ» ^(٦) [ط/١٨/٣٠] إِلَّا الْكُسْرَ، وَحَكَى الْقَاضِي عَنْ بَعْضِهِمْ: «نَهَابٌ» بِالنُّونِ، وَالمَشْهُورُ الْأَوَّلُ، وَقَدْ ذَكَرَ فِي «الْكِتَابِ» أَنَّهُ مَوْضِعٌ بِقُرْبِ الْمَدِينَةِ عَلَى أَمْيَالٍ مِنْهَا.

قَوْلُهُ ﷺ: (أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَهُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ) ^(٧) الشَّيْطَانُ هَذَا الْحَدِيثُ

(١) «إكمال المعلم» (٨/٤٤٢).

(٢) في (ع): «رواتهم».

(٣) في (د)، و(ز)، و(ط): «نحو ثلاث».

(٤) في (ع): «يلبغ الساكن».

(٥) «إكمال المعلم» (٨/٤٤٦).

(٦) «مشارك الأنوار» (١/٥٨).

(٧) بعدها في (ف)، و(ر)، و(ط): «قرن»، وهو الموافق لما في متن «الصحيح» وسبق التنبيه على أن المصنف يتصرف في العبارة اختصاراً وغيره ما دام مفهوماً، ويرى ذلك واسعاً.

[٧٣٩٠] قَالَ شُعْبَةُ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ، عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ، مِثْلَ ذَلِكَ، لَا يَذْكُرُ النَّبِيَّ ﷺ، وَقَالَ أَحَدُهُمَا فِي الْعَاشِرَةِ: نُزُولُ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﷺ، وَقَالَ الْآخَرُ: وَرِيحٌ تُلْقِي النَّاسَ فِي الْبَحْرِ.

[٧٣٩١] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ فُرَاتٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الطَّفِيلِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غُرْفَةٍ، وَنَحْنُ تَحْتَهَا نَتَحَدَّثُ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، بِمِثْلِهِ.

قَالَ شُعْبَةُ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: تَنْزِلُ مَعَهُمْ إِذَا نَزَلُوا، وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا.

[٧٣٩٢] قَالَ شُعْبَةُ: وَحَدَّثَنِي رَجُلٌ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ، قَالَ أَحَدُ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ: نُزُولُ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، وَقَالَ الْآخَرُ: رِيحٌ تُلْقِيهِمْ فِي الْبَحْرِ.

[٧٣٩٣] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ الْحَكَمُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعِجْلِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ فُرَاتٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الطَّفِيلِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ، فَأَشْرَفَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِنَحْوِ حَدِيثِ مُعَاذٍ، وَابْنِ جَعْفَرٍ.

[٧٣٩٤] وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ، بِنَحْوِهِ. قَالَ: وَالْعَاشِرَةُ نُزُولُ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ.

قَالَ شُعْبَةُ: وَلَمْ يَرْفَعْهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ.

سَبَقَ شَرْحُهُ فِي «كِتَابِ الْإِيمَانِ»^(١).

(١) انظر: (٢/٢٦٩).

[٧٣٩٥] | ٤٢ | (٢٩٠٢) | حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بِنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ (ح) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ، تُضِيءُ أَعْنَاقَ الْإِبِلِ بِبُضْرَى.

[٧٣٩٦] | ٤١ | (٢٩٠٣) | حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَبْلُغُ الْمَسَاكِينَ إِهَابٌ، أَوْ يَهَابٌ.

قَالَ زُهَيْرٌ: قُلْتُ لِسُهَيْلٍ: فَكَمْ ذَلِكَ مِنَ الْمَدِينَةِ؟ قَالَ: كَذَا وَكَذَا مَيْلًا. [٧٣٩٧] | ٤٤ | (٢٩٠٤) | حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَيْسَتْ السَّنَةُ بِأَنْ لَا تُمَطَّرُوا، وَلَكِنَّ السَّنَةَ أَنْ تُمَطَّرُوا وَتُمَطَّرُوا، وَلَا تُنْبِتُ الْأَرْضُ شَيْئًا.

[٧٣٩٨] | ٤٥ | (٢٩٠٥) | حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ (ح) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْمَشْرِقِ يَقُولُ: أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا، أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ.

[٧٣٩٧] قَوْلُهُ ﷺ: (لَيْسَتْ السَّنَةُ بِأَنْ^(١) لَا تُمَطَّرُوا) الْمُرَادُ بِ«السَّنَةِ» هُنَا: الْفَحْطُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالْسِّنِينَ﴾ [الأعراف:

[٧٣٩٩] وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (ح) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، كُلُّهُمُ عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ، قَالَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عِنْدَ بَابِ حَفْصَةَ، فَقَالَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ: الْفِتْنَةُ هَاهُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ، قَالَهَا مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا.

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ فِي رِوَايَتِهِ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ بَابِ عَائِشَةَ.

[٧٤٠٠] وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْمَشْرِقِ: هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا، هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا، هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ.

[٧٤٠١] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْتِ عَائِشَةَ فَقَالَ: رَأْسُ الْكُفْرِ مِنْ هَاهُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ، يَعْنِي الْمَشْرِقَ.

[٧٤٠٢] وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُشِيرُ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ، وَيَقُولُ: هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا، هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا، ثَلَاثًا، حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ.

[٧٤٠٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، وَوَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، وَأَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْوُكَيْعِيُّ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبَانَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ، مَا أَسْأَلُكُمْ عَنِ الصَّغِيرَةِ، وَأَرْكَبُكُمْ لِلْكَبِيرَةِ، سَمِعْتُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الْفِتْنَةَ تَحِيءُ مِنْ هَاهُنَا، وَأَوْمَأَ

بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ، وَأَنْتُمْ يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، وَإِنَّمَا قَتَلَ مُوسَى الَّذِي قَتَلَ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ خَطَأً، فَقَالَ اللَّهُ ﷻ لَهُ: ﴿وَقَلَّتْ نَفْسًا فَنَجَّيْنَاكَ مِنَ الْغَمِّ وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا﴾ [طه: ٤٠].

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ: عَنْ سَالِمٍ: لَمْ يَقُلْ: سَمِعْتُ.

[٧٤٠٤] | ٥١ | (٢٩٠٦) | حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلْيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ حَوْلَ ذِي الْخَلْصَةِ. وَكَانَتْ صَنَمًا تَعْبُدُهَا دَوْسٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بِتَبَالَةٍ.

[٧٤٠٤] قَوْلُهُ ﷺ (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلْيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ حَوْلَ ذِي الْخَلْصَةِ، [ط/١٨/٣٢] وَكَانَ صَنَمًا تَعْبُدُهَا دَوْسٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بِتَبَالَةٍ) أَمَا قَوْلُهُ: «أَلْيَاتُ» فَبِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَاللَّامِ، وَمَعْنَاهُ: أَعْجَازُهُنَّ، جَمْعُ أَلْيَةٍ كَجَفْنَةٍ وَجَفْنَاتٍ، وَالْمُرَادُ يَضْطَرِبْنَ^(١) مِنَ الطَّوَافِ حَوْلَ ذِي الْخَلْصَةِ، أَي: يَكْفُرُونَ وَيَرْجِعُونَ إِلَى عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ وَتَعْظِيمِهَا.

وَأَمَّا «تَبَالَةٌ» فَبِمُثَنَّاةٍ فَوْقَ مَفْتُوحَةٍ، ثُمَّ بَاءٌ مُوَحَّدَةٌ مُخَفَّفَةٌ، وَهِيَ^(٢) مَوْضِعٌ بِالْيَمَنِ، وَلَيْسَتْ بِتَبَالَةٍ^(٣) الَّتِي يَضْرِبُ بِهَا الْمَثَلُ، وَيُقَالُ: أَهْوَنُ عَلَى الْحُجَّاجِ^(٤) مِنْ تَبَالَةٍ؛ تِلْكَ^(٥) بِالطَّائِفِ.

وَأَمَّا «ذُو الْخَلْصَةِ» فَبِفَتْحِ الْخَاءِ وَاللَّامِ هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ، وَحَكَى

(١) فِي (ع): «تَضْطَرِبُ».

(٢) فِي (ع)، وَ(ه): «وَهُوَ».

(٣) فِي (ع)، وَ(ط): «تَبَالَةٌ»، وَفِي (ه): «بِقَبَالَةٍ».

(٤) فِي (ع): «الْحَاجَّ»، وَلَيْسَتْ فِي (د).

(٥) فِي (ط): «لَأَنَّ تِلْكَ».

[٧٤٠٥] | ٥٢ (٢٩٠٧) | حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، وَأَبُو مَعْنٍ زَيْدُ بْنُ زَيْدِ الرَّقَاشِيِّ، وَاللَّفْظُ لِأَبِي مَعْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، حَتَّى تُعْبَدَ اللَّاتُ وَالْعُزَّى، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ كُنْتُ لِأَطْنُ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣٣] أَنْ ذَلِكَ تَامًا، قَالَ: إِنَّهُ سَيَكُونُ مِنْ ذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً، فَتَوَفِّي كُلَّ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ، فَيَبْقَى مَنْ لَا خَيْرَ فِيهِ، فَيَرْجِعُونَ إِلَىٰ دِينِ آبَائِهِمْ.

[٧٤٠٦] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، وَهُوَ الْحَنْفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

القَاضِي فِيهِ فِي «الشَّرْحِ»^(١)، وَ«المَشَارِقِ»^(٢) ثَلَاثَةٌ أَوْجُهُ: أَحَدُهَا: هَذَا. وَالثَّانِي: بِضَمِّ الخَاءِ وَاللَّامِ. وَالثَّالِثُ: بِفَتْحِ الخَاءِ وَإِسْكَانِ اللَّامِ. قَالُوا^(٣): وَهُوَ بَيْتٌ صَنِمَ بِيَلَادِ دَوْسٍ.

[٧٤٠٥] قَوْلُهُ ﷺ: (ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً فَتَوَفِّي كُلَّ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ)^(٤) مِنْ إِيْمَانٍ إِلَىٰ آخِرِهِ، هَذَا الْحَدِيثُ سَبَقَ شَرْحُهُ فِي «كِتَابِ الْإِيْمَانِ»^(٥).

(١) «إكمال المعلم» (٨/٤٤٩).

(٢) «مشارق الأنوار» (١/٢٥١).

(٣) فِي (ع): «قال».

(٤) فِي (هـ)، و(ط): «من خردل».

(٥) انظر: (٢/٤٧٤).

[٧٤٠٧] | ٥٣ (١٥٧) | حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ أَبِي الرَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ.

[٧٤٠٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الرَّفَاعِيُّ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبَانَ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ، عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ عَلَى الْقَبْرِ فَيَتَمَرَّعُ عَلَيْهِ، وَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَكَانَ صَاحِبِ هَذَا الْقَبْرِ، وَلَيْسَ بِهِ الدِّينُ إِلَّا الْبَلَاءُ.

[٧٤٠٩] | ٥٥ (٢٩٠٨) | وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا مَرْوَانَ، عَنْ يَزِيدَ، وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لِيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَدْرِي الْقَاتِلُ فِي أَيِّ شَيْءٍ قَتَلَ، وَلَا يَدْرِي الْمَقْتُولُ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ قُتِلَ.

[٧٤١٠] وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، وَوَأَصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضَيْلٍ، عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا، حَتَّى يَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ يَوْمٌ لَا يَدْرِي الْقَاتِلُ فِيمَ قَتَلَ، وَلَا الْمَقْتُولُ فِيمَ قُتِلَ، فَقِيلَ: كَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ؟ قَالَ: الْهَرْجُ، الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ.

[٧٤٠٩] قَوْلُهُ: [ط/١٨/٣٣] (حَدَّثَنَا مَرْوَانَ، عَنْ يَزِيدَ، وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، حَدِيثٌ: لَا يَدْرِي الْقَاتِلُ فِي أَيِّ شَيْءٍ قَتَلَ).

[٧٤١٠] وَفِي الرَّوَايَةِ الثَّانِيَةِ: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضَيْلٍ، عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ)، ثُمَّ قَالَ مُسْلِمٌ:

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبَانَ قَالَ: هُوَ يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، لَمْ يَذْكُرِ الْأَسْلَمِيَّ.

(وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبَانَ قَالَ: هُوَ يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، لَمْ يَذْكُرِ الْأَسْلَمِيَّ).

هَكَذَا هُوَ فِي النَّسَخِ، وَيَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ هُوَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ، وَفِي الْكَلَامِ تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ، وَمُرَادُهُ: وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبَانَ قَالَ: عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، هُوَ يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ، وَظَاهِرٌ^(١) اللَّفْظِ يُوْهِمُ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ كَيْسَانَ يَرْوِيهِ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، وَهَذَا غَلَطٌ، بَلْ يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ هُوَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ، وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ: «عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ يَعْنِي: أَبَا إِسْمَاعِيلَ»، وَهَذَا يُوَضِّحُ التَّأْوِيلَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ، وَقَدْ أَوْضَحَهُ الْأَيْمَةُ بِدَلَالَتِهِ كَمَا ذَكَرْتُهُ.

قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْعَسَّائِيُّ: «اعْلَمْ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ كَيْسَانَ [ط/١٨/٣٤] يُكْنَى أَبَا إِسْمَاعِيلَ^(٢)، وَأَنَّ بَشِيرَ بْنَ سُلَيْمَانَ يُكْنَى أَبَا إِسْمَاعِيلَ الْأَسْلَمِيَّ، وَكِلَاهُمَا يَرْوِي عَنْ أَبِي حَازِمٍ، وَقَدْ اشْتَرَكَا فِي أَحَادِيثَ عَنْهُ، مِنْهَا هَذَا الْحَدِيثُ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ أَوْلًا عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ، ثُمَّ رَوَاهُ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ الْأَسْلَمِيَّ، إِلَّا فِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبَانَ، فَإِنَّهُ جَعَلَهُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، وَلِهَذَا لَمْ يَذْكُرِ الْأَسْلَمِيَّ فِي نَسْبِهِ»^(٣)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) فِي (هـ)، وَ(ع): «ظَاهِرٌ».

(٢) بَعْدَهَا فِي (ز): «الْأَسْلَمِيَّ».

(٣) «تَقْيِيدُ الْمَهْمَلِ» (٣/٩٣١).

[٧٤١١] | ٥٧ | (٢٩٠٩) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: يُحْرَبُ الْكَعْبَةَ دُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ.

[٧٤١٢] وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُحْرَبُ الْكَعْبَةَ دُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ.

[٧٤١٣] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْعَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: دُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ يُحْرَبُ بَيْتَ اللَّهِ ﷻ.

[٧٤١٤] | ٦٠ | (٢٩١٠) | وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْعَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ، يَسُوقُ النَّاسَ بِعَصَاهُ.

[٧٤١١] قَوْلُهُ ﷺ: (يُحْرَبُ^(١) الْكَعْبَةَ دُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ) هُمَا تَصْغِيرُ سَاقِي الْإِنْسَانِ لِرِقَّتَيْهِمَا^(٢)، وَهِيَ صِفَةُ سُوقِ السُّودَانِ غَالِبًا، وَلَا يُعَارِضُ هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿حَرَمًا آمِنًا﴾ [الْقَصَصُ: ٥٧]، لِأَنَّ مَعْنَاهُ آمِنًا إِلَى قُرْبِ الْقِيَامَةِ وَحَرَابِ الدُّنْيَا، وَقِيلَ: يُحْصَى مِنْهُ قَضِيَّةٌ^(٣) ذِي [ط/١٨/٣٥] السُّوَيْقَتَيْنِ، قَالَ الْقَاضِي: «الْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَظْهَرُ»^(٤).

(١) فِي (ع): «يَغْزُو».

(٢) فِي (ع): «لِدَقَّتَيْهِمَا».

(٣) فِي (هـ)، (و(ز))، (و(ع))، (و(ط)): «قِصَّة».

(٤) «إِكْمَالُ الْمَعْلَمِ» (٨/٤٥٤).

[٧٤١٥] | ٦١ (٢٩١١) | حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَبِيرِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، أَبُو بَكْرٍ الْحَنْفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْحَكَمِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَذْهَبُ الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: الْجَهْجَاهُ.

قَالَ مُسْلِمٌ: هُمْ أَرْبَعَةٌ إِخْوَةٌ: شَرِيكٌ، وَعَبِيدُ اللَّهِ، وَعُمَيْرٌ، وَعَبْدُ الْكَبِيرِ بَنُو عَبْدِ الْمَجِيدِ.

[٧٤١٦] | ٦٢ (٢٩١٢) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعْرُ.

[٧٤١٧] وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلَكُمُ أُمَّةٌ يَنْتَعِلُونَ الشَّعْرَ، وَوُجُوهُهُمْ مِثْلُ الْمَجَانِّ الْمُطْرَقَةِ.

[٧٤١٥] قَوْلُهُ ﷺ: (يَمْلِكُ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: الْجَهْجَاهُ) هُوَ بَفَتْحِ الْجِيمِ، وَإِسْكَانِ الْهَاءِ، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: «الْجَهْهَاهُ»^(١) بِهَاءَيْنِ، وَفِي بَعْضِهَا: «الْجَهْجَا» بِحَذْفِ الْهَاءِ الَّتِي بَعْدَ الْأَلِفِ، وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَشْهُورُ.

[٧٤١٦] قَوْلُهُ ﷺ: (كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ) أَمَّا «الْمَجَانُّ» فَبِفَتْحِ الْمِيمِ، وَتَشْدِيدِ النَّونِ، جَمْعُ: مَجَنٌّ بِكَسْرِ الْمِيمِ، وَهُوَ التُّرْسُ. وَأَمَّا «الْمُطْرَقَةُ» فَبِإِسْكَانِ الطَّاءِ، وَتَخْفِيفِ الرَّاءِ، هَذَا هُوَ الْفَصِيحُ^(٢)

(١) فِي (ع)، وَ(د): «الْجَهْهَاهُ»، وَفِي (هـ): «الْجَهْهَاهُ»، وَسَقَطَتْ مِنْ (ط).

(٢) فِي (ع): «الصَّحِيحُ».

[٧٤١٨] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ، حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعْرُ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا صِغَارَ الْأَعْيُنِ ذُلْفَ الْأَنْفِ.

[٧٤١٩] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ التُّرُكَ، قَوْمًا وَجُوهُهُمْ كَالْمَجَانِّ الْمُطْرَقَةِ، يَلْبَسُونَ الشَّعْرَ، وَيَمْشُونَ فِي الشَّعْرِ.

الْمَشْهُورُ فِي الرَّوَايَةِ، وَفِي كُتُبِ اللَّغَةِ وَالْغَرِيبِ، وَحُكِيَ فَتْحُ الطَّاءِ وَتَشْدِيدُ الرَّاءِ، وَالْمَعْرُوفُ الْأَوَّلُ، قَالَ الْعُلَمَاءُ: هِيَ الَّتِي أَلْبَسَتِ الْعَقَبَ، وَأَطْرَقَتْ بِهَ طَاقَةٌ فَوْقَ طَاقَةٍ، قَالُوا: وَمَعْنَاهُ: تَشْبِيهُهُ وَجْوهِ التُّرُكِ فِي عَرَضِهَا وَتَنَوُّعِ^(١) وَجَنَاتِهَا [ط/١٨/٣٦] بِالتَّرْسَةِ الْمُطْرَقَةِ.

[٧٤١٨] قَوْلُهُ ﷺ: (ذُلْفَ الْأَنْفِ)^(٢) هُوَ بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ وَالْمُهْمَلَةِ، لُغَتَانِ، الْمَشْهُورَةُ الْمُعْجَمَةُ، وَمِمَّنْ حَكَى الْوَجْهَيْنِ فِيهِ صَاحِبًا «الْمَشَارِقِ»، وَ«الْمَطَالِعِ»، قَالَا: «رِوَايَةُ الْجُمْهُورِ بِالْمُعْجَمَةِ، وَبَعْضُهُمْ بِالْمُهْمَلَةِ، وَالصَّوَابُ الْمُعْجَمَةُ، وَهُوَ بِضَمِّ الذَّالِ وَإِسْكَانِ اللَّامِ جَمْعُ أَذْلَفَ كَأَحْمَرَ وَحُمْرٍ، وَمَعْنَاهُ فُطَسُ الْأَنْوْفِ قِصَارُهَا مَعَ انْبِطَاحِ، وَقِيلَ: هُوَ غِلْظٌ فِي أَرْبَةِ الْأَنْفِ، وَقِيلَ: نَظَامُنٌ فِيهَا، وَكُلُّهُ مُتَقَارِبٌ»^(٣).

[٧٤١٩] قَوْلُهُ ﷺ: (يَلْبَسُونَ الشَّعْرَ، وَيَمْشُونَ فِي الشَّعْرِ) مَعْنَاهُ: يَنْتَعِلُونَ الشَّعْرَ كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى:

(١) فِي (هـ): «وتنور».

(٢) فِي (ف): «الأنوف».

(٣) «مشارق الأنوار» (١/٢٧٠)، و«مطالع الأنوار» لابن قرقول (٣/٧٦).

[٧٤٢٠] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تُقَاتِلُونَ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعْرُ، كَأَنَّ وُجُوهُهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ، حُمْرُ الْوُجُوهِ، صِغَارُ الْأَعْيُنِ.

[٧٤٢٠] (نِعَالُهُمُ الشَّعْرُ)، وَقَدْ وُجِدُوا هَكَذَا فِي زَمَانِنَا.

وَفِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى: (حُمْرُ الْوُجُوهِ) أَي: بِيضُ الْوُجُوهِ مَشْرَبَةٌ بِحُمْرَةٍ، وَفِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ^(١): (صِغَارُ الْأَعْيُنِ) وَهَذِهِ كُلُّهَا مُعْجَزَاتٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَدْ وُجِدَ قِتَالٌ هَؤُلَاءِ التُّرُكِ^(٢) بِجَمِيعِ صِفَاتِهِمْ^(٣) الَّتِي ذَكَرَهَا [ط/١٨/٣٧] ﷺ^(٤): صِغَارُ الْأَعْيُنِ، حُمْرُ الْوُجُوهِ، ذُلْفُ الْأَنْفِ^(٥)، عِرَاضُ الْوُجُوهِ، كَأَنَّ وُجُوهُهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ، يَنْتَعِلُونَ الشَّعْرَ فَوُجِدُوا بِهَذِهِ الصِّفَاتِ كُلِّهَا فِي زَمَانِنَا، وَقَاتَلَهُمُ الْمُسْلِمُونَ مَرَّاتٍ، وَقَاتَلَهُمُ الْآنَ^(٦). وَنَسَأُ اللَّهُ الْكَرِيمَ إِحْسَانَ الْعَاقِبَةِ لِلْمُسْلِمِينَ فِي أَمْرِهِمْ^(٧) وَأَمْرٍ غَيْرِهِمْ، وَسَائِرِ أَحْوَالِهِمْ، وَإِدَامَةِ اللَّطْفِ بِهِمْ وَالْحِمَايَةِ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ الَّذِي لَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى، إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى.

(١) هذه الرواية والأخرى التي أشار إليها المصنف قبلها، والتي قبلهما كلها رواية واحدة عندنا، وقد يحتمل كلامه هذا.

(٢) المقصود بهم هنا التتار فهم من التُّرُك، والتُّرُك جنس واسع يدخل تحته شعوب كثيرة، والأتراك من التُّرُك، وليسوا المقصودين هنا، والله أعلم.

(٣) «بجميع صفاتهم» في (ف): «بصفاتهم»، وفي نسخة عليها كالمثبت من باقي النسخ.

(٤) في (ع): «النبي ﷺ».

(٥) في (ف): «الأنوف».

(٦) في حاشية (ف): «بياض في نسخة ط».

(٧) في (هـ): «أمورهم».

[٧٤٢١] | ٦٧ | (٢٩١٣) | حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، وَاللَّفْظُ لِرُزْهَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: يُوشِكُ أَهْلُ الْعِرَاقِ أَنْ لَا يُجِبَى إِلَيْهِمْ قَفِيزٌ وَلَا دِرْهَمٌ، قُلْنَا: مِنْ أَيْنَ ذَلِكَ؟ قَالَ: مِنْ قِبَلِ الْعَجَمِ، يَمْنَعُونَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: يُوشِكُ أَهْلُ الشَّامِ أَنْ لَا يُجِبَى إِلَيْهِمْ دِينَارٌ وَلَا مُدْيٌ، قُلْنَا: مِنْ أَيْنَ ذَلِكَ؟ قَالَ: مِنْ قِبَلِ الرُّومِ، ثُمَّ سَكَتَ هُنَيْئَةً، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي خَلِيفَةٌ يَحْثِي الْمَالَ حَثِيًّا، لَا يَعُدُّهُ عَدَدًا، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي نَضْرَةَ، وَأَبِي الْعَلَاءِ: أَتَرَيَانِ أَنَّهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ؟ فَقَالَا: لَا.

[٧٤٢٢] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، يَعْنِي الْجُرَيْرِيَّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

[٧٤٢١] قَوْلُهُ: (يُوشِكُ أَهْلُ الْعِرَاقِ أَنْ لَا يَجِيءَ إِلَيْهِمْ قَفِيزٌ) إِلَى آخِرِهِ، قَدْ سَبَقَ شَرْحُهُ قَبْلَ هَذَا بِأُورَاقٍ، وَ«يُوشِكُ» بِضَمِّ الْيَاءِ، وَكَسْرِ الشَّيْنِ، وَمَعْنَاهُ: يُسْرِعُ.

قَوْلُهُ: (ثُمَّ أَسَكَتَ هُنَيْئَةً) أَمَا «أَسَكَتَ» فَهُوَ بِالْأَلْفِ فِي جَمِيعِ نَسَخِ بِلَادِنَا، وَذَكَرَ الْقَاضِي أَنَّهُمْ رَوَوْهُ بِحَذْفِهَا وَإِثْبَاتِهَا، وَأَشَارَ إِلَى أَنَّ الْأَكْثَرِينَ حَذَفُوهَا، وَسَكَتَ وَأَسَكَتَ لُغَتَانِ بِمَعْنَى صَمَتَ، وَقِيلَ: أَسَكَتَ بِمَعْنَى أَطْرَقَ، وَقِيلَ: بِمَعْنَى ^(١) أَعْرَضَ.

وَقَوْلُهُ: «هُنَيْئَةً» بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ بِلَا هَمْزٍ، قَالَ الْقَاضِي: «وَرَوَاهُ لَنَا الصَّدْفِيُّ بِالْهَمْزِ ^(٢)، وَهُوَ غَلَطٌ ^(٣)، وَقَدْ سَبَقَ بَيَانُهُ فِي «كِتَابِ الصَّلَاةِ» ^(٤)».

(١) في (د): «معناه».

(٢) في (ه): «بالهمزة».

(٣) «إكمال المعلم» (٨/٤٥٧).

(٤) انظر: (٥/٢٠٥).

[٧٤٢٣] | ٦٨ | (٢٩١٤) | حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ، حَدَّثَنَا بِشْرٌ،
يَعْنِي ابْنَ الْمُفْضَلِ (ح) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ،
يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ، كِلَاهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِنْ خُلَفَائِكُمْ خَلِيفَةٌ يَحْتُو الْمَالَ حَثِيًّا،
لَا يَعُدُّهُ عَدَدًا.

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ حُجْرٍ: يَحْتِي الْمَالَ.

[٧٤٢٤] (٦٩ - ٢٩١٤ / ٢٩١٣) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ،
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَكُونُ
فِي آخِرِ الزَّمَانِ خَلِيفَةٌ يَقْسِمُ الْمَالَ وَلَا يَعُدُّهُ.

[٧٤٢٥] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ
دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

[٧٤٢٣] قَوْلُهُ ﷺ: (يَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي خَلِيفَةٌ يَحْتِي الْمَالَ حَثِيًّا،
لَا يَعُدُّهُ عَدَدًا^(٢))، (ط/١٨/٣٨) وَفِي رِوَايَةٍ (يَحْتُو الْمَالَ حَثِيًّا) قَالَ أَهْلُ
اللُّغَةِ: يُقَالُ: حَثَيْتُ أَحْتِي حَثِيًّا، وَحَثُوتُ أَحْتُو حَثْوًا، لُغْتَانِ، وَقَدْ جَاءَتْ
اللُّغَتَانِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَجَاءَ مَصْدَرُ الثَّانِيَةِ عَلَى فِعْلِ الْأُولَى، وَهُوَ جَائِزٌ
مِنْ بَابِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا﴾ ﴿١٧﴾. [نوح: ١٧].

وَالْحَثْوُ هُوَ^(٣) الْحَفْنُ بِالْيَدَيْنِ، وَهَذَا الْحَثْوُ الَّذِي يَفْعَلُهُ هَذَا
الْخَلِيفَةُ يَكُونُ (ط/١٨/٣٩) لِكثْرَةِ الْأَمْوَالِ وَالْغَنَائِمِ وَالْفُتُوحَاتِ، مَعَ سَخَاءِ
نَفْسِهِ.

(١) فِي (د): «وَلَا».

(٢) فِي (ع): «عَدًّا».

(٣) فِي نَسْخَةِ عَلِيٍّ (ف): «هَنَا هُوَ».

[٧٤٢٦] | ٧٠ (٢٩١٥) | حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعِمَّارٍ حِينَ جَعَلَ يَحْفَرُ الْخَنْدَقَ، وَجَعَلَ يَمْسَحُ رَأْسَهُ، وَيَقُولُ: بُؤْسَ ابْنِ سُمَيَّةَ، تَقْتُلُكَ فِتْنَةٌ بَاغِيَةٌ.

[٧٤٢٧] وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاذِ بْنِ عَبَّادِ الْعَنْبَرِيُّ، وَهَرِيمُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَمَحْمُودُ بْنُ غِيْلَانَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ قَدَامَةَ، قَالُوا: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ النَّضْرِ: أَخْبَرَنِي مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، أَبُو قَتَادَةَ.

وَفِي حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: أَرَاهُ يَعْنِي أَبَا قَتَادَةَ.

وَفِي حَدِيثِ خَالِدٍ: وَيَقُولُ: وَيَسَ، أَوْ يَقُولُ: يَا وَيَسَ ابْنَ سُمَيَّةَ.

[٧٤٢٨] | ٧٢ (٢٩٤٦) | وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ (ح) وَحَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمِ الْعَمِّيِّ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ عُقْبَةُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ خَالِدًا يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعِمَّارٍ: تَقْتُلُكَ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَةُ.

[٧٤٢٦] قَوْلُهُ ﷺ: (بُؤْسَ ابْنِ سُمَيَّةَ، تَقْتُلُكَ فِتْنَةٌ بَاغِيَةٌ).

[٧٤٢٧] وَفِي رِوَايَةٍ: (وَيْسَ أَوْ يَا وَيَسَ).

[٧٤٢٨] وَفِي رِوَايَةٍ (قَالَ لِعِمَّارٍ: تَقْتُلُكَ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَةُ) أَمَّا الرِّوَايَةُ الْأُولَى فَهِيَ ^(١) «بُؤْسَ» بِبَاءٍ مُوَحَّدَةٍ مَضمُومَةٍ وَبَعْدَهَا هَمْزَةٌ، وَالْبُؤْسُ

(١) فِي (هـ)، وَ(ط)، وَنَسَخَةٌ عَلَى (ف): «فَهُوَ».

[٧٤٢٩] (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، وَالْحَسَنِ، عَنْ أُمَّهُمَا، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

[٧٤٣٠] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَقْتُلُ عَمَّارًا الْفِتْنَةَ الْبَاغِيَّةَ.

وَالْبَأْسَاءُ^(١): الْمَكْرُوهُ وَالشَّدَّةُ، وَالْمَعْنَى: يَا بُؤْسَ ابْنِ سُمَيَّةَ مَا أَشَدَّهُ وَأَعْظَمَهُ.

وَأَمَّا الرَّوَايَةُ الثَّانِيَةُ فَهِيَ: «وَيْسَ» بِفَتْحِ الْوَاوِ وَإِسْكَانِ الْمُثَنَاءِ^(٢)، وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ: «وَيْحَ ابْنِ سُمَيَّةَ»^(٣)، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: «وَيْحَ» كَلِمَةٌ تَرَحَّمُ، وَ«وَيْسَ» تَصْغِيرُهَا، أَي: أَقَلُّ مِنْهَا فِي ذَلِكَ، قَالَ الْهَرَوِيُّ: «وَيْحَ» تُقَالُ لِمَنْ وَقَعَ فِي هَلَكَةٍ لَا يَسْتَحِقُّهَا، فَيَتَرَحَّمُ بِهَا عَلَيْهِ، وَيُرْتَى لَهُ، وَ«وَيْلَ» لِمَنْ يَسْتَحِقُّهَا»^(٤).

وَقَالَ الْفَرَّاءُ: «وَيْحَ» وَ«وَيْسَ» بِمَعْنَى «وَيْلَ»، وَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَيْحَ» بَابُ رَحْمَةٍ، وَوَيْلَ بَابُ عَذَابٍ، وَقَالَ سَيْبُويه: «وَيْحَ» كَلِمَةٌ زَجْرٍ لِمَنْ أَشْرَفَ عَلَى الْهَلَكَةِ، وَ«وَيْلَ» لِمَنْ وَقَعَ فِيهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَ«الْفِتْنَةُ»: الطَّائِفَةُ وَالْفِرْقَةُ، قَالَ الْعُلَمَاءُ: هَذَا الْحَدِيثُ حُجَّةٌ ظَاهِرَةٌ فِي أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ مُحِقًّا مُصِيبًا، وَالطَّائِفَةُ الْأُخْرَى بُعَاةٌ، لَكِنَّهُمْ مُجْتَهِدُونَ، فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِمْ لِذَلِكَ، كَمَا قَدَّمْنَاهُ فِي مَوَاضِعَ مِنْهَا هَذَا الْبَابُ.

(١) في (هـ): «والبأس».

(٢) في (ف): «الياء المثناة».

(٣) البخاري [٤٤٧]، وفيه: «ويح عمار».

(٤) «الغريبين» للهرابي (٦/٢٠٤٢) مادة (وي ح).

[٧٤٣١] | ٧٤ (٢٩١٧) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَهْلِكُ أُمَّتِي هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ، قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: لَوْ أَنَّ النَّاسَ اغْتَزَلُوهُمْ.

[٧٤٣٢] وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّورَقِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ فِي مَعْنَاهُ. [٧٤٣٣] | ٧٥ (٢٩١٨) | حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ مَاتَ كِسْرَى، فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ، فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

وَفِيهِ: مُعْجَزَةٌ ظَاهِرَةٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَوْجِهِ، مِنْهَا: أَنَّ عَمَّارًا يَمُوتُ قَتِيلًا، وَأَنَّهُ يَقْتُلُهُ مُسْلِمُونَ، وَأَنَّهُمْ بَغَاةٌ، وَأَنَّ الصَّحَابَةَ يَتَقَاتَلُونَ، وَأَنَّهُمْ يَكُونُونَ فِرْقَتَيْنِ: بَاغِيَةً، وَغَيْرَهَا، وَكُلُّ هَذَا قَدْ وَقَعَ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِهِ الَّذِي [ط/١٨/٤٠] لَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى، إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى.

[٧٤٣١] قَوْلُهُ ﷺ: (يَهْلِكُ أُمَّتِي هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ) وَفِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ: «هَلَكَ أُمَّتِي عَلَى يَدَيْ أُعَيْلِمَةَ مِنْ قُرَيْشٍ»^(١)، هَذِهِ الرِّوَايَةُ تَبَيَّنُ أَنَّ الْمُرَادَ بِرِوَايَةِ مُسْلِمٍ: طَائِفَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ، وَهَذَا الْحَدِيثُ مِنَ الْمُعْجَزَاتِ، وَقَدْ وَقَعَ مَا أَخْبَرَ بِهِ ﷺ. [ط/١٨/٤١]

[٧٤٣٣] قَوْلُهُ ﷺ: (قَدْ مَاتَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ) قَالَ

[٧٤٣٤] وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ (ح) وَحَدَّثَنِي ابْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الرَّهْرِيِّ، بِإِسْنَادِ سُفْيَانَ وَمَعْنَى حَدِيثِهِ.

[٧٤٣٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلَكَ كِسْرَى، ثُمَّ لَا يَكُونُ كِسْرَى بَعْدَهُ، وَقَيْصَرٌ لِيَهْلِكَنَّ، ثُمَّ لَا يَكُونُ قَيْصَرٌ بَعْدَهُ، وَلِتُقَسَمَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

[٧٤٣٦] | ٧٧ | (٢٩١٩) | حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ سِوَاءً.

الشَّافِعِيُّ وَسَائِرُ الْعُلَمَاءِ: مَعْنَاهُ لَا يَكُونُ كِسْرَى بِالْعِرَاقِ، وَلَا قَيْصَرٌ بِالشَّامِ كَمَا كَانَ فِي زَمَنِهِ ﷺ، فَأَعْلَمْنَا ﷺ بِانْقِطَاعِ مُلْكِهِمَا فِي هَذَيْنِ الْإِقْلِيمَيْنِ، وَكَانَ (١) كَمَا قَالَ ﷺ، فَأَمَّا كِسْرَى فَانْقَطَعَ مُلْكُهُ وَزَالَ بِالْكُلَيْبَةِ مِنْ جَمِيعِ الْأَرْضِ، وَتَمَزَّقَ مُلْكُهُ كُلَّ مُمَزَّقٍ، وَاضْمَحَلَّ بِدَعْوَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَّا قَيْصَرٌ فَانْهَزَمَ مِنَ الشَّامِ، وَدَخَلَ أَقَاصِي بِلَادِهِ، فَافْتَتَحَ الْمُسْلِمُونَ بِلَادَهُمَا، وَاسْتَفَرَّتْ لِلْمُسْلِمِينَ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ، وَأَنْفَقَ الْمُسْلِمُونَ كُنُوزَهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَا أَخْبَرَ ﷺ، وَهَذِهِ [ط/١٨/٤٢] مُعْجَزَاتُ ظَاهِرَةٌ.

وَ«كِسْرَى»: بِفَتْحِ الْكَافِ وَكَسْرِهَا لُغَتَانِ مَشْهُورَتَانِ.

وَفِي رِوَايَةٍ: «لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

[٧٤٣٥] وَفِي رِوَايَةٍ: (لِتُقَسَمَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ)، وَوَقَعَ الْأَمْرَانِ فَقُسِمَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَهُوَ الْعَزْوُ، ثُمَّ أَنْفَقَهَا الْمُسْلِمُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

(١) فِي (ع)، وَ(ط): «فَكَانَ».

[٧٤٣٧] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَتَفْتَحَنَّ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، أَوْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ كَنْزَ آلِ كِسْرَى الَّذِي فِي الْأَبْيَضِ.

قَالَ قُتَيْبَةُ: مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَلَمْ يَشُكَّ.

[٧٤٣٨] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ.

[٧٤٣٩] (٢٩٢٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ ثَوْرٍ، وَهُوَ ابْنُ زَيْدِ الدِّيلِيِّ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُمْ بِمَدِينَةِ جَانِبٍ مِنْهَا فِي الْبَرِّ وَجَانِبٍ مِنْهَا فِي الْبَحْرِ؟ قَالُوا: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَغْرُوهَا سَبْعُونَ أَلْفًا مِنْ بَنِي إِسْحَاقَ، فَإِذَا جَاؤُوهَا نَزَلُوا، فَلَمْ يَقَاتِلُوا بِسِلَاحٍ، وَلَمْ يَرْمُوا بِسَهْمٍ، قَالُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، فَيَسْقُطُ أَحَدٌ جَانِبَيْهَا.

قَالَ ثَوْرٌ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: الَّذِي فِي الْبَحْرِ، ثُمَّ يَقُولُوا الثَّانِيَةَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، فَيَسْقُطُ جَانِبَيْهَا الْآخَرُ، ثُمَّ يَقُولُوا الثَّلَاثَةَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، فَيُفْرَجُ لَهُمْ، فَيَدْخُلُوهَا، فَيَعْتَمُوا، فَبَيْنَمَا هُمْ يَقْتَسِمُونَ الْمَغَانِمَ، إِذْ جَاءَهُمُ الصَّرِيحُ، فَقَالَ: إِنَّ الدَّجَالَ قَدْ خَرَجَ، فَيَتْرُكُونَ كُلَّ شَيْءٍ وَيَرْجِعُونَ.

[٧٤٣٧] وَفِي رِوَايَةٍ: (كَنْزُ آلِ كِسْرَى^(١) الَّذِي فِي الْأَبْيَضِ) أَي: قَصْرِهِ الْأَبْيَضِ، أَوْ قُصُورِهِ وَدُورِهِ الْأَبْيَضِ.

(١) «كنز آل كسرى» في (هـ)، و(ط): «كنز لكسرى» تصحيف.

[٧٤٤٠] (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ الزَّهْرَانِيُّ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنَا ثَوْرُ بْنُ زَيْدِ الدِّيلِيِّ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِهِ.

[٧٤٤١] | ٧٩ | (٢٩٢١) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَتَقَاتِلَنَّ الْيَهُودَ، فَلَتَقْتُلُنَّهُمْ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجْرُ: يَا مُسْلِمُ هَذَا يَهُودِيٌّ فَتَعَالَ فَاقْتُلْهُ. [٧٤٤٢] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي.

[٧٤٤٣] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: تَقَاتِلُونِ أَنْتُمْ وَيَهُودَ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجْرُ: يَا مُسْلِمُ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي نَعَالَ فَاقْتُلْهُ.

[٧٤٤٤] حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: تَقَاتِلْكُمْ الْيَهُودُ فَتَسَلِّطُونَ عَلَيْهِمْ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجْرُ: يَا مُسْلِمُ هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَاقْتُلْهُ.

[٧٤٣٩] قَوْلُهُ ﷺ فِي الْمَدِينَةِ الَّتِي بَعْضُهَا فِي الْبَرِّ وَبَعْضُهَا فِي الْبَحْرِ: (يَغْرُوهَا سَبْعُونَ أَلْفًا مِنْ بَنِي إِسْحَاقَ) قَالَ الْقَاضِي: «كَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ أَصُولِ^(١)» «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»: «مِنْ بَنِي إِسْحَاقَ»، قَالَ: قَالَ بَعْضُهُمْ: الْمَعْرُوفُ الْمَحْفُوظُ: [ط/١٨/٤٣] «مِنْ بَنِي إِسْمَاعِيلَ»، وَهُوَ الَّذِي يَدُلُّ عَلَيْهِ الْحَدِيثُ وَسِيَاقُهُ، لِأَنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ الْعَرَبَ، وَهَذِهِ [ط/١٨/٤٤] الْمَدِينَةُ هِيَ الْقُسْطَنْطِينِيَّةُ^(٢).

(٢) «إكمال المعلم» (٨/٤٦٤).

(١) في (ع): «الأصول من».

[٧٤٤٥] | ٨٢ | (٢٩٢٢) | حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ الْيَهُودَ، فَيَقْتُلُهُمُ الْمُسْلِمُونَ، حَتَّى يَخْتَبِئَ الْيَهُودِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْحَجَرِ وَالشَّجَرِ، فَيَقُولُ الْحَجَرُ أَوْ الشَّجَرُ: يَا مُسْلِمُ، يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا يَهُودِيٌّ خَلْفِي، فَتَعَالَ فَاقْتُلْهُ، إِلَّا الْغَرْقَدَ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرِ الْيَهُودِ.

[٧٤٤٦] | ٨٣ | (٢٩٢٣) | حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَابِينَ.

وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي الْأَخْوَصِ: قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ.

[٧٤٤٧-٧٤٤٨] (...) وَحَدَّثَنِي ابْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. قَالَ سِمَاكٌ: وَسَمِعْتُ أَخِي يَقُولُ: قَالَ جَابِرٌ: فَاحْذَرُوهُمْ.

[٧٤٤٥] قَوْلُهُ ﷺ: (إِلَّا الْغَرْقَدَ، فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرِ الْيَهُودِ) «الْغَرْقَدُ»: نَوْعٌ مِنْ شَجَرِ الشُّوكِ مَعْرُوفٌ بِبِلَادِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَهُنَاكَ يَكُونُ قَتْلُ الدَّجَالِ وَالْيَهُودِ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ الدِّينَوْرِيُّ: إِذَا عَظُمَتِ الْعُوسَجَةُ صَارَتْ غَرْقَدَةً.

[٧٤٤٩] | ٨٤ (١٥٧) | حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَهُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُبْعَثَ دَجَالُونَ كَذَّابُونَ، قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِينَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ.

[٧٤٥٠] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: يَنْبَعَثُ.

[٧٤٤٩] قَوْلُهُ ﷺ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُبْعَثَ دَجَالُونَ كَذَّابُونَ قَرِيبًا مِنْ ثَلَاثِينَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ) مَعْنَى «يُبْعَثُ»: يَخْرُجُ وَيَظْهَرُ، وَسَبَقَ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ تَفْسِيرُ الدَّجَالِ، وَأَنَّهُ مِنَ الدَّجَلِ، وَهُوَ التَّمْوِيهُ، وَقَدْ قِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ.

وَقَدْ وَجِدَ مِنْ [٤٥/١٨/ط] هَؤُلَاءِ خَلْقٌ كَثِيرُونَ^(١) فِي الْأَعْصَارِ، وَأَهْلَكَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى، وَقَلَعَ آثَارَهُمْ، وَكَذَلِكَ يُفْعَلُ بِمَنْ بَقِيَ مِنْهُمْ.



(١) فِي (ع)، وَ(هـ)، وَ(ف): «كثير».

١ | بَابُ ذِكْرِ ابْنِ صَيَّادٍ

يُقَالُ لَهُ: ابْنُ صَيَّادٍ، وَابْنُ صَائِدٍ، وَسُمِّيَ بِهِمَا فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ،
وَأَسْمُهُ: صَافٍ، قَالَ الْعُلَمَاءُ: وَقَصَّتْهُ مُشْكِلَةٌ، وَأَمْرُهُ مُشْتَبِهٌ فِي أَنَّهُ
هَلْ هُوَ الْمَسِيحُ الدَّجَالُ الْمَشْهُورُ أَمْ غَيْرُهُ؟ وَلَا شَكَّ فِي أَنَّهُ دَجَالٌ مِنَ
الدَّجَايِلَةِ.

قَالَ الْعُلَمَاءُ: وَظَاهِرُ الْأَحَادِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُوحَ إِلَيْهِ بِأَنَّهُ الْمَسِيحُ
الدَّجَالُ، وَلَا غَيْرُهُ، وَإِنَّمَا أُوحِيَ إِلَيْهِ بِصِفَاتِ الدَّجَالِ، وَكَانَ فِي ابْنِ صَيَّادٍ
قَرَائِنٌ مُحْتَمَلَةٌ، فَلِذَلِكَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَقْطَعُ بِأَنَّهُ الدَّجَالُ وَلَا غَيْرُهُ، وَلِهَذَا
قَالَ لِعُمَرَ رضي الله عنه: «إِنْ يَكُنْ هُوَ فَلَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ».

وَأَمَّا اخْتِجَاجُهُ هُوَ بِأَنَّهُ مُسْلِمٌ وَالدَّجَالُ كَافِرٌ، وَبِأَنَّهُ لَا يُوَلَّدُ لِلدَّجَالِ
وَقَدْ وُلِدَ لَهُ هُوَ، وَأَنْ^(١) لَا يَدْخُلُ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ وَأَنَّ ابْنَ صَيَّادٍ دَخَلَ
الْمَدِينَةَ، وَهُوَ مُتَوَجِّهُ إِلَى مَكَّةَ؛ فَلَا دَلَالَهَ لَهُ^(٢) فِيهِ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا
أَخْبَرَ عَنْ صِفَاتِهِ وَقَتَ فِتْنَتِهِ وَخُرُوجِهِ فِي الْأَرْضِ.

وَمِنْ اشْتِبَاهِ قِصَّتِهِ، وَكَوْنِهِ أَحَدَ [ط/١٨/٤٦] الدَّجَايِلَةِ الْكُذَّابِينَ، قَوْلُهُ
لِلنَّبِيِّ ﷺ: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» وَدَعَاوَاهُ أَنَّهُ يَأْتِيهِ صَادِقٌ وَكَاذِبٌ،
وَأَنَّهُ يَرَى عَرْشًا فَوْقَ الْمَاءِ، وَأَنَّهُ لَا يَكْرَهُ أَنْ يَكُونَ هُوَ الدَّجَالُ، وَأَنَّهُ
يَعْرِفُ مَوْضِعَهُ^(٣)، وَقَوْلُهُ: «إِنِّي لَأَعْرِفُهُ، وَأَعْرِفُ مَوْلَدَهُ، وَأَيْنَ هُوَ الْآنَ»،
وَأَنْتِفَاحُهُ حَتَّى مَلَأَ السُّكَّةَ.

(١) فِي (ف): «وَأَنَّ الدَّجَالِ».

(٢) «لَهُ» لَيْسَتْ فِي (ع)، وَ(و)، وَ(ف).

(٣) فِي (ع): «بِوَصْفِهِ».

وَأَمَّا إِظْهَارُهُ الْإِسْلَامَ، وَحُجَّتُهُ وَجِهَادُهُ، وَإِفْلَاعُهُ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ، فَلَيْسَ بِصَرِيحٍ فِي أَنَّهُ غَيَّرَ الدَّجَالَ.

قَالَ الْخَطَّابِيُّ: «وَاخْتَلَفَ السَّلَفُ فِي أَمْرِهِ بَعْدَ كِبَرِهِ، فَرُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ تَابَ مِنْ ذَلِكَ الْقَوْلِ، وَمَاتَ بِالْمَدِينَةِ، وَأَنَّهُمْ لَمَّا أَرَادُوا الصَّلَاةَ عَلَيْهِ كَشَفُوا عَنْ وَجْهِهِ حَتَّى رَأَهُ النَّاسُ، وَقِيلَ لَهُمْ: اشْهَدُوا. قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ، وَجَابِرٌ فِيمَا رُوِيَ عَنْهُمَا يَخْلِفَانِ^(١) أَنَّ ابْنَ صَيَّادٍ هُوَ الدَّجَالُ، لَا يَشْكَانُ^(٢) فِيهِ، فَقِيلَ لِحَابِرٍ: إِنَّهُ أَسْلَمَ، فَقَالَ: وَإِنْ أَسْلَمَ، فَقِيلَ: إِنَّهُ^(٣) دَخَلَ مَكَّةَ، وَكَانَ بِالْمَدِينَةِ، فَقَالَ: وَإِنْ دَخَلَ^(٤)»^(٥).

وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «فَقَدْنَا ابْنَ صَيَّادٍ يَوْمَ الْحَرَّةِ»^(٦)، وَهَذَا يُبْطِلُ رِوَايَةَ مَنْ رَوَى أَنَّهُ مَاتَ بِالْمَدِينَةِ وَصَلَّى عَلَيْهِ.

وَقَدْ رَوَى مُسْلِمٌ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَلَفَ بِاللَّهِ تَعَالَى أَنَّ ابْنَ صَيَّادٍ هُوَ الدَّجَالُ، وَأَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَخْلِفُ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمْ يُنْكِرْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «وَاللَّهِ مَا أَشْكُ أَنَّ ابْنَ صَيَّادٍ هُوَ الْمَسِيحُ الدَّجَالُ»^(٧).

(١) بعدها في (ف): «بالله».

(٢) في (هـ): «إشكال».

(٣) في (ع): «له».

(٤) في (هـ): «دخل مكة». وقد أخرجه أبو داود [٤٣١٩]، وغيره، بإسناد حسن

(٥) «أعلام الحديث» للخطابي (١/٧١١).

(٦) «سنن أبي داود» [٤٣٣٢] وصححه إسناده الحافظ في «الفتح» (١٣/٣٣٥) كذلك.

(٧) «سنن أبي داود» [٤٣٣٠] وصححه ابن حجر كذلك في الموضوع السابق.

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي كِتَابِهِ «الْبُعْثُ وَالنُّشُورُ»: «اِخْتَلَفَ النَّاسُ فِي أَمْرِ ابْنِ صَيَّادٍ اخْتِلَافًا كَثِيرًا هَلْ هُوَ الدَّجَالُ؟ قَالَ: وَمَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهُ غَيْرُهُ احْتَجَّ بِحَدِيثِ تَمِيمِ الدَّارِيِّ فِي قِصَّةِ الْجَسَّاسَةِ الَّذِي ذَكَرَهُ [ط/١٨/٤٧] مُسْلِمٌ بَعْدَ هَذَا. قَالَ: وَيَجُوزُ أَنْ يُوَافِقَ صِفَةَ ابْنِ صَيَّادٍ صِفَةَ الدَّجَالِ كَمَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ أَنَّ أَشْبَهَ النَّاسِ بِالدَّجَالِ عَبْدُ الْعُزَّى بْنِ قَطَنِ، وَلَيْسَ هُوَ هُوَ.

قَالَ: وَكَانَ أَمْرُ ابْنِ صَيَّادٍ فِتْنَةً ابْتَلَى اللَّهُ تَعَالَى بِهَا عِبَادَهُ، فَعَصَمَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْهَا الْمُسْلِمِينَ وَوَقَاهُمْ شَرَّهَا. قَالَ: وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ جَابِرٍ أَكْثَرُ مِنْ سُكُوتِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى قَوْلِ (١) عُمَرَ، فَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ ﷺ كَانَ كَالْمُتَوَقِّفِ فِي أَمْرِهِ، ثُمَّ جَاءَهُ (٢) الْبَيَانُ أَنَّهُ غَيْرُهُ كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي حَدِيثِ تَمِيمٍ (٣)، هَذَا كَلَامُ الْبَيْهَقِيِّ.

فَقَدْ اخْتَارَ أَنَّهُ غَيْرُهُ، وَقَدْ قَدَّمْنَا أَنَّهُ صَحَّ عَنْ عُمَرَ، وَابْنِ عُمَرَ، وَجَابِرٍ أَنَّهُ الدَّجَالُ، فَاللَّهُ (٤) أَعْلَمُ.

فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ لَمْ يَقْتُلْهُ النَّبِيُّ ﷺ مَعَ أَنَّهُ ادَّعَى بِحَضْرَتِهِ النُّبُوَّةَ؟ فَالْجَوَابُ مِنْ وَجْهَيْنِ، ذَكَرَهُمَا الْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ كَانَ غَيْرَ بَالِغٍ، وَاخْتَارَ الْقَاضِي عِيَّاضُ (٥) هَذَا الْجَوَابَ.

وَالثَّانِي: أَنَّهُ كَانَ فِي أَيَّامِ مُهَادَنَةِ الْيَهُودِ وَحُلَفَائِهِمْ، وَجَزَمَ الْخَطَّابِيُّ فِي «مَعَالِمِ السَّنَنِ» بِهَذَا الْجَوَابِ الثَّانِي، قَالَ: «لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ قُدُومِهِ

(١) «على قول» في (د): «عن قول»، وفي (ط): «لقول»، وليست في (ع).

(٢) في (ز): «جاء».

(٣) «البعث والنشور» للبيهقي (١٦٦/ط الحجاز) بتصرف.

(٤) كذا في (و)، و(ف): «فالله»، وفي بقية النسخ: «والله».

(٥) «إكمال المعلم» (٤٦٧/٨).

الْمَدِينَةَ كَتَبَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْيَهُودِ كِتَابَ صَلْحٍ ^(١) عَلَى أَنْ لَا يَهَاجُوا، وَيُتْرَكُوا عَلَى أَمْرِهِمْ، وَكَانَ ابْنُ صَيَّادٍ مِنْهُمْ، أَوْ دَخِيلاً فِيهِمْ.

قَالَ الْخَطَّابِيُّ: وَأَمَّا امْتِحَانُ النَّبِيِّ ﷺ بِمَا خَبَّاهُ لَهُ مِنْ آيَةِ الدُّخَانِ: فَلِأَنَّهُ كَانَ يَبْلُغُهُ مَا يَدَّعِيهِ مِنَ الْكُهَانَةِ، وَيَتَعَاطَاهُ مِنَ الْكَلَامِ فِي الْغَيْبِ، فَامْتَحَنَهُ لِيُعْلِمَ حَقِيقَةَ حَالِهِ، وَيُظْهِرَ إِطْطَالَ حَالِهِ لِلصَّحَابَةِ، وَأَنَّهُ كَاهِنٌ سَاحِرٌ، يَأْتِيهِ الشَّيْطَانُ فَيُلْقِي عَلَى لِسَانِهِ مَا يُلْقِيهِ ^(٢) الشَّيَاطِينُ ^(٣) إِلَى الْكُهَانَةِ، فَامْتَحَنَهُ بِإِضْمَارِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ ﴿١٠﴾﴾ [الدُّخَانُ: ١٠]، وَقَالَ: «خَبَّأْتُ لَكَ خَبِيئًا»، فَقَالَ: هُوَ الدُّخُّ، أَي: الدُّخَانُ، وَهِيَ لُغَةٌ فِيهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَخْسَأُ فَلَنْ تَعُدُّوْا قَدْرَكَ» أَي: لَا تَتَجَاوَزُ ^(٤) قَدْرَكَ وَقَدَّرَ أَمْثَالِكَ مِنَ الْكُهَّانِ ^(٥) الَّذِينَ يَحْفَظُونَ مِنْ إِقْفَاءِ الشَّيْطَانِ ^(٦) كَلِمَةً وَاحِدَةً مِنْ جُمْلَةٍ كَثِيرَةٍ، بِخِلَافِ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ، فَإِنَّهُمْ يُوحِي اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِمْ مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ مَا يُوحِي، فَيَكُونُ وَاضِحًا جَلِيًّا كَامِلًا، وَبِخِلَافِ مَا يُلْهِمُهُ اللَّهُ الْأَوْلِيَاءَ مِنَ الْكِرَامَاتِ ^(٧)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) فِي (د): «الصلح».

(٢) فِي (و): «تلقية».

(٣) فِي (ز): «الشيطان».

(٤) فِي (ف): «تجاوز».

(٥) فِي نَسْخَةِ عَلِيٍّ (ف): «الكهانة».

(٦) كَتَبَ فَوْقَهَا فِي (ف): «الشياطين».

(٧) «معالم السنن» للخطابي (٤/٣٤٨-٣٤٩) بتصرف.

[٧٤٥١] | ٨٥ | (٢٩٢٤) | حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَرَرْنَا بِصَبْيَانٍ فِيهِمْ ابْنُ صَيَّادٍ، فَفَرَّ الصَّبْيَانُ، وَجَلَسَ ابْنُ صَيَّادٍ، فَكَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَرِهَ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: تَرَبَّتْ يَدَاكَ، أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَ: لَا، بَلْ تَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: ذُرْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ حَتَّى أَقْتُلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ يَكُنِ الَّذِي تَرَى فَلَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ.

[٧٤٥٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ، قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا نَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَمَرَّ بِابْنِ صَيَّادٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبَأً، فَقَالَ: دُخٌّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اخْسَأْ، فَلَنْ تَعْدُو قَدْرَكَ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَعْنِي فَأَضْرِبْ عُنُقَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعُهُ، فَإِنْ يَكُنِ الَّذِي تَخَافُ لَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ.

[٧٤٥٢] قَوْلُهُ ﷺ: (خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا) هَكَذَا هُوَ فِي مُعْظَمِ النُّسخِ، وَكَذَا نَقَلَهُ الْقَاضِي^(١) عَنْ جُمُهورِ رِوَاةِ مُسْلِمٍ: «خَبِيئًا» بِنَاءٍ مُوَحَّدَةٍ مَكْسُورَةٍ، ثُمَّ مُتَنَاءَةٍ، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: «خَبَأٌ» بِمُوَحَّدَةٍ فَقَطَّ سَاكِنَةٍ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ.

قَوْلُهُ: «هُوَ الدُّخُّ» هُوَ بِضَمِّ الدَّالِ، [ط/١٨/٤٨] وَتَشْدِيدِ الْخَاءِ، وَهِيَ لُغَةٌ فِي الدُّخَانِ كَمَا قَدَّمْنَاهُ، وَحَكَى صَاحِبُ «نَهَايَةِ الْغَرِيبِ»^(٢) فِيهِ فَتَحَ الدَّالَ

(١) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٧٠).

(٢) «النهاية» لابن الأثير (٢/ ١٠٧) مادة (د خ ن).

وَضَمَّهَا، وَالْمَشْهُورُ فِي كُتُبِ اللَّغَةِ وَالْحَدِيثِ ضَمُّهَا فَقَطَّ، وَالْجُمْهُورُ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالذُّخِّ هُنَا ^(١) الدُّخَانُ، وَأَنَّهَا لُغَةٌ فِيهِ.

وَخَالَفَهُمُ الْخَطَّابِيُّ فَقَالَ: «لَا مَعْنَى لِلدُّخَانِ هُنَا، لِأَنَّهُ لَيْسَ مِمَّا يُحَبَّبُ فِي كَفِّ أَوْ كُمِّ». قَالَ: بَلِ الدُّخُّ نَبْتُ مَوْجُودٌ بَيْنَ النَّخِيلِ وَالْبَسَاتِينِ. قَالَ: إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَعْنَى خَبَأْتُ أَضْمَرْتُ لَكَ اسْمَ الدُّخَانِ فَيَجُوزُ ^(٢)، وَالصَّحِيحُ الْمَشْهُورُ أَنَّهُ ﷺ أَضْمَرَ لَهُ آيَةَ الدُّخَانِ، وَهِيَ ^(٣) قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ ﴿١٠﴾﴾ [الدُّخَانُ: ١٠].

قَالَ الْقَاضِي: «قَالَ الدَّوْدِيُّ ^(٤): وَقِيلَ: كَانَتْ سُورَةُ الدُّخَانِ مَكْتُوبَةً فِي يَدِهِ ﷺ، وَقِيلَ كَتَبَ الْآيَةَ فِي يَدِهِ. قَالَ الْقَاضِي: وَأَصَحُّ الْأَقْوَالِ أَنَّهُ لَمْ يَهْتَدِ مِنَ الْآيَةِ الَّتِي أَضْمَرَهَا ^(٥) النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا لِهَذَا ^(٦) اللَّفْظِ النَّاقِصِ، عَلَى عَادَةِ الْكُهَّانِ إِذَا أَلْقَى الشَّيْطَانُ إِلَيْهِمْ بِقَدْرِ ^(٧) مَا يَخْطَفُ، قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ الشَّهَابُ.

وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ ﷺ: «أَخْسَأُ فَلَنْ تَعْدُوا قَدْرَكَ»، أَيْ الْقَدْرَ الَّذِي يُدْرِكُهُ الْكُهَّانُ مِنَ الْإِهْتِدَاءِ إِلَى بَعْضِ الشَّيْءِ، وَمَا لَا تَبَيَّنُ مِنْهُ حَقِيقَةٌ، وَلَا يَصِلُ بِهِ إِلَى بَيَانٍ وَتَحْقِيقِ أُمُورِ الْغَيْبِ. وَمَعْنَى «أَخْسَأُ»: ابْعُدْ،

(١) فِي (ع): «هُوَ».

(٢) كَذَا نَقَلَهُ عَنْهُ فِي «إِكْمَالِ الْمَعْلَمِ» (٨/ ٤٧٠)، وَلَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ فِيمَا بَيْنَ يَدَيِ مِنْ مَصْنَفَاتِ الْخَطَّابِيِّ.

(٣) فِي (هـ): «هُوَ».

(٤) فِي (ع): «الْوَاقِدِي» تَحْرِيفٌ.

(٥) فِي (ط): «أَضْمَرَ».

(٦) فِي (ع): «لَهُ إِلَّا بِهَذَا».

(٧) فِي (ع): «قَدْرٌ».

[٧٤٥٣] | ٨٧ (٢٩٢٥) | حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: لَقِيَهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعَمْرٌ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَ هُوَ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: آمَنْتُ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، مَا تَرَى؟ قَالَ: أَرَى عَرْشًا عَلَى الْمَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَرَى عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ، وَمَا تَرَى؟ قَالَ: أَرَى صَادِقِينَ وَكَاذِبًا، أَوْ كَاذِبِينَ وَصَادِقًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ عَلَيْهِ، دَعْوُهُ.

[٧٤٥٤] | ٨٨ (٢٩٢٦) | حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَقِيَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ ابْنَ صَائِدٍ، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ، وَعَمْرٌ، وَابْنُ صَائِدٍ مَعَ الْغُلَمَانِ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ الْجُرَيْرِيِّ.

فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ»^(١)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[٧٤٥٣] قَوْلُهُ [ط/١٨/٤٩] ﷺ: (لَيْسَ عَلَيْهِ) هُوَ بِضَمِّ اللَّامِ، وَتَخْفِيفِ الْبَاءِ، أَيُّ: خُلِطَ عَلَيْهِ أَمْرُهُ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي قَوْلِهِ فِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى: (خُلِطَ عَلَيْكَ^(٢) الْأَمْرُ) [٧٤٦١]، أَيُّ: مَا يَأْتِيهِ بِهِ شَيْطَانُهُ مُخَلِّطٌ^(٣).

(١) «إكمال المعلم» (٨/٤٧٢).

(٢) في (ع): «عليه».

(٣) في (ط): «شيطان فخلط».

[٧٤٥٥] | ٨٩ | (٢٩٢٧) | حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، وَمُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: صَحِبْتُ ابْنَ صَائِدٍ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ لِي: أَمَا قَدْ لَقِيتُ مِنَ النَّاسِ، يَزْعُمُونَ أَنِّي الدَّجَالُ، أَلَسْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّهُ لَا يُولَدُ لَهُ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَقَدْ وُلِدَ لِي، أَوْلَيْسَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَلَا مَكَّةَ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَقَدْ وُلِدْتُ بِالْمَدِينَةِ، وَهَذَا أَنَا أُرِيدُ مَكَّةَ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ لِي فِي آخِرِ قَوْلِهِ: أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لِأَعْلَمُ مَوْلِدَهُ، وَمَكَانَهُ، وَأَيْنَ هُوَ، قَالَ: فَلَبَسَنِي.

[٧٤٥٦] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ صَائِدٍ: وَأَخَذْتَنِي مِنْهُ ذِمَامَةٌ: هَذَا عَدَرْتُ النَّاسَ، مَا لِي وَلَكُمْ يَا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ؟ أَلَمْ يَقُلْ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ يَهُودِيٌّ؟ وَقَدْ أَسْلَمْتُ، قَالَ: وَلَا يُولَدُ لَهُ، وَقَدْ وُلِدَ لِي، وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَيْهِ مَكَّةَ، وَقَدْ حَجَجْتُ.

قَالَ: فَمَا زَالَ حَتَّى كَادَ أَنْ يَأْخُذَ فِيَّ قَوْلُهُ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ: أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لِأَعْلَمُ الْآنَ حَيْثُ هُوَ، وَأَعْرِفُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ، قَالَ: وَقِيلَ لَهُ: أَيْسَرُكَ أَنَّكَ ذَاكَ الرَّجُلُ؟ قَالَ: فَقَالَ: لَوْ عَرَضَ عَلَيَّ مَا كَرِهْتُ.

[٧٤٥٥] قَوْلُهُ: (فَلَبَسَنِي) بِالتَّخْفِيفِ أَيْضًا، أَي: جَعَلَنِي أَلْتَبَسُ فِي أَمْرِهِ، وَأَشْكُ فِيهِ.

[٧٤٥٦] قَوْلُهُ: (فَأَخَذْتَنِي مِنْهُ ذِمَامَةٌ) هُوَ [ط/١٨/٥٠] «ذِمَامَةٌ» بِذَالٍ مُعْجَمَةٍ مَفْتُوحَةٍ، ثُمَّ مِيمٍ مُخَفَّفَةٍ، أَي: حَيَاءٌ وَإِشْفَاقٌ مِنَ الدَّمِّ وَاللَّوْمِ. قَوْلُهُ: (حَتَّى كَادَ أَنْ يَأْخُذَ فِيَّ قَوْلُهُ) هُوَ بِتَشْدِيدِ «فِيَّ»، وَ«قَوْلُهُ» مَرْفُوعٌ، وَهُوَ فَاعِلٌ «يَأْخُذُ»، أَي: يُؤَثِّرُ فِيَّ، وَأَصْدَقُهُ فِي دَعْوَاهُ.

[٧٤٥٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ، أَخْبَرَنِي الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: خَرَجْنَا حُجَّاجًا أَوْ عُمَّارًا، وَمَعَنَا ابْنُ صَائِدٍ، قَالَ: فَزَلْنَا مَنْزِلًا، فَتَفَرَّقَ النَّاسُ، وَبَقِيْتُ أَنَا وَهُوَ، فَاسْتَوْحَشْتُ مِنْهُ وَحَشَّةً شَدِيدَةً مِمَّا يُقَالُ عَلَيْهِ، قَالَ: وَجَاءَ بِمَتَاعِهِ فَوَضَعَهُ مَعَ مَتَاعِي، فَقُلْتُ: إِنَّ الْحَرَ شَدِيدٌ، فَلَوْ وَضَعْتَهُ تَحْتَ تِلْكَ الشَّجَرَةِ، قَالَ: فَفَعَلَ، قَالَ: فَرُفِعَتْ لَنَا غَنَمٌ، فَاَنْطَلَقَ فَجَاءَ بِعُسٍّ، فَقَالَ: اشْرَبْ أَبَا سَعِيدٍ، فَقُلْتُ: إِنَّ الْحَرَ شَدِيدٌ وَاللَّبَنُ حَارٌّ، مَا بِي إِلَّا أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَشْرَبَ عَنْ يَدِهِ، أَوْ قَالَ: أَخَذَ عَنْ يَدِهِ، فَقَالَ: أَبَا سَعِيدٍ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَخْذُ حَبَلًا فَأُعَلِّقُهُ بِشَجَرَةٍ ثُمَّ أَخْتَنِقُ، مِمَّا يَقُولُ لِي النَّاسُ، يَا أَبَا سَعِيدٍ، مَنْ خَفِيَ عَلَيْهِ حَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا خَفِيَ عَلَيْكُمْ مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَسْتَ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ أَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هُوَ كَافِرٌ، وَأَنَا مُسْلِمٌ، أَوَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هُوَ عَقِيمٌ لَا يُوَلِّدُ لَهُ، وَقَدْ تَرَكْتُ وَلَدِي بِالْمَدِينَةِ؟ أَوَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَلَا مَكَّةَ، وَقَدْ أَقْبَلْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ وَأَنَا أُرِيدُ مَكَّةَ؟

قَالَ أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيُّ: حَتَّى كِدْتُ أَنْ أَعْذِرَهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لِأَعْرِفُهُ، وَأَعْرِفُ مَوْلَدَهُ، وَأَيْنَ هُوَ الْآنَ.

قَالَ: قُلْتُ لَهُ: تَبًّا لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ.

[٧٤٥٧] قَوْلُهُ: (فَجَاءَ بِعُسٍّ) هُوَ بِضَمِّ الْعَيْنِ، وَهُوَ الْقَدْحُ الْكَبِيرُ، وَجَمَعُهُ: عِسَاسٌ بِكَسْرِ الْعَيْنِ وَأَعْسَاسٌ.

قَوْلُهُ: [ط/١٨/٥١] (تَبًّا لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ) أَي: خُسْرَانًا وَهَلَاكًا^(١) فِي بَاقِي الْيَوْمِ، وَهُوَ مَنْصُوبٌ بِفِعْلِ مُضْمَرٍ مَثْرُوكٍ الْإِظْهَارِ.

(١) فِي (ف)، وَ(ز)، وَ(ر) بَعْدَ التَّغْيِيرِ، وَ(ع)، وَ(ط): «وَهَلَاكَ لَكَ» وَهُوَ أَنْسَبُ، وَالْمَثْبُوتُ مِنْ بَقِيَةِ النُّسْخِ.

[٧٤٥٨] | ٩٢ | (٢٩٢٨) | حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ، حَدَّثَنَا بِشْرٌ، يَعْنِي ابْنَ مِفْضَلٍ، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِابْنِ صَائِدٍ: مَا تُرْبَةُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: دَرْمَكَةٌ بَيْضَاءُ، مِسْكٌ يَا أَبَا الْقَاسِمِ قَالَ: صَدَقْتَ.

[٧٤٥٩] | وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ: أَنَّ ابْنَ صَيَّادٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ تُرْبَةِ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ: دَرْمَكَةٌ بَيْضَاءُ، مِسْكٌ خَالِصٌ.

[٧٤٦٠] | ٩٤ | (٢٩٢٩) | حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَحْلِفُ بِاللَّهِ أَنَّ ابْنَ صَائِدِ الدَّجَالِ، فَقُلْتُ: أَتَحْلِفُ بِاللَّهِ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ يَحْلِفُ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يُنْكِرْهُ النَّبِيُّ ﷺ.

[٧٤٥٨] | قَوْلُهُ فِي تُرْبَةِ الْجَنَّةِ: (هِيَ دَرْمَكَةٌ بَيْضَاءُ، مِسْكٌ خَالِصٌ) قَالَ الْعُلَمَاءُ: مَعْنَاهُ: أَنَّهَا فِي الْبَيَاضِ دَرْمَكَةٌ، وَفِي الطَّيْبِ مِسْكٌ. وَالدَّرْمَكُ هُوَ الدَّقِيقُ الْحَوَارِيُّ الْخَالِصُ الْبَيَاضِ.

وَذَكَرَ مُسْلِمٌ الرِّوَايَتَيْنِ فِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَ ابْنَ صَيَّادٍ عَنْ تُرْبَةِ الْجَنَّةِ، أَوْ^(١) أَنَّ ابْنَ صَيَّادٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ الْقَاضِي: «قَالَ بَعْضُ أَهْلِ النَّظَرِ: الرِّوَايَةُ الثَّانِيَةُ أَظْهَرُ»^(٢).

[٧٤٦٠] | قَوْلُهُ: (إِنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَلَفَ [ط/١٨/٥٢] بِحَضْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ ابْنَ صَيَّادٍ هُوَ الدَّجَالُ) اسْتَدَلَّ بِهِ جَمَاعَةٌ عَلَى جَوَازِ الْيَمِينِ بِالطَّنِّ، وَأَنَّهُ لَا يُسْتَرَطُّ فِيهَا^(٣) الْيَقِينُ، وَهَذَا مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عِنْدَ أَصْحَابِنَا، حَتَّى

(٢) «إكمال المعلم» (٨/٤٧٢).

(١) في (د)، و(ز): «و».

(٣) في (ز): «فيه».

[٧٤٦١] | ٩٥ | (٢٩٣٠) | حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بِنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَرْمَلَةَ بِنِ عِمْرَانَ التُّحَيْبِيِّ، أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ انْطَلَقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ قَبْلَ ابْنِ صَيَّادٍ، حَتَّى وَجَدَهُ يَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيَّانِ عِنْدَ أُطَمِ بَنِي مَعَالَةَ، وَقَدْ قَارَبَ ابْنُ صَيَّادٍ يَوْمَئِذٍ الْحُلْمَ، فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِابْنِ صَيَّادٍ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَنَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ، فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟

لَوْ رَأَى بِحَظِّ أَبِيهِ الْمَيِّتِ أَنَّ لَهُ عِنْدَ زَيْدٍ كَذَا، وَغَلَبَ عَلَى ظَنِّهِ أَنَّهُ خَطُّهُ وَلَمْ يَتَيَقَّنْ، جَازَ لَهُ الْحَلْفُ^(١) عَلَى اسْتِحْقَاقِهِ.

[٧٤٦١] قَوْلُهُ فِي رِوَايَةِ حَرْمَلَةَ: (عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ انْطَلَقَ) هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ النُّسَخِ، وَحَكَى الْقَاضِي أَنَّهُ سَقَطَ فِي نُسَخَةِ ابْنِ مَاهَانَ ذِكْرُ «ابْنِ عُمَرَ»، وَصَارَ عِنْدَهُ مُنْقَطِعًا، قَالَ هُوَ وَغَيْرُهُ: «وَالصَّوَابُ رِوَايَةُ الْجُمْهُورِ مُتَّصِلًا بِذِكْرِ ابْنِ عُمَرَ»^(٢).

قَوْلُهُ: (عِنْدَ أُطَمِ بَنِي مَعَالَةَ) هَكَذَا هُوَ فِي بَعْضِ النُّسَخِ: «بَنِي مَعَالَةَ»، وَفِي بَعْضِهَا: «ابْنِ مَعَالَةَ»، وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَشْهُورُ.

و«مَعَالَةَ»: يَفْتَحُ الْمِيمَ، وَتَخْفِيفِ الْعَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، وَذَكَرَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةِ الْحَسَنِ الْحُلَوَانِيِّ الَّتِي بَعْدَ هَذِهِ أَنَّهُ: «أُطَمُ بَنِي مُعَاوِيَةَ» بِضَمِّ الْمِيمِ وَبِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، قَالَ الْعُلَمَاءُ: الْمَشْهُورُ الْمَعْرُوفُ هُوَ الْأَوَّلُ، قَالَ

(١) في (د): «الحلف له».

(٢) «إكمال المعلم» (٨/٤٧٣).

فَرَفَضَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: آمَنْتُ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ، ثُمَّ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَاذَا تَرَى؟ قَالَ ابْنُ صَبَّادٍ: يَا نَبِيَّ صَادِقٌ وَكَاذِبٌ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خُلِّطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا، فَقَالَ ابْنُ صَبَّادٍ: هُوَ الدُّخُّ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اخْسَأْ، فَلَنْ تَعُدَّوْا قَدْرَكَ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: دَرَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرَبُ عُنُقَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تُسَلِّطَ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ.

القَاضِي: «وَبَنُو مَعَالَةَ كُلُّ مَا كَانَ عَلَى يَمِينِكَ إِذَا وَقَفْتَ آخِرَ الْبَلَاطِ مُسْتَقْبِلَ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» (١).

و«الْأُظْمُ» بِضَمِّ الهمزة وَالطَّاءِ هُوَ الْحِصْنُ، جَمْعُهُ: أَطَامٌ.

قَوْلُهُ: «فَرَفَضَهُ» هَكَذَا هُوَ فِي أَكْثَرِ نَسَخِ بِلَادِنَا (٢): «فَرَفَضَهُ» بِالضَّادِ الْمُعْجَمَةِ، وَقَالَ [ط/١٨/٥٣] الْقَاضِي: «رَوَيْتُنَا فِيهِ عَنِ الْجَمَاعَةِ بِالضَّادِ الْمُهمَلَةِ. قَالَ: قَالَ بَعْضُهُمْ: الرَّفُضُ بِالضَّادِ الْمُهمَلَةِ الضَّرْبُ بِالرَّجْلِ، مِثْلُ الرَّفْسِ بِالسَّيْنِ. قَالَ: فَإِنْ صَحَّ هَذَا فَهُوَ بِمَعْنَاهُ (٣). قَالَ: لَكِنْ لَمْ أَجِدْ هَذِهِ اللَّفْظَةَ فِي أُصُولِ اللَّعْنَةِ (٤).

قَالَ: وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْقَاضِي التَّمِيمِيِّ (٥): «فَرَفَضَهُ» بِضَادٍ مُعْجَمَةٍ،

(١) «إكمال المعلم» (٨/٤٧٣).

(٢) «نسخ بلادنا» في (ف)، و(ع): «النسخ ببلادنا»، وسقط في (و) من أول «فرفضه» إلى هنا لانتقال النظر.

(٣) في (ط): «معناه».

(٤) حيث لم يذكروا في هذه المادة (ر ف ص) إلا معنى المناوبة، والغلاء فحسب، وانظر: «تاج العروس» (٩/٢٩١).

(٥) كذا في نسخنا و(ط): «التميمي» وهو القاضي أبو عبد الله محمد بن عيسى التميمي شيخ عياض، والذي في مطبوعة «الإكمال»: «الصدفي» وهو القاضي أبو علي الحسن بن محمد الصدفي شيخ عياض كذلك.

[٧٤٦٢] (٢٩٣١) وَقَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: انْطَلَقَ بَعْدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ الْأَنْصَارِيُّ إِلَى النَّخْلِ الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَّادٍ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّخْلَ، طَفِقَ يَتَّقِي بِجَذُوعِ النَّخْلِ، وَهُوَ يَخْتَلُّ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا، قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ ابْنُ صَيَّادٍ، فَرَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشٍ

وَهُوَ وَهَمٌّ. قَالَ: وَفِي الْبُخَارِيِّ مِنْ رِوَايَةِ الْمَرْوَزِيِّ: «فَرَقَصَهُ»^(١) بِالْقَافِ وَالصَّادِ الْمُهْمَلَةِ، وَلَا وَجْهَ لَهُ، وَفِي الْبُخَارِيِّ فِي «كِتَابِ الْأَدَبِ»: «فَرَقَصَهُ»^(٢) بِضَادٍ مُعْجَمَةٍ.

قَالَ: وَرَوَاهُ الْخَطَّابِيُّ فِي «غَرِيبِهِ»: «فَرَصَهُ»^(٣) بِصَادٍ مُهْمَلَةٍ، أَي: ضَغَطَهُ حَتَّى ضَمَّ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿يُبَيِّنُ مَرْصُوصٌ﴾ [الصَّف: ٤]^(٤).

قُلْتُ: وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى «رَفَضَهُ»^(٥) بِالْمُعْجَمَةِ أَي: تَرَكَ سُؤَالَه الْإِسْلَامَ لِيَأْسِهِ مِنْهُ حِينَئِذٍ، ثُمَّ شَرَعَ فِي سُؤَالِهِ عَمَّا يَرَى، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[٧٤٦٢] قَوْلُهُ: (وَهُوَ يَخْتَلُّ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا) هُوَ بِكَسْرِ التَّاءِ، أَي: يَخْدَعُ ابْنَ صَيَّادٍ، وَيَسْتَعْفِلُهُ لِيَسْمَعَ شَيْئًا مِنْ كَلَامِهِ، [ط/١٨/٥٤] وَيَعْلَمُ هُوَ وَالصَّحَابَةُ حَالَهُ فِي أَنَّهُ كَاهِنٌ أَمْ سَاحِرٌ وَنَحْوُهُمَا.

وَفِيهِ: كَشَفُ أَحْوَالٍ مِنْ تَخَافٍ مَفْسَدَتُهُ.

وَفِيهِ: كَشَفُ الْإِمَامِ الْأُمُورَ الْمُهِمَّةَ بِنَفْسِهِ.

(١) انظر: «الفتح» (٣/٢٥٨).

(٢) «الأدب المفرد» للبخاري (٩٥٨)، وفيه: «فرصه».

(٣) «غريب الحديث» للخطابي (١/٦٣٤).

(٤) «إكمال المعلم» (٨/٤٦٩-٤٧٠).

(٥) في (ف): «فرفضه».

فِي قَطِيفَةٍ، لَهُ فِيهَا زَمْزَمَةٌ، فَرَأَتْ أُمَّ ابْنِ صَيَّادٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَتَّقِي
بِجُدُوعِ النَّخْلِ، فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَّادٍ: يَا صَافٍ، وَهُوَ اسْمُ ابْنِ صَيَّادٍ،
هَذَا مُحَمَّدٌ، فَتَارَ ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ تَرَكَتُهُ بَيْنَ.

[٧٤٦٣] قَالَ سَالِمٌ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
فِي النَّاسِ، فَأَتَنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ، فَقَالَ:
إِنِّي لَأُنذِرُكُمْوَهُ، مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ، لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ قَوْمَهُ،

قَوْلُهُ: (إِنَّهُ فِي قَطِيفَةٍ، لَهُ فِيهَا زَمْزَمَةٌ) «الْقَطِيفَةُ»: كِسَاءٌ مُحْمَلٌ، سَبَقَ
بَيَانُهَا مَرَّاتٍ.

وَقَدْ وَقَعَتْ هَذِهِ اللَّفْظَةُ فِي مُعْظَمِ نُسْخِ مُسْلِمٍ: «زَمْزَمَةٌ» بِرَأْيَيْنِ
مُعْجَمَتَيْنِ، وَفِي بَعْضِهَا بِرَأْيَيْنِ مُهْمَلَتَيْنِ، وَوَقَعَ فِي الْبُخَارِيِّ^(١)
بِالْوَجْهَيْنِ، وَنَقَلَ الْقَاضِي^(٢) عَنْ جُمْهُورِ رُوَاةِ مُسْلِمٍ أَنَّهُ^(٣) بِالْمُعْجَمَتَيْنِ،
وَأَنَّ^(٤) فِي بَعْضِهَا: «رَمْزَةٌ» بِرَاءٍ أَوْلَا، وَ^(٥) زَايٍ آخِرًا^(٦)، وَحَذَفِ الْمِيمِ
الثَّانِيَةَ، وَهُوَ صَوْتُ حَفِيٍّ لَا يَكَادُ يُفْهَمُ، أَوْ لَا يُفْهَمُ.

قَوْلُهُ: (فَتَارَ ابْنُ صَيَّادٍ) أَي: نَهَضَ مِنْ مَضْجَعِهِ وَقَامَ.

[٧٤٦٣] قَوْلُهُ ﷺ فِي الدَّجَالِ: (مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا قَدْ أَنْذَرَهُ^(٧) قَوْمَهُ،
لَقَدْ أَنْذَرَهُ^(٨) نُوحٌ قَوْمَهُ) هَذَا الْإِنْدَارُ لِعِظَمِ فِتْنَتِهِ وَشِدَّةِ أَمْرِهَا^(٩).

(١) البخاري [٦١٧٤]. (٢) «إكمال المعلم» (٨/٤٦٨).

(٣) في (ع): «أنها».

(٤) في (د): «وأنها».

(٥) «أولا و» في (ع): «أولاً ثم»، وفي (ف): «أولى و».

(٦) في (ف): «أخرى».

(٧) في (ه): «قد أنذر»، وفي (د): «وقد أنذره».

(٨) في (ه)، و(ز)، و(د): «أنذر».

(٩) في (ع): «أمره».

وَلَكِنْ أَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيُّ لِقَوْمِهِ: تَعَلَّمُوا أَنَّهُ أَعْوَرُ، وَأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ.

[٧٤٦٤] قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ: أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ حَذَرَ النَّاسِ الدَّجَالَ: إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، يَفْرُوهُ مَنْ كَرِهَ عَمَلَهُ، أَوْ يَفْرُوهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ، وَقَالَ: تَعَلَّمُوا أَنَّهُ لَنْ يَرَى أَحَدًا مِنْكُمْ رَبَّهُ ﷻ حَتَّى يَمُوتَ.

قَوْلُهُ ﷺ: (تَعَلَّمُوا أَنَّهُ أَعْوَرُ) اتَّفَقَ الرَّوَاهُ عَلَى (١) ضَبْطِ «تَعَلَّمُوا» بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَاللَّامِ الْمُسْتَدَدَةِ، وَكَذَا [ط/١٨/٥٥] نَقَلَهُ الْقَاضِي (٢) وَغَيْرُهُ عَنْهُمْ، قَالُوا: وَمَعْنَاهُ اَعْلَمُوا وَتَحَقَّقُوا، يُقَالُ: تَعَلَّمْتُ -بِالْفَتْحِ مُشَدَّدًا (٣)- بِمَعْنَى اَعْلَمْتُ.

[٧٤٦٤] قَوْلُهُ ﷺ: (تَعَلَّمُوا أَنَّهُ لَنْ يَرَى أَحَدًا مِنْكُمْ رَبَّهُ حَتَّى يَمُوتَ) قَالَ الْمَازَرِيُّ: «هَذَا الْحَدِيثُ فِيهِ التَّنْبِيهُ عَلَى إِثْبَاتِ رُؤْيَةِ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْآخِرَةِ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ الْحَقِّ، وَلَوْ كَانَتْ مُسْتَحِيلَةً كَمَا يَزْعُمُ الْمُعْتَزِلَةُ لَمْ يَكُنْ لِلتَّنْبِيهِ بِالْمَوْتِ مَعْنَى» (٤)، وَالْأَحَادِيثُ بِمَعْنَى هَذَا كَثِيرَةٌ سَبَقَتْ فِي «كِتَابِ الْإِيمَانِ» (٥) جُمْلَةً مِنْهَا مَعَ آيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ، وَسَبَقَ هُنَاكَ تَقْرِيرُ الْمَسْأَلَةِ (٦).

قَالَ الْقَاضِي: «وَمَذْهَبُ أَهْلِ الْحَقِّ أَنَّهَا غَيْرُ مُسْتَحِيلَةٍ فِي الدُّنْيَا،

(١) بعدها في (ع): «أنه».

(٢) «إكمال المعلم» (٨/٤٧٤).

(٣) في (ف): «بفتح العين مشدداً»، وفي (ط): «بفتح مشدداً».

(٤) «المعلم بفوائد مسلم» (٣/٣٧٤).

(٥) انظر: (٣/١٧٢).

(٦) في (د): «هذه المسألة».

[٧٤٦٥] | ٩٦ | (٢٩٣٠) | حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ رَهْطٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، حَتَّى وَجَدَ ابْنَ صَيَّادٍ غُلَامًا قَدْ نَاهَزَ الْحُلْمَ، يَلْعَبُ مَعَ الْعِلْمَانَ عِنْدَ أُطَمِ بَنِي مُعَاوِيَةَ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ، إِلَى مُنْتَهَى حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ ثَابِتٍ.

وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ يَعْقُوبَ قَالَ: قَالَ أَبِي، يَعْنِي فِي قَوْلِهِ: لَوْ تَرَكَتُهُ بَيْنَ، قَالَ: لَوْ تَرَكَتُهُ أُمُّهُ بَيْنَ أَمْرِهِ.

بَلْ مُمَكِّنَةٌ، ثُمَّ اخْتَلَفُوا فِي وُقُوعِهَا، وَمَنْ مَنَعَهُ تَمَسَّكَ بِهَذَا الْحَدِيثِ مَعَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾^(١) [الأنعام: ١٠٣]، عَلَى مَذْهَبٍ مَنْ تَأَوَّلَهُ فِي الدُّنْيَا.

وكَذَلِكَ اخْتَلَفُوا فِي رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ رَبَّهُ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ، وَلِلْسَلَفِ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَالتَّابِعِينَ، وَمَنْ^(٢) بَعْدَهُمْ، ثُمَّ الْأَيُّمَةُ الْفُقَهَاءُ^(٣)، وَالْمُحَدِّثِينَ، وَالنُّظَّارِ فِي ذَلِكَ خِلَافٌ مَعْرُوفٌ.

وَقَالَ أَكْثَرُ مَا نَعِيَهَا فِي الدُّنْيَا: سَبَبُ الْمَنَعِ ضَعْفُ قُوَى الْأَدْمِيِّ فِي الدُّنْيَا عَنِ احْتِمَالِهَا، كَمَا لَمْ يَحْتَمِلْهَا مُوسَى ﷺ فِي الدُّنْيَا^(٤)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[٧٤٦٥] قَوْلُهُ: (نَاهَزَ الْحُلْمَ) أَي: قَارَبَ [ط/١٨/٥٦] الْبُلُوغَ.

(١) زاد بعدها في (د): ﴿وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾.

(٢) في (ف): «فمن».

(٣) في (هـ)، و(ف)، و(ز): «والفقهاء».

(٤) «إكمال المعلم» (٨/٤٧٧).

[٧٤٦٦] وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بَنُ حُمَيْدٍ، وَسَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِابْنِ صَيَّادٍ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ عِنْدَ أُطَمِ بَنِي مَعَالَةَ، وَهُوَ غُلَامٌ، بِمَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ، وَصَالِحٍ، غَيْرَ أَنَّ عَبْدَ بَنَ حُمَيْدٍ لَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ فِي انْطِلَاقِ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ أَبِي بَنِي كَعْبٍ إِلَى النَّخْلِ.

[٧٤٦٧] | ٩٨ | (٢٩٣٢) | حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: لَقِيَ ابْنَ عُمَرَ ابْنَ صَائِدٍ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ قَوْلًا أَغْضَبَهُ، فَانْتَفَخَ حَتَّى مَلَأَ السَّكَّةَ، فَدَخَلَ ابْنُ عُمَرَ عَلَى حَفْصَةَ وَقَدْ بَلَغَهَا، فَقَالَتْ لَهُ: رَحِمَكَ اللَّهُ، مَا أَرَدْتَ مِنْ ابْنِ صَائِدٍ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّمَا يَخْرُجُ مِنْ غَضَبِي يَعْضُبُهَا؟

[٧٤٦٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، يَعْنِي ابْنَ حَسَنِ بْنِ يَسَارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ نَافِعٌ يَقُولُ: ابْنُ صَيَّادٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَقَيْتُهُ مَرَّتَيْنِ، قَالَ: فَلَقَيْتُهُ، فَقُلْتُ لِبَعْضِهِمْ: هَلْ تَحَدَّثُونَ أَنَّهُ هُوَ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ، قَالَ: قُلْتُ: كَذَبْتَنِي، وَاللَّهِ لَقَدْ أَخْبَرَنِي بِبَعْضِكُمْ أَنَّهُ لَنْ يَمُوتَ حَتَّى يَكُونَ أَكْثَرَكُمْ مَالًا وَوَلَدًا، فَكَذَلِكَ هُوَ زَعَمُوا الْيَوْمَ، قَالَ: فَتَحَدَّثْنَا، ثُمَّ فَارَقْتُهُ، قَالَ: فَلَقَيْتُهُ لَقِيَةً أُخْرَى

[٧٤٦٧] قَوْلُهُ: (فَانْتَفَخَ حَتَّى مَلَأَ السَّكَّةَ) «السَّكَّةُ» بِكَسْرِ السِّينِ: الطَّرِيقُ، وَجَمْعُهَا سِكَكٌ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: «أَصْلُ السَّكَّةِ: الطَّرِيقُ الْمُصْطَفَى مِنَ النَّخْلِ». قَالَ: وَسُمِّيَتْ الْأَزْقَةُ سِكَّا لِإِصْطِفَافِ الدُّورِ فِيهَا^(١).

[٧٤٦٨] قَوْلُهُ: (فَلَقَيْتُهُ لَقِيَةً أُخْرَى) قَالَ الْقَاضِي فِي «الْمَشَارِقِ»:

(١) «غريب الحديث» (١/٣٤٩).

وَقَدْ نَفَرْتُ عَيْنُهُ، قَالَ: فَقُلْتُ: مَتَى فَعَلْتَ عَيْنُكَ مَا أَرَى؟ قَالَ:
لَا أَذْرِي، قَالَ: قُلْتُ: لَا تَذْرِي وَهِيَ فِي رَأْسِكَ؟ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ
خَلَقَهَا فِي عَصَاكَ هَذِهِ، قَالَ: فَنَخَرَ كَأَشَدِّ نَخِيرِ حِمَارٍ سَمِعْتُ، قَالَ:
فَرَعَمَ بَعْضُ أَصْحَابِي أَنِّي ضَرَبْتُهُ بِعَصَا كَأَنَّ مَعِيَ حَتَّى تَكْسَرَتْ، وَأَمَّا أَنَا
فَوَاللَّهِ مَا شَعَرْتُ.

قَالَ: وَجَاءَ حَتَّى دَخَلَ عَلَيَّ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ فَحَدَّثَهَا، فَقَالَتْ:
مَا تُرِيدُ إِلَيْهِ؟ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ مَا يَبْعَثُهُ عَلَى النَّاسِ
غَضَبٌ يَغْضِبُهُ.

«رَوَيْنَاهُ «لُفْيَةً» بِضَمِّ اللَّامِ، قَالَ: وَتَعَلَّبُ وَغَيْرُهُ يَقُولُونَهُ بِفَتْحِهَا»^(١)، هَذَا
كَلَامُ الْقَاضِي، وَالْمَعْرُوفُ فِي اللَّغَةِ وَالرُّوَايَةِ بِبِلَادِنَا الْفُتْحُ.

قَوْلُهُ: (وَقَدْ نَفَرْتُ عَيْنُهُ) هُوَ بِفَتْحِ النُّونِ وَالْفَاءِ، أَيُّ: وَرَمَتْ وَنَتَأَتْ،
وَذَكَرَ الْقَاضِي^(٢) أَنَّهُ رُوِيَ عَلَى أَوْجُهُ أُخْرَى، وَالظَّاهِرُ أَنَّهَا تَصْحِيفٌ.

[ط/١٨/٥٧]



(١) «مشارك الأنوار» (١/٣٦٢).

(٢) «إكمال المعلم» (٨/٤٧٧).

بَابُ ذِكْرِ الدَّجَالِ ٢

قَدْ سَبَقَ فِي شَرْحِ «خُطْبَةِ الْكِتَابِ»^(١) بَيَانُ اشْتِقَاقِهِ وَغَيْرِهِ، وَسَبَقَ فِي «كِتَابِ الصَّلَاةِ»^(٢) بَيَانُ تَسْمِيَةِ الْمَسِيحِ وَاشْتِقَاقِهِ، وَالْخِلَافُ فِي ضَبْطِهِ.

قَالَ الْقَاضِي: «هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي ذَكَرَهَا مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ فِي قِصَّةِ الدَّجَالِ حُجَّةٌ لِمَذْهَبِ أَهْلِ الْحَقِّ فِي صِحَّةِ وُجُودِهِ، وَأَنَّهُ شَخْصٌ بَعِيْنُهُ، ابْتَلَى اللَّهُ تَعَالَى بِهِ عِبَادَهُ، وَأَقْدَرَهُ عَلَى أَشْيَاءَ مِنْ مَقْدُورَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، مِنْ إِحْيَاءِ الْمَيِّتِ الَّذِي يَقْتُلُهُ، وَمِنْ ظُهُورِ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَالْخِضْبِ مَعَهُ، وَجَنَّتِهِ، وَنَارِهِ، وَنَهْرِيْهِ»^(٣)، وَاتَّبَاعِ كُنُوزِ الْأَرْضِ لَهُ، وَأَمْرِهِ السَّمَاءَ أَنْ تُمَطَّرَ فَتُمْطَرُ، وَالْأَرْضَ أَنْ تُنْبِتَ فَتُنْبِتَ، فَيَقَعُ كُلُّ ذَلِكَ^(٤) بِقُدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَمَشِيئَتِهِ، ثُمَّ يُعْجِزُهُ اللَّهُ تَعَالَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَا يَقْدِرُ عَلَى قَتْلِ ذَلِكَ الرَّجُلِ وَلَا غَيْرِهِ، وَيُبْطِلُ أَمْرَهُ، وَيَقْتُلُهُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَيُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا.

هَذَا مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَجَمِيعِ الْمُحَدِّثِينَ وَالْفُقَهَاءِ وَالنُّظَّارِ، خِلَافًا لِمَنْ أَنْكَرَهُ، وَأَبْطَلَ أَمْرَهُ مِنَ الْخَوَارِجِ وَالْجَهْمِيَّةِ وَبَعْضِ الْمُعْتَرِلَةِ، وَخِلَافًا لِلْجُبَابِيِّ^(٥) الْمُعْتَرِلِيِّ وَمُؤَافِقِيهِ مِنَ الْجَهْمِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ فِي أَنَّهُ صَاحِبُ الْوُجُودِ، وَلَكِنَّ الَّذِي يَفْعَلُهُ^(٦) مَخَارِقُ وَخَيَالَاتٌ لَا حَقَائِقَ لَهَا،

(١) انظر: (٥٠٨/١).

(٢) لم أهد إليه فيه، وإنما في «كتاب الإيمان» (١٦١/٣).

(٣) في (هـ): «ونهره».

(٤) «كل ذلك» في (ف): «ذلك كله».

(٥) في (ط): «للبخاري»، وهو تصحيف قبيح مستبشع.

(٦) كذا من (هـ)، و(ز): «الذي يفعله»، وفي (شد): «الذي يأتي به»، وفي (و)، و(ف):

«الذين زعموا»، وفي (د): «الذي دعوا»، وفي (ط): «الذي يدعي».

وَزَعَمُوا أَنَّهُ لَوْ كَانَ حَقًّا لَمْ يُوثِقْ بِمُعْجَزَاتِ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ .

وَهَذَا غَلَطٌ مِنْ جَمِيعِهِمْ، لِأَنَّهُ لَمْ يَدَّعِ التَّبَوُّةَ [ط/١٨/٥٨] فَيَكُونَ مَا مَعَهُ كَالْتَّصْدِيقِ لَهُ، وَإِنَّمَا يَدَّعِي الْإِلَهِيَّةَ، وَهُوَ فِي نَفْسِ دَعْوَاهُ مُكَذَّبٌ لَهَا بِصُورَةِ حَالِهِ، وَوُجُودِ دَلَائِلِ الْحُدُوثِ فِيهِ، وَنَقْصِ صُورَتِهِ، وَعَجْزِهِ عَنِ إِزَالَةِ الْعُورِ الَّذِي فِي عَيْنَيْهِ، وَعَنْ إِزَالَةِ الشَّاهِدِ بِكُفْرِهِ الْمَكْتُوبِ بَيْنَ عَيْنَيْهِ .

وَلِهَذِهِ الدَّلَائِلِ وَغَيْرِهَا لَا يَغْتَرُّ بِهِ إِلَّا رِعَاعٌ مِنَ النَّاسِ، لِشِدَّةِ^(١) الْحَاجَةِ وَالْفَاقَةِ، رَغْبَةً فِي سَدِّ الرَّمَقِ، أَوْ تَقْيَةً وَخَوْفًا مِنْ أَذَاهُ، لِأَنَّ فِتْنَتَهُ عَظِيمَةً جَدًّا تَدْهَشُ الْعُقُولَ، وَتُحَيِّرُ الْأَلْبَابَ، مَعَ سُرْعَةِ مُرُورِهِ فِي الْأَمْرِ، فَلَا يُمْكِنُ^(٢) بِحَيْثُ يَتَأَمَّلُ الضُّعْفَاءُ حَالَهُ، وَدَلَائِلَ الْحُدُوثِ فِيهِ وَالنَّقْصِ، فَيُصَدِّقُهُ مَنْ يُصَدِّقُهُ^(٣) فِي هَذِهِ الْحَالَةِ، وَلِهَذَا حَذَّرَتِ الْأَنْبِيَاءُ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ مِنْ فِتْنَتِهِ، وَنَبَّهُوا عَلَى نَقْصِهِ، وَدَلَائِلِ إِبْطَالِهِ .

وَأَمَّا أَهْلُ التَّوْفِيقِ فَلَا يَغْتَرُّونَ بِهِ، وَلَا يَنْخَدِعُونَ^(٤) بِمَا مَعَهُ، لِمَا ذَكَرْنَا^(٥) مِنَ الدَّلَائِلِ الْمُكَذِّبَةِ لَهُ، مَعَ مَا سَبَقَ لَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ بِحَالِهِ، وَلِهَذَا يَقُولُ لَهُ الَّذِي يَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ^(٦): «مَا أَرَدَدْتُ فِيكَ إِلَّا بَصِيرَةً»^(٧)، هَذَا آخِرُ كَلَامِ الْقَاضِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

(١) فِي (ط): «لَسَد» .

(٢) فِي (و): «يُمْكِنُ» .

(٣) فِي (ط): «صَدَقَهُ» .

(٤) فِي (ط): «يَخْدَعُونَ» .

(٥) فِي (ف): «ذَكَرْنَا» .

(٦) فِي (و): «يَحْدِثُهُ» .

(٧) «إِكْمَالُ الْمَعْلَمِ» (٨/ ٤٧٤-٤٧٥) .

[٧٤٦٩] | ١٠٠ (١٦٩) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ (ح) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ الدَّجَالَ بَيْنَ ظَهْرَانِي النَّاسِ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ، أَلَا وَإِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ.

[٧٤٦٩] قَوْلُهُ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ، أَلَا إِنَّ^(١) الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ^(٢)) أَمَا «طَافِيَةٌ» [ط/١٨/٥٩] فَرُوِيَتْ بِالْهَمْزِ وَتَرْكِهِ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ، فَالْمَهْمُوزَةُ هِيَ الَّتِي ذَهَبَ نُورُهَا، وَغَيْرُ الْمَهْمُوزَةِ الَّتِي^(٣) نَتَأَتْ وَطَفَتْ مُرْتَفِعَةً وَفِيهَا ضَوْءٌ. وَقَدْ سَبَقَ فِي «كِتَابِ الْإِيمَانِ»^(٤) بَيَانُ هَذَا كُلِّهِ، وَبَيَانُ الْجَمْعِ بَيْنَ الرَّوَايَتَيْنِ، وَأَنَّهُ جَاءَ فِي رِوَايَةٍ: (أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيُمْنَى)، وَفِي رِوَايَةٍ: (الْيُسْرَى)^[٧٤٧٤]، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ، وَ«الْعَوْرُ» فِي اللُّغَةِ الْعَيْبُ، وَعَيْنَاهُ مَعْيَبَتَانِ عَوْرَاوَانِ، إِحْدَاهُمَا طَافِيَةٌ -بِالْهَمْزِ-: لَا ضَوْءَ فِيهَا، وَالْأُخْرَى طَافِيَةٌ -بِلَا هَمْزٍ^(٥)-: ظَاهِرَةٌ نَاتِيَةٌ.

وَأَمَا قَوْلُهُ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَالدَّجَالُ أَعْوَرُ) فَبَيَانُ لِعَلَامَةِ بَيِّنَةٍ تَدُلُّ عَلَى كَذِبِ الدَّجَالِ دَلَالَةً قَطْعِيَّةً بَدِيهِيَّةً، يُدْرِكُهَا كُلُّ أَحَدٍ وَلَمْ يَقْتَصِرْ عَلَى كَوْنِهِ جِسْمًا، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الدَّلَائِلِ الْقَطْعِيَّةِ، لِكَوْنِ بَعْضِ الْعَوَامِّ قَدْ لَا يَهْتَدِي إِلَيْهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) في (ط): «وإن».

(٢) في (ط) في الموضوعين: «طافئة».

(٣) في (ع): «هي التي».

(٤) انظر: (٣/١٦٣).

(٥) في (ف): «همزة».

[٧٤٧٠] (...) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ، وَأَبُو كَامِلٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[٧٤٧١] | ١٠١ | (٢٩٣٣) | حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أُنذَرَ أُمَّتُهُ الْأَعْوَرَ الْكَذَّابَ، إِلَّا إِنَّهُ أَعْوَرٌ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَمَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ ك ف ر.

[٧٤٧٢] حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الدَّجَالُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ ك ف ر أَيُّ كَافِرٌ.

[٧٤٧٣] وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْحَبَّابِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الدَّجَالُ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، ثُمَّ تَهَجَّاهَا ك ف ر، يَقْرُوهُ كُلُّ مُسْلِمٍ.

[٧٤٧٣] قَوْلُهُ ﷺ: (الدَّجَالُ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ) هَذِهِ الْمَمْسُوحَةُ هِيَ الطَّافِئَةُ بِالْهَمَزِ أَيُّ^(١) لَا ضَوْءَ فِيهَا، وَهِيَ أَيْضًا الْمَوْصُوفَةُ فِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى بِأَنَّهَا لَيْسَتْ حَجْرًا وَلَا نَاتِقَةً.

قَوْلُهُ ﷺ: (مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، ثُمَّ تَهَجَّاهَا)^(٢): ك ف ر، يَقْرُوهُ كُلُّ مُسْلِمٍ، وَفِي رِوَايَةٍ: (يَقْرُوهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ كَاتِبٍ وَغَيْرِ كَاتِبٍ)^[٧٤٧٥].

(١) في (هـ)، و(ز)، و(ع)، و(د): «التي» وسقطت العبارة كلها من (ط).

(٢) بعدها في (ط): «فقال».

[٧٤٧٤] | ١٠٤ | (٢٩٣٤) | حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الدَّجَالُ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى، جُفَأُ الشَّعْرِ، مَعَهُ جَنَّةٌ وَنَارٌ، فَنَارُهُ جَنَّةٌ وَجَنَّتُهُ نَارٌ.

الصَّحِيحُ الَّذِي عَلَيْهِ الْمُحَقِّقُونَ أَنَّ هَذِهِ الْكِتَابَةَ عَلَى ظَاهِرِهَا، وَأَنَّهَا كِتَابَةٌ حَقِيقِيَّةٌ^(١)، جَعَلَهَا اللَّهُ آيَةً وَعَلَامَةً مِنْ جُمْلَةِ الْعَلَامَاتِ الْقَاطِعَةِ بِكُفْرِهِ وَكَذِبِهِ وَإِبْطَالِهِ، وَيُظْهِرُهَا اللَّهُ تَعَالَى لِكُلِّ مُؤْمِنٍ^(٢) كَاتِبٍ وَغَيْرِ كَاتِبٍ، وَيُخْفِيهَا عَمَّنْ أَرَادَ شَقَاوَتَهُ وَفِتْنَتَهُ، وَلَا امْتِنَاعَ فِي ذَلِكَ.

وَذَكَرَ الْقَاضِي^(٣) فِيهِ خِلَافًا: [ط/١٨/٦٠] مِنْهُمْ مَنْ قَالَ: هِيَ كِتَابَةٌ حَقِيقِيَّةٌ كَمَا ذَكَرْنَا، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: هِيَ مَجَازٌ وَإِشَارَةٌ إِلَى سِمَاتِ الْحَدِيثِ عَلَيْهِ، وَاحْتِجَّ بِقَوْلِهِ: «يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ كَاتِبٍ وَغَيْرِ كَاتِبٍ»، وَهَذَا مَذْهَبٌ ضَعِيفٌ.

[٧٤٧٤] قَوْلُهُ ﷺ (جُفَأُ الشَّعْرِ) هُوَ بِضَمِّ الْجِيمِ، وَتَخْفِيفِ الْفَاءِ، أَيْ: كَثِيرُهُ.

قَوْلُهُ ﷺ: (مَعَهُ جَنَّةٌ وَنَارٌ، فَنَارُهُ جَنَّةٌ وَجَنَّتُهُ نَارٌ)، وَفِي رِوَايَةِ: (نَهْرَانِ)^[٧٤٧٥]، وَفِي رِوَايَةٍ: (مَاءٌ وَنَارٌ)^[٧٤٧٦-٧٤٧٧] قَالَ الْعُلَمَاءُ: هَذَا مِنْ جُمْلَةِ فِتْنَتِهِ، امْتَحَنَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ^(٤) عِبَادَهُ، لِيُحَقِّقَ الْحَقَّ وَيُبْطِلَ الْبَاطِلَ، ثُمَّ يَفْضَحُهُ وَيُظْهِرُ لِلنَّاسِ عَجْزَهُ.

(١) فِي (هـ)، وَ(شَد)، وَ(ع)، وَ(د)، وَ(ط): «حَقِيقَةٌ».

(٢) فِي (ط): «مُسْلِمٌ».

(٣) «إِكْمَالُ الْمَعْلَمِ» (٨/٤٧٦).

(٤) فِي (هـ)، وَ(ف)، وَ(ع): «بِهَا»، وَفِي نَسْخَةِ عَلِيٍّ (ف) كَالْمَشْبُتِ.

[٧٤٧٥] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا مَعَ الدَّجَالِ مِنْهُ، مَعَهُ نَهْرَانِ يَجْرِيَانِ، أَحَدُهُمَا رَأْيِي الْعَيْنِ، مَاءٌ أَيْضٌ، وَالْآخَرُ رَأْيِي الْعَيْنِ، نَارٌ تَأْجَجُ، فِيمَا أَدْرَكَنَّ أَحَدًا، فَلَيَاتِ النَّهْرَ الَّذِي يَرَاهُ نَارًا، وَلْيُعْمَضْ، ثُمَّ لِيُطَاطِئُ رَأْسَهُ فَيَشْرَبَ مِنْهُ، فَإِنَّهُ مَاءٌ بَارِدٌ، وَإِنَّ الدَّجَالَ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ، عَلَيْهَا ظَفْرَةٌ غَلِيظَةٌ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ، كَاتِبٍ وَغَيْرِ كَاتِبٍ.

[٧٤٧٦ - ٧٤٧٧] حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ فِي الدَّجَالِ: إِنَّ مَعَهُ مَاءً وَنَارًا، فَنَارُهُ مَاءٌ بَارِدٌ، وَمَاؤُهُ نَارٌ، فَلَا تَهْلِكُوا.

[٧٤٧٥] قَوْلُهُ ﷺ: (فِيمَا أَدْرَكَنَّ^(١) أَحَدًا فَلَيَاتِ النَّهْرَ الَّذِي يَرَاهُ نَارًا) هَكَذَا هُوَ فِي أَكْثَرِ النُّسخِ: «أَدْرَكَنَّ»، وَفِي بَعْضِهَا: «أَدْرَكُهُ» وَهَذَا الثَّانِي ظَاهِرٌ، وَأَمَّا الْأَوَّلُ فَغَرِيبٌ مِنْ حَيْثُ الْعَرَبِيَّةُ، لِأَنَّ هَذِهِ الثُّنُونُ لَا تَدْخُلُ عَلَى الْفِعْلِ^(٢)، قَالَ الْقَاضِي: «وَلَعَلَّهُ «يُدْرِكَنَّ»»^(٣)، يَعْنِي فَغَيْرُهُ بَعْضُ الرُّوَاةِ. وَقَوْلُهُ: «يَرَاهُ»، بِفَتْحِ الْيَاءِ وَضَمِّهَا.

قَوْلُهُ ﷺ: (مَمْسُوحُ الْعَيْنِ، عَلَيْهَا ظَفْرَةٌ غَلِيظَةٌ) هِيَ بِفَتْحِ الظَّاءِ الْمُعْجَمَةِ وَالْفَاءِ، وَهِيَ جِلْدَةٌ تُغْشِي الْبَصَرَ، وَقَالَ [٦١/١٨ ط] الْأَصْمَعِيُّ: لِحْمَةٌ تَنْبُتُ عِنْدَ الْمَاقِي.

(١) الضبط بالتشديد من (و)، و(ز).

(٢) كَذَا فِي عَامَةِ النُّسخِ، وَفِيهِ قُصُورٌ، وَفِي (ر)، وَ«الإِكْمَالِ»: «الْفِعْلُ الْمَاضِي»، وَهُوَ الصَّوَابُ، وَفِي (شَد)، وَ(ز): «الْفِعْلُ الْمَاضِي ظَاهِرٌ»، وَفِي (د): «الْفِعْلُ مِنْ حَيْثُ الْعَرَبِيَّةُ».

(٣) «إِكْمَالُ الْمَعْلَمِ» (٨/٤٧٩).

قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: وَأَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٧٤٧٨ - ٧٤٧٩] | ١٠٧ | (٢٩٣٤ / ٢٩٣٥) | حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا شَعِيبُ بْنُ صَفْوَانَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَهُ إِلَى حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانَ، فَقَالَ لَهُ عُقْبَةُ: حَدِّثْنِي مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الدَّجَالِ قَالَ: إِنَّ الدَّجَالَ يَخْرُجُ، وَإِنَّ مَعَهُ مَاءٌ وَنَارًا، فَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ مَاءً، فَنَارٌ تُحْرِقُ، وَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ نَارًا، فَمَاءٌ بَارِدٌ عَذْبٌ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ، فَلْيَقَعْ فِي الَّذِي يَرَاهُ نَارًا، فَإِنَّهُ مَاءٌ عَذْبٌ طَيِّبٌ.

فَقَالَ عُقْبَةُ: وَأَنَا قَدْ سَمِعْتُهُ تَصْدِيقًا لِحُدَيْفَةَ.

[٧٤٨٠ - ٧٤٨١] | حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ حُجْرٍ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ حُجْرٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ قَالَ: اجْتَمَعَ حُدَيْفَةُ، وَأَبُو مَسْعُودٍ، فَقَالَ حُدَيْفَةُ: لَأَنَا بِمَا مَعَ الدَّجَالِ أَعْلَمُ مِنْهُ، إِنَّ مَعَهُ نَهْرًا مِنْ مَاءٍ، وَنَهْرًا مِنْ نَارٍ، فَأَمَّا الَّذِي تَرَوْنَ أَنَّهُ نَارٌ مَاءٌ، وَأَمَّا الَّذِي تَرَوْنَ أَنَّهُ مَاءٌ نَارٌ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَأَرَادَ الْمَاءَ، فَلْيَشْرَبْ مِنَ الَّذِي يَرَاهُ أَنَّهُ نَارٌ، فَإِنَّهُ سَيَحِدُهُ مَاءٌ.

قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: هَكَذَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ.

[٧٤٨٢] | ١٠٩ | (٢٩٣٦) | حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ الدَّجَالِ حَدِيثًا مَا حَدَّثَهُ نَبِيُّ قَوْمِهِ: إِنَّهُ أَغْوَرٌ، وَإِنَّهُ يَحْيَى مَعَهُ مِثْلُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَالَّتِي يَقُولُ إِنَّهَا الْجَنَّةُ هِيَ النَّارُ، وَإِنِّي أَنْذَرْتُكُمْ بِهِ كَمَا أَنْذَرَ بِهِ نُوْحٌ قَوْمَهُ.

[٧٤٨٣] | ١١٠ | (٢٩٣٧) | حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثِمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ جَابِرِ الطَّائِيِّ قَاضِي حِمَصَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرِ الْحَضْرَمِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّوَاسَ بْنَ سَمْعَانَ الْكِلَابِيَّ (ح) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَهْرَانَ الرَّازِيَّ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرِ الطَّائِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنِ النَّوَاسِ ابْنِ سَمْعَانَ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدَّجَالَ ذَاتَ غَدَاةٍ، فَخَفَضَ فِيهِ وَرَفَعَ، حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ، فَلَمَّا رُحْنَا إِلَيْهِ عَرَفَ ذَلِكَ فِيْنَا،

[٧٤٨٣] قَوْلُهُ: (سَمِعَ النَّوَاسَ بْنَ سَمْعَانَ) هُوَ «سَمْعَانَ» بِفَتْحِ السِّينِ (١)

وَكَسْرِهَا .

قَوْلُهُ: (ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدَّجَالَ ذَاتَ غَدَاةٍ، فَخَفَضَ فِيهِ وَرَفَعَ، حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ) هُوَ بِتَشْدِيدِ الْفَاءِ فِيهِمَا، وَفِي مَعْنَاهُ قَوْلَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ «خَفَضَهُ» (٣) بِمَعْنَى حَقَّرَهُ، وَقَوْلُهُ: «رَفَعَهُ» (٤) أَي: عَظَّمَهُ وَفَخَّخَهُ، فَمِنْ تَحْقِيرِهِ وَهَوَانِهِ عَلَى (٥) اللَّهِ تَعَالَى عَوْرَهُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ ﷺ: «هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ»، وَأَنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَى قَتْلِ أَحَدٍ (٦) إِلَّا ذَلِكَ الرَّجُلَ، ثُمَّ يَعْجِزُ عَنْهُ، وَأَنَّهُ يَضْمَحِلُّ أَمْرَهُ، وَيُقْتَلُ بَعْدَ ذَلِكَ هُوَ

(١) في (هـ)، و(شد)، و(د): «الميم»، وكتب في حاشية (هـ): «صوابه: السين» .

(٢) في (ز): «لرسول الله» .

(٣) في (ط): «خفض» .

(٤) في (ط): «رفع» .

(٥) في (ع): «عند» .

(٦) «لا ... أحد» في (ع): «لا يقتل أحدا» .

فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ؟ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَكَرْتَ الدَّجَالَ غَدَاةً، فَخَفَضْتَ فِيهِ
وَرَفَعْتَ، حَتَّى ظَنَّنَاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ، فَقَالَ: غَيْرُ الدَّجَالِ أَخَوْفِي عَلَيْكُمْ،
إِنْ يَخْرُجُ وَأَنَا فِيكُمْ فَأَنَا حَاجِبُهُ دُونَكُمْ، وَإِنْ يَخْرُجُ وَلَسْتُ فِيكُمْ فَاْمُرُوا
حَاجِبُ نَفْسِهِ، وَاللَّهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ،

وَتَبَاعُهُ^(١)، وَمِنْ تَفْخِيمِهِ وَتَعْظِيمِ فِتْنَتِهِ وَالْمِخْنَةِ بِهِ هَذِهِ الْأُمُورُ الْخَارِقَةُ
لِلْعَادَةِ، وَأَنَّهُ مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَهُ^(٢) قَوْمَهُ.

وَالْوَجْهُ الثَّانِي: أَنَّهُ خَفَضَ مِنْ صَوْتِهِ فِي حَالِ لِكْثَرَةِ مَا تَكَلَّمَ فِيهِ،
فَخَفَضَ بَعْدَ طَوْلِ الْكَلَامِ وَالتَّعَبِ لِيَسْتَرِيحَ، ثُمَّ رَفَعَ لِيَبْلُغَ صَوْتُهُ بِلَاغًا
كَامِلًا مُفْخَمًا^(٣).

قَوْلُهُ [ط/١٨/٦٣] ﷺ: (غَيْرُ الدَّجَالِ أَخَوْفِي عَلَيْكُمْ) هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ
نُسَخِ بِلَادِنَا: «أَخَوْفِي» بِنُونِ بَعْدَ الْفَاءِ، وَكَذَا نَقَلَهُ الْقَاضِي عَنْ رِوَايَةِ
الْأَكْثَرِينَ، قَالَ: «وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ بِحَذْفِ النُّونِ»^(٤)، وَهُمَا لُغَتَانِ
صَحِيحَتَانِ، وَمَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ.

قَالَ شَيْخُنَا الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: «الْحَاجَةُ دَاعِيَةٌ إِلَى
الْكَلَامِ فِي لَفْظِ هَذَا الْحَدِيثِ وَمَعْنَاهُ، فَأَمَّا لَفْظُهُ فَكَوْنُهُ تَضَمَّنَ^(٥) مَا لَا يُعْتَادُ
مِنْ إِضَافَةِ «أَخَوْفِ» إِلَى يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ مَقْرُونَةً بِنُونِ الْوَقَايَةِ، وَهَذَا
الِاسْتِعْمَالُ^(٦) إِنَّمَا يَكُونُ مَعَ الْأَفْعَالِ الْمُتَعَدِّيَةِ، وَالْجَوَابُ أَنَّهُ كَانَ
الْأَصْلُ إِثْبَاتَهَا، وَلَكِنَّهُ أَصْلٌ مَتْرُوكٌ، فَنَبَّهَ عَلَيْهِ فِي قَلِيلٍ مِنْ كَلَامِهِمْ،

(١) فِي (ع)، وَ(ط): «وَأَتْبَاعَهُ».

(٢) فِي (د): «أَنْذَرَهُ».

(٣) «بِلَاغًا كَامِلًا مُفْخَمًا» فِي (ط): «كُلُّ أَحَدٍ».

(٤) «إِكْمَالِ الْمَعْلُومِ» (٨/٤٨٢).

(٥) «فَكَوْنُهُ تَضَمَّنَ» فِي (ف): «فَكَوْنُهُ يَتَضَمَّنُ»، وَفِي (ط): «لِكَوْنِهِ تَضَمَّنَ».

(٦) فِي (و): «الِاسْتِمَالُ».

وَأُنشِدَ فِيهِ آيَاتًا مِنْهَا مَا أَنْشَدَهُ الْفَرَّاءُ:

فَمَا أَدْرِي وَظَنِّي كُلُّ ظَنٍّ أَمُسْلِمُنِي إِلَى قَوْمِي شَرَّاحٍ؟^(١)
يَعْنِي: شَرَّاحِيلَ، فَرَّخَمَهُ فِي غَيْرِ النَّدَاءِ لِلضَّرُورَةِ، وَأُنشِدَ^(٢) غَيْرُهُ:
وَلَيْسَ الْمُوَافِينِي لِيُرْفَدَ حَائِبًا فَإِنَّ لَهُ أضعَافَ مَا كَانَ أَمَلًا^(٣)
وَلِأَفْعَلَ التَّفْضِيلِ أَيْضًا شَبَهُ بِالْفِعْلِ، وَخُصُوصًا^(٤) بِفِعْلِ التَّعَجُّبِ،
فَجَارَ أَنْ تَلَحَّقَهُ النَّوْنُ الْمَذْكُورَةُ فِي الْحَدِيثِ كَمَا لَحِقَتْ فِي الْأَبْيَاتِ
الْمَذْكُورَةِ، هَذَا هُوَ الْأَظْهَرُ فِي هَذِهِ النَّوْنِ هُنَا، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ
«أَخَوْفُ لِي»، فَأَبْدَلَتِ النَّوْنُ مِنَ اللَّامِ كَمَا أُبْدِلْتُ فِي^(٥) «لَعَنَّ» وَ«عَنَّ»
بِمَعْنَى «لَعَلَّ»^(٦).

وَأَمَّا مَعْنَى الْحَدِيثِ، فَفِيهِ أَوْجُهُ:

أَظْهَرُهَا^(٧): أَنَّهُ مِنْ أَفْعَلَ التَّفْضِيلِ، وَتَقْدِيرُهُ غَيْرُ الدَّجَالِ أَخَوْفُ
مَخُوفَاتِي^(٨) عَلَيْكُمْ، ثُمَّ حَذَفَ الْمُضَافَ إِلَى الْيَاءِ، وَمِنْهُ: «أَخَوْفُ

(١) قائله يزيد بن مخرم الحارثي، وصواب روايته:

فَمَا أَدْرِي وَظَنِّي كُلَّ ظَنٍّ أَيْسَلْمُنِي بِنِي الْبَدءِ اللَّقَّاحِ

وهو كذلك عند ابن ميمون البغدادي في «منتهى الطلب» (٣٩٠)، وإنما أنشده الفراء
«أمسلمني...» ليستشهد به على أن إلحاق نون الوقاية للوصف المضاف إلى الياء
شاذ، وانظر: «شرح شواهد المعنى» للسيوطي (٧٧٠/٢)، و«شرح الشواهد
الشعرية» لشُرَّاب (٢٦٣/١).

(٢) في (و): «وأنشده».

(٣) هذا البيت بلا نسبة في سائر كتب الأدب والشواهد النحوية، والله أعلم.

(٤) في (و)، و(ف): «وخصوصها». (٥) في (ع)، و(ه): «من».

(٦) بعدها في (ط): «وعل».

(٧) في (ه): «أحدها».

(٨) في (ع): «متخوفاتي».

إِنَّهُ شَابَّ قَطَطٌ، عَيْنُهُ طَافِئَةٌ، كَأَنِّي أَشْبَهُهُ بِعَبْدِ الْعَزَّى بْنِ قَطَنِ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ، فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ، إِنَّهُ خَارِجٌ خَلَّةً بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ،

مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَيْمَةَ الْمُضِلُّونَ»^(١) مَعْنَاهُ أَنَّ الْأَشْيَاءَ الَّتِي أَخَافُهَا عَلَى أُمَّتِي أَحَقُّهَا بِأَنْ يَخَافَ الْأَيْمَةَ الْمُضِلُّونَ.

وَالثَّانِي: أَنْ^(٢) يَكُونَ «أَخَوْفَ» مِنْ أَخَافَ بِمَعْنَى خَوْفٍ، وَمَعْنَاهُ غَيْرُ الدَّجَالِ أَشَدُّ مُوجِبَاتِ خَوْفِي عَلَيْكُمْ.

وَالثَّلَاثُ: أَنْ يَكُونَ مِنْ بَابِ وَصْفِ الْمَعَانِي بِمَا تُوصَفُ بِهِ الْأَعْيَانُ عَلَى سَبِيلِ الْمُبَالَغَةِ، كَقَوْلِهِمْ فِي الشَّعْرِ الْفَصِيحِ: شِعْرٌ شَاعِرٌ، وَخَوْفٌ فَلَانٍ أَخَوْفٌ مِنْ خَوْفِكَ، وَتَقْدِيرُهُ خَوْفٌ غَيْرُ الدَّجَالِ أَخَوْفٌ خَوْفِي عَلَيْكُمْ، ثُمَّ حُذِفَ الْمُضَافُ الْأَوَّلُ، [ط/١٨/٦٤] ثُمَّ الثَّانِي^(٣)، هَذَا آخِرُ كَلَامِ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللَّهُ.

قَوْلُهُ ﷺ: (إِنَّهُ شَابَّ قَطَطٌ) هُوَ يَفْتَحُ الْقَافَ وَالطَّاءَ، أَي: شَدِيدٌ جُعُودَةٌ الشَّعْرِ، مُبَاعِدٌ لِلْجُعُودَةِ الْمَحْبُوبَةِ.

قَوْلُهُ ﷺ: (إِنَّهُ خَارِجٌ خَلَّةً بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ) هَكَذَا هُوَ فِي نَسْخِ بِلَادِنَا: «خَلَّةٌ» يَفْتَحُ الْخَاءَ الْمُعْجَمَةَ، وَاللَّامَ، وَتَنْوِينِ الْهَاءِ، وَقَالَ الْقَاضِي: «الْمَشْهُورُ فِيهِ: «حَلَّةٌ» بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَّةِ، وَنَضْبِ التَّاءِ^(٤) يَعْنِي:

(١) أخرجه بهذا اللفظ أحمد [٢٨١٣٠]، والطيالسي [١٠٦٨] من حديث أبي الدرداء بإسناد فيه من لا يعرف، ولفظ: «.. وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَيْمَةَ الْمُضِلِّينَ ..» من حديث ثوبان عند أبي داود [٤٢٥٢]، والترمذي [٢٢٢٩]، وابن ماجه [٣٩٥٢]، وأصله دون هذه العبارة عند مسلم [٢٨٨٩].

(٢) في (د): «بأن».

(٣) لم أف على هذا النص بطوله، وانظر: «شواهد التوضيح» لابن مالك (١٧٨)، و«شرح التسهيل» له (١/١٣٥-١٣٩) ففيهما بعضه.

(٤) في (ه): «الهاء».

فَعَاثَ يَمِينًا، وَعَاثَ شِمَالًا، يَا عِبَادَ اللَّهِ فَانْبُتُوا، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا لَبَثُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: أَرْبَعُونَ يَوْمًا، يَوْمٌ كَسَنَتْهُ، وَيَوْمٌ كَشَهَرٌ، وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ، وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ،

غَيْرَ مُنَوَّنَةٍ، قِيلَ: مَعْنَاهُ: سَمْتُ ذَلِكَ وَقُبَالَتُهُ، وَفِي كِتَابِ «الْعَيْنِ»: «الْحَلَّةُ»^(١) مَوْضِعٌ حَزْنٍ وَصُحُورٍ. قَالَ: وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ: «حَلَّةٌ» بِضَمِّ اللَّامِ وَبِهَاءِ الضَّمِيرِ أَيُّ: نُزُولُهُ وَحُلُولُهُ. قَالَ: وَكَذَا ذَكَرَهُ الْحَمِيدِيُّ فِي «الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ»^(٢)، قَالَ: وَذَكَرَهُ الْهَرَوِيُّ: «حَلَّةٌ»^(٣) بِالْحَاءِ الْمُعْجَمَةِ وَتَشْدِيدِ اللَّامِ الْمَفْتُوحَتَيْنِ، وَفَسَّرَهُ بِأَنَّهُ مَا بَيْنَ الْبَلَدَيْنِ^(٤)، هَذَا آخِرُ مَا ذَكَرَهُ الْقَاضِي.

وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ عَنِ الْهَرَوِيِّ هُوَ الْمَوْجُودُ فِي نُسْخِ بِلَادِنَا، وَفِي «الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ» أَيْضًا بِبِلَادِنَا، وَهُوَ الَّذِي رَجَّحَهُ صَاحِبُ «نَهَايَةِ الْغَرِيبِ»^(٥)، وَفَسَّرَهُ بِالطَّرِيقِ بَيْنَهُمَا.

قَوْلُهُ ﷺ: (فَعَاثَ يَمِينًا، وَعَاثَ شِمَالًا) هُوَ بَعَيْنٌ مُهْمَلَةٌ، وَتَاءٌ مُثَلَّثَةٌ مَفْتُوحَةٌ، وَهُوَ فِعْلٌ مَاضٍ، وَالْعَيْثُ الْفَسَادُ، أَوْ أَشَدُّ الْفَسَادِ وَالْإِسْرَاعُ فِيهِ، يُقَالُ مِنْهُ: عَاثَ يَعِيثُ، وَحَكَى الْقَاضِي^(٦) أَنَّهُ رَوَاهُ بَعْضُهُمْ: «فَعَاثٌ» - بِكَسْرِ التَّاءِ مُنَوَّنَةٌ - اسْمٌ فَاعِلٍ، وَهُوَ بِمَعْنَى الْأَوَّلِ.

قَوْلُهُ ﷺ: (يَوْمٌ كَسَنَتْهُ، وَيَوْمٌ كَشَهَرٌ، وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ، وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ) قَالَ الْعُلَمَاءُ: هَذَا الْحَدِيثُ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَهَذِهِ الْأَيَّامُ الثَّلَاثَةُ

(١) في (ف): «الخللة».

(٢) «الجمع بين الصحيحين» للحميدي [٣٠٨٢]، وفيه: «خللة» كما سينبه عليه المصنف قريباً.

(٣) «الغريبين» للهروي (٥٩٣/٢) مادة (خ ل ل).

(٤) «إكمال المعلم» (٤٨٣/٨).

(٥) «النهاية» لابن الأثير (٧٣/٢).

(٦) «إكمال المعلم» (٤٨٣/٨).

قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنَتْهُ، أَنْكَفِينَا فِيهِ صَلَاةً يَوْمًا؟ قَالَ: لَا، اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا إِسْرَاعُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: كَالْغَيْثِ اسْتَدْبَرْتَهُ الرِّيحُ، فَيَأْتِي عَلَى الْقَوْمِ، فَيَدْعُوهُمْ، فَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَحْيُونَ لَهُ، فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ فَتَمْطُرُ، وَالْأَرْضَ فَتُنْبِتُ،

طَوِيلَةٌ عَلَى هَذَا الْقَدْرِ الْمَذْكُورِ فِي الْحَدِيثِ، يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ ﷺ: «وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ». [ط/١٨/٦٥]

وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: (يَا رَسُولَ اللَّهِ فَذَلِكَ^(١) الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنَتْهُ أَنْكَفِينَا فِيهِ صَلَاةً يَوْمًا؟ قَالَ: لَا، اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ) فَقَالَ الْقَاضِي وَعَبْرُهُ: «هَذَا حُكْمٌ مَخْصُوصٌ بِذَلِكَ الْيَوْمِ شَرَعَهُ لَنَا صَاحِبُ الشَّرْعِ، قَالُوا: وَلَوْلَا هَذَا الْحَدِيثُ، وَوَكَلْنَا إِلَى اجْتِهَادِنَا، لَأَقْتَصَرْنَا فِيهِ عَلَى الصَّلَوَاتِ عِنْدَ الْأَوْقَاتِ الْمَعْرُوفَةِ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْأَيَّامِ»^(٢).

وَمَعْنَى (اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ) أَنَّهُ إِذَا مَضَى بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ قَدْرٌ مِمَّا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الظُّهْرِ كُلِّ يَوْمٍ فَصَلُّوا الظُّهْرَ، ثُمَّ إِذَا مَضَى بَعْدَهُ قَدْرٌ مِمَّا يَكُونُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعَصْرِ فَصَلُّوا الْعَصْرَ، فَإِذَا مَضَى بَعْدَهَا قَدْرٌ مِمَّا يَكُونُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ فَصَلُّوا الْمَغْرِبَ، وَكَذَا الْعِشَاءَ وَالصُّبْحَ، ثُمَّ الظُّهْرَ، ثُمَّ الْعَصْرَ، ثُمَّ الْمَغْرِبَ^(٣)، وَهَكَذَا حَتَّى يَنْقَضِيَ ذَلِكَ الْيَوْمُ، وَقَدْ وَقَعَ فِيهِ صَلَوَاتُ سَنَةٍ، كُلُّهَا فَرَائِضُ مُؤَدَّاةٌ فِي وَفْتِهَا.

وَأَمَّا الثَّانِي الَّذِي كَشَهَرِهِ، وَالثَّلَاثُ الَّذِي كَجُمُعَةٍ، فَمِقْيَاسُ الْيَوْمِ الْأَوَّلِ أَنَّهُ^(٤) يُقَدَّرُ لَهُمَا كَالْيَوْمِ الْأَوَّلِ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) في (ف): «فذاك».

(٢) «إكمال المعلم» (٨/٤٨٣-٤٨٤).

(٣) بعدها في (ف): «ثم العشاء».

(٤) في (ط): «أن».

فَتَرَوْحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتُهُمْ، أَطْوَلَ مَا كَانَتْ ذُرًّا، وَأَسْبَعَهُ ضُرُوعًا، وَأَمَدَهُ خَوَاصِرَ، ثُمَّ يَأْنِي الْقَوْمَ، فَيَدْعُوهُمْ، فَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ، فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ، فَيُضْبِحُونَ مُمَحِلِينَ، لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَيَمُرُّ بِالْخَرِبَةِ، فَيَقُولُ لَهَا: أَخْرِجِي كُنُوزَكَ، فَتَتَّبَعُهُ كُنُوزُهَا كَيْعَاسِيبِ النَّحْلِ، ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا مُمْتَلِكًا شَبَابًا، فَيَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ، فَيَقْطَعُهُ جَزَلَتَيْنِ رَمِيَّةَ الْغَرَضِ،

قَوْلُهُ ﷺ: (فَتَرَوْحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتُهُمْ أَطْوَلَ مَا كَانَتْ ذُرِّي، وَأَسْبَعَهُ ضُرُوعًا، وَأَمَدَهُ خَوَاصِرَ) أَمَا «تَرَوْحُ» فَمَعْنَاهُ: تَرْجِعُ آخِرَ النَّهَارِ.

و«السَّارِحَةُ» هِيَ الْمَاشِيَةُ الَّتِي تَسْرَحُ، أَي: تَذْهَبُ أَوَّلَ النَّهَارِ إِلَى الْمَرْعَى. وَأَمَا «الذَّرِي»: فَبِضْمِ الدَّالِ الْمُعْجَمَةِ، وَهِيَ الْأَعَالِي وَالْأَسْنِمَةُ، وَهُوَ جَمْعُ ذُرْوَةٍ بِضَمِّ الدَّالِ وَكَسْرِهَا.

وَقَوْلُهُ: «وَأَسْبَعَهُ» بِالسِّينِ الْمُهْمَلَةِ، وَالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، أَي: أَطْوَلَهُ لِكَثْرَةِ اللَّبَنِ.

وَكَذَا «أَمَدَهُ خَوَاصِرَ» لِكَثْرَةِ امْتِلَائِهَا مِنَ الشَّيْبِ.

قَوْلُهُ ﷺ: (فَتَتَّبَعُهُ كُنُوزُهَا كَيْعَاسِيبِ النَّحْلِ) هِيَ ذُكُورُ النَّحْلِ، هَكَذَا (١) فَسَّرَهُ ابْنُ قَتَيْبَةَ (٢) وَآخَرُونَ، قَالَ الْقَاضِي: «الْمُرَادُ: جَمَاعَةُ النَّحْلِ لَا ذُكُورَهَا خَاصَّةً، لِكِنَّهُ كَثُرَ [ط/١٨/٦٦] عَنِ الْجَمَاعَةِ بِالْيَعْسُوبِ، وَهُوَ أَمِيرُهَا، لِأَنَّهُ مَتَى طَارَ اتَّبَعَتْهُ جَمَاعَتُهُ» (٣)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قَوْلُهُ ﷺ: (فَيَقْطَعُهُ جَزَلَتَيْنِ رَمِيَّةَ الْغَرَضِ) هُوَ بَفَتْحِ الْجِيمِ عَلَى الْمَشْهُورِ، وَحَكَى ابْنُ دُرَيْدٍ كَسْرَهَا (٤)، أَي: قِطْعَتَيْنِ.

(١) فِي (ف): «كَذَا» . (٢) «غَرِيبُ الْحَدِيثِ» لِابْنِ قَتَيْبَةَ (٧٧/٢) .

(٣) «إِكْمَالُ الْمَعْلَمِ» (٨/٤٨٤) .

(٤) فِي (هـ): «الْكَسْرُ»، وَبِهِ ضَبَطَتْ فِي مَطْبُوعَةِ «الْجُمُهرَةِ» (١/٤٧١)، وَلَيْسَ فِيهَا حِكَايَةُ ضَبْطِ .

ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيَقْبَلُ، وَيَتَهَلَّلُ وَجْهَهُ يَضْحَكُ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ، فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ، بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ، وَاضِعًا كَفَّيْهِ عَلَى أَجْنِحَةِ مَلَكَيْنِ، إِذَا طَاطَأَ رَأْسَهُ قَطْرًا،

وَمَعْنَى «رَمِيَةِ الْغَرَضِ»: أَنَّهُ يَجْعَلُ بَيْنَ الْجَزَلَتَيْنِ مِقْدَارَ رَمِيَةِ الْغَرَضِ، هَذَا هُوَ ^(١) الظَّاهِرُ الْمَشْهُورُ، وَحَكَى الْقَاضِي هَذَا، ثُمَّ قَالَ: «وَعِنْدِي أَنَّ فِيهِ تَقْدِيمًا وَتَأْخِيرًا، وَتَقْدِيرُهُ فَيُصِيبُهُ إِصَابَةُ رَمِيَةِ الْغَرَضِ، فَيَقْطَعُهُ جَزَلَتَيْنِ» ^(٢)، وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ.

قَوْلُهُ ﷺ: (فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ) أَمَّا «الْمَنَارَةُ»: فَيَفْتَحُ الْمِيمَ، وَهَذِهِ الْمَنَارَةُ مَوْجُودَةٌ الْيَوْمَ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ.

وَ«دِمَشْقَ»: بِكَسْرِ الدَّالِ، وَفَتْحِ الْمِيمِ، هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ، وَحَكَى صَاحِبُ «الْمَطَالِعِ» ^(٣) كَسَرَ الْمِيمِ، وَهَذَا الْحَدِيثُ مِنْ فُضَائِلِ دِمَشْقَ.

وَفِي «عِنْدَ» ثَلَاثُ لُغَاتٍ: كَسَرُ الْعَيْنِ، وَضَمُّهَا، وَفَتْحُهَا، وَالْمَشْهُورُ الْكَسْرُ.

وَأَمَّا «الْمَهْرُودَتَانِ» فَرُوي بِالذَّالِ الْمُهْمَلَةِ، وَبِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ، وَالْمُهْمَلَةُ أَكْثَرُ، وَالْوَجْهَانِ مَشْهُورَانِ لِلْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ وَالْغَرِيبِ وَغَيْرِهِمْ، وَأَكْثَرُ مَا يَقَعُ فِي النُّسخِ بِالْمُهْمَلَةِ كَمَا هُوَ الْمَشْهُورُ ^(٤)، وَمَعْنَاهُ: لَا يَسُ مَهْرُودَتَيْنِ، أَي: ثَوْبَيْنِ مَصْبُوعَيْنِ بَوْرَسٍ ثُمَّ الزَّعْفَرَانِ ^(٥)، وَقِيلَ: هُمَا شِقَّتَانِ، وَالشَّقَّةُ نِصْفُ الْمَلَأَةِ.

(١) «هذا هو» في (ه): «هكذا هو»، وفي (د): «هذا».

(٢) «إكمال المعلم» (٨ / ٤٨٤).

(٣) «مطالع الأنوار» (٣ / ٦١).

(٤) في (ه): «مشهور».

(٥) في (ط): «بزعفران».

وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جُمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ، فَلَا يَجِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفْسِهِ إِلَّا مَاتَ، وَنَفْسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ، فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يُدْرِكَهُ بِبَابِ لُدٍّ، فَيَقْتُلُهُ، ثُمَّ يَأْتِي عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ قَوْمٌ قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ، فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ.

قَوْلُهُ ﷺ: (تَحَدَّرَ^(١) مِنْهُ جُمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ) «الْجُمَانُ» بِضَمِّ الْجِيمِ، وَتَخْفِيفِ الْمِيمِ، وَهِيَ حَبَّاتٌ مِنَ الْفِضَّةِ تُصْنَعُ عَلَى هَيْئَةِ اللُّؤْلُؤِ الْكِبَارِ، وَالْمُرَادُ: يَتَحَدَّرُ مِنْهُ الْمَاءُ عَلَى هَيْئَةِ اللُّؤْلُؤِ فِي صَفَائِهِ^(٢)، فَسُمِّيَ الْمَاءُ جُمَانًا لِشَبَهِهِ بِهِ فِي الصَّفَاءِ وَالْحُسْنِ.

قَوْلُهُ ﷺ: (فَلَا يَجِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفْسِهِ إِلَّا مَاتَ) هَكَذَا الرَّوَايَةُ: «فَلَا يَجِلُّ» بِكَسْرِ الْحَاءِ. وَ«نَفْسِهِ» بِفَتْحِ الْفَاءِ.

وَمَعْنَى «لَا يَجِلُّ»: لَا يُمَكِّنُ وَلَا يَقَعُ، وَقَالَ الْقَاضِي: «مَعْنَاهُ عِنْدِي: حَقٌّ وَاجِبٌ»^(٣). قَالَ: وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ بِضَمِّ الْحَاءِ، [ط/١٨/٦٧] وَهُوَ وَهْمٌ وَغَلَطٌ^(٤).

قَوْلُهُ ﷺ: (يُدْرِكُهُ بِبَابِ لُدٍّ) هُوَ بِضَمِّ اللَّامِ، وَتَشْدِيدِ الدَّالِ، مَصْرُوفٌ، وَهُوَ بَلَدَةٌ قَرِيبَةٌ مِنْ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ.

قَوْلُهُ ﷺ: (ثُمَّ يَأْتِي عِيسَى ﷺ قَوْمًا قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ، فَيَمْسَحُ عَنْ^(٥) وُجُوهِهِمْ) قَالَ الْقَاضِي: «يَحْتَمِلُ أَنَّ هَذَا الْمَسْحَ حَقِيقَةً عَلَى ظَاهِرِهِ، فَيَمْسَحُ

(١) فِي (ع): «يَتَحَدَّرُ».

(٢) فِي (ط): «صَفَائِهِ».

(٣) «و» لَيْسَتْ فِي (ع)، وَ(ف)، وَ«الْإِكْمَالُ».

(٤) «إِكْمَالُ الْمَعْلَمِ» (٨/٤٨٦).

(٥) فِي (ع)، وَ(ط): «عَلَى».

فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ، إِذْ أَوْحَى اللَّهُ إِلَى عِيسَى: إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي، لَا يَدَانِ لِأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ، فَحَرَّزُ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ، وَيَبْعَثُ اللَّهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ: ﴿وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدْبٍ يَنْسَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٦] فَيَمُرُّ أَوَائِلُهُمْ عَلَى بُحَيْرَةِ طَبْرِيَّةَ، فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا، وَيَمُرُّ آخِرُهُمْ، فَيَقُولُونَ: لَقَدْ كَانَ بِهَذِهِ مَرَّةً مَاءٌ، وَيُحْصِرُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ، حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثَّوْرِ

وُجُوهُهُمْ تَبْرِيكًا^(١) وَبِرًّا، وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ إِشَارَةٌ إِلَى كَشْفِ مَا يَكُونُونَ^(٢) فِيهِ مِنَ الشَّدَّةِ وَالْخَوْفِ^(٣).

قَوْلُهُ تَعَالَى: (أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي لَا يَدَانِ لِأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ، فَحَرَّزُ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ) فَقَوْلُهُ تَعَالَى: (لَا يَدَانِ) بِكَسْرِ النُّونِ تَثْنِيَّةٌ يَدٍ، قَالَ الْعُلَمَاءُ: مَعْنَاهُ لَا قُدْرَةَ وَلَا طَاقَةَ، يُقَالُ: مَا لِي بِهَذَا الْأَمْرِ يَدٌ، وَمَا لِي بِهِ يَدَانِ، لِأَنَّ الْمُبَاشَرَةَ وَالِدْفَاعَ^(٤) إِنَّمَا يَكُونُ بِالْيَدِ، فَكَأَنَّ يَدَيْهِ مَعْدُومَتَيْنِ^(٥)، لِعَجْزِهِ عَنِ دَفْعِهِ.

وَمَعْنَى «حَرَّزُهُمْ إِلَى الطُّورِ» أَي: ضَمَّهُمْ وَاجْعَلُهُ لَهُمْ حِرْزًا، يُقَالُ: أَحْرَزْتُ الشَّيْءَ أَحْرَازَهُ إِحْرَازًا إِذَا حَفِظْتَهُ وَضَمَّمْتَهُ إِلَيْكَ، وَصُنَّتَهُ عَنِ الْأَخْذِ، وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسخِ: «حَزْبٌ» بِالزَّايِ^(٦) وَالْبَاءِ أَي: اجْمَعَهُمْ. قَالَ الْقَاضِي: «وَرُويَ: «حَوْزٌ» بِالْوَاوِ وَالزَّايِ، مَعْنَاهُ نَحَّيْتُهُمْ وَأَزَلْتُهُمْ عَنِ طَرِيقِهِمْ إِلَى الطُّورِ»^(٧).

(١) في (ع)، و(ف): «تبركًا».

(٢) في نسخة على (ف): «يكون».

(٣) «إكمال المعلم» (٨/٤٨٦).

(٤) في (ط): «والدفع».

(٥) كذا في سائر النسخ، و(ط)، وله وجه، وفي (ف): «معدومتان» على الجادة.

(٦) في (ط): «بالحاء والزاي».

(٧) «إكمال المعلم» (٨/٤٨٦).

لأَحَدِهِمْ خَيْرًا مِنْ مِئَةِ دِينَارٍ لَأَحَدِكُمْ الْيَوْمَ، فَيَرْعَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ، فَيُرْسِلُ اللَّهُ عَلَيْهِمُ النَّغْفَ فِي رِقَابِهِمْ، فَيُضْبِحُونَ فَرَسَى كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى الْأَرْضِ، فَلَا يَجِدُونَ فِي الْأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلَّا مَلَأَهُ زَهْمُهُمْ وَنَتْنُهُمْ، فَيَرْعَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى اللَّهِ، فَيُرْسِلُ اللَّهُ طَيْرًا كَأَعْنَاقِ الْبُحْتِ، فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ مَطْرًا لَا يَكُنُّ مِنْهُ بَيْتٌ مَدْرٍ وَلَا وَبَرٍ، فَيَغْسِلُ الْأَرْضَ حَتَّى يَتْرُكَهَا كَالزَّلْفَةِ، ثُمَّ يُقَالُ لِلأَرْضِ: أَنْتِ بِي ثَمْرَتِكَ، وَرُدِّي بَرَكَتِكَ،

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَهُمْ مِّنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٦] (الْحَدَبُ): النَّشْرُ^(١)، وَ«يَنْسِلُونَ»: يَمْشُونَ مُسْرِعِينَ.

قَوْلُهُ ﷺ (فَيُرْسِلُ اللَّهُ تَعَالَى [ط/١٨/٦٨] عَلَيْهِمُ النَّغْفَ فِي رِقَابِهِمْ فَيُضْبِحُونَ فَرَسَى) «النَّغْفُ»: بِنُونٍ، وَعَيْنٍ مُعْجَمَةٍ^(٢) مَفْتُوحَتَيْنِ، ثُمَّ فَاءٍ، وَهُوَ دُوْدٌ يَكُونُ فِي أَنْوْفِ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ، الْوَاحِدَةُ: نَعْفَةٌ.

وَ«الْفَرَسَى» بِفَتْحِ الْفَاءِ مَقْصُورٌ، أَي: قَتَلَى، وَاحِدُهُمْ فَرِيسٌ.

قَوْلُهُ: (مَلَأَهُ زَهْمُهُمْ وَنَتْنُهُمْ) هُوَ بِفَتْحِ الْهَاءِ، أَي: دَسَمَهُمْ وَرَائِحَتُهُمُ الْكَرِيهَةُ.

قَوْلُهُ ﷺ: (لَا يَكُنُّ مِنْهُ بَيْتٌ مَدْرٍ) أَي: لَا يَمْنَعُ مِنْ نُزُولِ الْمَاءِ بَيْتٌ.

«الْمَدْرُ»^(٣): بِفَتْحِ الْمِيمِ وَالذَّالِ، وَهُوَ الطِّينُ الصُّلْبُ.

قَوْلُهُ ﷺ: (فَيَغْسِلُ الْأَرْضَ حَتَّى يَتْرُكَهَا كَالزَّلْفَةِ) رُوِيَ بِفَتْحِ الزَّايِ

(١) النشز: المكان المرتفع من الأرض.

(٢) في (هـ): «معجمتين».

(٣) في (ف): «مدر».

فَيَوْمَئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرُّمَّانَةِ، وَيَسْتَظِلُّونَ بِقِحْفِهَا، وَيُبَارِكُ فِي الرُّسْلِ،
حَتَّى أَنْ اللَّفْحَةَ مِنَ الْإِبِلِ لَتَكْفِي الْفِتَامَ مِنَ النَّاسِ،

وَاللَّامِ وَالْقَافِ^(١)، وَرُوِيَ: «الرُّلْفَةُ» بِضَمِّ الرَّايِ^(٢) وَإِسْكَانِ اللَّامِ وَالْبَاءِ،
وَرُوِيَ: «الرُّلْفَةُ» بِفَتْحِ الرَّايِ وَاللَّامِ وَالْبَاءِ، وَقَالَ الْقَاضِي: «رُوِيَ بِالْبَاءِ
وَالْقَافِ وَبِفَتْحِ اللَّامِ وَبِإِسْكَانِهَا، وَكُلُّهَا صَحِيحَةٌ»^(٣)، قَالَ فِي
«الْمَشَارِقِ»: «وَالرَّايُ»^(٤) مَفْتُوحَةٌ»^(٥).

وَاخْتَلَفُوا فِي مَعْنَاهُ: فَقَالَ ثَعْلَبٌ، وَأَبُو زَيْدٍ، وَآخَرُونَ: مَعْنَاهُ كَالْمِرْآةِ،
وَحَكَى صَاحِبُ «الْمَشَارِقِ»^(٦) هَذَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَيْضًا، شَبَّهَهَا بِالْمِرْآةِ
فِي صَفَائِهَا وَنَظَافَتِهَا. وَقِيلَ: مَعْنَاهُ كَمَصَانِعِ الْمَاءِ، أَيْ: إِنَّ الْمَاءَ يُسْتَنْقَعُ
فِيهَا حَتَّى تَصِيرَ الْأَرْضُ كَالْمَصْنَعِ الَّذِي يَجْتَمِعُ فِيهِ الْمَاءُ. وَقَالَ
أَبُو عُبَيْدَةَ^(٧): مَعْنَاهُ: كَالْإِجَانَةِ الْخَضْرَاءِ، وَقِيلَ: كَالصَّحْفَةِ، وَقِيلَ:
كَالرُّوْضَةِ.

قَوْلُهُ ﷺ: (تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرُّمَّانَةِ، وَيَسْتَظِلُّونَ بِقِحْفِهَا).

«الْعِصَابَةُ»: الْجَمَاعَةُ.

وَ«قِحْفُهَا»: بِكَسْرِ الْقَافِ، هُوَ مُقَعَّرٌ قَشْرِيهَا، شَبَّهَهَا بِقِحْفِ الرَّاسِ،
وَهُوَ الَّذِي فَوْقَ الدِّمَاغِ، وَقِيلَ: هُوَ مَا انْفَلَقَ مِنْ جُمُجْمَتِهِ وَأَنْفَصَلَ.

قَوْلُهُ ﷺ: (وَيُبَارِكُ فِي الرُّسْلِ، حَتَّى إِنَّ اللَّفْحَةَ مِنَ الْإِبِلِ لَتَكْفِي الْفِتَامَ
مِنَ النَّاسِ) «الرُّسْلُ»: بِكَسْرِ الرَّاءِ، وَإِسْكَانِ السِّينِ، هُوَ اللَّبْنُ.

(١) فِي (ف)، وَ (ط): «وَالْقَافِ». (٢) فِي (د): «الرَّاءِ».

(٣) «إِكْمَالُ الْمَعْلَمِ» (٨/٤٨٧).

(٤) فِي (د): «وَالرَّاءِ».

(٥) «مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ» (١/٣١٠).

(٦) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ.

(٧) فِي (ط): «عُبَيْدٌ».

وَاللَّفْحَةَ مِنَ الْبَقْرِ لَتَكْفِي الْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ، وَاللَّفْحَةَ مِنَ الْغَنَمِ لَتَكْفِي الْفَخْدَ مِنَ النَّاسِ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ، إِذْ بَعَثَ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً، فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ أَبْطَاهِمُ،

وَاللَّفْحَةُ^(١): [ط/١٨/٦٩] بِكَسْرِ اللَّامِ وَفَتْحِهَا مَشْهُورَتَانِ^(١)، الْكَسْرُ أَشْهَرُ، وَهِيَ الْقَرِيبَةُ الْعَهْدُ بِالْوِلَادَةِ، وَجَمْعُهَا لِفْحٌ بِكَسْرِ اللَّامِ وَفَتْحِ الْقَافِ، كَبِرْكَةٍ وَبِرْكٍ، وَاللَّفُوحُ ذَاتُ اللَّبَنِ، وَجَمْعُهَا لِفَاحٌ.

وَالْفِئَامُ^(٢): بِكَسْرِ الْفَاءِ^(٢)، وَبَعْدَهَا هَمْزَةٌ مَمْدُودَةٌ، وَهِيَ الْجَمَاعَةُ الْكَثِيرَةُ^(٣)، هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ الْمَعْرُوفُ فِي اللُّغَةِ، وَكُتِبَ الْغَرِيبُ، وَرِوَايَةٌ الْحَدِيثِ أَنَّهُ بِكَسْرِ الْفَاءِ وَبِالْهَمْزِ، قَالَ الْقَاضِي: «وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يُجِيزُ الْهَمْزَ، بَلْ يَقُولُهُ بِالْيَاءِ»^(٤).

وَقَالَ فِي «الْمَشَارِقِ»: «وَحَكَاهُ الْخَلِيلُ بِفَتْحِ الْفَاءِ، وَهِيَ رِوَايَةٌ الْقَاسِمِيِّ. قَالَ: وَذَكَرَهُ صَاحِبُ «الْعَيْنِ» غَيْرَ مَهْمُوزٍ، فَأَدْخَلَهُ فِي حَرْفِ الْيَاءِ^(٥)، وَحَكَى الْخَطَّابِيُّ^(٦) أَنَّ بَعْضَهُمْ ذَكَرَهُ بِفَتْحِ الْفَاءِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ، وَهُوَ غَلَطٌ فَاحِشٌ»^(٧).

قَوْلُهُ ﷺ: (لَتَكْفِي الْفَخْدَ مِنَ النَّاسِ) قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: «الْفَخْدُ»: الْجَمَاعَةُ مِنَ الْأَقَارِبِ، وَهُمْ دُونَ الْبَطْنِ، وَالْبَطْنُ دُونَ الْقَبِيلَةِ، قَالَ الْقَاضِي: «قَالَ ابْنُ فَارِسٍ^(٨): الْفَخْدُ هُنَا بِإِسْكَانِ الْحَاءِ لَا غَيْرٍ، فَلَا يُقَالُ

(١) في (ح): «لغتان مشهورتان».

(٢) في (و): «اللام»، وفي (د): «القاف» وكله تحريف.

(٣) في (ع)، و(ز): «الكبيرة». (٤) «إكمال المعلم» (٧/٥٦٩).

(٥) الذي في مطبوعة «العين» (٨/٤٠٥) بالهمز، وقد ذكره في (ف أم).

(٦) «غريب الحديث» (٣/٢٣٠) ونسب القول بالتشديد هذا لأصحاب الحديث.

(٧) «مشارق الأنوار» (٢/١٤٤-١٤٥).

(٨) انظر: «مجمل اللغة» لابن فارس (٧١٤).

فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ، وَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ، يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تَهَارِجَ الْحُمْرِ، فَعَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ.

[٧٤٨٤] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، وَالْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ ابْنُ حُجْرٍ: دَخَلَ حَدِيثُ أَحَدِهِمَا فِي حَدِيثِ الْآخَرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ مَا ذَكَرْنَا.

وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ: لَقَدْ كَانَ بِهِذِهِ مَرَّةً مَاءٌ، ثُمَّ يَسِيرُونَ، حَتَّى يَنْتَهُوا إِلَى جَبَلِ الْحَمْرِ، وَهُوَ جَبَلُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَيَقُولُونَ: لَقَدْ قَتَلْنَا مَنْ فِي الْأَرْضِ، هَلُمَّ فَلْنَقْتُلْ مَنْ فِي السَّمَاءِ، فَيَرْمُونَ بِنُشَابِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ، فِيرُدُّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ نُشَابَهُمْ مَخْضُوبَةً دَمًا. وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ حُجْرٍ: فَإِنِّي قَدْ أَنْزَلْتُ عِبَادًا لِي، لَا يَدِينِي لِأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ.

إِلَّا بِإِسْكَانِهَا، بِخِلَافِ الْفَخْدِ الَّتِي هِيَ الْعُضْوُ، فَإِنَّهَا تُكْسَرُ وَتُسَكَّنُ^(١).

قَوْلُهُ ﷺ: (فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ) هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ النُّسخِ: «وَكُلِّ مُسْلِمٍ» بِالْوَاوِ.

قَوْلُهُ ﷺ: (يَتَهَارَجُونَ تَهَارِجَ الْحُمْرِ)^(٢) أَي: يُجَامِعُ الرَّجَالُ النِّسَاءَ عَلَانِيَةً بِحَضْرَةِ النَّاسِ كَمَا يَفْعَلُ الْحَمِيرُ^(٣)، وَلَا يَكْتَرِثُونَ لِذَلِكَ.

وَالْهَرْجُ «بِإِسْكَانِ الرَّاءِ الْجِمَاعُ»^(٤)، يُقَالُ: هَرَجَ زَوْجَتَهُ، أَي: جَامَعَهَا، يَهْرَجُهَا، بِفَتْحِ الرَّاءِ وَضَمِّهَا وَكَسْرِهَا.

[٧٤٨٤] قَوْلُهُ ﷺ: (يَسِيرُونَ حَتَّى [٧٠/١٨/ط] يَنْتَهُوا إِلَى جَبَلِ الْحَمْرِ)

(١) «إكمال المعلم» (٤٨٨/٨).

(٢) في (ط): «الحمير».

(٣) «يفعل الحمير» في (ع): «تفعل الحمير».

(٤) «بإسكان الراء الجماع» في (و): «الجماع بكسر الراء» تخطيط.

[٧٤٨٥] | ١١٢ | (٢٩٣٨) | حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ، وَالْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ، وَالسِّيَاقُ لِعَبْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ: أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا حَدِيثًا طَوِيلًا عَنْ الدَّجَالِ، فَكَانَ فِيمَا حَدَّثَنَا قَالَ: يَا أَيُّهَا، وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ، فَيَنْتَهِيَ إِلَى بَعْضِ السَّبَاحِ الَّتِي تَلِي الْمَدِينَةَ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمَئِذٍ رَجُلٌ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ، أَوْ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ، فَيَقُولُ لَهُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ الَّذِي حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَهُ، فَيَقُولُ الدَّجَالُ:

هُوَ بِحَاءٍ مُعْجَمَةٍ وَمِيمٍ مَفْتُوحَتَيْنِ، وَ«الْحَمْرُ»: الشَّجَرُ الْمُتَلْتَفُ الَّذِي يَسْتُرُ مَنْ فِيهِ، وَقَدْ فَسَّرَهُ فِي الْحَدِيثِ بِأَنَّهُ جَبَلٌ بَيْتِ الْمَقْدِسِ.

[٧٤٨٥] قَوْلُهُ ﷺ: (مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ) هُوَ بِكَسْرِ التُّونِ، أَيُّ: طُرُقَهَا وَفَجَاجَهَا، وَهُوَ جَمْعُ نَقْبٍ، وَهُوَ الطَّرِيقُ بَيْنَ جَبَلَيْنِ^(١).

قَوْلُهُ ﷺ: (فَيَقْتُلُهُ، ثُمَّ يُحْيِيهِ) قَالَ الْمَازَرِيُّ: «إِنْ قِيلَ: إِظْهَارُ الْمُعْجَزَةِ عَلَى يَدِ الْكَذَّابِ^(٢) لَيْسَ بِمُمْكِنٍ، فَكَيْفَ ظَهَرَتْ هَذِهِ الْخَوَارِقُ لِلْعَادَةِ عَلَى يَدِهِ^(٣)؟ فَالْجَوَابُ: أَنَّهُ إِنَّمَا يَدَّعِي^(٤) [ط/١٨/٧١] الرُّبُوبِيَّةَ، وَأَدْلَةُ الْحُدُوثِ تَحِيلُ مَا ادَّعَاهُ وَتَكْذِبُهُ، وَأَمَّا النَّبِيُّ فَإِنَّمَا يَدَّعِي النُّبُوَّةَ، وَلَيْسَتْ مُسْتَحِيلَةً فِي الْبَشَرِ، فَإِذَا أَتَى بِدَلِيلٍ لَمْ يُعَارِضْهُ شَيْءٌ صَدَّقَ»^(٥).

(١) في (ف): «الجبليين».

(٢) في نسخة على (ف): «الكاذب».

(٣) في (د): «يديه».

(٤) في (د): «ادعى».

(٥) «المعلم بفوائد مسلم» (٣/٣٧٨).

أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ، أَتَشْكُونَ فِي الْأَمْرِ؟ فَيَقُولُونَ: لَا، قَالَ: فَيَقْتُلُهُ، ثُمَّ يُحْيِيهِ، فَيَقُولُ حِينَ يُحْيِيهِ: وَاللَّهِ مَا كُنْتُ فِيكَ قَطُّ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الْآنَ، قَالَ: فَيُرِيدُ الدَّجَالَ أَنْ يَقْتُلَهُ، فَلَا يُسَلِّطُ عَلَيْهِ.

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: يُقَالُ إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ هُوَ الْخَضِرُ عليه السلام.

وَأَمَّا قَوْلُ الدَّجَالِ: (أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ، أَتَشْكُونَ فِي (١) الْأَمْرِ؟ فَيَقُولُونَ: لَا) فَقَدْ يُسْتَشْكَلُ، لِأَنَّ مَا أَظْهَرَهُ الدَّجَالُ لَا دَلَالَه فِيهِ (٢) لِرُبُوبِيَّتِهِ لِيُظْهِرَ النِّقْصَ عَلَيْهِ، وَدَلَائِلِ (٣) الْحُدُوثِ، وَتَشْوِيهِ الذَّاتِ، وَشَهَادَةِ كَذِبِهِ وَكُفْرِهِ الْمَكْتُوبَةِ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَيَجَابُ بِنَحْوِ مَا سَبَقَ فِي أَوَّلِ الْبَابِ وَهُوَ أَنَّهُمْ لَعَلَّهُمْ قَالُوهُ خَوْفًا مِنْهُ وَتَقِيَّةً لَا تَصْدِيقًا.

وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُمْ قَصَدُوا لَا نَشْكُ فِي كَذِبِكَ وَكُفْرِكَ، فَإِنَّ مَنْ شَكَّ فِي كُفْرِهِ وَكَذِبِهِ كَفَرَ، وَخَادَعُوهُ بِهَذِهِ التَّوْرِيَةِ خَوْفًا مِنْهُ، وَيَحْتَمِلُ أَنَّ الَّذِينَ قَالُوا: لَا نَشْكُ هُمْ مُصَدِّقُوهُ مِنَ الْيَهُودِ وَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ قَدَّرَ اللَّهُ تَعَالَى شِقَاؤَهُ.

قَوْلُهُ: (قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: يُقَالُ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ هُوَ الْخَضِرُ عليه السلام) «أَبُو إِسْحَاقَ» هَذَا هُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُفْيَانَ رَاوِي الْكِتَابِ عَنْ مُسْلِمٍ، وَكَذَا قَالَ مَعْمَرٌ فِي «جَامِعِهِ» (٤) فِي أَثَرِ هَذَا الْحَدِيثِ كَمَا ذَكَرَهُ ابْنُ سُفْيَانَ، وَهَذَا تَصْرِيحٌ مِنْهُمْ (٥) بِحَيَاةِ الْخَضِرِ عليه السلام، وَهُوَ الصَّحِيحُ (٦)، وَقَدْ سَبَقَ

(١) فِي (ف): «فِي هَذَا».

(٢) فِي (د): «لَهُ فِيهِ».

(٣) فِي نَسْخَةِ عَلِيِّ (ف): «وَدَلِيلٌ».

(٤) «جَامِعُ مَعْمَرٍ» [٢٠٨٢٤/٢] «الْمُصَنَّفُ».

(٥) فِي (ط): «مِنْهُ».

(٦) قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي «التَّقَاتِ اعْتِرَاضِ ابْنِ عَبْدِ الْهَادِي» [١١١]: «قَوْلُهُ: «قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ ابْنُ سُفْيَانَ رَاوِي «كِتَابِ مُسْلِمٍ»، وَمَعْمَرٌ فِي «جَامِعِهِ» مَا يَقْتَضِي التَّصْرِيحَ بِأَنَّ الْخَضِرَ حَيٌّ». قَالَ: وَهُوَ الصَّحِيحُ». قَالَ: الْقَوْلُ بِأَنَّ الْخَضِرَ حَيٌّ بَاطِلٌ، وَمِنْ حِكْيِ الْإِجْمَاعِ أَوْ قَوْلِ الْجُمْهُورِ عَلَى ذَلِكَ فَقَدْ غَلَطَ».

[٧٤٨٦] (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ .

[٧٤٨٧] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْرَازٍ مِنْ أَهْلِ مَرَوْ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاعِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَخْرُجُ الدَّجَالُ فَيَتَوَجَّهُ قِبَلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، فَتَلْقَاهُ الْمَسَالِحُ، مَسَالِحُ الدَّجَالِ، فَيَقُولُونَ لَهُ: أَيْنَ تَعْمِدُ؟ فَيَقُولُ: أَعْمِدُ إِلَى هَذَا الَّذِي خَرَجَ، قَالَ: فَيَقُولُونَ لَهُ: أَوْ مَا تُؤْمِنُ بِرَبِّنَا؟ فَيَقُولُ: مَا بِرَبِّنَا خَفَاءً، فَيَقُولُونَ: اقْتُلُوهُ، فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَلَيْسَ قَدْ نَهَاكُم رُبُّكُمْ أَنْ تَقْتُلُوا أَحَدًا دُونَهُ، قَالَ: فَيَنْطَلِقُونَ بِهِ إِلَى الدَّجَالِ، فَإِذَا رَأَهُ الْمُؤْمِنُ، قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَذَا الدَّجَالُ الَّذِي ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَيَأْمُرُ الدَّجَالُ بِهِ فَيُشَبِّحُ، فَيَقُولُ: خُذُوهُ وَشُجُوهُ، فَيُوسِعُ ظَهْرَهُ وَبَطْنَهُ ضَرْبًا، قَالَ: فَيَقُولُ: أَوْ مَا تُؤْمِنُ بِي؟ قَالَ: فَيَقُولُ: أَنْتَ الْمَسِيحُ الْكَذَّابُ، قَالَ: فَيُؤَمِّرُ بِهِ

فِي بَابِهِ مِنْ «كِتَابِ (١) الْمَنَاقِبِ» (٢) .

[٧٤٨٧] وَ(الْمَسَالِحُ) قَوْمٌ مَعَهُمْ سِلَاحٌ يُرْتَبُونَ فِي الْمَرَائِزِ كَالْخُفَرَاءِ، سُمُّوا (٣) [ط/١٨/٧٢] بِذَلِكَ لِحَمَلِهِمُ السَّلَاحَ .

قَوْلُهُ ﷺ: (فَيَأْمُرُ الدَّجَالُ بِهِ، فَيُشَبِّحُ، فَيَقُولُ: خُذُوهُ وَشُجُوهُ فَيُوسِعُ ظَهْرَهُ وَبَطْنَهُ ضَرْبًا) أَمَّا اللَّفْظُ الْأَوَّلُ فَرُوِيَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ:

أَحَدُهَا: «فَيُشَبِّحُ فَيَقُولُ: خُذُوهُ وَشُجُوهُ»، فَالْأَوَّلُ بِشَيْنٍ مُعْجَمَةٍ، ثُمَّ بَاءٍ مُوَحَّدَةٍ، ثُمَّ حَاءٍ مُهْمَلَةٍ، أَي: مُدْوُهُ عَلَى بَطْنِهِ .

(١) «بَابِهِ مِنْ كِتَابِ» فِي (و)، وَ(ف): «فِي كِتَابِهِ مِنْ بَابِ» .

(٢) (١٣/١٧٤) وَهُوَ «كِتَابُ الْفَضَائِلِ» كَمَا فِي جَمِيعِ نَسَخِ الشَّرْحِ، وَبَعْضُ نَسَخِ «الصَّحِيحِ»، وَفِي بَعْضِهَا: «الْمَنَاقِبِ» . (٣) فِي (ط): «أَسْمَا» .

فَيُؤْشَرُ بِالْمِثْشَارِ مِنْ مَفْرَقِهِ حَتَّى يُفَرِّقَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ، قَالَ: ثُمَّ يَمْشِي الدَّجَالُ بَيْنَ الْقِطْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: قُمْ، فَيَسْتَوِي قَائِمًا، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: أَتُؤْمِنُ بِي؟ فَيَقُولُ: مَا أزدَدْتُ فِيكَ إِلَّا بَصِيرَةً، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَا يَفْعَلُ بَعْدِي بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، قَالَ: فَيَأْخُذُهُ الدَّجَالُ لِيَذْبَحَهُ، فَيَجْعَلُ مَا بَيْنَ رَقَبَتِهِ إِلَى تَرْقُوتِهِ نُحَاسًا، فَلَا يَسْتَطِيعُ إِلَيْهِ سَبِيلًا، قَالَ: فَيَأْخُذُ بِيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ فَيَقْدِفُ بِهِ، فَيَحْسِبُ النَّاسُ أَنَّ مَا قَدَفَهُ إِلَى النَّارِ، وَإِنَّمَا أُلْقِيَ فِي الْجَنَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذَا أَعْظَمُ النَّاسِ شَهَادَةً عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وَالثَّانِي: «شُجُوهُ» بِالْجِيمِ الْمُشَدَّدَةِ مِنَ الشَّجِّ، وَهُوَ الْجُرْحُ فِي الرَّأْسِ.
وَالْوَجْهُ الثَّانِي: «فَيْشَبْحُ» كَالْأَوَّلِ، «فَيَقُولُ: خُذُوهُ وَاشْبَحُوهُ» بِالْبَاءِ وَالْحَاءِ.

وَالثَّلَاثُ: «فَيْشَجُّ»، وَ«شُجُوهُ» كِلَاهُمَا بِالْجِيمِ، وَصَحَّحَ الْقَاضِي (١)
الْوَجْهَ الثَّانِي، وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ الْحَمِيدِيُّ فِي «الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ» (٢)،
وَالْأَصَحُّ عِنْدَنَا الْأَوَّلُ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «فَيُوسَعُ ظَهْرَهُ» فَيَأْسُكَانِ الْوَاوِ، وَفَتَحَ السِّينَ.

قَوْلُهُ ﷺ: (فَيُؤْشَرُ بِالْمِثْشَارِ مِنْ مَفْرَقِهِ) هَكَذَا الرَّوَايَةُ: [ط/١٨٨/٧٣]
«يُؤْشَرُ» بِالْهَمْزِ، وَ«الْمِثْشَارُ» بِهَمْزَةٍ بَعْدَ الْمِيمِ، وَهُوَ الْأَفْصَحُ، وَيَجُوزُ
تَخْفِيفُ الْهَمْزَةِ فِيهِمَا، فَيَجْعَلُ فِي الْأَوَّلِ وَآوًا، وَفِي الثَّانِي يَاءً، وَيَجُوزُ
«الْمِثْشَارُ» بِالنُّونِ، وَعَلَى هَذَا يُقَالُ: نَشَرْتُ الْحَشْبَةَ، وَعَلَى الْأَوَّلِ يُقَالُ:
أَشْرْتُهَا.

(١) «إكمال المعلم» (٨/٤٩١).

(٢) «الجمع بين الصحيحين» للحميدى [١٧٣٤].

[٧٤٨٨] | ١١٤ | (٢٩٣٩) | حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ عَبَّادِ الْعَبْدِيِّ، حَدَّثَنَا
 إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدِ الرَّوَّاسِيِّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ
 أَبِي حَازِمٍ، عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: مَا سَأَلَ أَحَدُ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ
 الدَّجَالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُ، قَالَ: وَمَا يُنْصِبُكَ مِنْهُ؟ إِنَّهُ لَا يَضْرُكَ، قَالَ:
 قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ مَعَهُ الطَّعَامَ وَالْأَنْهَارَ، قَالَ:
 هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ.

و«مَفْرِقُ الرَّأْسِ»: بِكَسْرِ الرَّاءِ، وَسَطُهُ^(١).

و«التَّرْقُوءَةُ»: بِنِطْقِ التَّاءِ، وَضَمِّ الْقَافِ، وَهِيَ^(٢) الْعِظْمُ الَّذِي^(٣) بَيْنَ
 ثَغْرَةِ النَّخْرِ وَالْعَاتِقِ.

[٧٤٨٨] قَوْلُهُ ﷺ: (وَمَا يُنْصِبُكَ مِنْهُ) هُوَ بِضَمِّ الْيَاءِ عَلَى اللَّعَّةِ
 الْمَشْهُورَةِ، أَي: مَا يُتْعَبُكَ مِنْ أَمْرِهِ؟ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: «يُقَالُ: أَنْصَبَهُ
 الْمَرَضُ وَغَيْرُهُ، وَنَصَبَهُ، وَالْأَوْلَى أَفْصَحُ. قَالَ: وَهُوَ تَغْيِيرُ الْحَالِ مِنْ
 مَرَضٍ أَوْ تَعَبٍ»^(٤).

قَوْلُهُ: (قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ مَعَهُ الطَّعَامَ وَالْأَنْهَارَ،
 قَالَ: هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ) قَالَ الْقَاضِي: «مَعْنَاهُ: هُوَ أَهْوَنُ عَلَى
 اللَّهِ مِنْ أَنْ يَجْعَلَ مَا خَلَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى يَدِهِ مُضِلًّا لِلْمُؤْمِنِينَ وَمُشَكِّكًا
 لِقُلُوبِهِمْ، بَلْ إِنَّمَا جَعَلَهُ اللَّهُ لَهُ لِيَزِدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا، وَتَثْبُتَ الْحُجَّةُ
 عَلَى الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ [ط/١٨/٧٤] وَنَحْوِهِمْ، وَلَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّهُ لَيْسَ مَعَهُ
 شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ»^(٥).

(١) في (د): «أوسطه».

(٢) في (ف)، و(ز): «وهو»، وفي نسخة على (ف) كالمثبت من باقي النسخ.

(٣) في (و): «التي».

(٤) «الجمهرة» لابن دريد (١/٣٥٠) بتقديم وتأخير.

(٥) «إكمال المعلم» (٨/٤٩٢).

[٧٤٨٩] حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: مَا سَأَلَ أَحَدًا النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الدَّجَالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ، قَالَ: وَمَا سَوَّالُكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: مَعَهُ جِبَالٌ مِنْ خُبْزٍ وَلَحْمٍ، وَنَهْرٌ مِنْ مَاءٍ، قَالَ: هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ.

[٧٤٩٠] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ (ح) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ (ح) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حُمَيْدٍ. وَزَادَ فِي حَدِيثِ يَزِيدَ فَقَالَ لِي: أَيُّ بَنِيَّ.

[٧٤٩١] [١١٦| (٢٩٤٠)] حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ سَالِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ يَعْقُوبَ بْنَ عَاصِمِ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودِ الثَّقَفِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، وَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: مَا هَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي تُحَدِّثُ بِهِ؟ تَقُولُ: إِنَّ السَّاعَةَ تَقُومُ إِلَى كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، أَوْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهُمَا، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَحَدِّثَ أَحَدًا شَيْئًا أَبَدًا، إِنَّمَا قُلْتُ: إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدَ قَلِيلٍ أَمْرًا عَظِيمًا، يُحَرِّقُ الْبَيْتَ، وَيَكُونُ وَيَكُونُ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي أُمَّتِي فَيَمُكُّتُ أَرْبَعِينَ، لَا أَدْرِي: أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْرًا، أَوْ أَرْبَعِينَ عَامًا، فَيَبْعَثُ اللَّهُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ كَأَنَّهُ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ، فَيَطْلُبُهُ فَيُهْلِكُهُ، ثُمَّ يَمُكُّتُ النَّاسُ سَبْعَ

[٧٤٩١] قَوْلُهُ ﷺ: (فَيَبْعَثُ اللَّهُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ) أَيُّ: يُنَزِّلُهُ مِنَ السَّمَاءِ حَاكِمًا^(١) بِشَرْعِنَا، وَقَدْ سَبَقَ بَيَانُ هَذَا فِي «كِتَابِ الْإِيمَانِ»^(٢)، قَالَ الْقَاضِي

(١) فِي (ع): «كَمَا جَاءَ».

(٢) انظُر: (٧٩/٣).

سَيْنِينَ، لَيْسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ عَدَاوَةٌ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ رِيحًا بَارِدَةً مِنْ قِبَلِ الشَّامِ، فَلَا يَبْقَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ، أَوْ إِيمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ، حَتَّى لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ دَخَلَ فِي كَيْدِ جَبَلٍ

ﷺ: «تُرْوَلُ عَيْسَى ﷺ، وَقَتْلُهُ الدَّجَالُ حَقٌّ وَصَحِيحٌ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، لِلْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ فِي ذَلِكَ، وَلَيْسَ فِي الْعَقْلِ وَلَا فِي الشَّرْعِ مَا يُبْطَلُهُ، فَوَجَبَ إِثْبَاتُهُ.

وَأَنْكَرَ ذَلِكَ بَعْضُ الْمُعْتَرِلَةِ وَالْجَهْمِيَّةِ وَمَنْ وَافَقَهُمْ، وَزَعَمُوا أَنَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ مَرْدُودَةٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَحَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الْأَحْزَابُ: ٤٠]، وَقَوْلِهِ ﷺ: «لَا نَبِيَّ بَعْدِي»^(١)، وَبِاجْتِمَاعِ الْمُسْلِمِينَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدَ نَبِيِّنا ﷺ، وَأَنَّ شَرِيْعَتَهُ مُؤَبَّدَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا تُنْسَخُ.

وَهَذَا اسْتِدْلَالٌ فَاسِدٌ، لِأَنَّهُ لَيْسَ الْمُرَادُ بِتُرْوَلٍ عَيْسَى أَنَّهُ يَنْزِلُ نَبِيًّا بِشَرْعٍ يَنْسَخُ شَرْعَنَا، وَلَا فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، وَلَا^(٢) غَيْرَهَا شَيْءٌ مِنْ هَذَا، [ط/١٨/٧٥] بَلْ صَحَّتْ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ هُنَا، وَمَا سَبَقَ فِي «كِتَابِ الْإِيمَانِ»، وَغَيْرِهَا^(٣)، بِأَنَّهُ يَنْزِلُ حَكَمًا مُفْسِطًا بِحُكْمِ شَرْعِنَا، وَيُحْيِي مِنْ أُمُورِ شَرْعِنَا مَا هَجَرَهُ النَّاسُ^(٤).

قَوْلُهُ: (فِي كَيْدِ جَبَلٍ) أَي: وَسَطُهُ^(٥) وَدَاخِلِهِ، وَكَيْدُ كُلِّ شَيْءٍ وَسَطُهُ^(٦).

(١) أخرجه البخاري [٣٤٥٥]، ومسلم [١٨٤٢].

(٢) في (ط): «ولا في».

(٣) في (هـ): «وغيره».

(٤) «إكمال المعلم» (٨/٤٩٣).

(٥) في (د): «في وسطه».

(٦) في (ع): «داخله وسطه».

لَدَخَلْتُهُ عَلَيْهِ حَتَّى تَقْبِضَهُ، قَالَ: سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ فِي خِفَّةِ الطَّيْرِ وَأَحْلَامِ السَّبَاعِ، لَا يَعْرِفُونَ مَعْرُوفًا وَلَا يُنْكِرُونَ مُنْكَرًا، فَيَتَمَثَّلُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ، فَيَقُولُ: أَلَا تَسْتَحْيُونَ؟ فَيَقُولُونَ: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَيَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ، وَهُمْ فِي ذَلِكَ دَارٌ رِزْقُهُمْ، حَسَنٌ عَيْشُهُمْ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ، فَلَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَصْغَى لَيْتًا وَرَفَعَ لَيْتًا، قَالَ: وَأَوَّلُ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَ إِبِلِهِ، قَالَ: فَيَضَعُ، وَيَضَعُ النَّاسُ، ثُمَّ يَرْسِلُ اللَّهُ، أَوْ قَالَ: يُنْزِلُ اللَّهُ مَطْرًا كَأَنَّهُ الظَّلُّ أَوْ الظَّلُّ،

قَوْلُهُ ﷺ: (فَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ فِي خِفَّةِ الطَّيْرِ وَأَحْلَامِ السَّبَاعِ) قَالَ الْعُلَمَاءُ: مَعْنَاهُ: يَكُونُونَ فِي سُرْعَتِهِمْ إِلَى الشُّرُورِ^(١)، وَقَضَاءِ الشَّهَوَاتِ، وَالْفَسَادِ^(٢) كَطَيْرَانِ الطَّيْرِ، وَفِي الْعُدْوَانِ وَظَلَمِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا فِي أَخْلَاقِ السَّبَاعِ الْعَادِيَةِ.

قَوْلُهُ ﷺ: (أَصْغَى لَيْتًا وَرَفَعَ لَيْتًا) «اللَّيْتُ»: بَكَسْرِ اللَّامِ، وَآخِرُهُ مُثَنَاءٌ فَوْقَ، وَهُوَ^(٣) صَفْحَةُ الْعُنُقِ، وَهِيَ جَانِبُهُ.

و«أَصْغَى»: أَمَالَ.

قَوْلُهُ ﷺ: (وَأَوَّلُ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَ إِبِلِهِ) أَي: يُطِينُهُ وَيُضْلِحُهُ.

قَوْلُهُ: (كَأَنَّهُ الظَّلُّ أَوْ [ط/١٨/٧٦] الظَّلُّ) قَالَ الْعُلَمَاءُ: الْأَصْحَحُ «الظَّلُّ» بِالْمُهْمَلَةِ، وَهُوَ الْمُوَافِقُ^(٤) لِلْحَدِيثِ الْآخِرِ: «أَنَّهُ كَمَنِّي الرَّجَالِ»^(٥).

(١) فِي (ف): «الشر».

(٢) بَعْدَهَا فِي (هـ): «خف».

(٣) فِي (ع)، وَ(ز)، وَ(ط): «وهي»، وَليست فِي (و).

(٤) فِي (د): «موافق».

(٥) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ [٨٦١٤]، وَالطَّبْرَانِيُّ [٩٧٨٧].

نُعْمَانُ الشَّاكُّ، فَتَنَّبَتْ مِنْهُ أَجْسَادُ النَّاسِ، ثُمَّ يَنْفُخُ فِيهِ أُخْرَى، فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَلُمَّ إِلَى رَبِّكُمْ، وَاقْفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُورُونَ، قَالَ: ثُمَّ يُقَالُ: أَخْرِجُوا بَعَثَ النَّارِ، فَيُقَالُ: مِنْ كَمْ؟ فَيُقَالُ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَ مِائَةٍ وَتِسْعَةَ وَتِسْعِينَ، قَالَ فَذَلِكَ يَوْمَ يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا، وَذَلِكَ يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ.

[٧٤٩٢] وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ يَعْقُوبَ بْنَ عَاصِمِ بْنِ عُرْوَةَ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: إِنَّكَ تَقُولُ: إِنَّ السَّاعَةَ تَقُومُ إِلَى كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أُحَدِّثَكُمْ بِشَيْءٍ، إِنَّمَا قُلْتُ: إِنَّكُمْ تَرَوْنَ بَعْدَ قَلِيلٍ أَمْرًا عَظِيمًا، فَكَانَ حَرِيقَ الْبَيْتِ، قَالَ شُعْبَةُ: هَذَا، أَوْ نَحْوَهُ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي أُمَّتِي، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ.

وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: فَلَا يَبْقَى أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ إِلَّا قَبِضَتْهُ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ بِهَذَا الْحَدِيثِ مَرَّاتٍ، وَعَرَضْتُهُ عَلَيْهِ.

قَوْلُهُ: (فَذَلِكَ يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ) قَالَ الْعُلَمَاءُ: مَعْنَاهُ وَمَعْنَى مَا فِي الْقُرْآنِ يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ شِدَّةٍ وَهَوْلٍ عَظِيمٍ أَيُّ: يَظْهَرُ ذَلِكَ، يُقَالُ: كَشَفَتِ الْحَرْبُ عَنْ سَاقِيهَا، إِذَا اشْتَدَّتْ، وَأَصْلُهُ أَنَّ مَنْ جَدَّ^(١) فِي أَمْرِهِ كَشَفَ عَنْ سَاقِهِ مُشْمَرًا فِي الْخِفَّةِ وَالنَّشَاطِ لَهُ^(٢). [ط/١٨/٧٧]

(١) فِي (و): «شد».

(٢) سبق بيان ما في كلام المصنف من التأويل الممنوع لصفة الساق، عند الحديث على نظيره فيما سبق، انظر: (٣/٢١٩).

[٧٤٩٣] | ١١٨ (٢٩٤١) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا لَمْ أَنْسَهُ بَعْدُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ أَوَّلَ الْآيَاتِ خُرُوجًا، طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَخُرُوجُ الدَّابَّةِ عَلَى النَّاسِ ضَحَى، وَأَيُّهُمَا مَا كَانَتْ قَبْلَ صَاحِبَتِهَا، فَأَلْخَرَى عَلَى إِثْرِهَا قَرِيبًا.

[٧٤٩٤] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ: جَلَسَ إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ بِالْمَدِينَةِ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَسَمِعُوهُ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنِ الْآيَاتِ: أَنَّ أَوَّلَهَا خُرُوجًا الدَّجَالُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: لَمْ يَقُلْ مَرْوَانُ شَيْئًا، قَدْ حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا لَمْ أَنْسَهُ بَعْدُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

[٧٤٩٥] (...) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ: تَذَاكُرُوا السَّاعَةَ عِنْدَ مَرْوَانَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا وَلَمْ يَذْكُرْ: ضَحَى.



[٧٤٩٦] | ١١٩ | (٢٩٤٢) | حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ، وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ، وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ ذَكْوَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُرَيْدَةَ، حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ شَرَّاحِيلَ الشَّعْبِيُّ، شَعْبُ هَمْدَانَ: أَنَّهُ سَأَلَ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسِ أُخْتِ الصَّحَّاحِ بْنِ قَيْسٍ، وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى، فَقَالَ: حَدَّثَنِي حَدِيثًا سَمِعْتِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَا تُسْنِدِيهِ إِلَى أَحَدٍ غَيْرِهِ، فَقَالَتْ: لَئِنْ شِئْتُ لَأَفْعَلَنَّ، فَقَالَ لَهَا: أَجَلُ حَدِيثِي فَقَالَتْ: نَكَحْتُ ابْنَ الْمُغِيرَةَ، وَهُوَ مِنْ خِيَارِ شَبَابِ قُرَيْشٍ يَوْمئِذٍ، فَأُصِيبَ فِي أَوَّلِ الْجِهَادِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا تَأَيَّمْتُ حَطَبَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

٣ | بَابُ قِصَّةِ الْجَسَّاسَةِ

هِيَ بِفَتْحِ الْحِيمِ، وَتَشْدِيدِ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ الْأُولَى، قِيلَ: سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِتَجَسُّسِهَا الْأَخْبَارَ لِلدَّجَالِ، وَجَاءَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِي أَنَّهَا دَابَّةُ الْأَرْضِ الْمَذْكُورَةُ فِي الْقُرْآنِ (١).

[٧٤٩٦] قَوْلُهُ: (عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ قَالَتْ: نَكَحْتُ ابْنَ الْمُغِيرَةَ، وَهُوَ مِنْ خِيَارِ شَبَابِ قُرَيْشٍ يَوْمئِذٍ، فَأُصِيبَ فِي أَوَّلِ الْجِهَادِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) (٢). فَلَمَّا تَأَيَّمْتُ حَطَبَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ).

مَعْنَى «تَأَيَّمْتُ»: صِرْتُ أَيْمًا، وَهِيَ الَّتِي لَا زَوْجَ لَهَا.

(١) يعني في قوله سبحانه: ﴿وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِّنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ﴾ (٨٢) [النمل: ٨٢]، وانظر: «تفسير القرطبي» (١٣/ ٢٣٥) وغيره.

(٢) «رسول الله» في (ط): «النبى».

قَالَ الْعُلَمَاءُ: قَوْلُهَا: «فَأُصِيبَ»، لَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّهُ قُتِلَ فِي الْجِهَادِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ [ط/١٨/٧٨] وَتَأَيَّمَتْ بِذَلِكَ، بَلْ إِنَّمَا تَأَيَّمَتْ بِطُلُقِهِ الْبَائِنِ كَمَا ذَكَرَهُ مُسْلِمٌ فِي الطَّرِيقِ الَّذِي بَعْدَ هَذَا، وَكَذَا ذَكَرَهُ فِي «كِتَابِ الطَّلَاقِ»^(٢)، وَكَذَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُونَ فِي جَمِيعِ كُتُبِهِمْ.

وَقَدْ اخْتَلَفُوا فِي وَقْتِ وَفَاتِهِ^(٣)، فَقِيلَ: تُوفِّيَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه عَقِبَ طُلُقِهَا بِالْيَمَنِ، حَكَاهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ^(٤)، وَقِيلَ: بَلْ عَاشَ إِلَى خِلَافَةِ عُمَرَ رضي الله عنه، حَكَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ»^(٥). وَإِنَّمَا مَعْنَى قَوْلِهَا: «فَأُصِيبَ»^(٦) بِجِرَاحَةٍ^(٧)، أَوْ^(٨) أُصِيبَ فِي مَالِهِ^(٩)، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، هَكَذَا تَأَوَّلَهُ الْعُلَمَاءُ^(١٠).

(١) في (د): «رسول الله».

(٢) انظر: (٦٢/٩).

(٣) في (د): «قتله».

(٤) «الاستيعاب» لابن عبد البر (٤/١٧١٩).

(٥) «التاريخ الكبير» (٩/٥٤).

(٦) بعدها في (ط): «أي».

(٧) في (ط): «أي بجراحة».

(٨) في (ف)، و(د): «و».

(٩) «في ماله» في (ع): «بماله».

(١٠) قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٩/٤٧٨): «والذي يظهر أن المراد بقولها: «أُصِيبَ»، أي: مات، على ظاهره، وكان في بعث علي إلى اليمن، فيصدق أنه أُصِيبَ فِي الْجِهَادِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَي: فِي طَاعَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَلَا يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ تَكُونَ بَيْنُونَتُهَا مِنْهُ بِالْمَوْتِ، بَلْ بِالطَّلَاقِ السَّابِقِ عَلَى الْمَوْتِ، فَقَدْ ذَهَبَ جَمْعُ جَمِ إِلَى أَنَّهُ مَاتَ مَعَ عَلِيٍّ بِالْيَمَنِ، وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ أُرْسِلَ إِلَيْهَا بِطُلُقِهَا، فَإِذَا جُمِعَ بَيْنَ الرَّوَايَتَيْنِ اسْتَقَامَ هَذَا التَّأْوِيلُ، وَارْتَفَعَ الْوَهْمُ. وَلَكِنْ يَبْعُدُ بِذَلِكَ قَوْلُ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ بَقِيَ إِلَى خِلَافَةِ عُمَرَ».

وَخَطَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَوْلَاهُ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَكُنْتُ قَدْ حَدَّثْتُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَحَبَّنِي فَلْيُحِبَّ أُسَامَةَ، فَلَمَّا كَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: أَمْرِي بِيَدِكَ، فَأَنْكِحْنِي مَنْ شِئْتَ، فَقَالَ: انْتَقِلِي إِلَى أُمِّ شَرِيكِ، وَأُمُّ شَرِيكِ امْرَأَةٌ غَنِيَّةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَظِيمَةُ النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَنْزِلُ عَلَيْهَا الضَّيْفَانُ، فَقُلْتُ: سَأَفْعَلُ، فَقَالَ: لَا تَفْعَلِي، إِنَّ أُمَّ شَرِيكِ امْرَأَةٌ كَثِيرَةُ الضَّيْفَانِ، فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَسْقُطَ عَنْكَ خِمَارُكَ، أَوْ يَنْكَشِفَ الثُّوبُ عَنْ سَاقِيكَ، فَبَرَى الْقَوْمُ مِنْكَ بَعْضَ مَا تَكْرَهِينَ، وَلَكِنْ انْتَقِلِي إِلَى ابْنِ عَمِّكَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي فِهْرِ، فَهَرِ قُرَيْشٍ، وَهُوَ مِنَ الْبَطْنِ الَّذِي هِيَ مِنْهُ، فَأَنْتَقِلْتُ إِلَيْهِ، فَلَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتِي سَمِعْتُ نِدَاءَ الْمُنَادِي، مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُنَادِي:

قَالَ الْقَاضِي: «إِنَّمَا أَرَادَتْ بِذَلِكَ عَدَّ فَضَائِلِهِ، فَابْتَدَأَتْ بِكُونِهِ خَيْرِ شَبَابِ قُرَيْشٍ، ثُمَّ ذَكَرَتْ الْبَاقِي» (١).

وَقَدْ سَبَقَ شَرْحُ حَدِيثِ فَاطِمَةَ هَذَا فِي «كِتَابِ الطَّلَاقِ»، وَبَيَانَ مَا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ.

قَوْلُهُ: (وَأُمُّ شَرِيكِ مِنَ الْأَنْصَارِ) هَذَا قَدْ أَنْكَرَهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ، وَقَالَ: إِنَّمَا هِيَ قُرَشِيَّةٌ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَأَسْمُهَا غُزَيْيَّةٌ، [ط/١٨/٧٩] وَقِيلَ: غُزَيْلَةٌ، وَقَالَ آخَرُونَ: هُمَا بِنْتَانِ قُرَشِيَّةٌ وَأَنْصَارِيَّةٌ.

قَوْلُهُ: (وَلَكِنْ انْتَقِلِي إِلَى (٢) ابْنِ عَمِّكَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي فِهْرِ، فَهَرِ قُرَيْشٍ، وَهُوَ مِنَ الْبَطْنِ الَّذِي هِيَ مِنْهُ) هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ النُّسخِ. وَقَوْلُهُ: «ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ» يُكْتَبُ بِالْأَلْفِ (٣)؛ لِأَنَّهُ

(١) «إكمال المعلم» (٨/٤٩٧).

(٢) فِي (ع): «إلى بيت».

(٣) فِي (ط): «بألف».

الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ،

صِفَةً لِعَبْدِ اللَّهِ لَا لِعَمْرٍو، فَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ عَمْرٍو، وَإِلَى أُمِّهِ أُمَّ مَكْتُومٍ، فَجَمَعَ نَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ كَمَا فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ ابْنِ بُحَيْنَةَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ابْنِ سَلُولٍ، وَنَظَائِرِ ذَلِكَ، وَقَدْ سَبَقَ بَيَانُ هَؤُلَاءِ كُلِّهِمْ فِي «كِتَابِ الْإِيمَانِ»^(١) فِي حَدِيثِ الْمُقَدَّادِ حِينَ قَتَلَ مَنْ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

قَالَ الْقَاضِي: «الْمَعْرُوفُ أَنَّهُ لَيْسَ بِابْنِ عَمِّهَا، وَلَا مِنَ الْبُظُنِّ الَّذِي هِيَ مِنْهُ، بَلْ هِيَ مِنْ بَنِي مُحَارِبِ بْنِ فَهْرٍ، وَهُوَ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ»^(٢)، هَذَا كَلَامُ الْقَاضِي. وَالصَّوَابُ أَنَّ مَا جَاءَتْ بِهِ الرَّوَايَةُ صَحِيحٌ، وَالْمُرَادُ بِ«الْبُظُنِّ» هُنَا: الْقَبِيلَةُ لَا الْبُظُنُّ الَّذِي هُوَ أَخْصَصْنَا مِنْهَا، وَالْمُرَادُ أَنَّهُ ابْنُ عَمِّهَا مَجَازًا لِكُونِهِ مِنْ قَبِيلَتِهَا، فَالرَّوَايَةُ صَحِيحَةٌ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ.

قَوْلُهَا: «فَلَمَّا تَأَيَّمْتُ خَطْبَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ» إِلَى آخِرِهِ، ظَاهِرُهُ: أَنَّ الْخِطْبَةَ كَانَتْ فِي نَفْسِ الْعِدَّةِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، وَإِنَّمَا كَانَتْ بَعْدَ انْقِضَائِهَا كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ [ط/١٨/٨٠] فِي «كِتَابِ الطَّلَاقِ»، فَبِتَأْوُلِ هَذَا اللَّفْظِ الْوَاقِعُ هُنَا عَلَى ذَلِكَ، وَيَكُونُ قَوْلُهُ: «انْتَقَلِي إِلَى أُمِّ شَرِيكِ، وَإِلَى ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ» مُتَقَدِّمًا^(٣) عَلَى الْخِطْبَةِ، وَعُطِفَتْ^(٤) جُمْلَةٌ عَلَى جُمْلَةٍ مِنْ غَيْرِ تَرْتِيبٍ.

قَوْلُهُ: (الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ) هُوَ بِنَصْبِ «الصَّلَاةِ»، وَ«جَامِعَةٌ»، الْأَوَّلُ عَلَى الْإِغْرَاءِ، وَالثَّانِي عَلَى الْحَالِ^(٥).

(١) انظر: (٢/٤١٢).

(٢) «إكمال المعلم» (٥/٥٧).

(٣) في (ط): «مقدمًا».

(٤) في (ع)، و(ف)، و(ط): «وعطف»، وفي (هـ): «وعطفته».

(٥) هذه الفقرة «قوله: الصلاة جامعة» كذا وردت في (و)، و(ف) موافقة لسياق الحديث، وتقدمت على سابقتها «قولها: فلما تأيمنت» في بقية النسخ، و(ط).

فَخَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَصَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكُنْتُ فِي صَفِّ النِّسَاءِ
الَّتِي تَلِي ظُهُورَ الْقَوْمِ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ،
وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقَالَ: لِيَلْزَمَ كُلُّ إِنْسَانٍ مُصَلَّاهُ، ثُمَّ قَالَ: أَتَدْرُونَ لِمَ
جَمَعْتُكُمْ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: إِنِّي وَاللَّهِ مَا جَمَعْتُكُمْ لِرَغْبَةٍ
وَلَا لِرَهْبَةٍ، وَلَكِنْ جَمَعْتُكُمْ، لِأَنَّ تَمِيمًا الدَّارِيَّ كَانَ رَجُلًا نَصْرَانِيًّا، فَجَاءَ
فَبَايَعَ وَأَسْلَمَ، وَحَدَّثَنِي حَدِيثًا وَافِقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْ مَسِيحِ
الدَّجَالِ، حَدَّثَنِي أَنَّهُ رَكِبَ فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ، مَعَ ثَلَاثِينَ رَجُلًا مِنْ لَحْمٍ
وَجُذَامٍ، فَلَعِبَ بِهِمُ الْمَوْجُ شَهْرًا فِي الْبَحْرِ، ثُمَّ أَرْفُؤُوا إِلَى جَزِيرَةٍ فِي
الْبَحْرِ حَتَّى مَغْرِبِ الشَّمْسِ، فَجَلَسُوا فِي أَقْرَبِ السَّفِينَةِ، فَدَخَلُوا الْجَزِيرَةَ،

قَوْلُهُ ﷺ (عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ: حَدَّثَنِي أَنَّهُ رَكِبَ سَفِينَةً) هَذَا مَعْدُودٌ
فِي مَنَاقِبِ تَمِيمٍ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ (١) ﷺ رَوَى عَنْهُ هَذِهِ الْقِصَّةَ.

وَفِيهِ: رِوَايَةُ الْفَاضِلِ عَنِ الْمَفْضُولِ، وَرِوَايَةُ الْمَتَّبُوعِ عَنِ تَابِعِهِ.

وَفِيهِ: قَبُولُ خَبَرِ الْوَاحِدِ.

قَوْلُهُ ﷺ: (ثُمَّ أَرْفُؤُوا إِلَى جَزِيرَةٍ) هُوَ بِالْهَمْزِ، أَي: لَجِئُوا (٢) إِلَيْهَا.

قَوْلُهُ: (فَجَلَسُوا فِي أَقْرَبِ السَّفِينَةِ) هُوَ بِضَمِّ الرَّاءِ، وَهِيَ سَفِينَةٌ صَغِيرَةٌ
تَكُونُ مَعَ الْكَبِيرَةِ كَالْجَنِيْبَةِ يَتَصَرَّفُ فِيهَا رُكَّابُ السَّفِينَةِ لِقَضَاءِ حَوَائِجِهِمْ (٣)،
الْجَمْعُ قَوَارِبُ، وَالْوَاحِدُ قَارِبٌ بِكسْرِ الرَّاءِ وَفَتْحِهَا، وَجَاءَ هُنَا «أَقْرَبُ»،
وَهُوَ صَحِيحٌ لِكِنَّهُ خِلَافُ الْقِيَاسِ. وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِأَقْرَبِ السَّفِينَةِ
أُخْرِيَاتُهَا، وَمَا قَرُبَ مِنْهَا لِلنُّزُولِ (٤).

(١) «لأن النبي» في (ع): «لأنه».

(٢) في (ط): «التجئوا».

(٣) في (و)، و(ف)، و(ز): «حوائجهم».

(٤) في (د): «للنوازل». قال الحافظ ابن حجر في «التقاط اعتراض ابن عبد الهادي» =

فَلَقَيْتَهُمْ دَابَّةً أَهْلَبُ كَثِيرِ الشَّعْرِ، لَا يَدْرُونَ مَا قُبْلُهُ مِنْ دُبُرِهِ، مِنْ كَثْرَةِ الشَّعْرِ، فَقَالُوا: وَيْلَكَ مَا أَنْتِ؟ فَقَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ، قَالُوا: وَمَا الْجَسَّاسَةُ؟ قَالَتْ: أَيُّهَا الْقَوْمُ، انْطَلِقُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ، فَإِنَّهُ إِلَى خَبْرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ، قَالَ: لَمَّا سَمَّتْ لَنَا رَجُلًا، فَرِقْنَا مِنْهَا أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً، قَالَ: فَاَنْطَلَقْنَا سِرَاعًا، حَتَّى دَخَلْنَا الدَّيْرَ، فَإِذَا فِيهِ أَعْظَمُ إِنْسَانٍ رَأَيْتَاهُ قَطُّ خَلْقًا، وَأَشَدُّهُ وَثَاقًا، مَجْمُوعَةٌ يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ، مَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى كَعْبَيْهِ بِالْحَدِيدِ، قُلْنَا: وَيْلَكَ مَا أَنْتِ؟ قَالَ: قَدْ قَدَرْتُمْ عَلَيَّ خَبْرِي، فَأَخْبِرُونِي مَا أَنْتُمْ؟ قَالُوا: نَحْنُ أَنَاسٌ مِنَ الْعَرَبِ رَكِبْنَا فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ، فَصَادَفْنَا الْبَحْرَ حِينَ اغْتَلَمَ، فَلَعِبَ بِنَا الْمَوْجُ شَهْرًا، ثُمَّ أَرْفَأْنَا إِلَى جَزِيرَتِكَ هَذِهِ، فَجَلَسْنَا فِي أَقْرِبِهَا، فَدَخَلْنَا الْجَزِيرَةَ، فَلَقَيْتُنَا دَابَّةً أَهْلَبُ كَثِيرِ الشَّعْرِ، لَا يَدْرَى مَا قُبْلُهُ مِنْ دُبُرِهِ، مِنْ كَثْرَةِ الشَّعْرِ، فَقُلْنَا: وَيْلَكَ مَا أَنْتِ؟

قَوْلُهُ: (دَابَّةً أَهْلَبُ كَثِيرِ الشَّعْرِ، «الْأَهْلَبُ»: غَلِيظُ الشَّعْرِ كَثِيرُهُ.

قَوْلُهُ: (فَإِنَّهُ إِلَى خَبْرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ) أَيُّ: شَدِيدُ الْأَشْوَاقِ إِلَيْهِ.

وَقَوْلُهُ: (فَرِقْنَا) أَيُّ: خِفْنَا.

قَوْلُهُ: [ط/١٨/٨١] (صَادَفْنَا الْبَحْرَ حِينَ اغْتَلَمَ) أَيُّ: هَاجَ وَجَاوَزَ حَدَّهُ الْمُعْتَادَ، قَالَ الْكِسَائِيُّ: الْإِغْتِلَامُ أَنْ يَتَجَاوَزَ^(١) الْإِنْسَانُ مَا حُدَّ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ وَالْمُبَاحِ.

[١١٢]: «قوله: «قيل: المراد بأقرب السفينة: أحياتها وما قرب منها للنزول». قال: كذا قال، وفيه نظر»، وهذا آخر «الالتقاط»، وفي خاتمته: «قال شيخنا شيخ الإسلام أبو الفضل ابن حجر رحمته: آخر ما التقطته من الاعتراضات إلا ما حصل الدهول عنه، وذلك في جمادى الأولى سنة خمس وثلاثين وثمانمائة، وصلى الله على سيدنا محمد وسلم تسليمًا».

(١) في (ف): «يجاوز».

فَقَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ، قُلْنَا: وَمَا الْجَسَّاسَةُ؟ قَالَتْ: اعْمِدُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ، فَإِنَّهُ إِلَى خَبْرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ، فَأَقْبَلْنَا إِلَيْكَ سِرَاعًا، وَفَزَعْنَا مِنْهَا، وَلَمْ نَأْمَنْ أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً، فَقَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ نَخْلِ بَيْسَانَ، قُلْنَا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَحِيرُ؟ قَالَ: أَسْأَلُكُمْ عَنْ نَخْلِهَا، هَلْ يُثْمِرُ؟ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا إِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ لَا تُثْمِرَ، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ بُحَيْرَةِ الطَّبْرِيبَةِ، قُلْنَا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَحِيرُ؟ قَالَ: هَلْ فِيهَا مَاءٌ؟ قَالُوا: هِيَ كَثِيرَةٌ الْمَاءِ، قَالَ: أَمَا إِنَّ مَاءَهَا يُوشِكُ أَنْ يَذْهَبَ، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ عَيْنِ زُغَرٍ، قَالُوا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَحِيرُ؟ قَالَ: هَلْ فِي الْعَيْنِ مَاءٌ؟ وَهَلْ يَزْرَعُ أَهْلُهَا بِمَاءِ الْعَيْنِ؟ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ، هِيَ كَثِيرَةٌ الْمَاءِ، وَأَهْلُهَا يَزْرَعُونَ مِنْ مَائِهَا، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ نَبِيِّ الْأُمِّيِّينَ مَا فَعَلَ؟ قَالُوا: قَدْ خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ، وَنَزَلَ يَثْرِبَ، قَالَ: أَقَاتَلَهُ الْعَرَبُ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: كَيْفَ صَنَعَ بِهِمْ؟ فَأَخْبَرَنَا أَنَّهُ قَدْ ظَهَرَ عَلَى مَنْ يَلِيهِ مِنَ الْعَرَبِ وَأَطَاعُوهُ، قَالَ لَهُمْ: قَدْ كَانَ ذَلِكَ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا إِنَّ ذَاكَ خَيْرٌ لَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، وَإِنِّي مُخْبِرُكُمْ عَنِّي، إِنِّي أَنَا الْمَسِيحُ، وَإِنِّي أُوشِكُ أَنْ يُؤَذَنَ لِي فِي الْخُرُوجِ، فَأَخْرَجَ فَأَسِيرَ فِي الْأَرْضِ، فَلَا أَدْعُ قَرْيَةً إِلَّا هَبَطْتُهَا فِي أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، غَيْرَ مَكَّةَ وَطَيْبَةَ، فَهُمَا مُحَرَّمَتَانِ عَلَيَّ كِلْتَاهُمَا، كُلَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ وَاحِدَةً، أَوْ وَاحِدًا مِنْهُمَا، اسْتَقْبَلَنِي مَلَكٌ بِيَدِهِ السَّيْفِ صَلْتًا

قَوْلُهُ: (عَيْنُ زُغَرٍ) هِيَ بَزَايٍ مَضْمُومَةٌ، ثُمَّ عَيْنٌ مُعْجَمَةٌ مَفْتُوحَةٌ، ثُمَّ رَاءٌ، وَهِيَ بَلَدَةٌ مَعْرُوفَةٌ فِي الْجَانِبِ الْقِبْلِيِّ مِنَ الشَّامِ.

وَأَمَّا (طَيْبَةُ) فَهِيَ الْمَدِينَةُ، وَيُقَالُ [ط/١٨/٨٢] لَهَا أَيْضًا: «طَابَةُ»، وَسَبَقَ فِي «كِتَابِ الْحَجِّ» اسْتِقَاقُهَا^(١) مَعَ بَاقِيِ أَسْمَائِهَا.

قَوْلُهُ: (بِيَدِهِ السَّيْفِ صَلْتًا) يَفْتَحُ الصَّادِ وَضَمَّهَا، أَيُّ: مَسْلُولًا.

(١) فِي (هـ)، وَ(و): «اسْتِقَاقُهُمَا».

يَصُدُّنِي عَنْهَا، وَإِنَّ عَلَى كُلِّ نَفْبٍ مِنْهَا مَلَائِكَةٌ يَحْرُسُونَهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَطَعَنَ بِمُخَصَّرَتِهِ فِي الْمَنْبَرِ: هَذِهِ طَيْبَةٌ، هَذِهِ طَيْبَةٌ، هَذِهِ طَيْبَةٌ، يَعْنِي الْمَدِينَةَ، أَلَا هَلْ كُنْتُ حَدَّثْتُكُمْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ النَّاسُ: نَعَمْ، فَإِنَّهُ أَعْجَبَنِي حَدِيثُ تَمِيمٍ، أَنَّهُ وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْهُ، وَعَنِ الْمَدِينَةِ، وَمَكَّةَ، أَلَا إِنَّهُ فِي بَحْرِ الشَّامِ، أَوْ بَحْرِ الْيَمَنِ، لَا بَلْ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ، مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ، وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَشْرِقِ، قَالَتْ: فَحَفِظْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٧٤٩٧] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ الْهَجِيمِيُّ أَبُو عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا قُرَّةٌ، حَدَّثَنَا سَيَّارُ أَبُو الْحَكَمِ، حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، فَأَتَحَفَّتْنَا بِرُطْبٍ يُقَالُ لَهُ: رُطْبُ ابْنِ طَابٍ، وَأَسْقَتْنَا سَوِيقَ سُلْتٍ، فَسَأَلْتُهَا عَنِ الْمُطَلَّقَةِ ثَلَاثًا، أَيْنَ تَعْتَدُّ؟

قَوْلُهُ ﷺ: (مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ) قَالَ الْقَاضِي: «لَفْظَةُ «مَا» هُنَا زَائِدَةٌ صِلَةٌ لِلْكَلَامِ لَيْسَتْ بِنَافِيَةٍ، وَالْمُرَادُ: إِثْبَاتُ أَنَّهُ فِي جِهَةِ (١) الْمَشْرِقِ» (٢).

[٧٤٩٧] قَوْلُهُ: (فَأَتَحَفَّتْنَا بِرُطْبٍ يُقَالُ لَهُ: رُطْبُ ابْنِ طَابٍ، وَسَقَتْنَا (٣) سَوِيقَ سُلْتٍ) أَيُّ: ضَيَّفَتْنَا بِنَوْعٍ مِنَ الرُّطْبِ، وَقَدْ سَبَقَ بَيَانُهُ، وَسَبَقَ [٨٣/١٨] أَنَّ تَمَرَ الْمَدِينَةِ مِائَةٌ وَعِشْرُونَ نَوْعًا.

و«السُّلْتُ»: بِضَمِّ السِّينِ، وَإِسْكَانِ اللَّامِ، وَبِتَاءٍ مُثَنَّاةٍ فَوْقَ، هُوَ حَبٌّ يُشْبِهُ الْحِنْطَةَ، وَيُشْبِهُ الشَّعِيرَ.

(١) في (ط): «جهات».

(٢) «إكمال المعلم» (٨/٥٠٢).

(٣) في (ف): «وسقينا».

قَالَتْ: طَلَّقَنِي بَعْلِي ثَلَاثًا، فَأَذِنَ لِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَعْتَدَ فِي أَهْلِي، قَالَتْ: فَتَوَدِدُ فِي النَّاسِ: إِنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ، قَالَتْ: فَاَنْطَلَقْتُ فِيمَنْ انْطَلَقَ مِنَ النَّاسِ، قَالَتْ: فَكُنْتُ فِي الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ مِنَ النِّسَاءِ، وَهُوَ بِلِي الْمُؤَخَّرِ مِنَ الرِّجَالِ، قَالَتْ: فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ، فَقَالَ: إِنَّ بَنِي عَمِّ لَتَمِيمِ الدَّارِيِّ رَكِبُوا فِي الْبَحْرِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

وَزَادَ فِيهِ: قَالَتْ: فَكَأَنَّمَا أَنْظَرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَأَهْوَى بِمُخَصَّرَتِهِ إِلَى الْأَرْضِ، وَقَالَ: هَذِهِ طَيِّبَةٌ، يَعْنِي الْمَدِينَةَ.

[٧٤٩٨] وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ عَيْلَانَ بْنَ جَرِيرٍ، يُحَدِّثُ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ قَالَتْ: قَدِمَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَمِيمُ الدَّارِيُّ، فَأَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ رَكِبَ الْبَحْرَ فَتَاهَتْ بِهِ سَفِينَتُهُ، فَسَقَطَ إِلَى جَزِيرَةٍ، فَخَرَجَ إِلَيْهَا يَلْتَمِسُ الْمَاءَ، فَلَقِيَّ إِنْسَانًا يَجُرُّ شَعْرَهُ، وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ.

وَقَالَ فِيهِ: ثُمَّ قَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَوْ قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ قَدْ وَطِئْتُ الْبِلَادَ كُلَّهَا غَيْرَ طَيِّبَةٍ، فَأَخْرَجَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى النَّاسِ فَحَدَّثَهُمْ، قَالَ: هَذِهِ طَيِّبَةٌ، وَذَلِكَ الدَّجَالُ.

[٧٤٩٩] حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْمُغْبِرَةُ، يَعْنِي الْحِزَامِيَّ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، حَدَّثَنِي تَمِيمُ الدَّارِيُّ: أَنَّ أُنَاسًا مِنْ قَوْمِهِ كَانُوا فِي الْبَحْرِ فِي سَفِينَةٍ لَهُمْ، فَانْكَسَرَتْ بِهِمْ، فَرَكِبَ بَعْضُهُمْ عَلَى لَوْحٍ مِنْ أَلْوَابِ السَّفِينَةِ، فَخَرَجُوا إِلَى جَزِيرَةٍ فِي الْبَحْرِ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

[٧٤٩٨] قَوْلُهُ: (تَاهَتْ بِهِ سَفِينَتُهُ) أَي: سَلَكَتْ غَيْرَ الطَّرِيقِ.

[٧٥٠٠] | ١٢٣ | (٢٩٤٣) | حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو، يَعْنِي الْأَوْزَاعِيَّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطُوهُ الدَّجَالُ، إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، وَلَيْسَ نَقْبٌ مِنْ أَنْقَابِهَا إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافِّينَ تَحْرُسُهَا، فَيَنْزِلُ بِالسَّبْحَةِ، فَتَرْجُفُ الْمَدِينَةُ ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ، يَخْرُجُ إِلَيْهِ مِنْهَا كُلُّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ.

[٧٥٠١] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَيَأْتِي سِبْحَةَ الْجُرُفِ فَيَضْرِبُ رِوَاقَهُ، وَقَالَ: فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ كُلُّ مُنَافِقٍ وَمُنَافِقَةٍ.

[٧٥٠١] قَوْلُهُ: [ط/١٨/٨٤] (فَيَضْرِبُ رِوَاقَهُ) أَي: يَنْزِلُ هُنَاكَ وَيَضَعُ

ثِقَلَهُ.



[٧٥٠٢] | ١٢٤ | (٢٩٤٤) | حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ حَمْرَةَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمِّهِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَتَّبِعُ الدَّجَالَ مِنْ يَهُودٍ أَصْبَهَانَ سَبْعُونَ أَلْفًا، عَلَيْهِمُ الطَّيَالِسَةُ.

[٧٥٠٣] | ١٢٥ | (٢٩٤٥) | حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَخْبَرْتَنِي أُمُّ شَرِيكِ: أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَيَفِرَنَّ النَّاسُ مِنَ الدَّجَالِ فِي الْجِبَالِ، قَالَتْ أُمُّ شَرِيكِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّ الْعَرَبَ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: هُمْ قَلِيلٌ.

[٧٥٠٤] (...) | وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

٤ | بَابٌ فِي (١) بَقِيَّةٍ مِنْ أَحَادِيثِ الدَّجَالِ

[٧٥٠٢] | قَوْلُهُ ﷺ: (يَتَّبِعُ الدَّجَالَ مِنْ يَهُودٍ أَصْبَهَانَ سَبْعُونَ أَلْفًا) هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ النُّسخِ [ط/١٨/٨٥] بِإِلَادِنَا: «سَبْعُونَ» بِسِينٍ ثُمَّ بَاءٍ مُوَحَّدَةٍ، وَكَذَا نَقَلَهُ الْقَاضِي عَنْ رِوَايَةِ الْأَكْثَرِينَ، قَالَ: «وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مَاهَانَ: «تَسْعُونَ أَلْفًا» بِالتَّاءِ الْمُثَنَّى قَبْلَ السِّينِ»^(٢)، وَالصَّحِيحُ الْمَشْهُورُ الْأَوَّلُ.

وَ«أَصْبَهَانَ»: بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَكسْرِهَا، وَبِالْبَاءِ وَالْفَاءِ^(٣).

(١) فِي (د): «فِيهِ».

(٢) «إِكْمَالُ الْمُعَلِّمِ» (٨/٥٠٤).

(٣) فِي (ع): «وَبِالْفَاءِ».

[٧٥٠٥] | ١٢٦ | (٢٩٤٦) | حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُخْتَارِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ رَهْطٍ مِنْهُمْ أَبُو الدَّهْمَاءِ، وَأَبُو قَتَادَةَ، قَالُوا: كُنَّا نَمُرُّ عَلَى هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ، نَأْتِي عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ، فَقَالَ ذَاتَ يَوْمٍ: إِنَّكُمْ لَتَجَاوِزُونِي إِلَى رِجَالٍ مَا كَانُوا بِأَحْضَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنِّي، وَلَا أَعْلَمَ بِحَدِيثِهِ مِنِّي، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ خَلْقٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَالِ.

[٧٥٠٦] | وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِّيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ ثَلَاثَةِ رَهْطٍ مِنْ قَوْمِهِ فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ، قَالُوا: كُنَّا نَمُرُّ عَلَى هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ إِلَى عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُخْتَارٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: أَمْرٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَالِ.

[٧٥٠٧] | ١٢٨ | (٢٩٤٧) | حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا: طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، أَوِ الدُّخَانَ، أَوِ الدَّجَالَ، أَوِ الدَّابَّةَ، أَوْ خَاصَّةَ أَحَدِكُمْ، أَوْ أَمْرَ الْعَامَّةِ.

[٧٥٠٥] | قَوْلُهُ ﷺ: (مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ خَلْقٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَالِ) (١) الْمُرَادُ: أَكْبَرُ فِتْنَةٍ وَأَعْظَمُ شَوْكَةٍ. [ط/١٨/٨٦]

[٧٥٠٧] | قَوْلُهُ ﷺ: (بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا) (٢): طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، أَوِ الدُّخَانَ، أَوِ الدَّجَالَ، أَوِ الدَّابَّةَ، أَوْ خَاصَّةَ أَحَدِكُمْ، أَوْ أَمْرَ الْعَامَّةِ.

(٢) بعدها في (هـ): «قبل».

(١) في (د)، و(ز): «من خلق».

[٧٥٠٨] حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ سِطَّامَ الْعَيْشِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا: الدَّجَالَ، والدُّحَانَ، ودَابَّةَ الْأَرْضِ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَأَمْرَ الْعَامَّةِ، وَخُوَيْصَةَ أَحَدِكُمْ.

[٧٥٠٩] (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٧٥٠٨] وَفِي الرَّوَايَةِ الثَّانِيَةِ (الدَّجَالَ، والدُّحَانَ إِلَى قَوْلِهِ: وَخُوَيْصَةَ أَحَدِكُمْ).

فَذَكَرَ السُّنَّةَ فِي الرَّوَايَةِ الْأُولَى مَعْطُوفَةً بِـ «أَوْ» الَّتِي ^(١) هِيَ لِلتَّفْسِيمِ، وَفِي الثَّانِيَةِ بِالْوَاوِ، قَالَ هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ: «خَاصَّةٌ أَحَدِكُمْ» الْمَوْتُ، وَ«خُوَيْصَةَ» تَصْغِيرُ «خَاصَّةٌ». وَقَالَ قَتَادَةُ: «أَمْرُ الْعَامَّةِ» الْقِيَامَةُ، كَذَا ذَكَرَهُ عَنْهُمَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ.

قَوْلُهُ: (أُمَيَّةُ بْنُ سِطَّامَ الْعَيْشِيُّ) هُوَ بِالشِّينِ الْمُعْجَمَةِ، قَالَ الْقَاضِي: «قَالَ بَعْضُهُمْ: صَوَابُهُ: «الْعَائِشِيُّ» بِالْأَلِفِ مَنْسُوبٌ إِلَى بَنِي عَائِشٍ ^(٢) بْنِ تَيْمِ اللَّهِ بْنِ عُكَّابَةَ ^(٣)، وَلَكِنَّ الَّذِي ذَكَرَهُ عَبْدُ الْغَنِيِّ، وَابْنُ مَآكُولَا ^(٤)، وَسَائِرُ الْحَفَاطِ، وَهُوَ الْمَوْجُودُ فِي مُسْلِمٍ وَسَائِرِ كُتُبِ الْحَدِيثِ: «الْعَيْشِيُّ»، وَلَعَلَّهُ عَلَى مَذْهَبِ مَنْ يَقُولُ مِنَ الْعَرَبِ فِي عَائِشَةَ: «عَيْشَةُ»،

(١) فِي (ع): «وَالَّتِي».

(٢) فِي (د)، وَ(ط): «الْعَاشِي ... عَاشٍ» تَصْحِيفٌ.

(٣) فِي (ع): «عَكَايَةَ»، وَفِي «الْإِكْمَالِ»: «عَكَاءُ» وَكَلَهُ تَصْحِيفٌ.

(٤) «الْإِكْمَالِ» لِابْنِ مَآكُولَا (٦/٣٥٦).

قَالَ عَلِيُّ بْنُ حَمْرَةَ: هِيَ لُغَةٌ صَحِيحَةٌ^(١) جَاءَتْ فِي الْكَلَامِ الْفَصِيحِ^(٢).
 قُلْتُ: وَقَدْ حَكَى هَذِهِ اللَّغَةَ أَيْضًا ثَعْلَبٌ، عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ.
 وَقَدْ سَبَقَ أَنَّ «بِسْطَامَ» بِكَسْرِ الْبَاءِ وَفَتْحِهَا، وَأَنَّهُ يَجُوزُ فِيهِ الصَّرْفُ
 وَتَرْكُهُ.

قَوْلُهُ: (عَنْ زِيَادِ بْنِ رِيَّاحٍ) هُوَ بِكَسْرِ الرَّاءِ وَبِالْمُثَنَّةِ، هَكَذَا قَالَ^(٣)
 عَبْدُ الْغَنِيِّ الْمِصْرِيُّ، وَالْجُمْهُورُ. وَحَكَى الْبُخَارِيُّ^(٤) وَغَيْرُهُ فَتَحَ الْمُثَنَّةَ
 وَالْمُوحَّدةَ مَعَ فَتْحِ الرَّاءِ^(٥). [ط/١٨/٨٧]



- (١) في (ف): «فصيحة»، وفي نسخة عليها كالمثبت من باقي النسخ.
 (٢) «إكمال المعلم» (٨/٥٠٥).
 (٣) في (ف): «كذا قاله»، وفي (ط): «هكذا قال».
 (٤) «التاريخ الكبير» (٣/٣٥٢)، وفي مطبوعته بالياء المثناة، وذكر محققه أنه في نسختهم
 بالموحدة، وقال الذهبي: «وزياد بن رياح، حكى فيه البخاري بموحدة. قال ابن
 ناصر الدين: لم يذكره البخاري في «التاريخ» إلا بالمثناة تحت»، كذا في «توضيح
 المشتبه» (٤/١١٧)، والله أعلم.
 (٥) بعدها في (هـ): «والله أعلم».

[٧٥١٠] | ١٣٠ (٢٩٤٨) | حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (ح) وَحَدَّثَنَا هُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ الْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ، رَدَّهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، رَدَّهُ إِلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، رَدَّهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْعِبَادَةُ فِي الْهَرَجِ كَهَجْرَةِ إِلَيَّ.

[٧٥١١] (...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

٥ باب فضل العبادَةِ فِي الْهَرَجِ

[٧٥١٠] قَوْلُهُ ﷺ: (الْعِبَادَةُ فِي الْهَرَجِ كَهَجْرَةِ إِلَيَّ) الْمُرَادُ بِـ «الْهَرَجِ» هُنَا: الْفِتْنَةُ وَاخْتِلَاطُ أُمُورِ النَّاسِ، وَسَبَبُ كَثْرَةِ فَضْلِ الْعِبَادَةِ فِيهِ أَنَّ النَّاسَ يَعْطُلُونَ عَنْهَا، وَيَسْتَعْلُونَ عَنْهَا، وَلَا يَتَفَرَّغُ لَهَا إِلَّا أَفْرَادٌ^(١). [ط/١٨/٨٨]



(١) فِي (ع)، وَ(ف): «الْأَفْرَادُ».

[٧٥١٢] | ١٣١ (٢٩٤٩) | حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ،
يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ، إِلَّا عَلَى شِرَارِ النَّاسِ .
[٧٥١٣] | ١٣٢ (٢٩٥٠) | حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ
سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (ح) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَاللَّفْظُ لَهُ،
حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ: أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلًا يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ
يُشِيرُ بِإِصْبَعِهِ النَّبِيَّ تَلِي الْإِبْهَامِ وَالْوُسْطَى، وَهُوَ يَقُولُ: بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ
هَكَذَا.

[٧٥١٤] | ١٣٣ (٢٩٥١) | حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ،
قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا
أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ .
قَالَ شُعْبَةُ: وَسَمِعْتُ قَتَادَةَ يَقُولُ فِي فَصْصِهِ: كَفَضَلِ إِحْدَاهُمَا عَلَى
الْأُخْرَى، فَلَا أَدْرِي أَذَكَرَهُ عَنْ أَنْسٍ، أَوْ قَالَهُ قَتَادَةُ.

٦ بَابُ قُرْبِ السَّاعَةِ

[٧٥١٣] قَوْلُهُ ﷺ: (بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ هَكَذَا).

وَفِي رِوَايَةٍ: (كَهَاتَيْنِ، وَضَمَّ السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى) [٧٥١٨].

[٧٥١٤] وَفِي رِوَايَةٍ: (وَقَرَنَ^(١) بَيْنَهُمَا، قَالَ قَتَادَةُ: كَفَضَلِ إِحْدَاهُمَا
عَلَى الْأُخْرَى) رُويَ بِنِصْبِ «السَّاعَةِ» وَرَفَعِهَا، وَأَمَّا مَعْنَاهُ فَقِيلَ: الْمُرَادُ
بَيْنَهُمَا شَيْءٌ يَسِيرٌ كَمَا بَيْنَ الْأُصْبُعَيْنِ فِي الطُّولِ، وَقِيلَ: هُوَ إِشَارَةٌ
إِلَى قُرْبِ الْمُجَاوَرَةِ. [٨٩/١٨/ط]

(١) فِي (ع)، وَ(ف): «وَفَرَقَ».

[٧٥١٥] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، وَأَبَا التَّيَّاحِ يُحَدِّثَانِ: أَنَّهُمَا سَمِعَا أَنَسًا يُحَدِّثُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ هَكَذَا، وَفَرَنَ شُعْبَةُ بَيْنَ إِضْبَعَيْهِ، الْمُسَبَّحَةَ وَالْوُسْطَى، يَحْكِيهِ.

[٧٥١٦] (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا.

[٧٥١٧] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حَمْرَةَ، يَعْنِي الضَّبِّيَّ، وَأَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ.

[٧٥١٨] وَحَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمُسَمَعِيُّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَعْبُدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ. قَالَ: وَضَمَّ السَّبَّابَةَ وَالْوُسْطَى.

[٧٥١٩] [١٣٦] (٢٩٥٢) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ الْأَعْرَابُ إِذَا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلُوهُ عَنِ السَّاعَةِ: مَتَى السَّاعَةُ؟ فَنَظَرَ إِلَى أَحَدِثِ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ، فَقَالَ: إِنْ يَعْشُ هَذَا لَمْ يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ، قَامَتْ عَلَيْكُمْ سَاعَتُكُمْ.

[٧٥١٩] قَوْلُهُ: (سَأَلُوهُ عَنِ السَّاعَةِ مَتَى السَّاعَةُ؟ فَنَظَرَ إِلَى أَحَدِثِ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ^(١)) فَقَالَ: «إِنْ يَعْشُ هَذَا لَمْ يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ، قَامَتْ عَلَيْكُمْ سَاعَتُكُمْ».

(١) في (ع): «فيهم».

[٧٥٢٠] | ١٣٧ | (٢٩٥٣) | وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ ابْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ؟» وَعِنْدَهُ غُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، يُقَالُ لَهُ: مُحَمَّدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ يَعِشْ هَذَا الْغُلَامُ، فَعَسَى أَنْ لَا يُدْرِكَهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ.»

[٧٥٢١] وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ هِلَالٍ الْعَنْزِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ؟» قَالَ: «فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُنَيْهَةً، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى غُلَامٍ بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ أَرْدِ شَنْوَاءَ، فَقَالَ: «إِنْ عُمَرَ هَذَا لَمْ يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ.»

قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: «ذَاكَ الْغُلَامُ مِنْ أَتْرَابِي يَوْمَئِذٍ.»

[٧٥٢٢] حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «مَرَّ غُلَامٌ لِلْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، وَكَانَ مِنْ أَقْرَابِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ يُؤَخَّرَ هَذَا، فَلَنْ يُدْرِكَهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ.»

[٧٥٢٠] وَفِي رِوَايَةٍ: «إِنْ يَعِشْ هَذَا الْغُلَامُ، فَعَسَى أَنْ^(١) لَا يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ.»

[٧٥٢١] وَفِي رِوَايَةٍ: «إِنْ عُمَرَ هَذَا^(٢)، لَمْ يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ.»

[٧٥٢٢] وَفِي رِوَايَةٍ «إِنْ يُؤَخَّرَ هَذَا.»

قَالَ الْقَاضِي: «هَذِهِ الرِّوَايَاتُ كُلُّهَا مَحْمُولَةٌ عَلَى مَعْنَى الْأُولَى^(٣)،

(١) «فَعَسَى أَنْ» فِي (ع): «يَعْنِي»، وَلَيْسَتْ فِي (هـ)، وَ(ز).

(٢) فِي (ع): «هَذَا الْمَرْءَ». (٣) فِي (د): «الْأُولَى».

[٧٥٢٣] | ١٤٠ | (٢٩٥٤) | حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرَّجُلُ يَحْلُبُ اللَّقْحَةَ، فَمَا يَصِلُ الْإِنَاءُ إِلَى فِيهِ حَتَّى تَقُومَ، وَالرَّجُلَانِ يَتَّبَايَعَانِ الثُّوبَ، فَمَا يَتَّبَايَعَانِهِ حَتَّى تَقُومَ، وَالرَّجُلُ يَلِطُ فِي حَوْضِهِ، فَمَا يَصْدُرُ حَتَّى تَقُومَ.

وَالْمُرَادُ بِـ «سَاعَتِكُمْ»: مَوْتُهُمْ، وَمَعْنَاهُ: يَمُوتُ ذَلِكَ الْقَرْنُ، أَوْ^(١) أَوْلِيَاكَ الْمُحَاطَبُونَ^(٢).

قُلْتُ: وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ عَلِمَ أَنَّ ذَلِكَ الْغُلَامَ لَا يَبْلُغُ الْهَرَمَ، وَلَا يَعْمُرُ، [ط/١٨/٩٠] وَلَا يُؤَخَّرُ^(٣).

[٧٥٢٣] قَوْلُهُ: (وَالرَّجُلُ يَلِطُ فِي حَوْضِهِ) هَكَذَا هُوَ فِي مُعْظَمِ السُّنَخِ بِفَتْحِ الْيَاءِ، وَكَسْرِ اللَّامِ، وَتَخْفِيفِ الطَّاءِ، وَفِي بَعْضِهَا: «يَلِيطُ» بِزِيَادَةِ يَاءٍ، وَفِي بَعْضِهَا: «يَلُوطُ»، وَمَعْنَى الْجَمِيعِ وَاحِدٌ، وَهُوَ أَنَّهُ^(٤) يُطِئُهُ وَيُضْلِحُّهُ.



(١) في (ف): «و».

(٢) «إكمال المعلم» (٥٠٨/٨).

(٣) قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٥٥٧/١٠): «وأما قول النووي: «يحتمل أنه ﷺ أراد أن الغلام المذكور لا يؤخر ولا يعمر ولا يهرم»، أي: فيكون الشرط لم يقع، فكذلك لم يقع الجزاء؛ فهو تأويل بعيد، ويلزم منه استمرار الإشكال، لأنه إن حمل الساعة على انقراض الدنيا وحلول أمر الآخرة، كان مقتضى الخبر أن القدر الذي كان بين زمانه ﷺ وبين ذلك بمقدار ما لو عمر ذلك الغلام إلى أن يبلغ الهرم، والمشاهد خلاف ذلك، وإن حمل الساعة على زمن مخصوص رجع إلى التأويل المتقدم، وله أن ينفصل عن ذلك بأن سن الهرم لا حد لقدره».

(٤) في (ع): «أن».

[٧٥٢٤] | ١٤١ (٢٩٥٥) | حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ.

قَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَرْبَعُونَ يَوْمًا؟ قَالَ: أَيْتُ، قَالُوا: أَرْبَعُونَ شَهْرًا؟ قَالَ: أَيْتُ، قَالُوا: أَرْبَعُونَ سَنَةً؟ قَالَ: أَيْتُ، ثُمَّ يُنَزَّلُ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً، فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ الْبَقْلُ.

قَالَ: وَلَيْسَ مِنَ الْإِنْسَانِ شَيْءٌ إِلَّا يَبْلَى، إِلَّا عَظْمًا وَاحِدًا، وَهُوَ عَجْبُ الذَّنْبِ، وَمِنْهُ يُرَكَّبُ الْخَلْقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٧ | بَابُ مَا بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ

[٧٥٢٤] قَوْلُهُ ﷺ: «مَا بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ»، قَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَرْبَعُونَ^(١) يَوْمًا، قَالَ: أَيْتُ إِلَى آخِرِهِ. مَعْنَاهُ: أَيْتُ أَنْ أَجْزِمَ بِأَنَّ الْمُرَادَ أَرْبَعُونَ يَوْمًا، أَوْ سَنَةً، أَوْ شَهْرًا، بَلِ الَّذِي أَجْزِمُ بِهِ أَنَّهَا «أَرْبَعُونَ» [ط/١٨/٩١] مُجْمَلَةٌ، وَقَدْ جَاءَتْ مُفَسَّرَةً مِنْ رِوَايَةِ غَيْرِهِ فِي غَيْرِ مُسْلِمٍ: «أَرْبَعُونَ سَنَةً»^(٢).

قَوْلُهُ: (عَجْبُ الذَّنْبِ) هُوَ يَفْتَحُ الْعَيْنَ، وَإِسْكَانِ الْجِيمِ أَي: الْعَظْمُ اللَّطِيفُ الَّذِي فِي أَسْفَلِ الصُّلْبِ، وَهُوَ رَأْسُ الْعُضْعُصِ، وَيُقَالُ لَهُ: «عَجْمٌ» بِالْمِيمِ، وَهُوَ أَوَّلُ مَا يُخْلَقُ مِنَ الْأَدْمِيِّ، وَهُوَ الَّذِي يَبْقَى مِنْهُ؛ لِيُعَادَ تَرْكِيبُ الْخَلْقِ عَلَيْهِ.

(١) في (ط): «أربعين».

(٢) أخرجه ابنُ مَرْدُويه في «تفسيره» في أواخر سورة (ص)، (كما في «فتح الباري» (٨/٤١٤)) مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ الصَّلْتِ، عَنِ الْأَعْمَشِ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ «أَرْبَعُونَ سَنَةً»، وَهُوَ شَادُّ، وَمِنْ وَجْهِ ضَعِيفٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «مَا بَيْنَ النَّفْخَةِ وَالنَّفْخَةِ أَرْبَعُونَ سَنَةً».

[٧٥٢٥] وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ، يَعْنِي الْحِزَامِيَّ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَأْكُلُهُ التُّرَابُ إِلَّا عَجَبَ الذَّنْبِ، مِنْهُ خُلِقَ وَفِيهِ يُرَكَّبُ.

[٧٥٢٦] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ فِي الْإِنْسَانِ عَظْمًا لَا تَأْكُلُهُ الْأَرْضُ أَبَدًا، فِيهِ يُرَكَّبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالُوا: أَيُّ عَظْمٍ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: عَجَبُ الذَّنْبِ.

[٧٥٢٥] قَوْلُهُ ﷺ: (كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَأْكُلُهُ التُّرَابُ إِلَّا عَجَبَ الذَّنْبِ) هَذَا مَخْصُوصٌ، فَيُخَصُّ مِنْهُ الْأَنْبِيَاءُ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ؛ فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَجْسَادَهُمْ كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي الْحَدِيثِ. [ط/١٨/٩٢]






كِتَابُ الزُّهْدِ

كِتَابُ الزُّهْدِ وَالرَّقَائِقِ

[٧٥٢٧] | ١ | (٢٩٥٦) | حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ، وَجَنَّةُ الْكَافِرِ.

[٧٥٢٨] | ٢ | (٢٩٥٧) | حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعَبٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِالسُّوقِ، دَاخِلًا مِنْ بَعْضِ الْعَالِيَةِ، وَالنَّاسُ كَنَفْتُهُ،



[٧٥٢٧] قَوْلُهُ ﷺ: (الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ) مَعْنَاهُ: أَنَّ الْمُؤْمِنَ (٢) مَسْجُونٌ مَمْنُوعٌ فِي الدُّنْيَا عَنِ الشَّهَوَاتِ الْمُحَرَّمَةِ وَالْمَكْرُوهَةِ، مُكَلَّفٌ بِفِعْلِ الطَّاعَاتِ الشَّاقَّةِ، فَإِذَا مَاتَ اسْتَرَاحَ مِنْ هَذَا، وَانْقَلَبَ إِلَى مَا أَعَدَّ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ مِنَ النِّعَمِ الدَّائِمِ، وَالرَّاحَةِ الْخَالِصَةِ مِنَ الْمُتَغَصَّاتِ (٣). وَأَمَّا الْكَافِرُ فَإِنَّمَا لَهُ مِنْ ذَلِكَ مَا حَصَلَ (٤) فِي الدُّنْيَا، مَعَ قَلَّتِهِ وَتَكْذِيرِهِ بِالْمُتَغَصَّاتِ، فَإِذَا مَاتَ صَارَ إِلَى الْعَذَابِ الدَّائِمِ، وَشَقَاءِ الْأَبَدِ.

[٧٥٢٨] قَوْلُهُ: (وَالنَّاسُ كَنَفْتِيهِ) (٥) وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: «كَنَفْتِيهِ» (٦)، مَعْنَى الْأَوَّلِ جَانِبُهُ، وَالثَّانِي جَانِبِيهِ.

(١) في مطبوعات «الصحیح»: «كتاب الزهد والرقائق».

(٢) في (ط): «كل مؤمن».

(٣) في (ف): «حصله».

(٤) في (ه): «كنفته».

(٥) في (ه): «والناس كنفتيه».

(٦) في (ط): «النقصان».

فَمَرَّ بِجَدِّي أَسْكَ مَيْتٍ، فَتَنَاوَلَهُ، فَأَخَذَ بِأُذُنِهِ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ هَذَا لَهُ بِدِرْهَمٍ؟ فَقَالُوا: مَا نُحِبُّ أَنَّهُ لَنَا بِشَيْءٍ، وَمَا نَضَعُ بِهِ؟ قَالَ: أَتُحِبُّونَ أَنَّهُ لَكُمْ؟ قَالُوا: وَاللَّهِ لَوْ كَانَ حَيًّا، كَانَ عَيْبًا فِيهِ، لِأَنَّهُ أَسْكَ، فَكَيْفَ وَهُوَ مَيْتٌ؟ فَقَالَ: فَوَاللَّهِ لِلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذَا عَلَيْكُمْ.

[٧٥٢٩] (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَرَعْرَةَ السَّامِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، يَعْنِيَانِ الثَّقَفِيَّ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ: فَلَوْ كَانَ حَيًّا كَانَ هَذَا السَّكَّ بِهِ عَيْبًا.

[٧٥٣٠] | ٣ (٢٩٥٨) | حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ: قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقْرَأُ: ﴿الْهَنَّاكَ الْتَكَاثُرُ﴾ [التكاثر: ١] قَالَ: يَقُولُ ابْنُ آدَمَ: مَالِي، مَالِي، قَالَ: وَهَلْ لَكَ يَا ابْنَ آدَمَ مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ، أَوْ لَبَسْتَ فَأَبْلَيْتَ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ؟

[٧٥٣١] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَقَالَا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدِ (ح) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، كُلُّهُمْ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هَمَّامٍ.

قَوْلُهُ: (جَدِّي أَسْكَ) أَي: صَغِيرُ الْأُدُنِيِّ.

[٧٥٢٩] قَوْلُهُ: (ابْنُ عَرَعْرَةَ السَّامِيُّ) هُوَ بِالسَّيْنِ (١) الْمُهْمَلَةِ. وَ«عَرَعْرَةَ» [ط/١٨/٩٣] بَعَيْنَيْنِ مُهْمَلَتَيْنِ مَفْتُوحَتَيْنِ.

(١) فِي (ع): «بِفَتْحِ السَّيْنِ».

[٧٥٣٢] | ٤ (٢٩٥٩) | حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَقُولُ الْعَبْدُ: مَالِي، مَالِي، إِنَّمَا لَهُ مِنْ مَالِهِ ثَلَاثٌ: مَا أَكَلَ فَأَقْتَى، أَوْ لَبَسَ فَأَبْلَى، أَوْ أَعْطَى فَأَقْتَنَى، وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ ذَاهِبٌ وَتَارِكُهُ لِلنَّاسِ.

[٧٥٣٣] (...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٧٥٣٤] | ٥ (٢٩٦٠) | حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ: قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَتَّبِعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثَةٌ، فَيَرْجِعُ اثْنَانِ، وَيَبْقَى وَاحِدٌ، يَتَّبِعُهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ، فَيَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ، وَيَبْقَى عَمَلُهُ.

[٧٥٣٥] | ٦ (٢٩٦١) | حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ حَرْمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ التَّحِيْبِيَّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ الْمَسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَوْفٍ وَهُوَ حَلِيفُ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤْيٍ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ، يَأْتِي بِحِزْبَتَيْهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَالِحَ أَهْلِ

[٧٥٣٢] قَوْلُهُ ﷺ: (أَوْ أَعْطَى فَأَقْتَنَى) هَكَذَا (١) هُوَ فِي مُعْظَمِ (٢) النَّسْخِ، وَلِمْعْظَمِ الرُّوَاةِ: «فَأَقْتَنَى» بِالتَّاءِ، وَمَعْنَاهُ: ادَّخَرَهُ لِأَخْرَجَتِهِ، أَيْ: ادَّخَرَ ثَوَابَهُ، وَفِي بَعْضِهَا: «فَأَقْتَنَى» بِحَدْفِ التَّاءِ، [ط/١٨/٩٤] أَيْ: أَرْضَى.

(١) فِي (و)، وَ(ف): «كَذَا».

(٢) فِي (ف): «بَعْضٌ».

الْبَحْرَيْنِ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءُ بْنُ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ
الْبَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَوَافُوا صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْصَرَفَ، فَتَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُمْ، ثُمَّ قَالَ: أَظُنُّكُمْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ
بِشَيْءٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ؟ فَقَالُوا: أَجَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَأَبْشِرُوا وَأَمَلُوا
مَا يَسُرُّكُمْ، فَوَاللَّهِ مَا الْفَقْرُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ
الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ، كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا
تَنَافَسُوهَا، وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ.

[٧٥٣٦] (...) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ،
جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ (ح)
وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا
شُعَيْبٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الرَّهْرِيِّ، بِإِسْنَادِ يُونُسَ، وَمِثْلِ حَدِيثِهِ.
غَيْرَ أَنْ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ: وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَلْهَتَهُمْ.

[٧٥٣٧] |٧(٢٩٦٢)| حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْعَامِرِيُّ، أَخْبَرَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ: أَنَّ بَكْرَ بْنَ سَوَادَةَ حَدَّثَهُ،
أَنَّ يَزِيدَ بْنَ رَبَاحٍ، هُوَ أَبُو فِرَاسٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ حَدَّثَهُ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا فُتِحَتْ
عَلَيْكُمْ فَارِسُ، وَالرُّومُ، أَيُّ قَوْمٍ أَنْتُمْ؟ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: نَقُولُ
كَمَا أَمَرَنَا اللَّهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ،

[٧٥٣٧] قَوْلُهُ ﷺ: («إِذَا فُتِحَتْ عَلَيْكُمْ فَارِسُ وَالرُّومُ أَيُّ قَوْمٍ أَنْتُمْ؟»
قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: نَقُولُ كَمَا أَمَرَنَا اللَّهُ^(١) مَعْنَاهُ: نَحْمَدُهُ وَنَشْكُرُهُ،
وَنَسْأَلُهُ الْمَزِيدَ مِنْ فَضْلِهِ.

(١) في (د): «أمر».

تَتَنَافَسُونَ، ثُمَّ تَتَحَاسَدُونَ، ثُمَّ تَتَدَابَرُونَ، ثُمَّ تَبَاغَضُونَ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، ثُمَّ تَنْطَلِقُونَ فِي مَسَاكِينِ الْمُهَاجِرِينَ، فَتَجْعَلُونَ بَعْضُهُمْ عَلَى رِقَابِ بَعْضٍ.

[٧٥٣٨] | (٢٩٦٣) | حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَزَامِيُّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخَلْقِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ مِمَّنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ.

قَوْلُهُ ﷺ: (تَتَنَافَسُونَ^(١))، ثُمَّ تَتَحَاسَدُونَ، ثُمَّ تَتَدَابَرُونَ، ثُمَّ تَبَاغَضُونَ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، ثُمَّ تَنْطَلِقُونَ فِي مَسَاكِينِ الْمُهَاجِرِينَ، فَتَجْعَلُونَ بَعْضُهُمْ عَلَى رِقَابِ بَعْضٍ (بَعْضٍ) قَالَ الْعُلَمَاءُ: «التَّنَافُسُ»: الْمُسَابَقَةُ إِلَى الشَّيْءِ، وَكَرَاهَةُ أَخْذِ غَيْرِكَ إِيَّاهُ، وَهُوَ أَوْلُ دَرَجَاتِ الْحَسَدِ.

وَأَمَّا «الْحَسَدُ» فَهُوَ تَمَنِّي زَوَالِ النُّعْمَةِ عَنْ صَاحِبِهَا.

و«التَّدَابُرُ»: التَّقَاطُعُ، وَقَدْ يَبْقَى مَعَ التَّدَابُرِ شَيْءٌ مِنَ الْمَوَدَّةِ، أَوْ لَا يَكُونُ مَوَدَّةً وَلَا بُعْضًا. [ط/١٨/٩٦]

وَأَمَّا «التَّبَاغُضُ» فَهُوَ بَعْدَ هَذَا، وَلِهَذَا رُبِّتَ فِي الْحَدِيثِ.

«ثُمَّ تَنْطَلِقُونَ فِي مَسَاكِينِ الْمُهَاجِرِينَ» أَي: ضِعْفَانِهِمْ^(٢)، فَتَجْعَلُونَ بَعْضُهُمْ أُمَّاءَ عَلَى بَعْضٍ، هَكَذَا فَسَّرُوهُ.

[٧٥٣٨] قَوْلُهُ ﷺ: (انظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْكُمْ، وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ، فَهُوَ أَجْدَرُ أَنْ لَا تَزْدَرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ) مَعْنَى «أَجْدَرُ»: أَحَقُّ. وَ«تَزْدَرُوا»: تَحْتَقِرُوا.

(١) في (ع)، و(ف) في الجميع بالياء أوله بدل التاء: «يتنافسون ... يتحاسدون ... يتدابرون ... يتباغضون ... ينطلقون ... فيجعلون».

(٢) في (ه)، و(ع): «ضعفائهم»، وفي (ف): «ضعفاؤهم».

[٧٥٣٩] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ سَوَاءً.

[٧٥٤٠] وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَوَكَيْعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: انظُرُوا إِلَى مَنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ، وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ، فَهُوَ أَجْدَرُ أَنْ لَا تَزْدَرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ.

قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: عَلَيْكُمْ.

[٧٥٤١] |١٠| (٢٩٦٤) | حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ ثَلَاثَةَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ: أَبْرَصَ، وَأَفْرَعَ، وَأَعْمَى، فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا،

قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ وَغَيْرُهُ: هَذَا حَدِيثٌ جَامِعٌ لِأَنْوَاعِ مِنَ الْخَيْرِ، لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا رَأَى مَنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا طَلَبَتْ نَفْسُهُ مِثْلَ ذَلِكَ، وَاسْتَضَعَرَ مَا عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَحَرَصَ عَلَى الْإِزْدِيَادِ، لِيَلْحَقَ بِذَلِكَ أَوْ يُقَارِبَهُ، هَذَا هُوَ الْمَوْجُودُ فِي غَالِبِ النَّاسِ، وَأَمَّا إِذَا نَظَرَ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا إِلَى مَنْ هُوَ دُونَهُ فِيهَا ظَهَرَتْ لَهُ نِعْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى، فَشَكَرَهَا، وَتَوَاضَعَ، وَفَعَلَ فِيهِ الْخَيْرَ.

[٧٥٤١] قَوْلُهُ [ط/١٨/٩٧] ﷺ: (أَرَادَ^(١) اللَّهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ)، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: «يَبْلِيَهُمْ» بِإِسْقَاطِ الْمُشْتَاةِ فَوْقَ، وَمَعْنَاهُمَا: الْإِخْتِبَارُ.

(١) فِي (هـ): «إِذَا أَرَادَ».

فَأَتَى الْأَبْرَصَ، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْنٌ حَسَنٌ، وَجِلْدٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَدِرَنِي النَّاسُ، قَالَ: فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ قَدْرُهُ، وَأَعْطِي لَوْنًا حَسَنًا، وَجِلْدًا حَسَنًا، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْإِبِلُ، أَوْ قَالَ: الْبَقَرُ، شَكَّ إِسْحَاقُ، إِلَّا أَنَّ الْأَبْرَصَ، أَوْ الْأَقْرَعَ قَالَ أَحَدُهُمَا: الْإِبِلُ، وَقَالَ الْآخَرُ: الْبَقَرُ، قَالَ: فَأَعْطِي نَاقَةَ عَشْرَاءَ، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا، قَالَ: فَأَتَى الْأَقْرَعَ، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا الَّذِي قَدْ قَدِرَنِي النَّاسُ، قَالَ: فَمَسَحَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ، وَأَعْطِي شَعْرًا حَسَنًا، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْبَقَرُ، فَأَعْطِي بَقْرَةً حَامِلًا، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا، قَالَ: فَأَتَى الْأَعْمَى، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: أَنْ يَرُدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي، فَأُبْصِرَ بِهِ النَّاسَ، قَالَ: فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصْرَهُ، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْغَنَمُ، فَأَعْطِي شَاةً وَالِدًا، فَأُنتِجَ هَذَانِ وَوَلَدَ هَذَا، قَالَ: فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الْإِبِلِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْبَقَرِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْغَنَمِ.

و(النَّاقَةُ الْعَشْرَاءُ) الْحَامِلُ الْقَرِيبَةُ الْوِلَادَةِ.

قَوْلُهُ ﷺ: (شَاةٌ وَالِدًا) أَي: وَضَعَتْ وَوَلَدَهَا وَهُوَ مَعَهَا.

قَوْلُهُ ﷺ: (فَأُنتِجَ هَذَانِ، وَوَلَدَ هَذَا) هَكَذَا ^(١) الرَّوَايَةُ: «فَأُنتِجَ» رُبَاعِيٌّ، وَهِيَ لُغَةٌ قَلِيلَةٌ الْإِسْتِعْمَالِ، وَالْمَشْهُورُ «نَتِجَ» ثَلَاثِيٌّ، وَمِمَّنْ حَكَى اللَّغَتَيْنِ الْأَخْفَشُ، وَمَعْنَاهُ تَوَلَّى الْوِلَادَةَ وَهِيَ النَّتِجُ وَالْإِنْتِاجُ.

وَمَعْنَى «وَلَدَ هَذَا» بِتَشْدِيدِ اللَّامِ مَعْنَى «أُنتِجَ»، وَالنَّاتِجُ لِلْإِبِلِ، وَالْمَوْلُدُ [ط/١٨/٩٨] لِلْغَنَمِ وَعَظِيمًا ^(٢)، هُوَ كَالْقَابِلَةِ لِلنِّسَاءِ.

(١) فِي (د): «هَكَذَا هُوَ».

(٢) فِي (و): «وَعِظِيمًا»، وَفِي (هـ)، وَ(د): «وَعِظِيمًا»، وَفِي (ز): «وَعِظِيمًا».

قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ، قَدْ انْقَطَعَتْ بِي الْجِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَاغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسَأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ، وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ، وَالْمَالَ، بَعِيرًا أَتَبَلَّغُ عَلَيْهِ فِي سَفَرِي، فَقَالَ: الْحَقُّوقُ كَثِيرَةٌ، فَقَالَ لَهُ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ، أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَفْذُرُكَ النَّاسُ؟ فَقِيرًا فَأَعْطَاكَ اللَّهُ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا، فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَيَّ مَا كُنْتَ.

قَالَ: وَأَتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَى هَذَا، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَيَّ مَا كُنْتَ

قَالَ: وَأَتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَأَبْنُ سَبِيلٍ، انْقَطَعَتْ بِي الْجِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَاغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسَأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ، شَاءَ أَتَبَلَّغُ بِهَا فِي سَفَرِي، فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ، وَدَعْ مَا شِئْتَ، فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ شَيْئًا أَحَدْتَهُ اللَّهُ، فَقَالَ: أَمْسِكْ مَالَكَ، فَإِنَّمَا ابْتَلَيْتُمْ، فَقَدْ رَضِيَ عَنْكَ وَسُخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ.

قَوْلُهُ: (انْقَطَعَتْ بِي الْجِبَالُ) هُوَ بِالْحَاءِ، وَهِيَ الْأَسْبَابُ، وَقِيلَ: الطَّرُقُ، وَفِي بَعْضِ نُسَخِ الْبُخَارِيِّ: «الْجِبَالُ» بِالْجِيمِ^(١)، وَرَوِيَ «الْحَيْلُ» جَمْعُ حَيْلَةٍ، وَكُلُّهُ^(٢) صَحِيحٌ.

قَوْلُهُ: (وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ) أَيُّ: وَرِثْتُهُ عَنْ آبَائِي، الَّذِينَ وَرِثُوهُ مِنْ^(٣) أَجْدَادِي، الَّذِينَ وَرِثُوهُ مِنْ آبَائِهِمْ، كَبِيرًا عَنْ كَبِيرٍ فِي الْعِزِّ وَالشَّرَفِ وَالثَّرْوَةِ.

قَوْلُهُ: (فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ شَيْئًا أَحَدْتَهُ اللَّهُ تَعَالَى) هَكَذَا هُوَ فِي رِوَايَةٍ

(١) انظر: «فتح الباري» (٦/٥٨٠). (٢) في (ط): «وكل».

(٣) في (ه): «عن».

[٧٥٤٢] | ١١ | (٢٩٦٥) | حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ، وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ، قَالَ عَبَّاسٌ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنْفِيُّ، حَدَّثَنَا بُكَيْرُ بْنُ مِسْمَارٍ، حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: كَانَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فِي إِبِلِهِ، فَجَاءَهُ ابْنُهُ عُمَرُ، فَلَمَّا رَأَهُ سَعْدٌ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ هَذَا الرَّايِبِ، فَنَزَلَ فَقَالَ لَهُ: أَنْزَلْتَ فِي إِبِلِكَ وَعَنَمِكَ، وَتَرَكْتَ النَّاسَ يَتَنَازَعُونَ الْمُلْكَ بَيْنَهُمْ؟ فَضْرَبَ سَعْدٌ فِي صَدْرِهِ، فَقَالَ: اسْكُتْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ اللَّهُ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ الْغَنِيِّ الْخَفِيَّ.

الْجُمُهورِ: «أَجْهَدُكَ» بِالْجِيمِ وَالْهَاءِ، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مَاهَانَ: «أَحْمَدُكَ» بِالْحَاءِ وَالْمِيمِ، وَوَقَعَ فِي الْبُخَارِيِّ^(١) بِالْوَجْهَيْنِ، لَكِنَّ الْأَشْهَرُ فِي مُسْلِمٍ بِالْجِيمِ، وَفِي الْبُخَارِيِّ بِالْحَاءِ. وَمَعْنَى الْجِيمِ [ط/١٨/٩٩] لَا أَشَقُّ عَلَيْكَ بَرْدَ شَيْءٍ تَأْخُذُهُ أَوْ تَطْلُبُهُ مِنْ مَالِي، وَالْجَهْدُ: الْمَشَقَّةُ. وَمَعْنَاهُ بِالْحَاءِ: لَا أَحْمَدُكَ بِتَرْكِ شَيْءٍ تَحْتَاجُ إِلَيْهِ أَوْ تُرِيدُهُ، فَتَكُونُ لَفْظَةُ التَّرْكِ مَحْدُوفَةً مُرَادَةً، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ:

لَيْسَ عَلَى طُولِ الْحَيَاةِ نَدَمٌ^(٢)

أَيُّ: فَوَاتِ طُولِ الْحَيَاةِ.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: الْحَثُّ عَلَى الرَّفْقِ بِالضُّعْفَاءِ، وَإِكْرَامِهِمْ، وَتَبْلِيغِهِمْ مَا يَطْلُبُونَ مِمَّا^(٣) يُمَكِّنُ، وَالْحَذَرُ مِنْ كَسْرِ قُلُوبِهِمْ وَاحْتِقَارِهِمْ.

وَفِيهِ: التَّحَدُّثُ بِنِعْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَذَمُّ جَحْدِهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[٧٥٤٢] قَوْلُهُ ﷺ: (إِنْ اللَّهُ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ الْغَنِيِّ الْخَفِيَّ) الْمُرَادُ

(١) البخاري [٣٤٦٤].

(٢) البيت للمرقش الأكبر، كما في «المفضليات» (٢٣٧)، وغيرها، وتماهه: وَمِنْ وَرَاءِ الْمَرْءِ مَا يَعْلَمُ.

(٣) «ما يطلبون مما» في (هـ): «ما يطلبون بما».

[٧٥٤٣] | ١٢ | (٢٩٦٦) | حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، قَالَ: سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ سَعْدِ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، وَابْنُ بَشْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَوَّلُ رَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَقَدْ كُنَّا نَعْرُزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

بِ «الْغِنَى» غِنَى النَّفْسِ، هَذَا هُوَ الْغِنَى الْمَحْبُوبُ، لِقَوْلِهِ ﷺ: «وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ»^(١)، وَأَشَارَ الْقَاضِي^(٢) إِلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ الْغِنَى بِالْمَالِ.

وَأَمَّا «الْخَفِيُّ» فَبِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ، هَذَا هُوَ الْمَوْجُودُ فِي النَّسْخِ، وَالْمَعْرُوفُ فِي الرَّوَايَاتِ، وَذَكَرَ الْقَاضِي^(٣) أَنَّ بَعْضَ رُوَاةِ مُسْلِمٍ رَوَاهُ بِالْمُهْمَلَةِ فَمَعْنَاهُ بِالْمُعْجَمَةِ الْخَامِلُ الْمُنْقَطِعُ إِلَى الْعِبَادَةِ وَالِاشْتِغَالِ بِأُمُورِ نَفْسِهِ، وَمَعْنَاهُ بِالْمُهْمَلَةِ الْوُصُولُ لِلرَّحِمِ، اللَّطِيفُ بِهِمْ [ط/١٨/١٠٠] وَبِغَيْرِهِمْ مِنَ الضُّعَفَاءِ، وَالصَّحِيحُ بِالْمُعْجَمَةِ.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: حُجَّةٌ لِمَذْهَبِ مَنْ^(٤) يَقُولُ: الْإِعْتِزَالُ أَفْضَلُ مِنَ الْإِخْتِلَاطِ. وَفِي الْمَسْأَلَةِ خِلَافٌ سَبَقَ بَيَانُهُ مَرَّاتٍ، وَمَنْ قَالَ بِتَفْضِيلِ الْإِخْتِلَاطِ قَدْ^(٥) يَتَأَوَّلُ هَذَا عَلَى^(٦) الْإِعْتِزَالِ وَقَتَ الْفِتْنَةِ وَنَحْوَهَا.

[٧٥٤٣] قَوْلُهُ: (وَاللَّهِ إِنِّي لَأَوَّلُ رَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) فِيهِ: مَنْقَبَةٌ^(٧) ظَاهِرَةٌ لَهُ، وَجَوَازُ مَدْحِ الْإِنْسَانِ نَفْسَهُ عِنْدَ الْحَاجَةِ، وَقَدْ سَبَقَتْ نَظَائِرُهُ وَشَرَحُهَا.

(١) أخرجه البخاري [٦٤٤٦]، ومسلم [١٠٥١].

(٢) «إكمال المعلم» (٨/٥١٨). (٣) «إكمال المعلم» (٨/٥١٧).

(٤) «لمذهب من» في (هـ): «لمن». (٥) في (ف): «فقد»، وليست في (ع).

(٦) في (ع): «على أن».

(٧) في (ز): «منقبة عظيمة».

مَا لَنَا طَعَامٌ نَأْكُلُهُ إِلَّا وَرَقَ الْحُبْلَةِ، وَهَذَا السَّمْرُ، حَتَّىٰ إِنْ أَحَدَنَا لِيَضَعُ
كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ، ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ تُعَزِّرُنِي عَلَى الدِّينِ، لَقَدْ خَبْتُ إِذَا
وَضَلَّ عَمَلِي .

وَلَمْ يَقُلْ ابْنُ نُمَيْرٍ: إِذَا .

قَوْلُهُ: (مَا لَنَا طَعَامٌ نَأْكُلُهُ إِلَّا وَرَقَ الْحُبْلَةِ وَهَذَا السَّمْرُ).

«الْحُبْلَةُ» بِضَمِّ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ، وَإِسْكَانِ الْمُوَحَّدَةِ .

و«السَّمْرُ» بِنَفْحِ السَّيْنِ، وَضَمِّ الْمِيمِ، وَهُمَا نَوْعَانِ مِنْ شَجَرِ الْبَادِيَةِ،
كَذَا قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(١) وَآخَرُونَ، وَقِيلَ: الْحُبْلَةُ ثَمَرُ الْعِضَاءِ، وَهَذَا يَظْهَرُ عَلَى
رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ: «إِلَّا الْحُبْلَةُ وَوَرَقُ السَّمْرِ»^(٢) .

وَفِي هَذَا: بَيَانٌ مَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنَ الزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا، وَالتَّقَلُّلِ مِنْهَا،
وَالصَّبْرِ فِي طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى الْمَشَاقِّ الشَّدِيدَةِ .

قَوْلُهُ^(٣): (ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ تُعَزِّرُنِي عَلَى الدِّينِ) قَالُوا: الْمُرَادُ
بِ«بَنِي أَسَدٍ» بَنُو الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ بْنِ خُوَيْلِدِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزَى^(٤) .

قَالَ الْهَرَوِيُّ: «مَعْنَى «تُعَزِّرُنِي»: تُوَقِّفُنِي، وَالتَّعْزِيرُ التَّوْقِيفُ عَلَى

(١) انظر: «غريب الحديث» للقاسم بن سلام (٢٣/٤) .

(٢) البخاري [٦٤٥٣]، وفيه: «إلا ورق الحبله وهذا السمر» .

(٣) «قوله» ليست في (هـ)، و(د)، و(ط) .

(٤) قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٧/ ٨٤-٨٥): «ووقع عند النووي: «أسد بن عبد العزى» يعني رهط الزبير بن العوام، وهو وهم»، وقال أيضًا في (١١/ ٢٩٠): «وأغرب النووي فنقل عن بعض العلماء أن مراد سعد بقوله: «فأصبحت بنو أسد»: بنو الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي . وفيه نظر؛ لأن القصة إن كانت هي التي وقعت في عهد عمر، فلم يكن للزبير إذ ذاك بنون يصفهم سعد بذلك ولا يشكو منهم، فإن أباهم الزبير كان إذ ذاك موجودًا وهو صديق سعد، وإن كانت بعد ذلك فيحتاج إلى بيان» .

[٧٥٤٤] وَحَدَّثَنَاهُ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: حَتَّىٰ إِنْ كَانَ أَحَدُنَا لِيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الْعَنْزُ، مَا يَخْلِطُهُ بِشَيْءٍ.

[٧٥٤٥] [١٤ | (٢٩٦٧)] حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هَلَالٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرِ الْعَدَوِيِّ قَالَ: خَطَبَنَا عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ الدُّنْيَا قَدْ آذَنْتْ بِضُرْمٍ وَوَلَّتْ حَذَاءً، وَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا صُبَابَةٌ كَصُبَابَةِ الْإِنَاءِ، يَتَصَابُهَا صَاحِبُهَا، وَإِنَّكُمْ مُنْتَقِلُونَ مِنْهَا إِلَىٰ دَارٍ لَا زَوَالَ لَهَا،

الْأَحْكَامَ وَالْفَرَائِضَ»^(١)، وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: مَعْنَاهُ تَقَوُّمِي وَتَعَلُّمِي، وَمِنْهُ تَعَزِيرُ السُّلْطَانِ، وَهُوَ تَقْوِيمُهُ [ط/١٨٨/١٠١] بِالتَّأْدِيبِ، وَقَالَ الْحَرَبِيُّ: مَعْنَاهُ اللُّومُ وَالْعُتْبُ، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ تُوْبُّخِي عَلَى التَّقْصِيرِ فِيهِ.

[٧٥٤٥] قَوْلُهُ: (إِنَّ الدُّنْيَا قَدْ آذَنْتْ بِضُرْمٍ، وَوَلَّتْ حَذَاءً، وَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا صُبَابَةٌ كَصُبَابَةِ الْإِنَاءِ يَتَصَابُهَا صَاحِبُهَا) أَمَّا «آذَنْتْ»: فَبِهَمْزَةٍ مَمْدُودَةٍ، وَفَتْحِ الدَّالِ، أَيُّ: أَعْلَمْتُ.

وَالضُّرْمُ بِالضَّمِّ^(٢): الْإِنْقِطَاعُ وَالذَّهَابُ.

وَقَوْلُهُ: «حَذَاءً»، بِحَاءٍ مُهْمَلَةٍ مَفْتُوحَةٍ، ثُمَّ ذَالٍ مُعْجَمَةٍ مُشَدَّدَةٍ، وَالْأَلِفُ مَمْدُودَةٌ، أَيُّ: مُسْرِعَةُ الْإِنْقِطَاعِ.

وَالصُّبَابَةُ بِضَمِّ الصَّادِ: الْبَقِيَّةُ الْيَسِيرَةُ مِنَ الشَّرَابِ تَبْقَى فِي أَسْفَلِ الْإِنَاءِ.

وَقَوْلُهُ: «يَتَصَابُهَا»، أَيُّ: يَشْرِبُهَا.

(١) «الغريبين» للهروي (٤/١٢٦٨) مادة (ع ز ر).

(٢) بعدها في (ط): «أى».

فَانْتَقَلُوا بِخَيْرٍ مَا بِحَضْرَتِكُمْ، فَإِنَّهُ قَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ الْحَجَرَ يُلْقَى مِنْ شَفَةِ جَهَنَّمَ،
فِيهِوِي فِيهَا سَبْعِينَ عَامًا لَا يُدْرِكُ لَهَا قَعْرًا، وَاللَّهُ لَتُمْلَأَنَّ، أَفَعَجِبْتُمْ؟
وَلَقَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ مَا بَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيعِ الْجَنَّةِ مَسِيرَةٌ أَرْبَعِينَ سَنَةً،
وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَيْهَا يَوْمٌ وَهُوَ كَطَيْطٍ مِنَ الرَّحَامِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الشَّجَرِ، حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا،
فَالْتَقَطْتُ بُرْدَةً فَشَقَقْتُهَا بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، فَاتَزَرْتُ بِبِضْفِهَا،
وَاتَزَرَ سَعْدٌ بِبِضْفِهَا، فَمَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا أَصْبَحَ أَمِيرًا عَلَى مِصْرٍ
مِنَ الْأَمْصَارِ، وَإِنِّي أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ فِي نَفْسِي عَظِيمًا، وَعِنْدَ اللَّهِ
صَغِيرًا، وَإِنَّهَا لَمْ تَكُنْ نُبُوءَةً قَطُّ إِلَّا تَنَاسَخَتْ، حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَاقِبَتِهَا
مُلْكًا، فَسْتَخْبِرُونَ وَتُجَرَّبُونَ الْأُمَرَاءَ بَعْدَنَا.

[٧٥٤٦] (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلِيطٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ
الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هَلَالٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ، وَقَدْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ،
قَالَ: حَطَبَ عُتْبَةُ بْنُ عَزْوَانَ، وَكَانَ أَمِيرًا عَلَى الْبَصْرَةِ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ
شَيْبَانَ.

[٧٥٤٧] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ قُرَّةَ بْنِ
خَالِدٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُتْبَةَ بْنَ عَزْوَانَ
يَقُولُ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا طَعَامُنَا إِلَّا وَرَقُ الْحُبْلَةِ،
حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا.

وَ«قَعْرُ الشَّيْءِ»: أَسْفَلُهُ.

وَ«الْكَطِيطُ»: الْمُمْتَلِئُ.

وَقَوْلُهُ: (قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا) أَي: صَارَ فِيهَا قُرُوحٌ وَجِرَاحٌ مِنْ حُسُونَةِ
الْوَرَقِ الَّذِي نَأْكُلُهُ وَحَرَارَتِهِ.

وَقَوْلُهُ: (سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ) هُوَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ. [ط/١٨/١٠٢]

[٧٥٤٨] | ١٦ | (٢٩٦٨) | حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: هَلْ تَصَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ فِي الظُّهَيْرَةِ، لَيْسَتْ فِي سَحَابَةٍ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَهَلْ تَصَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، لَيْسَ فِي سَحَابَةٍ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا تَصَارُونَ فِي رُؤْيَةِ رَبِّكُمْ، إِلَّا كَمَا تَصَارُونَ فِي رُؤْيَةِ أَحَدِهِمَا، قَالَ: فَيَلْقَى الْعَبْدَ، فَيَقُولُ: أَيُّ فُلٍ، أَلَمْ أُكْرِمَكَ، وَأَسَوَّدَكَ، وَأَزَوَّجَكَ، وَأَسَخَّرَ لَكَ الْخَيْلَ وَالْإِبِلَ، وَأَذْرَكَ تَرَاسُ وَتَرَبُّعَ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، قَالَ: فَيَقُولُ: أَفَظَنَنْتَ أَنَّكَ مُلَاقِيٌّ؟ فَيَقُولُ: لَا، فَيَقُولُ: فَإِنِّي أَنَسَاكَ كَمَا نَسَيْتَنِي، ثُمَّ يَلْقَى الثَّانِيَّ فَيَقُولُ: أَيُّ فُلٍ، أَلَمْ أُكْرِمَكَ، وَأَسَوَّدَكَ، وَأَزَوَّجَكَ، وَأَسَخَّرَ لَكَ الْخَيْلَ وَالْإِبِلَ، وَأَذْرَكَ تَرَاسُ، وَتَرَبُّعَ؟ فَيَقُولُ: بَلَى أَيُّ رَبِّ، فَيَقُولُ: أَفَظَنَنْتَ أَنَّكَ مُلَاقِيٌّ؟ فَيَقُولُ: لَا، فَيَقُولُ:

[٧٥٤٨] قَوْلُهُ: (هَلْ نَرَى رَبَّنَا؟) قَدْ سَبَقَ شَرْحُ^(١) الرُّؤْيَةِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا فِي «كِتَابِ الْإِيمَانِ»^(٢).

قَوْلُهُ ﷺ: (فَيَقُولُ: أَيُّ فُلٍ) هُوَ بِضَمِّ الْفَاءِ، وَإِسْكَانِ اللَّامِ، وَمَعْنَاهُ: يَا فُلَانُ، وَهُوَ تَرْخِيمٌ عَلَى خِلَافِ الْقِيَاسِ، وَقِيلَ: هِيَ لُغَةٌ بِمَعْنَى فُلَانٍ حَكَاهَا الْقَاضِي^(٣).

وَمَعْنَى (أَسَوَّدَكَ) أَجْعَلُكَ سَيِّدًا عَلَى غَيْرِكَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَأَذْرَكَ تَرَاسُ وَتَرَبُّعُ) أَمَّا «تَرَاسُ» فَيَفْتَحُ التَّاءَ، وَإِسْكَانِ الرَّاءِ، وَبَعْدَهَا هَمْزَةٌ مُفْتُوحَةٌ، وَمَعْنَاهُ: رَيْسُ الْقَوْمِ وَكَبِيرُهُمْ.

(١) في (د): «حديث».

(٢) انظر: (٣/١٩٧).

(٣) «إكمال المعلم» (٨/٥٢١).

فَإِنِّي أَنَسَاكَ كَمَا نَسَيْتَنِي، ثُمَّ يَلْقَى الثَّالِثَ، فَيَقُولُ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَيَقُولُ:
يَا رَبِّ، أَمَنْتُ بِكَ، وَبِكِتَابِكَ، وَبِرُسُلِكَ، وَصَلَّيْتُ، وَصُمْتُ، وَتَصَدَّقْتُ،
وَيُنَبِّئُ بِخَيْرِ مَا اسْتَطَاعَ، فَيَقُولُ: هَاهُنَا إِذَا.

قَالَ: ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: الْآنَ نَبَعَثَ شَاهِدَنَا عَلَيْكَ، وَيَتَفَكَّرُ فِي نَفْسِهِ: مَنْ ذَا
الَّذِي يَشْهَدُ عَلَيَّ؟ فَيُخْتَمُ عَلَى فِيهِ، وَيُقَالُ لِفَخْذِهِ وَلَحْمِهِ وَعِظَامِهِ: انْطِقِي،
فَتَنْطِقُ فَخْذُهُ وَلَحْمُهُ وَعِظَامُهُ بِعَمَلِهِ، وَذَلِكَ لِيُعْذِرَ مِنْ نَفْسِهِ، وَذَلِكَ الْمُنَافِقُ،
وَذَلِكَ الَّذِي يَسْحَطُ اللَّهُ عَلَيْهِ.

وَأَمَّا «تَرْبَعُ» فَيَفْتَحُ الثَّاءُ وَالْبَاءُ الْمُوَحَّدَةَ، هَكَذَا رَوَاهُ الْجُمْهُورُ، وَفِي
رِوَايَةِ ابْنِ مَاهَانَ: [ط/١٨/١٠٣] «تَرْبَعُ» بِمِثْنَاءٍ مِنْ فَوْقَ بَعْدَ الرَّاءِ، وَمَعْنَاهُ
بِالْمُوَحَّدَةِ: تَأْخُذُ الْمُرْبَاعَ الَّذِي كَانَتْ مُلُوكُ الْجَاهِلِيَّةِ تَأْخُذُهُ مِنَ الْغَنِيمَةِ،
وَهُوَ رُبْعُهَا، يُقَالُ: رَبَعْتُهُمْ، أَي: أَخَذْتُ رُبْعَ أَمْوَالِهِمْ، وَمَعْنَاهُ أَلَمْ
أَجْعَلْكَ رَئِيسًا مُطَاعًا.

وَقَالَ الْقَاضِي بَعْدَ حِكَايَتِهِ نَحْوَ مَا ذَكَرْتُهُ: «عِنْدِي أَنَّ مَعْنَاهُ: تَرَكْتُكَ
مُسْتَرِيحًا لَا تَحْتَاجُ إِلَى نُجْعَةٍ^(١) وَتَعَبٍ، مِنْ قَوْلِهِمْ: اِرْبِعْ عَلَى نَفْسِكَ،
أَي: اِرْفُقْ بِهَا، وَمَعْنَاهُ بِالْمِثْنَاءِ: تَنَنَعُمْ^(٢)، وَقِيلَ: تَأْكُلُ، وَقِيلَ: تَلْهُو،
وَقِيلَ: تَعِيشُ فِي سَعَةٍ^(٣)».

قَوْلُهُ تَعَالَى: (فَإِنِّي أَنَسَاكَ كَمَا نَسَيْتَنِي) أَي: أَمْنَعُكَ الرَّحْمَةَ كَمَا
امْتَنَعْتُ مِنْ طَاعَتِي.

قَوْلُهُ: (فَيَقُولُ: هَا هُنَا إِذَا) مَعْنَاهُ: [ط/١٨/١٠٤] قِفْ هُنَا^(٤) حَتَّى تَشْهَدَ
عَلَيْكَ جَوَارِحُكَ، إِذْ قَدْ صِرْتَ مُنْكَرًا.

(١) فِي (ط): «مَشَقَّة».

(٢) فِي (هـ): «تَنَعَم».

(٣) «إِكْمَالُ الْمَعْلَمِ» (٨/٥٢٠-٥٢١).

(٤) فِي (د)، وَ(ط): «هَا هُنَا».

[٧٥٤٩] | ١٧ | (٢٩٦٩) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ، حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ الْمُكْتَبِ، عَنْ فَضِيلِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَحَّحَ، فَقَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مِمَّ أَصْحَكُ؟ قَالَ: قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: مِنْ مُخَاطَبَةِ الْعَبْدِ رَبِّهِ، يَقُولُ: يَا رَبِّ أَلَمْ تُجِرْنِي مِنَ الظُّلْمِ؟ قَالَ: يَقُولُ: بَلَى، قَالَ: فَيَقُولُ: فَإِنِّي لَا أُجِيزُ عَلَى نَفْسِي إِلَّا شَاهِدًا مِنِّي، قَالَ: فَيَقُولُ: كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ شَهِيدًا، وَبِالْكَرَامِ الْكَاتِبِينَ شُهُودًا، قَالَ: فَيُحْتَمُّ عَلَى فِيهِ، فَيُقَالُ لِأَرْكَانِهِ: انطِقِي، قَالَ: فَتَنْطِقُ بِأَعْمَالِهِ، قَالَ: ثُمَّ يُحَلِّي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَلَامِ، قَالَ: فَيَقُولُ: بَعْدًا لَكِنَّ وَسُحْقًا، فَعَنْكَنَّ كُنْتُ أَنَاضِلُ.

[٧٥٥٠] | ١٨ | (١٠٥٥) | حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قَوْتًا.

[٧٥٥١] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قَوْتًا. وَفِي رِوَايَةٍ عَمْرُو: اللَّهُمَّ ارْزُقْ.

[٧٥٤٩] وَقَوْلُهُ ﷺ: (فَيُقَالُ لِأَرْكَانِهِ) أَي: لِجَوَارِحِهِ.

وَقَوْلُهُ: (كُنْتُ أَنَاضِلُ) أَي: أَدَافِعُ وَأُجَادِلُ.

[٧٥٥٠] قَوْلُهُ ﷺ: (اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قَوْتًا) قِيلَ: كِفَايَتُهُمْ

مِنْ غَيْرِ إِسْرَافٍ، وَهُوَ بِمَعْنَى قَوْلِهِ فِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى: (كَفَافًا)، [ط/١٨/١٠٥] وَقِيلَ: هُوَ سَدُّ الرَّمَقِ.

[٧٥٥٢] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ، ذَكَرَ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: كَفَافًا.

[٧٥٥٣] |٢٠| (٢٩٧٠) | حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ مِنْ طَعَامِ بُرِّ ثَلَاثَ لَيَالٍ تَبَاعًا، حَتَّى قُبِضَ.

[٧٥٥٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا شَبِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تَبَاعًا مِنْ خُبْزِ بُرٍّ، حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ.

[٧٥٥٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدٍ يُحَدِّثُ عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ شَعِيرٍ يَوْمَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ، حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

[٧٥٥٦] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ بُرٍّ فَوْقَ ثَلَاثٍ.

[٧٥٥٧] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ الْبُرِّ ثَلَاثًا حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ.

[٧٥٥٨] |٢٥| (٢٩٧١) | حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ يَوْمَيْنِ مِنْ خُبْزِ بُرٍّ، إِلَّا وَأَحَدُهُمَا تَمْرٌ.

[٧٥٥٩] | ٢٦ | (٢٩٧٢) | حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: وَيَحْيَى بْنُ يَمَانَ حَدَّثَنَا، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنَّ كُنَّا آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ لَنَمُكُّتُ شَهْرًا مَا نَسْتَوْقِدُ بِنَارٍ، إِنَّ هُوَ إِلَّا التَّمْرُ وَالْمَاءُ.

[٧٥٦٠] (...) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، وَابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ: إِنَّ كُنَّا لَنَمُكُّتُ، وَلَمْ يَذْكَرْ: آلَ مُحَمَّدٍ.

وَرَادَ أَبُو كُرَيْبٍ فِي حَدِيثِهِ، عَنِ ابْنِ نُمَيْرٍ: إِلَّا أَنْ يَأْتَيْنَا اللَّحِيمُ.

[٧٥٦١] | ٢٧ | (٢٩٧٣) | حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَا فِي رَفِّي مِنْ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ دُو كَبِدٍ، إِلَّا شَطْرُ شَعِيرٍ فِي رَفِّ لِي، فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ، فَكَلْتُهُ فَفَنِي.

[٧٥٥٩] قَوْلُهُ: (حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، ثنا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَيَحْيَى بْنُ يَمَانَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ) مَعْنَى هَذَا الْكَلَامِ: أَنَّ عَمْرًا النَّاقِدَ يَرُوي هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدَةَ، وَيَحْيَى بْنُ يَمَانَ، كِلَاهُمَا [ط/١٨/١٠٦] عَنْ هِشَامِ.

[٧٥٦١] قَوْلُهُ: (شَطْرُ شَعِيرٍ فِي رَفِّ^(١)) «الرَّفُّ» بِنْفَتْحِ الرَّاءِ مَعْرُوفٌ.

وَ«الشَّطْرُ» هُنَا مَعْنَاهُ: شَيْءٌ مِنْ شَعِيرٍ، كَذَا فَسَّرَهُ التِّرْمِذِيُّ^(٢)، وَقَالَ الْقَاضِي: «قَالَ ابْنُ أَبِي حَازِمٍ: مَعْنَاهُ: نِصْفٌ وَسُقِي.

قَالَ الْقَاضِي: وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: أَنَّ الْبَرَكَةَ أَكْثَرُ مَا تَكُونُ فِي الْمَجْهُولَاتِ وَالْمُبْهَمَاتِ، وَأَمَّا الْحَدِيثُ الْآخَرُ: «كَيْلُوا طَعَامَكُمْ يُبَارِكُ

(١) بعدها في (ع): «لي».

(٢) «جامع الترمذي» (٤/٢٢٤).

[٧٥٦٢] | ٢٨ | (٢٩٧٢) | حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: وَاللَّهِ يَا ابْنَ أُخْتِي، إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهَلَالِ، ثُمَّ الْهَلَالِ، ثُمَّ الْهَلَالِ، ثَلَاثَةَ أَهْلَةٍ فِي شَهْرَيْنِ، وَمَا أُوقِدَ فِي أَبْيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَارٌ، قَالَ: قُلْتُ: يَا خَالَهٗ، فَمَا كَانَ يُعَيِّشُكُمْ؟ قَالَتْ: الْأَسْوَدَانَ التَّمْرُ وَالْمَاءُ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكَانَتْ لَهُمْ مَنَائِحُ، فَكَانُوا يُرْسِلُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْبَانِيهَا، فَيَسْقِينَاهُ.

[٧٥٦٣] | ٢٩ | (٢٩٧٤) | حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ (ح) وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنِ ابْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: لَقَدْ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا شَبَعَ مِنْ خُبَيْرٍ وَزَيْتٍ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ.

لَكُمْ^(١) فِيهِ^(٢)، فَقَالُوا: أَرَادَ بِكَيْلِهِ^(٣) عِنْدَ^(٤) إِخْرَاجِ النَّفَقَةِ مِنْهُ، بِشَرْطِ أَنْ يَبْقَى الْبَاقِي مَجْهُولًا، وَيَكِيلُ مَا يُخْرِجُهُ، لِئَلَّا يُخْرَجَ أَكْثَرَ مِنَ الْحَاجَةِ أَوْ أَقَلَّ^(٥).

[٧٥٦٢] قَوْلُهُ: (فَمَا كَانَ يُعَيِّشُكُمْ؟) [ط/١٨/١٠٧] هُوَ بِفَتْحِ الْعَيْنِ، وَكَسْرِ الْيَاءِ الْمُشَدَّدَةِ، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ الْمُعْتَمَدَةِ: «فَمَا كَانَ يُقَيِّتُكُمْ؟».

(١) فِي (هـ): «اللَّهُ».

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ [٢١٢٨].

(٣) «أَرَادَ بِكَيْلِهِ» فِي (هـ)، وَ(ل)، وَ(ط)، وَنَسَخَ عَلَى (ف): «الْمَرَادُ أَنْ يَكِيلَهُ»،

وَفِي (ع): «أَرَادَ أَنْ يَكِيلَهُ»، وَفِي (د): «الْمَرَادُ يَكِيلَهُ».

(٤) فِي (د): «مِنْهَا»، وَفِي (ط): «مِنْهُ».

(٥) «إِكْمَالُ الْمَعْلَمِ» (٨/ ٥٢٤-٥٢٥).

[٧٥٦٤] | ٣٠ | (٢٩٧٥) | حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَكِّيِّ الْعَطَّارُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنِي مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَجَبِيِّ، عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تُوْفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ شَبَعَ النَّاسُ مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ: التَّمْرِ وَالْمَاءِ.

[٧٥٦٥] | حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تُوْفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَبَعْنَا مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ: الْمَاءِ وَالتَّمْرِ.

[٧٥٦٦] (...) | وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ (ح) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمَا عَنْ سُفْيَانَ: وَمَا شَبَعْنَا مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ.

[٧٥٦٧] | ٣٢ | (٢٩٧٦) | حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، يَعْنِيانِ الْفَزَارِيَّ، عَنْ يَزِيدَ، وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ: وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ، مَا أَشْبَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تَبَاعًا مِنْ حُبْرِ حِنْطَةٍ، حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا.

[٧٥٦٨] | حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُشِيرُ بِإصْبَعِهِ مِرَارًا، يَقُولُ: وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ، مَا شَبَعَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تَبَاعًا مِنْ حُبْرِ حِنْطَةٍ، حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا.

[٧٥٦٤] | قَوْلُهَا: (حِينَ شَبَعَ النَّاسُ مِنَ التَّمْرِ وَالْمَاءِ) الْمُرَادُ: حِينَ شَبَعُوا مِنَ التَّمْرِ، وَإِلَّا فَمَا زَالُوا شِبَاعًا مِنَ الْمَاءِ.

[٧٥٦٩] | ٣٤ | (٢٩٧٧) | حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ قَالَ: سَمِعْتُ الثُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: أَلَسْتُمْ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ؟ لَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَكُمْ ﷺ وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقْلِ مَا يَمْلَأُ بِهِ بَطْنَهُ. وَقُتَيْبَةُ لَمْ يَذْكُرْ: بِهِ.

[٧٥٧٠] | حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا الْمَلَائِي، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، كِلَاهُمَا عَنْ سِمَاكِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ. وَزَادَ فِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ: وَمَا تَرْضُونَ دُونَ أَلْوَانِ التَّمْرِ وَالزُّبْدِ.

[٧٥٧١] | ٣٦ | (٢٩٧٨) | وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ الثُّعْمَانَ يَخْطُبُ قَالَ: ذَكَرَ عُمَرُ مَا أَصَابَ النَّاسُ مِنَ الدُّنْيَا، فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَظِلُّ الْيَوْمَ يَلْتَوِي، مَا يَجِدُ دَقْلًا يَمْلَأُ بِهِ بَطْنَهُ.

[٧٥٧٢] | ٣٧ | (٢٩٧٩) | حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيءٍ، سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَلَسْنَا مِنْ فُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: أَلَكِ امْرَأَةٌ تَأْوِي إِلَيْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَلَكِ مَسْكَنٌ تَسْكُنُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَنْتِ مِنَ الْأَعْيَاءِ، قَالَ: فَإِنَّ لِي خَادِمًا، قَالَ: فَأَنْتِ مِنَ الْمُلُوكِ.

[٧٥٦٩] قَوْلُهُ: [ط/١٨/١٠٨] (مَا نَجِدُ مِنَ الدَّقْلِ) هُوَ بِفَتْحِ الدَّالِ وَالْقَافِ، وَهُوَ تَمْرٌ رَدِيٌّ.

[٧٥٧٢] قَوْلُهُ ﷺ: [ط/١٨/١٠٩] (أَرْبَعِينَ خَرِيْفًا) أَي: أَرْبَعِينَ سَنَةً.

(...) قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَجَاءَ ثَلَاثَةٌ نَفَرًا إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، وَأَنَا عِنْدَهُ، فَقَالُوا: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، إِنَّا وَاللَّهِ مَا نَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ، لَا نَفَقَةَ، وَلَا دَابَّةً، وَلَا مَتَاعَ، فَقَالَ لَهُمْ: مَا شِئْتُمْ، إِنْ شِئْتُمْ رَجَعْتُمْ إِلَيْنَا فَأَعْطَيْنَاكُمْ مَا يَسَّرَ اللَّهُ لَكُمْ، وَإِنْ شِئْتُمْ ذَكَرْنَا أَمْرَكُمْ لِلسُّلْطَانِ، وَإِنْ شِئْتُمْ صَبَرْتُمْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ يَسْبِقُونَ الْأَعْيَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى الْجَنَّةِ بِأَرْبَعِينَ خَرِيفًا.
قَالُوا: فَإِنَّا نَصْبِرُ، لَا نَسْأَلُ شَيْئًا.



[٧٥٧٣] | ٣٨ | (٢٩٨٠) | حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِ الْحِجْرِ: لَا تَدْخُلُوا عَلَيَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ الْمُعَذِّبِينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ، أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ.

١ | بَابُ النَّهْيِ عَنِ الدُّخُولِ عَلَى أَهْلِ الْحِجْرِ إِلَّا مَنْ يَدْخُلُ^(١) بَاكِيًا

[٧٥٧٣] قَوْلُهُ: (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِ الْحِجْرِ: «لَا تَدْخُلُوا عَلَيَّ هَؤُلَاءِ الْمُعَذِّبِينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ، أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ»)) فَقَوْلُهُ: «قَالَ لِأَصْحَابِ الْحِجْرِ»، أَي: قَالَ فِي شَأْنِهِمْ، وَكَانَ هَذَا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ.

وقَوْلُهُ: «أَنْ يُصِيبَكُمْ»، بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، أَي: خَشِيَةَ أَنْ يُصِيبَكُمْ، أَوْ حَذَرًا أَنْ يُصِيبَكُمْ كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي الرَّوَايَةِ الثَّانِيَةِ.

وفيه: الْحَثُّ عَلَى الْمُرَاقَبَةِ عِنْدَ الْمُرُورِ بِدِيَارِ^(٢) الظَّالِمِينَ، وَمَوَاضِعِ الْعَذَابِ. وَمِثْلُهُ الْإِسْرَاعُ فِي وَادِي مُحَسَّرٍ، لِأَنَّ أَصْحَابَ الْفِيلِ هَلَكُوا هُنَاكَ، فَيَنْبَغِي لِلْمَارِّ^(٣) فِي مِثْلِ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ الْمُرَاقَبَةُ وَالْخَوْفُ وَالْبُكَاءُ، وَالْإِعْتِيَارُ بِهِمْ وَبِمَصَارِعِهِمْ، وَأَنْ يَسْتَعِيدَ بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ.

(١) في (ف): «يدخلها».

(٢) في (ع): «على ديار».

(٣) في (د): «للمسافر».

[٧٥٧٤] حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، وَهُوَ يَذْكُرُ الْحَجَرَ مَسَاكِينَ ثَمُودَ، قَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: مَرَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْحَجْرِ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِينَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، حَذَرًا أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ، ثُمَّ زَجَرَ فَأَسْرَعَ حَتَّى خَلَفَهَا.

[٧٥٧٥] [٤٠| (٢٩٨١)] حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، أَبُو صَالِحٍ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ النَّاسَ نَزَلُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْحَجْرِ أَرْضِ ثَمُودَ، فَاسْتَقَوْا مِنْ أَبَارِهَا، وَعَجَنُوا بِهِ الْعَجِينَ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُهْرِيقُوا مَا اسْتَقَوْا، وَيَعْلِفُوا الْإِبِلَ الْعَجِينَ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْتَقُوا مِنَ الْبِئْرِ الَّتِي كَانَتْ تَرُدُّهَا النَّاقَةُ.

[٧٥٧٦] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَاسْتَقَوْا مِنْ بِنَارِهَا، وَاعْتَجَنُوا بِهِ.

[٧٥٧٤] قَوْلُهُ: (ثُمَّ زَجَرَ فَأَسْرَعَ حَتَّى خَلَفَهَا) أَي: زَجَرَ نَاقَتَهُ، فَحَذَفَ ذِكْرَ النَّاقَةِ لِلْعِلْمِ بِهِ، وَمَعْنَاهُ سَاقَهَا سَوْقًا كَثِيرًا حَتَّى خَلَفَهَا، وَهُوَ بِتَشْدِيدِ اللَّامِ، أَي: جَاوَزَ الْمَسَاكِينَ.

[٧٥٧٥] قَوْلُهُ: (فَاسْتَقَوْا مِنْ أَبَارِهَا^(١))، وَعَجَنُوا بِهِ الْعَجِينَ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُهْرِيقُوا مَا اسْتَقَوْا، وَيَعْلِفُوا [ط/١٨/١١١] الْإِبِلَ الْعَجِينَ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْتَقُوا مِنَ الْبِئْرِ الَّتِي كَانَتْ تَرُدُّهَا النَّاقَةُ^(٢).

[٧٥٧٦] وَفِي رِوَايَةٍ: (فَاسْتَقَوْا مِنْ بِنَارِهَا).

(١) الضبط من (و) وهو الموافق لكلام المصنف بعد.

(٢) في (ط): «كانت هناك».

أَمَّا «الْبَارُّ» فَبِإِسْكَانِ الْبَاءِ، وَبَعْدَهَا هَمْزَةٌ، جَمْعُ: بَيْرٍ، كَجَمَلٍ وَأَحْمَالٍ، وَيَجُوزُ قَلْبُهُ فَيُقَالُ: «أَبَارٌ» بِهَمْزَةٍ مَمْدُودَةٍ وَفَتْحِ الْبَاءِ، وَهُوَ جَمْعُ قَلَّةٍ.

وَفِي الرُّوَايَةِ الثَّانِيَةِ: «بَيْتَارِهَا» بِكَسْرِ الْبَاءِ، وَبَعْدَهَا هَمْزَةٌ، وَهُوَ جَمْعُ كَثْرَةٍ.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ قَوَائِدٌ، مِنْهَا: النَّهْيُ عَنِ اسْتِعْمَالِ مِيَاهِ بَيْتَارِ الْحِجْرِ إِلَّا بَيْرَ النَّاقَةِ.

وَمِنْهَا: لَوْ عَجَنَ بِهِ^(١) عَجِينًا لَمْ يَأْكُلْهُ، بَلْ يَغْلِفُهُ الدَّوَابُّ.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ يَجُوزُ عِلْفُ الدَّابَّةِ طَعَامًا مُنْعَ^(٢) الْأَدْمِيِّ مِنْ أَكْلِهِ.

وَمِنْهَا: مُجَانِبَةُ آثَارِ الظَّالِمِينَ، وَالتَّبَرُّكُ بِآثَارِ^(٣) الصَّالِحِينَ.



(١) فِي (ط): «مِنْهُ»، وَلَيْسَتْ فِي (د).

(٢) فِي (ط): «مَعَ مَنَّع».

(٣) فِي (ط): «أَبَار ... بِأَبَار» تَصْحِيفٌ.

[٧٥٧٧] | ٤١ | (٢٩٨٢) | حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْعَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ، كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَخْسِبُهُ قَالَ: وَكَالْقَائِمِ لَا يَفْتُرُ، وَكَالصَّائِمِ لَا يُفْطِرُ.

[٧٥٧٨] | ٤٢ | (٢٩٨٣) | حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدِ الدَّبَلِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَيْثِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَافِلُ الْيَتِيمِ لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ، أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ، وَأَشَارَ مَالِكٌ بِالسَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى.

٢ باب فضل الإحسان إلى الأرملة، والمسكين، واليتيم

[٧٥٧٧] قَوْلُهُ ﷺ: (السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) الْمُرَادُ بِ «السَّاعِي»: الْكَاسِبُ لَهُمَا، الْعَامِلُ لِمُؤْنَتِهِمَا.

و«الْأَرْمَلَةُ»: مَنْ لَا زَوْجَ لَهَا، سِوَاءَ كَانَتْ^(١) تَزَوَّجَتْ قَبْلَ ذَلِكَ أَمْ لَا، وَقِيلَ: هِيَ النَّبِيَّةُ فَارْقَهَا زَوْجُهَا، قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: سُمِّيَتْ أَرْمَلَةً لِمَا يَحْصُلُ لَهَا مِنَ الْإِرْمَالِ، وَهُوَ الْفَقْرُ وَذَهَابُ الرَّادِ بِفَقْدِ [ط/١٨/١١٢] الزَّوْجِ، يُقَالُ: أَرْمَلَتْ الرَّجُلُ إِذَا فَنِيَ زَادُهُ.

[٧٥٧٨] قَوْلُهُ ﷺ: (كَافِلُ الْيَتِيمِ لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ، أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ) «كَافِلُ الْيَتِيمِ»: الْقَائِمُ بِأَمْرِهِ، مِنْ نَفَقَةٍ، وَكِسْوَةٍ، وَتَأْدِيبٍ، وَتَرْبِيَةٍ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَهَذِهِ الْفَضِيلَةُ تَحْصُلُ لِمَنْ كَفَلَهُ مِنْ مَالِ نَفْسِهِ، أَوْ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ بِوِلَايَةِ شَرْعِيَّةٍ.

(١) في (ف): «أكانت».

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ» فَالَّذِي لَهُ أَنْ يَكُونَ قَرِيبًا لَهُ كَجَدِّهِ، وَأُمِّهِ،
وَجَدَّتِّهِ، وَأَخِيهِ، وَأُخْتِهِ، وَعَمِّهِ، وَخَالَهِ، وَعَمَّتِّهِ، وَخَالَتِهِ، وَغَيْرِهِمْ مِنْ
أَقَارِبِهِ، وَالَّذِي لِغَيْرِهِ أَنْ يَكُونَ أَجْنَبِيًّا.



[٧٥٧٩] | ٤٣ | (٥٣٣) | حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو، وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ: أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ: أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبِيدَ اللَّهِ الْخَوْلَانِيَّ يَذْكُرُ: أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ الرَّسُولِ ﷺ: إِنَّكُمْ قَدْ أَكْثَرْتُمْ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ بَنَى مَسْجِدًا، قَالَ بُكَيْرٌ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ.

وفي رواية هارون: بنى الله له بيتًا في الجنة.

[٧٥٨٠] حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، كِلَاهُمَا عَنِ الضَّحَّاكِ، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَيْدٍ: أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ أَرَادَ بِنَاءَ الْمَسْجِدِ، فَكَّرَهُ النَّاسُ ذَلِكَ، وَأَحْبَبُوا أَنْ يَدْعُهُ عَلَى هَيْئَتِهِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ، بَنَى اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ مِثْلَهُ.

[٧٥٨١] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمَا: بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ.

٣ باب فضل بناء المساجد

[٧٥٧٩] قَوْلُهُ: (مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا، بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ) يَحْتَمِلُ «مِثْلَهُ» فِي الْقَدْرِ وَالْمَسَاحَةِ، وَلَكِنَّهُ أَنْفَسُ مِنْهُ بِزِيَادَاتٍ كَثِيرَةٍ، وَيَحْتَمِلُ «مِثْلَهُ» فِي مُسَمَّى الْبَيْتِ، وَإِنْ كَانَ أَكْبَرَ مَسَاحَةً وَأَشْرَفَ. [ط/١٨/١١٣]



[٧٥٨٢] | ٤٥ (٢٩٨٤) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَرُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: بَيْنَا رَجُلٌ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ، فَسَمِعَ صَوْتًا فِي سَحَابَةٍ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ، فَتَنَحَّى ذَلِكَ السَّحَابُ، فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ، فَإِذَا شَرْجَةٌ مِنْ تِلْكَ الشَّرَاحِ قَدْ اسْتَوْعَبَتْ ذَلِكَ الْمَاءَ كُلَّهُ، فَتَبَعَ الْمَاءَ، فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي حَدِيقَتِهِ، يُحَوِّلُ الْمَاءَ بِمَسْحَاتِهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: فُلَانٌ، لِاسْمِ الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ لِمَ تَسْأَلُنِي عَنِ اسْمِي؟ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ صَوْتًا فِي السَّحَابِ الَّذِي هَذَا مَاؤُهُ يَقُولُ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ، لِاسْمِكَ، فَمَا تَصْنَعُ فِيهَا؟ قَالَ: أَمَا إِذْ قُلْتَ هَذَا، فَإِنِّي أَنْظَرُ إِلَى مَا يَخْرُجُ مِنْهَا، فَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثِهِ، وَأَكُلُ أَنَا وَعِيَالِي ثُلُثًا، وَأَرُدُّ فِيهَا ثُلُثَهُ.

[٧٥٨٣] (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ، أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَأَجْعَلُ ثُلُثَهُ فِي الْمَسَاكِينِ وَالسَّائِلِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ.

٤ بَابُ فَضْلِ الْإِنْفَاقِ عَلَى الْمَسَاكِينِ، وَابْنِ السَّبِيلِ

[٧٥٨٢] قَوْلُهُ: (اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ^(١)) «الْحَدِيقَةُ»: الْقِطْعَةُ مِنَ النَّخِيلِ، وَتُطْلَقُ عَلَى الْأَرْضِ ذَاتِ الشَّجَرِ.

قَوْلُهُ ﷺ: (فَتَنَحَّى ذَلِكَ السَّحَابُ، فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ، فَإِذَا شَرْجَةٌ مِنْ تِلْكَ الشَّرَاحِ) مَعْنَى [ط/١٨٤/١١٤] «تَنَحَّى»: قَصَدَ، يُقَالُ: تَنَحَّيْتُ الشَّيْءَ

(١) في (ز): «بني فلان».

وَأَنْتَحَيْتُهُ وَنَحَوْتُهُ إِذَا قَصَدْتُهُ، وَمِنْهُ سُمِّيَ عِلْمُ النَّحْوِ، لِأَنَّهُ قَصْدٌ لِكَلَامِ الْعَرَبِ^(١).

وَأَمَّا «الْحَرَّةُ» فَهِيَ بَفَتْحِ الْحَاءِ، وَهِيَ أَرْضٌ مُلْبَسَةٌ حِجَارَةً سُودًا^(٢).
وَالشَّرْحَةُ: بَفَتْحِ الشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ، وَإِسْكَانِ الرَّاءِ، وَجَمْعُهَا: شِرَاحٌ
بِكَسْرِ الشَّيْنِ، وَهِيَ مَسَائِلُ الْمَاءِ فِي الْجِرَارِ.
وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: فَضْلُ الصَّدَقَةِ، وَالْإِحْسَانِ إِلَى الْمَسَاكِينِ،
وَأَبْنَاءِ^(٣) السَّبِيلِ، وَفَضْلُ أَكْلِ الْإِنْسَانِ مِنْ كَسْبِهِ، وَالْإِنْفَاقِ عَلَى الْعِيَالِ.



(١) في (ع): «الكلام المعرب»، وفي (ط): «كلام العرب».

(٢) في (ط): «سوداء».

(٣) في نسخة على (ف): «وابن».

[٧٥٨٤] | ٤٦ (٢٩٨٥) | حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا أَعْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ، مَنْ عَمَلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي تَرَكَتُهُ وَشِرْكُهُ.

[٧٥٨٥] | ٤٧ (٢٩٨٦) | حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سُمَيْعٍ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَمِعَ سَمْعَ اللَّهِ بِهِ، وَمَنْ رَأَى رَأَى اللَّهِ بِهِ.

٥ باب تحريم الرياء

[٧٥٨٤] قَوْلُهُ تَعَالَى: (أَنَا أَعْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ، مَنْ عَمَلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي تَرَكَتُهُ وَشِرْكُهُ) هَكَذَا وَقَعَ فِي بَعْضِ الْأُصُولِ: «وَشِرْكُهُ»، وَفِي بَعْضِهَا «وَشِرْكِي»، وَفِي بَعْضِهَا: «وَشِرْكَتُهُ»، وَمَعْنَاهُ: أَنَا غَيْرِي^(١) [ط/١١٥/١٨] عَنِ الْمُشَارَكَةِ وَغَيْرِهَا، فَمَنْ عَمَلَ شَيْئًا لِي وَلِغَيْرِي^(٢) لَمْ أَقْبَلْهُ، بَلْ أَتْرَكُهُ لِذَلِكَ الْغَيْرِ، وَالْمُرَادُ: أَنَّ عَمَلَ الْمُرَائِي بَاطِلٌ لَا ثَوَابَ فِيهِ، وَيَأْتِمُّ بِهِ.

[٧٥٨٥] قَوْلُهُ ﷺ: (مَنْ سَمِعَ سَمْعَ اللَّهِ بِهِ، وَمَنْ رَأَى رَأَى اللَّهِ بِهِ) قَالَ الْعُلَمَاءُ: مَعْنَاهُ: مَنْ رَأَى بِعَمَلِهِ^(٣)، وَسَمِعَهُ النَّاسَ، لِيُكْرِمُوهُ وَيَعْظُمُوهُ وَيَعْتَفِدُوا خَيْرَهُ؛ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ النَّاسَ وَفَضَحَهُ.

(١) فِي (ع)، وَ(ف)، وَ(ز): «أَعْنَى»، وَلَيْسَتْ فِي (د).

(٢) فِي (شَد)، وَ(ز)، وَ(ر)، وَ(ل)، وَ(ع)، وَ(ط): «وَلِغَيْرِي»، وَهُوَ أَنْسَبُ.

(٣) فِي (ه): «بِعَلْمِهِ».

[٧٥٨٦] | ٤٨ | (٢٩٨٧) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدُبًا الْعَلَقِيَّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ يَسْمَعُ يُسْمِعِ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهُ بِهِ.

[٧٥٨٧] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْمَلَائِي، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ: وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا غَيْرَهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

[٧٥٨٨] (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ سَعِيدٌ: أَظَنُّهُ قَالَ: ابْنُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي مُوسَى، قَالَ: سَمِعْتُ سَلْمَةَ بْنَ كُهَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدُبًا - وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرَهُ - يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، بِمِثْلِ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ.

[٧٥٨٩] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الصَّدُوقُ الْأَمِينُ الْوَلِيدُ بْنُ حَرْبٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: مَنْ سَمِعَ بَعِيُوبَ النَّاسِ^(١) وَأَذَاعَهَا أَظْهَرَ اللَّهُ عِيُوبَهُ، وَقِيلَ: أَسْمَعَهُ الْمَكْرُوهَ، وَقِيلَ: أَرَاهُ اللَّهُ ثَوَابَ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُعْطِيَهُ إِيَّاهُ، لِيَكُونَ حَسْرَةً عَلَيْهِ، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ مَنْ أَرَادَ بِعَمَلِهِ^(٢) النَّاسَ؛ أَسْمَعَهُ اللَّهُ النَّاسَ، وَكَانَ ذَلِكَ حَظَّهُ مِنْهُ.

[٧٥٨٦] قَوْلُهُ: (سَمِعْتُ جُنْدُبًا الْعَلَقِيَّ) هُوَ [ط/١٨/١١٦] بِفَتْحِ الْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَاللَّامِ، وَبِالْقَافِ، مَنْسُوبٌ إِلَى «الْعَلَقَةِ» بَطْنٍ مِنْ بَجِيلَةَ، سَبَقَ بَيَّانُهُ فِي «كِتَابِ الصَّلَاةِ»^(٣).

(١) «بعيوب الناس» في (ط): «بعيوبه».

(٢) في (هـ): «بعلمه».

(٣) انظر: (٣٠٧/٥).

[٧٥٩٠] | ٤٩ | (٢٩٨٨) | حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَكْرٌ، يَعْنِي ابْنَ مُضَرَ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ، يَنْزِلُ بِهَا فِي النَّارِ أْبَعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ.

[٧٥٩١] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَّبِعُنَّ مَا فِيهَا، يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ أْبَعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ.

٦ بَابُ حِفْظِ اللِّسَانِ

[٧٥٩١] قَوْلُهُ ﷺ: (إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَّبِعُنَّ فِيهَا^(١) يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ) مَعْنَاهُ: لَا يَتَدَبَّرُهَا وَيُفَكِّرُ فِي قُبْحِهَا، وَمَا^(٢) يُخَافُ أَنْ يَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا. وَهَذَا كَالْكَلِمَةِ عِنْدَ السُّلْطَانِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْوُلَاةِ، وَكَالْكَلِمَةِ بِقَذْفِ أَوْ مَعْنَاهُ، وَكَالْكَلِمَةِ الَّتِي يَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا إِضْرَارٌ بِمُسْلِمٍ^(٣)، وَنَحْوِ ذَلِكَ. وَهَذَا كُلُّهُ حَثٌّ عَلَى حِفْظِ اللِّسَانِ كَمَا قَالَ ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ»^(٤)، وَيَنْبَغِي لِمَنْ أَرَادَ النُّطْقَ بِكَلِمَةٍ أَوْ بِكَلَامٍ^(٥) أَنْ يَتَدَبَّرَهُ فِي نَفْسِهِ قَبْلَ نُطْقِهِ، فَإِنْ ظَهَرَتْ مَصْلَحَتُهُ تَكَلَّمَ، وَإِلَّا أَمْسَكَ. [ط/١٨/١١٧]



(١) في (ط): «ما فيها». (٢) في (ط): «ولا».

(٣) في (ف): «لمسلم»، وفي (ط): «مسلم».

(٤) أخرجه البخاري [٦٠١٨]، ومسلم [٤٧].

(٥) في (ط): «كلام».

[٧٥٩٢] | ٥١ | (٢٩٨٩) | حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ، قَالَ يَحْيَى، وَإِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قِيلَ لَهُ: أَلَا تَدْخُلُ عَلَى عُثْمَانَ فَتُكَلِّمَهُ؟ فَقَالَ: أَتَرُونَ أَنِّي لَا أَكَلِّمُهُ إِلَّا أَسْمِعُكُمْ؟ وَاللَّهِ لَقَدْ كَلَّمْتُهُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ، مَا دُونَ أَنْ أَفْتِخَ أَمْرًا لَا أَحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ، وَلَا أَقُولُ لِأَحَدٍ يَكُونُ عَلَيَّ أَمِيرًا: إِنَّهُ خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُلْقَى فِي النَّارِ،

٧ | بَابُ عُقُوبَةِ مَنْ يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا يَفْعَلُهُ، وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَفْعَلُهُ

[٧٥٩٢] قَوْلُهُ: (أَتَرُونَ أَنِّي لَا أَكَلِّمُهُ إِلَّا سَمِعُكُمْ^(١))، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: «إِلَّا بِسَمْعِكُمْ»، وَفِي بَعْضِهَا: «أَسْمِعُكُمْ»، وَكُلُّهُ بِمَعْنَى، أَي: أَتَظُنُّونَ أَنِّي لَا أَكَلِّمُهُ إِلَّا وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ.

قَوْلُهُ: (أَفْتِخَ أَمْرًا لَا أَحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ^(٢)) يَعْنِي: الْمُجَاهِرَةَ بِالْإِنْكَارِ عَلَى الْأَمْرَاءِ فِي الْمَلَأِ كَمَا جَرَى لِقِتْلَةَ عُثْمَانَ.

وَفِيهِ: الْأَدَبُ مَعَ الْأَمْرَاءِ، وَاللُّطْفُ بِهِمْ، وَوَعْظُهُمْ سِرًّا، وَتَبْلِيغُهُمْ مَا يَقُولُ النَّاسُ فِيهِمْ لِيُنْكَفُوا عَنْهُ. وَهَذَا كُلُّهُ إِذَا أَمَكْنَ ذَلِكَ، فَإِنْ^(٣) لَمْ يُمَكِّنِ الْوَعْظُ سِرًّا وَالْإِنْكَارُ، فَلْيَفْعَلْهُ عَلَانِيَةً لِيَلَّا يَضِيعَ أَصْلُ الْحَقِّ.

(١) الضبط من (و)، وفي (هـ)، و(ط): «أسمعكم» وليس بشيء هنا.

(٢) في (ط): «افتتحه».

(٣) في (ع): «فلو».

فَتَنَدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ، فَيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِالرَّحَى، فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ، فَيَقُولُونَ: يَا فُلَانُ مَا لَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، قَدْ كُنْتُ أَمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ، وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ.

[٧٥٩٣] (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَدْخُلَ عَلَى عُثْمَانَ، فَتُكَلِّمَهُ فِيمَا يَصْنَعُ؟ وَسَاقَ الْحَدِيثَ، بِمِثْلِهِ.

قَوْلُهُ ﷺ: (فَتَنَدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ) هُوَ بِالذَّلِّ الْمُهْمَلَةِ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: «الْأَقْتَابُ: الْأَمْعَاءُ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: وَاحِدُهَا قُتَيْبَةٌ»^(١)، وَقَالَ [ط/١٨/١١٨] غَيْرُهُ قُتْبٌ»^(٢)، وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: هِيَ مَا اسْتَدَارَ مِنْ^(٣) الْبَطْنِ، وَهِيَ الْحَوَايَا وَالْأَمْعَاءُ، وَهِيَ الْأَقْصَابُ، وَاحِدُهَا قُصْبٌ. وَ«الْإِنْدِلَاقُ»: خُرُوجُ الشَّيْءِ مِنْ مَكَانِهِ^(٤).



(١) كذا في عامة نسخنا، وهو غلط، وفي (ر)، و(ط): «قُتْبَةٌ»، وهو الصواب الموافق لما في «كتاب أبي عبيد»، وغيره من كتب اللغة، عن الأصمعي، وتامم عبارة الأصمعي في أكثرها: «واحدُها قُتْبَةٌ». قال: وبها سُمِّيَ الرَّجُلُ قُتَيْبَةً، وهو تَصْغِيرُهَا» فلعله انتقل نظر أو غيره، والله أعلم.

(٢) «غريب الحديث» لأبي عبيد (٣١/٢).

(٣) في (د)، و(ط): «في».

(٤) بعدها في (د): «والله أعلم».

[٧٥٩٤] | ٥٢ | (٢٩٩٠) | حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ عَبْدٌ: حَدَّثَنِي، وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: قَالَ سَالِمٌ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: كُلُّ أُمَّتِي مُعَافَاةٌ إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ، وَإِنَّ مِنَ الْإِجْهَارِ أَنْ يَعْمَلَ الْعَبْدُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا، ثُمَّ يُصْبِحُ قَدْ سَتَرَهُ رَبُّهُ، فَيَقُولُ: يَا فُلَانُ قَدْ عَمِلْتَ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا، وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، فَيَبِيتُ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ.
قَالَ زُهَيْرٌ: وَإِنَّ مِنَ الْهَجَارِ.

٨ | بَابُ النَّهْيِ عَنِ هَتِكِ الْإِنْسَانِ سِتْرَ نَفْسِهِ

[٧٥٩٤] قَوْلُهُ ﷺ: (كُلُّ أُمَّتِي مُعَافَاةٌ إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ، وَإِنَّ مِنَ الْإِجْهَارِ أَنْ يَعْمَلَ الْعَبْدُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا) إِلَى آخِرِهِ، هَكَذَا هُوَ فِي مُعْظَمِ النُّسخِ، وَالْأُصُولِ الْمُعْتَمَدَةِ: «مُعَافَاةٌ» بِالْهَاءِ فِي آخِرِهِ، يَعُودُ إِلَى الْأُمَّةِ.
وَقَوْلُهُ: «إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ» هُمُ الَّذِينَ جَاهَرُوا بِمَعَاصِيهِمْ وَأَظْهَرُوهَا، وَكَشَفُوا مَا سَتَرَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ، فَيَتَحَدَّثُونَ بِهَا لِغَيْرِ ضَرُورَةٍ وَلَا حَاجَةٍ، يُقَالُ: جَهَرَ بِأَمْرِهِ، وَأَجْهَرَ، وَجَاهَرَ.
وَأَمَّا قَوْلُهُ: (وَإِنَّ مِنَ الْإِجْهَارِ) فَهَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ النُّسخِ، إِلَّا نُسْخَةَ ابْنِ مَاهَانَ فِيهَا: «وَإِنَّ مِنَ الْجَهَارِ»، وَهُمَا صَحِيحَانِ، الْأَوَّلُ مِنْ أَجْهَرَ، وَالثَّانِي مِنْ جَهَرَ.

وَأَمَّا قَوْلُ مُسْلِمٍ: (وَقَالَ زُهَيْرٌ: وَإِنَّ الْهَجَارَ^(١)) بِتَقْدِيمِ الْهَاءِ، فَقِيلَ: إِنَّهُ خِلَافُ الصَّوَابِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ هُوَ صَحِيحٌ، وَيَكُونُ الْهَجَارُ لَعَةً فِي

(١) في (ف)، و(ز)، و(ط): «من الهجار»، وهو الموافق للفظ «الصحيح»، وسبق أن المصنف لا يلزم نفسه بسياق اللفظ المشروح بحروفه وإنما يتصرف أحياناً.

الإهْجَارِ الَّذِي هُوَ الْفُحْشُ، وَالْخَنَا، وَالْكَلامُ الَّذِي لَا يَنْبَغِي، يُقَالُ فِي هَذَا:
أَهْجَرَ، إِذَا أَتَى بِهِ، هَكَذَا ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ^(١)، وَغَيْرُهُ. [ط/١٨/١١٩]



(١) «الصحاح» للجوهري (٢/٨٥١) مادة (هـ ج ر).

٩ باب تسميت العاطس، وكراهية^(١) التثاؤب

يُقَالُ: شَمَّتَهُ^(٢) بِالشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ وَبِالْمُهْمَلَةِ، لُعْتَانِ مَشْهُورَتَانِ، الْمُعْجَمَةُ أَفْصَحُ، قَالَ ثَعْلَبٌ: مَعْنَاهُ بِالْمُعْجَمَةِ أَبْعَدَ اللَّهُ عَنْكَ الشَّمَاتَةَ، وَبِالْمُهْمَلَةِ هُوَ مِنَ السَّمْتِ وَهُوَ الْقَصْدُ وَالْهَدْيُ. وَقَدْ سَبَقَ بَيَانُ التَّسْمِيَةِ^(٣) وَأَحْكَامِهِ فِي «كِتَابِ السَّلَامِ»^(٤) وَمَوَاضِعَ.

وَأَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى أَنَّهُ مَشْرُوعٌ، ثُمَّ اخْتَلَفُوا فِي إِجْبَابِهِ: فَأَوْجَبَهُ أَهْلُ الظَّاهِرِ، وَابْنُ مَرْيَمَ مِنَ الْمَالِكِيَّةِ عَلَى كُلِّ مَنْ سَمِعَهُ لِظَاهِرِ قَوْلِهِ ﷺ: «فَحَقُّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يُشَمَّتَهُ»، قَالَ الْقَاضِي: «وَالْمَشْهُورُ مِنْ مَذْهَبِ مَالِكٍ أَنَّهُ فَرَضُ كِفَايَةٍ. قَالَ: وَبِهِ قَالَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ كَرَدَ السَّلَامُ»^(٥).

وَمَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ وَأَصْحَابِهِ وَآخَرِينَ أَنَّهُ سُنَّةٌ وَأَدَبٌ، وَلَيْسَ بِوَاجِبٍ، وَيَحْمِلُونَ الْحَدِيثَ عَلَى النَّذْبِ وَالْأَدَبِ، كَقَوْلِهِ ﷺ: «حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ»^(٦).

قَالَ الْقَاضِي: «وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي كَيْفِيَّةِ الْحَمْدِ وَالرَّدِّ، وَاخْتَلَفَ^(٨) فِيهِ الْأَثَارُ: فَقِيلَ: يَقُولُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ»، وَقِيلَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ»،

(١) كَذَا مِنْ (و)، وَ(ف)، وَفِي سَائِرِ النُّسخِ، وَ(ط): «وكرهية».

(٢) فِي (ع)، وَ(ط): «شمت».

(٣) فِي (ع)، وَ(هـ)، وَ(ط): «التسميت».

(٤) انظر: (٢١٩/١٢).

(٥) «جماعة من» فِي (ع): «جماهير».

(٦) «إكمال المعلم» (٥٤١/٨).

(٧) أخرجه البخاري [٨٩٦]، ومسلم [٨٤٩].

(٨) فِي (ط)، وَ«الإكمال»: «واختلفت».

[٧٥٩٥] | ٥٣ | (٢٩٩١) | حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا حَفْصٌ، وَهُوَ ابْنُ غِيَاثٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: عَطَسَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلَانِ، فَشَمَّتْ أَحَدَهُمَا، وَلَمْ يُشَمِّتِ الْآخَرَ، فَقَالَ الَّذِي لَمْ يُشَمِّتْهُ: عَطَسَ فُلَانٌ، فَشَمَّتْهُ وَعَطَسْتُ أَنَا فَلَمْ تُشَمِّتْنِي، قَالَ: إِنَّ هَذَا حَمِدَ اللَّهِ، وَإِنَّكَ لَمْ تَحْمَدِ اللَّهَ.

[٧٥٩٦] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، يَعْنِي الْأَحْمَرَ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

وَقِيلَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ»، وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: هُوَ مُخَيَّرٌ بَيْنَ هَذَا كُلِّهِ، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ، وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّهُ مَأْمُورٌ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ.

وَأَمَّا لَفْظُ الْمُشَمِّتِ^(١) فَقِيلَ: يَقُولُ: «يَرْحَمُكَ اللَّهُ»، وَقِيلَ: يَقُولُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ، يَرْحَمُكَ^(٢) اللَّهُ»، وَقِيلَ: يَقُولُ: «يَرْحَمُنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ».

قَالَ: وَاخْتَلَفُوا فِي رَدِّ الْعَاطِسِ عَلَى الْمُشَمِّتِ، فَقِيلَ: يَقُولُ: «يَهْدِيكُمْ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بِالْكُفْمِ»، وَقِيلَ: يَقُولُ: «يَغْفِرُ اللَّهُ لَنَا وَلَكُمْ»، وَقَالَ [ط/١٨/١٢٠] مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ: يَتَخَيَّرُ^(٣) بَيْنَ هَذَيْنِ، وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ، فَقَدْ صَحَّتِ الْأَحَادِيثُ بِهِمَا.

قَالَ: وَلَوْ تَكَرَّرَ الْعُطَاسُ قَالَ مَالِكٌ: يُشَمِّتُهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ يَسْكُتُ^(٤).

(١) فِي (ط): «التَّشْمِيتِ».

(٢) فِي (ع): «يَرْحَمُكُمْ».

(٣) فِي (ط): «يَخِيرُ».

(٤) «إِكْمَالُ الْمَعْلَمِ» (٨/٥٤١-٥٤٢).

[٧٥٩٧] | ٥٤ | (٢٩٩٢) | حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلْبٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى، وَهُوَ فِي بَيْتِ ابْنَةِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، فَعَطَسْتُ فَلَمْ يُشَمِّتْنِي، وَعَطَسْتُ فَشَمَّتَهَا، فَرَجَعْتُ إِلَى أُمِّي فَأَخْبَرْتُهَا، فَلَمَّا جَاءَهَا قَالَتْ: عَطَسَ عِنْدَكَ ابْنِي فَلَمْ تُشَمِّتْهُ، وَعَطَسْتُ فَشَمَّتَهَا، فَقَالَ: إِنَّ ابْنَكَ عَطَسَ فَلَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ فَلَمْ أُشَمِّتْهُ، وَعَطَسْتُ فَحَمِدَتِ اللَّهَ، فَشَمَّتَهَا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ، فَحَمِدِ اللَّهَ فَشَمِّتُوهُ، فَإِنْ لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ فَلَا تُشَمِّتُوهُ.

[٧٥٩٧] قَوْلُهُ ﷺ: (إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدِ اللَّهَ فَشَمِّتُوهُ، فَإِنْ لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ فَلَا تُشَمِّتُوهُ) هَذَا تَصْرِيحٌ بِالْأَمْرِ بِالتَّشْمِيتِ إِذَا حَمِدَ الْعَاطِسُ، وَتَصْرِيحٌ بِالنَّهْيِ عَنْ تَشْمِيتِهِ إِذَا لَمْ يَحْمَدْهُ^(١)، فَيُكْرَهُ تَشْمِيتُهُ إِذَا لَمْ يَحْمَدْ، فَلَوْ حَمِدَ وَلَمْ^(٢) يَسْمَعْهُ الْإِنْسَانُ لَمْ يُشَمِّتْهُ، وَقَالَ مَالِكٌ: لَا يُشَمِّتُهُ حَتَّى يَسْمَعَ حَمْدَهُ، قَالَ: فَإِنْ رَأَيْتَ مِنْ يَلِيهِ شَمَّتَهُ فَشَمِّتْهُ.

قَالَ الْقَاضِي: «قَالَ بَعْضُ شَيْوَخِنَا: وَإِنَّمَا أَمْرَ الْعَاطِسِ بِالْحَمْدِ^(٣)، لِمَا حَصَلَ لَهُ مِنَ الْمَنْفَعَةِ بِخُرُوجِ مَا اخْتَنَقَ فِي دِمَاعِهِ مِنَ الْأَبْحَرَةِ»^(٤).

قَوْلُهُ: (دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى وَهُوَ فِي بَيْتِ ابْنَةِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ) هَذِهِ الْبِنْتُ هِيَ أُمُّ كُلْثُومِ بِنْتُ [ط/١٨/١٢١] الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، امْرَأَةٌ أَبِي^(٥) مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، تَزَوَّجَهَا بَعْدَ فِرَاقِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ لَهَا، وَوَلَدَتْ لِأَبِي مُوسَى ابْنَهُ مُوسَى، وَمَاتَ عَنْهَا، فَتَزَوَّجَهَا بَعْدَهُ عِمْرَانُ بْنُ طَلْحَةَ، فَفَارَقَهَا، وَمَاتَتْ بِالْكُوفَةِ، وَدُفِنَتْ بِظَاهِرِهَا.

(١) في (ع): «يحمد».

(٢) «يحمده ... ولم» في (ف): «يحمد الله فإن لم».

(٣) بعدها في (د): «الله». (٤) «إكمال المعلم» (٨/٥٤٣). (٥) في (ع): «لأبي».

[٧٥٩٨] | ٥٥ (٢٩٩٣) | حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنِي إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ: أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، وَعَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَهُ، فَقَالَ لَهُ: يَرَحْمُكَ اللَّهُ، ثُمَّ عَطَسَ أُخْرَى، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الرَّجُلُ مَرْكُومٌ.

[٧٥٩٩] | ٥٦ (٢٩٩٤) | حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْظُمْ مَا اسْتَطَاعَ.

[٧٥٩٩] قَوْلُهُ ﷺ: (التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ) أَي: مِنْ تَكْسَلِهِ^(١) وَتَسْبِيهِ، وَقِيلَ: أُضِيفَ إِلَيْهِ لِأَنَّهُ يُرْضِيهِ، وَفِي الْبُخَارِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ الْعُطَّاسَ، وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ»^(٢)، قَالُوا: لِأَنَّ الْعُطَّاسَ يَدُلُّ عَلَى النَّشَاطِ وَخِفَةِ الْبَدَنِ، وَالتَّثَاؤُبُ بِخِلَافِهِ، لِأَنَّهُ يَكُونُ غَالِيًا مَعَ ثِقَلِ الْبَدَنِ وَامْتِلَآئِهِ، وَاسْتِرْحَائِهِ وَمِيلِهِ إِلَى الْكَسَلِ، فَأَضَافَهُ^(٣) إِلَى الشَّيْطَانِ، لِأَنَّهُ الَّذِي يَدْعُو إِلَى الشَّهَوَاتِ. وَالْمُرَادُ: التَّحْذِيرُ مِنَ السَّبَبِ الَّذِي يَتَوَلَّدُ مِنْهُ ذَلِكَ، وَهُوَ التَّوَسُّعُ فِي الْمَأْكَلِ وَإِكْتِنَارُ الْأَكْلِ. وَاعْلَمْ أَنَّ «التَّثَاؤُبَ» مَمْدُودٌ.

قَوْلُهُ ﷺ: (إِذَا تَنَاءَبَ^(٤) أَحَدُكُمْ فَلْيَكْظُمْ مَا اسْتَطَاعَ) وَقَعَ هُنَا فِي بَعْضِ [ط/١٨/١٢٢] النُّسخِ: «تَنَاءَبَ» بِالْمَدِّ مُحَقَّقًا، وَفِي أَكْثَرِهَا: «تَثَاؤُبَ» بِالْوَاوِ،

(٢) البخاري [٦٢٢٣].

(١) في (ط): «كسله».

(٣) في (ط): «وإضافته».

(٤) في (ف): «تثناءب».

[٧٦٠٠] | ٥٧ (٢٩٩٥) | حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمَسْمَعِيُّ مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يُحَدِّثُ أَبِي، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ عَلَى فِيهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ.

[٧٦٠١] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ سُهَيْلِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ.

[٧٦٠٢] حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَكْظِمْ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ.

[٧٦٠٣ - ٧٦٠٤] (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلِ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ بِشْرٍ، وَعَبْدِ الْعَزِيزِ.

وَكَذَا وَقَعَ فِي الرِّوَايَاتِ الثَّلَاثِ بَعْدَ هَذِهِ: «تَنَاءَبٌ» بِالْوَاوِ، قَالَ الْقَاضِي: «قَالَ ثَابِتٌ: لَا يُقَالُ: «تَنَاءَبٌ» بِالْمَدِّ مُخَفَّفًا، بَلْ «تَنَاءَبٌ» بِتَشْدِيدِ الْهَمْزَةِ، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: «أَصْلُهُ مِنْ تَأَبَّ^(١) الرَّجُلُ بِالتَّشْدِيدِ، فَهُوَ مُثَوَّبٌ إِذَا اسْتَرْخَى وَكَسَلَ»^(٢)»^(٣).

وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ: «يُقَالُ: تَنَاءَبْتُ بِالْمَدِّ مُخَفَّفٌ^(٤) عَلَى تَفَاعَلْتُ، وَلَا يُقَالُ: تَنَاءَبْتُ»^(٥).

(١) في (ط): «تأب». (٢) «الجمهرة» (١/ ٢٦٢-٢٦٣).

(٣) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٤٤). (٤) في (ط): «مخففًا».

(٥) «الصحاح» للجوهري (١/ ٩٢) مادة (ت أ ب).

وَأَمَّا «الْكُظْمُ» فَهُوَ الْإِمْسَاكُ، قَالَ الْعُلَمَاءُ: أَمْرٌ بِكَظْمِ التَّثَاوُبِ وَرَدِّهِ،
 وَوَضْعِ الْيَدِ عَلَى الْفَمِ، لِئَلَّا يَبْلُغَ الشَّيْطَانُ مُرَادَهُ مِنْ تَشْوِيهِ صُورَتِهِ، وَدُخُولِهِ
 فَمَهُ^(١)، وَضَحِكِهِ مِنْهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



(١) فِي (ع): «فِيهِ».

[٧٦٠٥] | ٦٠ (٢٩٩٦) | حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ، وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ.

[٧٦٠٦] | ٦١ (٢٩٩٧) | حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِّيُّ، جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَقِدْتَ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يُدْرَى مَا فَعَلَتْ، وَلَا أَرَاهَا إِلَّا الْفَارَ، إِلَّا تَرَوْنَهَا إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الْإِبِلِ لَمْ تَشْرَبْهُ، وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرِبْتَهُ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَحَدَّثْتُ هَذَا الْحَدِيثَ كَعَبًا، فَقَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ ذَلِكَ مِرَارًا،

١٠ باب في أحاديث متفرقة

[٧٦٠٥] قَوْلُهُ ﷺ: (وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ) «الْجَانُّ، وَ«الْمَارِجُ»: اللَّهَبُ الْمُخْتَلِطُ [ط/١٨/١٢٣] بِسَوَادِ النَّارِ.

[٧٦٠٦] قَوْلُهُ ﷺ: (فَقِدْتَ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا^(١) يُدْرَى مَا فَعَلَتْ، وَلَا أَرَاهَا إِلَّا الْفَارَ، إِلَّا تَرَوْنَهَا إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الْإِبِلِ لَمْ^(٢) تَشْرَبْهَا، وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرِبْتَهُ؟) مَعْنَى هَذَا: أَنَّ لُحُومَ الْإِبِلِ وَأَلْبَانَهَا حُرِّمَتْ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ دُونَ لُحُومِ الْعَنَمِ وَأَلْبَانِهَا، فَدَلَّ امْتِنَاعُ الْفَارِ^(٣) مِنْ لَبَنِ الْإِبِلِ دُونَ الْعَنَمِ عَلَى أَنَّهَا مَسْخُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ.

(١) في (ع): «الفأرة».

(٢) في (هـ): «لا».

(٣) في (د): «ما».

قُلْتُ: أَأَقْرَأُ التَّوْرَةَ؟

قَالَ إِسْحَاقُ فِي رِوَايَتِهِ: لَا نَدْرِي مَا فَعَلْتُ.

[٧٦٠٧] وَحَدَّثَنِي أَبُو كَرِيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: الْفَأْرَةُ مَسْحٌ، وَآيَةٌ ذَلِكَ أَنَّهُ يُوَضَعُ بَيْنَ يَدَيْهَا لَبَنُ الْغَنَمِ فَتَشْرَبُهُ، وَيُوَضَعُ بَيْنَ يَدَيْهَا لَبَنُ الْإِبِلِ فَلَا تَذُوقُهُ.

فَقَالَ لَهُ كَعْبٌ: أَسَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَفَأَنْزَلْتَ عَلَيَّ

التَّوْرَةَ؟

[٧٦٠٨] | ٦٣ (٢٩٩٨) | حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ عُقَيْلٍ،

عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا يُلَدِّعُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ.

قَوْلُهُ: (قُلْتُ: أَأَقْرَأُ التَّوْرَةَ؟) هُوَ بِهَمْزَةِ الْإِسْتِفْهَامِ، وَهُوَ ^(١) اسْتِفْهَامٌ إِنْكَارٍ، وَمَعْنَاهُ: مَا لَمْ أَعْلَمْ ^(٢)، وَلَا عِنْدِي شَيْءٌ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا أَنْقُلُ عَنِ التَّوْرَةِ وَلَا غَيْرِهَا مِنْ كُتُبِ الْأَوَائِلِ شَيْئًا، بِخِلَافِ كَعْبِ الْأَحْبَارِ وَغَيْرِهِ مِمَّنْ لَهُ عِلْمٌ بِعِلْمِ أَهْلِ الْكِتَابِ.

[٧٦٠٨] قَوْلُهُ ﷺ: (لَا يُلَدِّعُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ)

[ط/١٨/١٢٤] الرُّوَايَةُ الْمَشْهُورَةُ: «لَا يُلَدِّعُ» بَرَفَعِ الْعَيْنِ، وَقَالَ الْقَاضِي:

«يُرْوَى عَلَى وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: ضَمُّ الْعَيْنِ عَلَى الْخَبَرِ، وَمَعْنَاهُ الْمُؤْمِنُ الْمَمْدُوحُ، هُوَ الْكَيْسُ الْحَازِمُ الَّذِي لَا يُسْتَعْفَلُ، فَيُخَدَعُ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى، وَلَا يَفْطِنُ لِدَلِكِ. وَقِيلَ: إِنَّمَا ^(٣) الْمُرَادُ الْخِدَاعُ فِي أُمُورِ الْآخِرَةِ دُونَ الدُّنْيَا.

(١) فِي (ع): «وَهَذَا».

(٢) كَذَا فِي (هـ)، وَ(و)، وَ(د): «مَا لَمْ أَعْلَمْ»، وَفِي (شَد)، وَ(ر)، وَ(ل)، وَ(ع)، وَ(ط):

«مَا أَعْلَمْ»، وَفِي (ف)، وَ(ز): «مَا لِي عِلْمٌ». (٣) فِي (ط): «إِنْ».

[٧٦٠٩] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ (ح) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[٧٦١٠] |٦٤| (٢٩٩٩) | حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ، وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةَ، وَاللَّفْظُ لِشَيْبَانَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ صُهَيْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَاءٌ شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءٌ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ.

وَالْوَجْهُ الثَّانِي: بِكَسْرِ الْعَيْنِ عَلَى النَّهْيِ عَنْ أَنْ يُؤْتَى مِنْ جِهَةِ الْعَقْلَةِ. قَالَ: وَسَبَبُ الْحَدِيثِ مَعْرُوفٌ، وَهُوَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَسَرَ أَبَا عَزَّةَ^(١) الشَّاعِرَ يَوْمَ بَدْرٍ، فَمَنَّ عَلَيْهِ، وَعَاهَدَهُ أَنْ لَا يُحْرَضَ عَلَيْهِ وَلَا يَهْجُوهُ، فَأَطْلَقَهُ، فَلَحِقَ بِقَوْمِهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى التَّحْرِيضِ^(٢) وَالْهَجَاءِ، ثُمَّ أَسَرَهُ يَوْمَ أُحُدٍ، فَسَأَلَهُ الْمَنَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ لَا يُلْدَغُ مِنْ جُحْرِ مَرَّتَيْنِ»، وَهَذَا السَّبَبُ يُضَعِّفُ الْوَجْهَ الثَّانِي.

وَفِيهِ: أَنَّهُ يَنْبَغِي لِمَنْ نَالَ الضَّرْرَ مِنْ جِهَةٍ أَنْ يَجْتَنِبَهَا^(٣)، لِئَلَّا يَقَعَ فِيهَا ثَانِيَةً^(٤). [ط/١٨/١٢٥]



(١) في حاشية (ع): «هو أخو مصعب بن عمير».

(٢) في (ف): «التعريض».

(٣) في (ط): «يتجنبها».

(٤) «إكمال المعلم» (٨/٥٤٧).

[٧٦١١] | ٦٥ (٣٠٠٠) | حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَدَحَ رَجُلٌ رَجُلًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ: وَيْحَكَ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ مِرَارًا، إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا صَاحِبَهُ لَا مَحَالَةَ، فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ فُلَانًا وَاللَّهِ حَسِيبُهُ، وَلَا أَزْكِي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا، أَحْسِبُهُ إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَاكَ كَذَا وَكَذَا.

١١ | بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْمَدْحِ إِذَا كَانَ فِيهِ إِفْرَاطٌ، أَوْ خِيفَتْ^(١) مِنْهُ فِتْنَةٌ عَلَى الْمَمْدُوحِ

ذَكَرَ مُسْلِمٌ فِي هَذَا الْبَابِ الْأَحَادِيثَ الْوَارِدَةَ فِي النَّهْيِ عَنِ الْمَدْحِ، وَقَدْ جَاءَتْ أَحَادِيثٌ كَثِيرَةٌ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» بِالْمَدْحِ فِي الْوَجْهِ.

قَالَ الْعُلَمَاءُ: وَطَرِيقُ الْجَمْعِ بَيْنَهُمَا^(٢) أَنَّ النَّهْيَ مَحْمُولٌ عَلَى الْمُجَازَفَةِ فِي الْمَدْحِ، وَالزِّيَادَةِ فِي الْأَوْصَافِ، أَوْ عَلَى مَنْ يُخَافُ عَلَيْهِ فِتْنَةٌ بِإِعْجَابٍ^(٣) وَنَحْوِهِ إِذَا سَمِعَ الْمَدْحَ.

وَأَمَّا مَنْ لَا يُخَافُ عَلَيْهِ ذَلِكَ لِكَمَالِ تَقْوَاهُ، وَرُسُوخِ عَقْلِهِ وَمَعْرِفَتِهِ، فَلَا نَهْيَ فِي مَدْحِهِ فِي وَجْهِهِ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ مُجَازَفَةٌ، بَلْ إِنْ كَانَ يَحْصُلُ بِذَلِكَ مَضْلَحَةٌ، كَتَنْشِيطِهِ^(٤) لِلْخَيْرِ، أَوْ الْإِزْدِيَادِ مِنْهُ، أَوْ الدَّوَامِ عَلَيْهِ، أَوْ الْإِقْتِدَاءِ بِهِ؛ كَانَ مُسْتَحَبًّا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[٧٦١١] قَوْلُهُ: (وَلَا أَزْكِي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا) أَيُّ: لَا أَقْطَعُ لَهُ عَلَى عَاقِبَةِ

(١) فِي (ف)، وَ(ز)، وَ(ر)، وَ(د): «أَوْ خِيفَ»، وَفِي (شَد): «وَخِيفَتْ»، وَفِي (ط): «وَخِيفَ».

(٢) فِي (ط): «بَيْنَهُمَا».

(٣) فِي (ط): «مَنْ إِعْجَابٍ».

(٤) فِي (ف): «كَتَنْشِيطُهُ»، وَفِي (ز): «لِتَنْشِيطِهِ»، وَفِي (ط): «كَتَنْشِطُهُ».

[٧٦١٢] وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ (ح) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ، أَخْبَرَنَا عُثْمَرُ، قَالَ: شُعْبَةُ حَدَّثَنَا، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ ذُكِرَ عِنْدَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا مِنْ رَجُلٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَفْضَلُ مِنْهُ فِي كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَيْحَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ، مِرَارًا يَقُولُ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ، فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ فُلَانًا، إِنْ كَانَ يُرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ، وَلَا أَرْكَبِي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا.

[٧٦١٣] (...) وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرٍو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا: فَقَالَ رَجُلٌ: مَا مِنْ رَجُلٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَفْضَلُ مِنْهُ.

[٧٦١٤] | ٦٧ (٣٠٠١) | حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يُثْنِي عَلَى رَجُلٍ،

أَحَدٍ وَلَا ضَمِيرِهِ، لِأَنَّ ذَلِكَ مُغَيَّبٌ عَنَّا، وَلَكِنْ أَحْسِبُ وَأُظُنُّ، لَوْجُودِ الظَّاهِرِ الْمُفْتَضِي (ط/١٢٦/١٨) ذَلِكَ (١).

[٧٦١٢] قَوْلُهُ ﷺ: (قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ).

[٧٦١٤] وَفِي رِوَايَةٍ: (قَطَعْتُمْ ظَهَرَ الرَّجُلِ) مَعْنَاهُ أَهْلَكْتُمُوهُ، وَهَذِهِ اسْتِعَارَةٌ مِنْ قَطْعِ الْعُنُقِ الَّذِي هُوَ الْقَتْلُ، لِاسْتِرَاكِهَمَا فِي الْهَلَاكِ، لَكِنْ هَلَاكُ هَذَا الْمَمْدُوحِ فِي دِينِهِ، وَقَدْ يَكُونُ مِنْ جِهَةِ الدُّنْيَا، لِمَا يَشْتَبِهُ عَلَيْهِ مِنْ حَالِهِ بِالْإِعْجَابِ.

(١) فِي (ف): «لِذَلِكَ».

وَيُطْرِبُهُ فِي الْمَدْحَةِ، فَقَالَ: لَقَدْ أَهْلَكْتُمْ، أَوْ قَطَعْتُمْ ظَهَرَ الرَّجُلِ.

[٧٦١٥] | ٦٨ | (٣٠٠٢) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ يُثْنِي عَلَيَّ أَمِيرٍ مِنَ الْأَمْرَاءِ، فَجَعَلَ الْمِقْدَادُ يَحْثُو فِي عَلَيْهِ التُّرَابَ، وَقَالَ: أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَحْثِيَ فِي وُجُوهِ الْمَدَاحِينَ التُّرَابَ.

[٧٦١٦] | وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ: أَنَّ رَجُلًا جَعَلَ يَمْدَحُ عُثْمَانَ، فَعَمِدَ الْمِقْدَادُ فَجَثَا عَلَيَّ رُكْبَتَيْهِ، وَكَانَ رَجُلًا ضَخْمًا، فَجَعَلَ يَحْثُو فِي وَجْهِهِ الْحَصْبَاءَ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَاحِينَ، فَاحْثُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ.

قَوْلُهُ: (وَيُطْرِبُهُ فِي الْمَدْحَةِ) هُوَ ^(١) بِكَسْرِ الْمِيمِ، وَ«الْإِطْرَاءُ»: مُجَاوَزَةٌ الْحَدِّ فِي الْمَدْحِ.

[٧٦١٥] | قَوْلُهُ: (أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَحْثِيَ فِي وُجُوهِ الْمَدَاحِينَ) ^(٢) التُّرَابَ هَذَا الْحَدِيثُ قَدْ حَمَلَهُ عَلَيَّ ظَاهِرُهُ الْمِقْدَادُ الَّذِي هُوَ رَاوِيهِ، وَوَافَقَهُ طَائِفَةٌ، وَكَانُوا يَحْثُونَ التُّرَابَ فِي وَجْهِهِ حَقِيقَةً، وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَاهُ حَيْبُوهُمْ، فَلَا تُعْطَوْهُمْ شَيْئًا لِمَدْحِهِمْ، وَقِيلَ: إِذَا مَدَحْتُمْ فَادْكُرُوا أَنْكُمْ مِنْ تُّرَابٍ فَتَوَاضَعُوا وَلَا تُعْجَبُوا، وَهَذَا ضَعِيفٌ.

(١) فِي (د)، وَ(ز)، وَ(ط): «هِيَ»، وَلَيْسَتْ فِي (ع).

(٢) فِي (ه): «الْمَدَاحِينَ».

[٧٦١٧] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ (ح) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، وَمَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنِ الْمُقَدَّادِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[٧٦١٨] | (٣٠٠٣)٧٠ | حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا صَخْرٌ، يَعْنِي ابْنَ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَرَانِي فِي الْمَنَامِ أَتَسُوكُ بِسِوَاكِ، فَجَذَبَنِي رَجُلَانِ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ، فَنَاوَلْتُ السِّوَاكَ الْأَصْغَرَ مِنْهُمَا، فَقِيلَ لِي: كَبِّرْ، فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ.

[٧٦١٧] قَوْلُهُ: (حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ) هَكَذَا هُوَ فِي نَسْخِ بِلَادِنَا: «ابْنُ عُبَيْدِ الرَّحْمَنِ» بِضَمِّ الْعَيْنِ مُصَغَّرٌ^(١)، وَقَالَ الْقَاضِي: «وَقَعَ لِأَكْثَرِ شَيْوَحِنَا: «ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ» مُكَبَّرٌ^(٢)، وَالْأَوَّلُ هُوَ الصَّحِيحُ، وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ^(٣) وَغَيْرُهُ^(٤).

[ط/١٨/١٢٨]



(١) في (ط): «مصغراً».

(٢) في (ط): «مكبراً».

(٣) «التاريخ الكبير» (٣٩٠/٥).

(٤) «إكمال المعلم» (٥٥١/٨)، وبعدها في (د): «والله أعلم».

[٧٦١٩] | ٧١ (٢٤٩٣) | حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا بِهِ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ وَيَقُولُ: اسْمِعِي يَا رَبَّةَ الْحُجْرَةِ، اسْمِعِي يَا رَبَّةَ الْحُجْرَةِ، وَعَائِشَةُ تُصَلِّي، فَلَمَّا قَضَتْ صَلَاتَهَا، قَالَتْ لِعُرْوَةَ: أَلَا تَسْمَعُ إِلَى هَذَا وَمَقَالَتِهِ أَيْفًا؟ إِنَّمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحَدِّثُ حَدِيثًا، لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لِأَخْصَاهُ.

[٧٦٢٠] | ٧٢ (٣٠٠٤) | حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَكْتُبُوا عَنِّي، وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلْيَمْحُهُ، وَحَدِّثُوا عَنِّي، وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ، قَالَ هَمَّامٌ: أَحْسِبُهُ قَالَ: مُتَعَمِّدًا، فَلْيَبْتَوُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

١٢ باب التَّثْبِيتِ^(١) فِي الْحَدِيثِ، وَحُكْمِ كِتَابَةِ الْعِلْمِ

[٧٦١٩] قوله: (إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُحَدِّثُ، وَيَقُولُ: اسْمِعِي يَا رَبَّةَ الْحُجْرَةِ) يَعْنِي: عَائِشَةَ، مُرَادُهُ بِذَلِكَ تَقْوِيَةَ الْحَدِيثِ بِإِقْرَارِهَا ذَلِكَ، وَسُكُوتِهَا عَلَيْهِ، وَلَمْ تُنْكَرْ عَلَيْهِ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ سِوَى الْإِكْتِثَارِ مِنَ الرَّوَايَةِ فِي الْمَجْلِسِ الْوَاحِدِ، لِخَوْفِهَا أَنْ يَحْضَلَ بِسَبَبِهِ سَهْوٌ وَنَحْوُهُ.

[٧٦٢٠] قَوْلُهُ ﷺ: (لَا تَكْتُبُوا عَنِّي^(٢))، وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلْيَمْحُهُ) قَالَ الْقَاضِي: «كَانَ بَيْنَ السَّلَفِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ اخْتِلَافٌ كَثِيرٌ فِي كِتَابَةِ الْعِلْمِ، فَكَرِهَهَا كَثِيرُونَ مِنْهُمْ، وَأَجَازَهَا أَكْثَرُهُمْ، [ط/١٨/١٢٩] ثُمَّ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى جَوَازِهَا، وَزَالَ ذَلِكَ الْخِلَافُ»^(٣).

(١) فِي (د): «التَّثْبِيتِ».

(٢) بَعْدَهَا فِي (ع)، وَ(ط): «غَيْرِ الْقُرْآنِ».

(٣) «إِكْمَالِ الْمَعْلَمِ» (٨/٥٥٣).

وَاحْتَلَفُوا فِي الْمُرَادِ بِهَذَا الْحَدِيثِ الْوَارِدِ فِي النَّهْيِ، فَقِيلَ: هُوَ فِي حَقِّ مَنْ يُوثَقُ بِحِفْظِهِ، وَيُخَافُ اتِّكَالَهُ عَلَى الْكِتَابَةِ إِذَا كَتَبَ، وَتَحْمَلُ^(١) الْأَحَادِيثُ الْوَارِدَةَ بِالْإِبَاحَةِ عَلَى مَنْ لَا يُوثَقُ بِحِفْظِهِ كَحَدِيثِ: «اُكْتُبُوا لِأَبِي سَاهٍ»^(٢)، وَحَدِيثِ صَحِيفَةِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٣)، وَحَدِيثِ كِتَابِ عَمْرِو بْنِ حَزْمِ الَّذِي فِيهِ الْفَرَائِضُ وَالسُّنَنُ وَالذِّيَّاتُ^(٤)، وَحَدِيثِ كِتَابِ^(٥) الصَّدَقَةِ وَنُصَبِ الزَّكَاةِ، الَّذِي بَعَثَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْسَا حِينَ وَجَّهَهُ إِلَى الْبَحْرَيْنِ^(٦)، وَحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ ابْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي كَانَ يَكْتُبُ وَلَا أُكْتُبُ»^(٧)، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَحَادِيثِ.

وَقِيلَ: إِنَّ حَدِيثَ النَّهْيِ مَنْسُوخٌ بِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ، وَكَانَ النَّهْيُ حِينَ خِيفَ اخْتِلَاطُهُ بِالْقُرْآنِ، فَلَمَّا أُمِنَ ذَلِكَ أُذِنَ فِي الْكِتَابَةِ، وَقِيلَ: إِنَّمَا نَهَى عَنِ كِتَابَةِ الْحَدِيثِ مَعَ الْقُرْآنِ فِي صَحِيفَةٍ وَاحِدَةٍ، لِئَلَّا يَخْتَلِطَ، فَيَسْتَبَهَ عَلَى الْقَارِي، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا حَدِيثُ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»، فَسَبَقَ شَرْحُهُ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ^(٨)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) في (د): «وحمل».

(٢) أخرجه البخاري [٢٤٣٤]، ومسلم [١٣٥٥].

(٣) أخرجه البخاري [١١١]، ومسلم [١٣٧٠].

(٤) أخرجه مالك [٦٤٩]، والنسائي [٤٨٦٨] وغيرهما، وفي إسناده كلام، وقد صححه جماعة من العلماء لا من حيث إسناده، وإنما لشهرته عند الصحابة والتابعين، وانظر: «التلخيص الحبير» (٣٤/٤) وغيره.

(٥) في (ف): «كتابة» تصحيف.

(٦) أخرجه البخاري [١٤٥٤].

(٧) أخرجه البخاري [١١٣].

(٨) انظر: (١/٤٧٥).

[٧٦٢١] | ٧٣ | (٣٠٠٥) | حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ صُهَيْبٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَ مَلِكٌ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَكَانَ لَهُ سَاحِرٌ، فَلَمَّا كَبِرَ قَالَ لِلْمَلِكِ: إِنِّي قَدْ كَبِرْتُ، فَأَبَعْتُ إِلَيَّ غُلَامًا أَعْلَمُهُ السَّحْرَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ غُلَامًا يُعَلِّمُهُ، فَكَانَ فِي طَرِيقِهِ إِذَا سَلَكَ رَاهِبٌ، فَقَعَدَ إِلَيْهِ وَسَمِعَ كَلَامَهُ فَأَعْجَبَهُ، فَكَانَ إِذَا أَتَى السَّاحِرَ مَرًّا بِالرَّاهِبِ وَقَعَدَ إِلَيْهِ، فَإِذَا أَتَى السَّاحِرَ ضَرَبَهُ، فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى الرَّاهِبِ، فَقَالَ: إِذَا خَشِيتَ السَّاحِرَ فَقُلْ: حَبَسَنِي أَهْلِي، وَإِذَا خَشِيتَ أَهْلَكَ فَقُلْ: حَبَسَنِي السَّاحِرُ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ، إِذْ أَتَى عَلَى دَابَّةٍ عَظِيمَةٍ قَدْ حَبَسَتِ النَّاسَ، فَقَالَ: الْيَوْمَ أَعْلَمُ السَّاحِرَ أَفْضَلَ، أَمْ الرَّاهِبُ أَفْضَلُ؟ فَأَخَذَ حَجْرًا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ أَمْرُ الرَّاهِبِ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ أَمْرِ السَّاحِرِ، فَأَقْتُلْ هَذِهِ الدَّابَّةَ حَتَّى يَمْضِيَ النَّاسُ، فَرَمَاهَا فَقَتَلَهَا، وَمَضَى النَّاسُ، فَأَتَى الرَّاهِبَ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ لَهُ الرَّاهِبُ: أَيُّ بَنِي، أَنْتَ الْيَوْمَ أَفْضَلُ مِنِّي، قَدْ بَلَغَ مِنْ أَمْرِكَ مَا أَرَى، وَإِنَّكَ سَتُبْتَلَى، فَإِنْ ابْتُلِيتَ فَلَا تَدُلَّ عَلَيَّ، وَكَانَ الْغُلَامُ يُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ، وَيُدَاوِي النَّاسَ مِنْ سَائِرِ الْأَدْوَاءِ، فَسَمِعَ جَلِيسٌ لِلْمَلِكِ

١٣ بَابُ قِصَّةِ أَصْحَابِ الْأَخْدُودِ، وَالسَّاحِرِ وَالرَّاهِبِ وَالغُلَامِ

هَذَا الْحَدِيثُ فِيهِ: إِبْتِاطُ كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ.

وَفِيهِ: جَوَازُ الْكُذْبِ فِي الْحَرْبِ وَنَحْوِهَا، وَفِي^(١) إِنْقَاذِ النَّفْسِ مِنَ الْهَلَاكِ، سَوَاءً نَفْسُهُ أَوْ نَفْسُ غَيْرِهِ مِمَّنْ لَهُ حُرْمَةٌ.

[٧٦٢١] وَ(الْأَكْمَه) الَّذِي خُلِقَ أَعْمَى.

(١) فِي (هـ)، وَ(ز)، وَ(ع): «وَفِيهِ».

كَانَ قَدْ عَمِيَ، فَأَتَاهُ بِهَدَايَا كَثِيرَةٍ، فَقَالَ: مَا هَاهُنَا لَكَ أَجْمَعُ إِنْ أَنْتَ شَفَيْتَنِي، فَقَالَ: إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا إِلَّا مَا يَشْفِي اللَّهُ، فَإِنْ أَنْتَ آمَنْتَ بِاللَّهِ، دَعَوْتُ اللَّهَ فَشَفَاكَ، فَأَمَّنَ بِاللَّهِ فَشَفَاهُ اللَّهُ، فَأَتَى الْمَلِكَ، فَجَلَسَ إِلَيْهِ كَمَا كَانَ يَجْلِسُ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَنْ رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ؟ قَالَ: رَبِّي، قَالَ: وَلَكَ رَبٌّ غَيْرِي؟ قَالَ: رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ، فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى الْعُلَامِ، فَجِيءَ بِالْعُلَامِ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: أَيُّ بُنْيَ، قَدْ بَلَغَ مِنْ سِحْرِكَ مَا تُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ، وَتَفْعَلُ وَتَفْعَلُ، فَقَالَ: إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا، إِلَّا مَا يَشْفِي اللَّهُ، فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ، حَتَّى دَلَّ عَلَى الرَّاهِبِ، فَجِيءَ بِالرَّاهِبِ، فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَن دِينِكَ، فَأَبَى، فَدَعَا بِالْمِثْشَارِ، فَوَضَعَ الْمِثْشَارَ فِي مَفْرَقِ رَأْسِهِ، فَشَقَّهُ حَتَّى وَقَعَ شِقَاؤُهُ، ثُمَّ جِيءَ بِجَلِيسِ الْمَلِكِ، فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَن دِينِكَ، فَأَبَى، فَوَضَعَ الْمِثْشَارَ فِي مَفْرَقِ رَأْسِهِ، فَشَقَّهُ بِهِ حَتَّى وَقَعَ شِقَاؤُهُ، ثُمَّ جِيءَ بِالْعُلَامِ فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَن دِينِكَ، فَأَبَى، فَدَفَعَهُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ إِلَى جَبَلٍ كَذَا وَكَذَا، فَاصْعَدُوا بِهِ الْجَبَلَ، فَإِذَا بَلَغْتُمْ ذُرْوَتَهُ، فَإِنْ رَجَعَ عَن دِينِهِ، وَإِلَّا فَاطْرَحُوهُ، فَذَهَبُوا بِهِ، فَصَعِدُوا بِهِ الْجَبَلَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ، فَرَجَفَ بِهِمُ الْجَبَلُ، فَسَقَطُوا، وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ، فَقَالَ

وَ(الْمِثْشَارُ) مَهْمُوزٌ فِي رَوَايَةِ الْأَكْثَرِينَ، وَيَجُوزُ تَخْفِيفُ الْهَمْزَةِ بِقَلْبِهَا يَاءً، وَرُويَ «الْمِثْشَارُ» بِالنُّونِ، وَهُمَا لُغَتَانِ صَحِيحَتَانِ سَبَقَ بَيَانُهُمَا قَرِيبًا. وَ(ذُرْوَةُ الْجَبَلِ) أَعْلَاهُ، وَهِيَ بِضَمِّ الدَّالِ، وَكَسْرِهَا.

وَ(رَجَفَ بِهِمُ الْجَبَلُ) أَي: اضْطَرَبَ وَتَحَرَّكَ [ط/١٨٨/١٣٠] حَرَكَةً شَدِيدَةً. وَحَكَى الْقَاضِي^(١) عَن بَعْضِهِمْ أَنَّهُ رَوَاهُ: «فَرَحَفَ» بِالزَّيِّ وَالْحَاءِ، وَهُوَ بِمَعْنَى الْحَرَكَةِ، لَكِنَّ الْأَوَّلَ هُوَ الصَّحِيحُ الْمَشْهُورُ.

(١) «إكمال المعلم» (٨/٥٥٦).

لَهُ الْمَلِكُ: مَا فَعَلَ أَصْحَابُكَ؟ قَالَ: كَفَانِيَهُمُ اللَّهُ، فَدَفَعَهُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ، فَأَحْمِلُوهُ فِي قَرْقُورٍ، فَتَوَسَّطُوا بِهِ الْبَحْرَ، فَإِنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ، وَإِلَّا فَاقْدِفُوهُ، فَذَهَبُوا بِهِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ، فَاثْكَفَأَتْ بِهِمُ السَّفِينَةُ فَعَرِقُوا، وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَا فَعَلَ أَصْحَابُكَ؟ قَالَ: كَفَانِيَهُمُ اللَّهُ، فَقَالَ لِلْمَلِكِ: إِنَّكَ لَسْتَ بِقَاتِلِي، حَتَّى تَفْعَلَ مَا أَمْرُكَ بِهِ، قَالَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: تَجْمَعُ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، وَتَصْلُبُنِي عَلَى جِدْعٍ، ثُمَّ خُذَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِي، ثُمَّ ضَمَّ السَّهْمَ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ، ثُمَّ قُلَّ: بِاسْمِ اللَّهِ رَبِّ الْغُلَامِ، ثُمَّ ارْمِنِي، فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ قَتَلْتَنِي، فَجَمَعَ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، وَصَلَبَهُ عَلَى جِدْعٍ، ثُمَّ أَخَذَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ، ثُمَّ وَضَعَ السَّهْمَ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ، ثُمَّ قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ رَبِّ الْغُلَامِ، ثُمَّ رَمَاهُ، فَوَقَعَ السَّهْمُ فِي صُدْغِهِ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي صُدْغِهِ فِي مَوْضِعِ السَّهْمِ، فَمَاتَ، فَقَالَ النَّاسُ: آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ، آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ، آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ، فَأَتَى الْمَلِكُ، فَقِيلَ لَهُ: أَرَأَيْتَ مَا كُنْتَ تَحْذَرُ؟ قَدْ وَاللَّهِ نَزَلَ بِكَ حَذْرُكَ، قَدْ آمَنَ النَّاسُ،

وَ(الْقَرْقُورُ) بِضَمِّ الْقَافَيْنِ: السَّفِينَةُ، قِيلَ: الصَّغِيرَةُ، وَقِيلَ: الْكَبِيرَةُ، وَاخْتَارَ الْقَاضِي (١) الصَّغِيرَةَ بَعْدَ حِكَايَتِهِ خِلَافًا (٢) كَثِيرًا.

وَ(اِثْكَفَأَتْ بِهِمُ السَّفِينَةُ) أَي: انْقَلَبَتْ.

وَ(الصَّعِيدُ) هُنَا الْأَرْضُ الْبَارِزَةُ.

وَ(كَبِدُ [ط/١٨/١٣١] الْقَوْسِ) مَقْبِضُهَا عِنْدَ الرَّمِيِّ.

قَوْلُهُ: (نَزَلَ بِكَ حَذْرُكَ) أَي: مَا كُنْتَ تَحْذَرُ وَتَخَافُ.

(١) المصدر السابق.

(٢) في (ف): «اختلافًا».

فَأَمَرَ بِالْأُخْدُودِ فِي أَفْوَاهِ السِّكِّ، فَخَدَّتْ وَأَصْرَمَ النَّيْرَانَ، وَقَالَ: مَنْ لَمْ يَرْجِعْ عَنْ دِينِهِ فَأَحْمُوهُ فِيهَا، أَوْ قِيلَ لَهُ: اقْتَحِمْ، فَفَعَلُوا، حَتَّى جَاءَتْ امْرَأَةٌ وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا فَتَقَاعَسَتْ أَنْ تَقَعَ فِيهَا، فَقَالَ لَهَا الْغَلَامُ: يَا أُمَّهُ، اصْبِرِي فَإِنَّكَ عَلَى الْحَقِّ.

و(الْأُخْدُودُ) هُوَ الشَّقُّ الْعَظِيمُ فِي الْأَرْضِ، وَجَمْعُهُ أَخَادِيدُ.

و(السِّكِّ): الطَّرْقُ، وَ(أَفْوَاهُهَا): أَبْوَابُهَا.

قَوْلُهُ: (مَنْ لَمْ يَرْجِعْ عَنْ دِينِهِ فَأَحْمُوهُ فِيهَا) هَكَذَا هُوَ فِي عَامَّةِ النَّسْخِ: «فَأَحْمُوهُ» بِهَمْزَةٍ قَطَعَتْ بَعْدَهَا حَاءٌ سَاكِنَةٌ، وَنَقَلَ الْقَاضِي (١) اتِّفَاقَ النَّسْخِ عَلَى هَذَا، وَوَقَعَ فِي بَعْضِ نُسَخِ بِلَادِنَا: «فَأَقْحِمُوهُ» بِالْقَافِ، وَهَذَا (٢) ظَاهِرٌ، وَمَعْنَاهُ فَاطْرَحُوهُ فِيهَا كُرْهًا، وَمَعْنَى الرَّوَايَةِ الْأُولَى اِرْمُوهُ (٣) فِيهَا مِنْ قَوْلِهِمْ: أَحْمَيْتُ الْحَدِيدَةَ وَغَيْرَهَا إِذَا أَدْخَلْتَهَا النَّارَ لِتُحْمَى.

قَوْلُهُ: (فَتَقَاعَسَتْ) أَي: تَوَقَّفَتْ وَلَزِمَتْ مَوْضِعَهَا، وَكَرِهَتْ الدُّخُولَ فِي النَّارِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ (٤).



(١) «إكمال المعلم» (٨/٥٥٧).

(٢) في (ع)، و(ف): «وهو».

(٣) في (ز): «فارموه».

(٤) «وبالله التوفيق» في (د): «والله أعلم».

[٧٦٢٣ - ٧٦٢٢] | ٧٤ (٣٠٠٦) | حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، وَتَقَارَبَا فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ، وَالسِّيَاقُ لِهَارُونٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ مُجَاهِدٍ أَبِي حَزْرَةَ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي نَطْلُبُ الْعِلْمَ فِي هَذَا الْحَيِّ مِنَ الْأَنْصَارِ قَبْلَ أَنْ يَهْلِكُوا، فَكَانَ أَوَّلُ مَنْ لَقِينَا أَبَا الْيَسْرِ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَهُ غُلَامٌ لَهُ مَعَهُ ضِمَامَةٌ مِنْ صُحُفٍ،

١٤ | بَابُ حَدِيثِ جَابِرِ الطَّوِيلِ، وَقِصَّةِ أَبِي الْيَسْرِ

[٧٦٢٣ - ٧٦٢٢] قَوْلُهُ: (عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ مُجَاهِدٍ أَبِي حَزْرَةَ) هُوَ بِحَاءٍ مُهْمَلَةٌ مَفْتُوحَةٌ، ثُمَّ زَايٍ، ثُمَّ رَاءٍ، ثُمَّ هَاءٍ.

و(أَبُو الْيَسْرِ) بِفَتْحِ الْيَاءِ الْمُثَنَّى تَحْتِ وَالسِّينِ الْمُهْمَلَةِ، وَاسْمُهُ كَعْبُ بْنُ عَمْرٍو، شَهِدَ الْعَقَبَةَ وَبَدْرًا وَهُوَ ابْنُ عَشْرِينَ سَنَةً، [ط/١٨/١٣٣] وَهُوَ آخِرُ مَنْ تُوْفِّيَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ ﷺ، تُوْفِّيَ بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ.

قَوْلُهُ: (ضِمَامَةٌ مِنْ صُحُفٍ^(١)) هِيَ بِكَسْرِ الضَّادِ الْمُعْجَمَةِ، أَي: رُزْمَةٌ ضَمَّ^(٢) بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، هَكَذَا وَقَعَ فِي جَمِيعِ نَسْخِ مُسْلِمٍ: «ضِمَامَةٌ»، وَكَذَا نَقَلَهُ الْقَاضِي عَنْ جَمِيعِ النُّسَخِ، قَالَ الْقَاضِي: «وَقَالَ بَعْضُ شُيُوخِنَا: صَوَابُهُ «إِضْمَامَةٌ» بِكَسْرِ الهمزة قَبْلَ الضَّادِ. قَالَ الْقَاضِي: وَلَا يَبْعُدُ عِنْدِي صِحَّةُ مَا جَاءَتْ بِهِ الرَّوَايَةُ هُنَا، كَمَا قَالُوا: إِضْبَارَةٌ وَضِبَارَةٌ^(٣) لِجَمَاعَةِ الْكُتُبِ، وَلِفَاقَةٌ لِمَا يُلْفُ فِيهِ الشَّيْءُ»^(٤)، هَذَا كَلَامُ الْقَاضِي.

(١) فِي (و): «كف».

(٢) فِي (ط): «يضم»، وَليست فِي (ع).

(٣) فِي (د): «صنارة وصنارة»، وَفِي (ط): «صنارة وإصنارة» وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(٤) «إكمال المعلم» (٨/٥٥٩).

وَعَلَى أَبِي الْيَسْرِ بُرْدَةٌ وَمَعَاوِرِيٌّ، وَعَلَى غَلَامِهِ بُرْدَةٌ وَمَعَاوِرِيٌّ، فَقَالَ لَهُ أَبِي:
يَا عَمَّ، إِنِّي أَرَى فِي وَجْهِكَ سَفْعَةً مِنْ غَضَبٍ، قَالَ: أَجَلُ، كَانَ لِي عَلَى
فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ الْحَرَامِيِّ مَالٌ، فَأَتَيْتُ أَهْلَهُ، فَسَلَّمْتُ، فَقُلْتُ: ثُمَّ هُوَ؟
قَالُوا: لَا، فَخَرَجَ عَلَيَّ ابْنُ لَهُ جَفْرٌ، فَقُلْتُ لَهُ: أَيُّنَ أَبُوكَ؟ قَالَ: سَمِعَ

وَذَكَرَ صَاحِبُ «نَهَايَةِ الْغَرِيبِ»^(١) أَنَّ «الضَّمَامَةَ» لُغَةٌ فِي «الْإِضْمَامَةِ»،
وَالْمَشْهُورُ فِي اللُّغَةِ: «إِضْمَامَةٌ» بِالْأَلْفِ.

قَوْلُهُ: (وَعَلَى أَبِي الْيَسْرِ بُرْدَةٌ وَمَعَاوِرِيٌّ) «الْبُرْدَةُ»: شَمْلَةٌ مُخَطَّطَةٌ،
وَقِيلَ: كِسَاءٌ مُرَبَّعٌ فِيهِ صِغَرٌ يَلْبَسُهُ الْأَعْرَابُ، وَجَمَعُهُ بُرْدٌ^(٢).

وَالْمَعَاوِرِيٌّ بِفَتْحِ الْمِيمِ: نَوْعٌ مِنَ الثِّيَابِ يُعْمَلُ بِقَرْيَةٍ تُسَمَّى مَعَاوِرَ،
وَقِيلَ: هِيَ نِسْبَةٌ إِلَى قَبِيلَةٍ نَزَلَتْ تِلْكَ الْقَرْيَةَ، وَالْمِيمُ فِيهِ زَائِدَةٌ.

قَوْلُهُ: (سَفْعَةً مِنْ غَضَبٍ) هِيَ بِفَتْحِ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ وَضَمِّهَا، لُغَتَانِ،
وَبِاسْتِثْنَاءِ الْفَاءِ، أَيُّ: عَلَامَةٌ وَتَغْيِيرٌ.

قَوْلُهُ: (كَانَ لِي عَلَى فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ الْحَرَامِيِّ) قَالَ الْقَاضِي: «رَوَاهُ
الْأَكْثَرُونَ: «الْحَرَامِيُّ» بِفَتْحِ الْحَاءِ وَبِالرَّاءِ، نِسْبَةٌ إِلَى بَنِي حَرَامٍ. وَرَوَاهُ
الطَّبْرِيُّ وَغَيْرُهُ بِالزَّايِ الْمُعْجَمَةِ مَعَ كَسْرِ الْحَاءِ، وَرَوَاهُ ابْنُ مَاهَانَ:
«الْجُذَامِيُّ» بِجِيمٍ مَضْمُومَةٍ وَذَالٍ مُعْجَمَةٍ»^(٣).

قَوْلُهُ: (ابْنُ لَهُ جَفْرٌ) «الْجَفْرُ» [ط/١٨/١٣٤] قِيلَ: هُوَ الَّذِي قَارَبَ الْبُلُوغَ،
وَقِيلَ^(٤): الَّذِي قَوِيَ عَلَى الْأَكْلِ، وَقِيلَ: ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ.

(١) «النهاية» لابن الأثير (٣/١٠١) مادة (ض م م).

(٢) في (و)، و(ع): «بُرْدَةٌ»، وفي (ط): «الْبُرْدُ».

(٣) «إكمال المعلم» (٨/٥٦٠).

(٤) في (ع)، و(ط): «هو».

صَوْتِكَ فَدَخَلَ أَرِيكَةَ أُمِّي، فَقُلْتُ: اخْرُجْ إِلَيَّ فَقَدْ عَلِمْتُ أَيْنَ أَنْتَ، فَخَرَجَ،
فَقُلْتُ: مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ أَنْ اخْتَبَأْتَ مِنِّي؟ قَالَ: أَنَا وَاللَّهِ أُحَدِّثُكَ ثُمَّ
لَا أَكْذِبُكَ، خَشِيتُ وَاللَّهِ أَنْ أُحَدِّثَكَ فَأَكْذِبَكَ، وَأَنْ أَعِدَّكَ فَأُخْلِفَكَ،
وَكُنْتُ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكُنْتُ وَاللَّهِ مُعْسِرًا، قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ؟
قَالَ: اللَّهُ، قُلْتُ: اللَّهُ؟ قَالَ: اللَّهُ، قُلْتُ: اللَّهُ؟ قَالَ: اللَّهُ، قَالَ: فَأَتَى
بِصَحِيفَتِهِ فَمَحَاَهَا بِيَدِهِ، فَقَالَ: إِنَّ وَجَدْتَ قَضَاءً فَأَفْضِنِي، وَإِلَّا أَنْتَ
فِي حِلٍّ، فَأَشْهَدُ -بَصْرُ عَيْنَيَّ هَاتَيْنِ، وَوَضَعَ إِصْبَعِيهِ عَلَى عَيْنَيْهِ، وَسَمِعُ
أُذُنَيَّ هَاتَيْنِ، وَوَعَاهُ قَلْبِي هَذَا، وَأَشَارَ إِلَى مَنَاطِ قَلْبِهِ- رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

قَوْلُهُ: (دَخَلَ أَرِيكَةَ أُمِّي) قَالَ ثَعْلَبٌ: هِيَ السَّرِيرُ الَّذِي فِي الْحَجَلَةِ^(١)،
وَلَا تَكُونُ لِلسَّرِيرِ الْمَفْرَدِ^(٢)، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: كُلُّ مَا اتَّكَأْتَ عَلَيْهِ فَهُوَ أَرِيكَةٌ.

قَوْلُهُ: (قُلْتُ: اللَّهُ؟ قَالَ: اللَّهُ) الْأَوَّلُ بِهِمْزَةٌ مَمْدُودَةٌ عَلَى الْإِسْتِفْهَامِ،
وَالثَّانِي بِلَا مَدٍّ، وَالْهَاءُ فِيهِمَا مَكْسُورَةٌ، هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ، قَالَ الْقَاضِي:
«رَوَيْنَاهُ بِكْسَرِهَا وَفَتْحِهَا مَعًا. قَالَ: وَأَكْثَرُ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ لَا يُجِيزُونَ غَيْرَ
كُسْرِهِ»^(٣).

قَوْلُهُ: (بَصْرُ عَيْنَيَّ هَاتَيْنِ، وَسَمِعُ أُذُنَيَّ هَاتَيْنِ) هُوَ بَفَتْحِ الصَّادِ، وَرَفْعِ
الرَّاءِ، وَبِإِسْكَانِ مِيمِ «سَمِعُ»، وَرَفْعِ الْعَيْنِ، هَذِهِ رِوَايَةٌ الْأَكْثَرِينَ، وَرَوَاهُ
جَمَاعَةٌ بِضَمِّ^(٤) الصَّادِ وَفَتْحِ الرَّاءِ «عَيْنَايَ هَاتَانِ»، وَ«سَمِعُ» بِكُسْرِ الْمِيمِ
«أُذُنَايَ هَاتَانِ»، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ، لَكِنَّ الْأَوَّلَ أَوْلَى.

قَوْلُهُ: (وَأَشَارَ إِلَى مَنَاطِ قَلْبِهِ) هُوَ بَفَتْحِ الْمِيمِ، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ
الْمُعْتَمَدَةِ: «نِيَاطُ» بِكُسْرِ النُّونِ، وَمَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ، وَهُوَ عِرْقٌ مُعَلَّقٌ بِالْقَلْبِ.

(١) الحجلة: مثل القبة تنصب على السرير وتزين للعروس ونحوه.

(٢) في (هـ): «المفردة»، وفي (ف): «الفرد».

(٣) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٦٠-٥٦١). (٤) في (د): «برفع».

وَهُوَ يَقُولُ: مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا، أَوْ وَضَعَ عَنْهُ، أَظْلَهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ.

(٣٠٠٧) قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ أَنَا: يَا عَمَّ، لَوْ أَنَّكَ أَخَذْتَ بُرْدَةَ غَلَامِكَ وَأَعْطَيْتَهُ مَعَاْفِرِيكَ، وَأَخَذْتَ مَعَاْفِرِيَهُ وَأَعْطَيْتَهُ بُرْدَتَكَ، فَكَانَتْ عَلَيْكَ حُلَّةٌ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ، فَمَسَحَ رَأْسِي، وَقَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِ، يَا ابْنَ أَخِي، بَصْرُ عَيْنِي هَاتَيْنِ، وَسَمْعُ أُذُنِي هَاتَيْنِ، وَوَعَاهُ قَلْبِي هَذَا، وَأَشَارَ إِلَى مَنَاطِ قَلْبِهِ، رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: أَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَالْبِسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ، وَكَانَ أَنْ أَعْطَيْتَهُ مِنْ مَتَاعِ الدُّنْيَا أَهْوَنَ عَلَيَّ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ حَسَنَاتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

(٣٠٠٨) ثُمَّ مَضَيْنَا حَتَّى أَتَيْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فِي مَسْجِدِهِ، وَهُوَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُشْتَمَلًا بِهِ، فَتَحَطَّيْتُ الْقَوْمَ حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ،

قَوْلُهُ (فَقُلْتُ لَهُ: يَا عَمَّ لَوْ أَنَّكَ أَخَذْتَ بُرْدَةَ غَلَامِكَ وَأَعْطَيْتَهُ مَعَاْفِرِيكَ، وَأَخَذْتَ مَعَاْفِرِيَهُ وَأَعْطَيْتَهُ بُرْدَتَكَ، فَكَانَتْ عَلَيْكَ حُلَّةٌ، وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ) هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ النُّسخِ: [ط/١٨/١٣٥] «وَأَخَذْتُ» بِالْوَاوِ، وَكَذَا نَقَلَهُ الْقَاضِي^(١) عَنْ جَمِيعِ النُّسخِ وَالرُّوَايَاتِ، وَوَجْهُ الْكَلَامِ وَصَوَابُهُ أَنْ يَقُولَ: «أَوْ أَخَذْتُ» بِ «أَوْ»، لِأَنَّ الْمَقْصُودَ أَنْ يَكُونَ عَلَى أَحَدِهِمَا بُرْدَتَانِ، وَعَلَى الْآخَرِ مَعَاْفِرِيَانِ.

وَأَمَّا «الْحُلَّةُ» فَهِيَ ثَوْبَانِ، إِزَارٌ وَرِدَاءٌ، قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: لَا تَكُونُ إِلَّا ثَوْبَيْنِ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ، لِأَنَّ أَحَدَهُمَا يَحُلُّ عَلَى الْآخَرِ، وَقِيلَ: لَا تَكُونُ الْحُلَّةُ إِلَّا الثَّوْبَ الْجَدِيدَ الَّذِي يُحَلُّ مِنْ طَيْبِهِ^(٢).

قَوْلُهُ: (وَهُوَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُشْتَمَلًا بِهِ) أَي: مُلْتَحِفًا بِهِ اشْتِمَالًا

(١) «إكمال المعلم» (٨/٥٦١).

(٢) في (د): «من طيبته»، وفي (هـ): «مرطبه» وهو تصحيف.

فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ أَتُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَرَدَاؤُكَ إِلَيَّ جُنُبًا؟ قَالَ: فَقَالَ
بِيَدِهِ فِي صَدْرِي هَكَذَا، وَفَرَّقَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ وَقَوَّسَهَا: أَرَدْتُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيَّ
الْأَحْمَقُ مِثْلَكَ، فَيَرَانِي كَيْفَ أَضْنَعُ، فَيَضْنَعُ مِثْلَهُ.

أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدِنَا هَذَا، وَفِي يَدِهِ عُرْجُونُ ابْنِ طَابٍ،
فَرَأَى فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ نُخَامَةً، فَحَكَّهَا بِالْعُرْجُونِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ:
أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ؟ قَالَ:

لَيْسَ بِاشْتِمَالِ الصَّمَاءِ الْمُنْهَيِّ عَنْهُ، وَفِيهِ: دَلِيلٌ لِحَوَازِ الصَّلَاةِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ
مَعَ وُجُودِ الثِّيَابِ، لَكِنَّ الْأَفْضَلَ أَنْ يَزِيدَ عَلَى ثَوْبٍ عِنْدَ الْإِمْكَانِ، وَإِنَّمَا فَعَلَ
جَابِرٌ هَذَا لِلتَّعْلِيمِ كَمَا قَالَ.

قَوْلُهُ: (أَرَدْتُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيَّ الْأَحْمَقُ مِثْلَكَ) الْمُرَادُ بِـ «الْأَحْمَقِ» هُنَا:
الْجَاهِلُ، وَحَقِيقَةُ الْأَحْمَقِ (١) مَنْ يَعْمَلُ مَا يَضُرُّهُ مَعَ عِلْمِهِ بِقُبْحِهِ. وَفِي هَذَا:
جَوَازٌ مِثْلُ هَذَا اللَّفْظِ لِلتَّعْزِيرِ وَالتَّأْدِيبِ، وَزَجْرُ الْمُتَعَلِّمِ وَتَنْبِيهِهِ، وَلِأَنَّ لَفْظَةَ
«الْأَحْمَقِ» وَ«الظَّالِمِ» قَلَّ مَنْ (٢) يَنْفَكُ مِنَ الْإِتِّصَافِ بِمَعْنَاهُمَا (٣).

وَهَذِهِ الْأَلْفَاظُ هِيَ الَّتِي يُؤَدَّبُ بِهَا الْمُتَّقُونَ وَالْوَرَعُونَ (٤) مَنْ اسْتَحَقَّ
التَّأْدِيبَ، وَالتَّوْبِيخَ، وَالْإِغْلَاطَ فِي الْقَوْلِ، [ط/١٨/١٣٦] لَا بِمَا يَقُولُهُ غَيْرُهُمْ
مِنَ الْأَلْفَاظِ السَّفَهَةِ.

قَوْلُهُ (عُرْجُونُ ابْنِ طَابٍ) سَبَقَ شَرْحُهُ قَرِيبًا، وَسَبَقَ أَيْضًا مَرَّاتٍ،
وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ التَّمْرِ.

وَ«الْعُرْجُونُ»: الْعُصْنُ.

(١) فِي (ف): «الْجَاهِلُ»، وَسَقَطَ «الْأَحْمَقُ... وَحَقِيقَةُ» مِنْ (ه) لِانْتِقَالِ النَّظَرِ.

(٢) فِي (ع): «قَلَّ مَا».

(٣) فِي (ط): «بِهِمَا».

(٤) فِي (ف): «وَالْمَتَوَرَعُونَ».

فَخَشَعْنَا، ثُمَّ قَالَ: أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ؟ قَالَ: فَخَشَعْنَا، ثُمَّ قَالَ: أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ؟ قُلْنَا: لَا أَيُّنَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَبَلَ وَجْهَهُ، فَلَا يَبْصُقَنَّ قَبْلَ وَجْهِهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ، تَحْتَ رِجْلِهِ الْيُسْرَى، فَإِنْ عَجَلَتْ بِهِ بَادِرَةٌ فَلْيَقُلْ بِثَوْبِهِ، هَكَذَا ثُمَّ طَوَى ثَوْبَهُ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ، فَقَالَ: أَرُونِي عَيْرًا،

قَوْلُهُ: (فَخَشَعْنَا) هُوَ بِالْحَاءِ الْمُعْجَمَةِ، كَذَا رِوَايَةُ الْجُمْهُورِ، وَرَوَاهُ^(١) جَمَاعَةٌ بِالْجِيمِ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ، فَلِأَوَّلِ^(٢) مِنَ الْخُشُوعِ، وَهُوَ الْخُضُوعُ وَالتَّذَلُّلُ وَالسُّكُونُ، وَأَيْضًا غَضُّ الْبَصْرِ، وَأَيْضًا الْخَوْفُ، وَأَمَّا الثَّانِي فَمَعْنَاهُ الْفَزَعُ.

قَوْلُهُ ﷺ: (فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَبَلَ وَجْهَهُ) قَالَ الْعُلَمَاءُ: تَأْوِيلُهُ أَيُّ الْجِهَةِ الَّتِي عَظَّمَهَا، أَوِ الْكَعْبَةَ الَّتِي عَظَّمَهَا قَبْلَ وَجْهِهِ.

قَوْلُهُ ﷺ: (فَإِنْ عَجَلَتْ بِهِ بَادِرَةٌ) أَيُّ: غَلَبَتْهُ بَصَقَةٌ أَوْ نُحَاعَةٌ^(٣) بَدَرَتْ مِنْهُ.

قَوْلُهُ ﷺ: (أَرُونِي عَيْرًا، فَقَامَ فَتَى مِنَ الْحَيِّ يَشْتَدُّ إِلَى أَهْلِهِ، فَجَاءَ بِخَلُوقٍ) قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٤): «الْعَيْرُ» بِفَتْحِ الْعَيْنِ، وَكَسْرِ الْمُوَحَّدَةِ، عِنْدَ الْعَرَبِ هُوَ الزَّعْفَرَانُ وَحَدَهُ^(٥)، وَقَالَ الْأَضْمَعِيُّ: «هُوَ أَخْلَاطٌ مِنَ الطَّيْبِ

(١) في (ع): «ورواية».

(٢) في (هـ)، و(ز)، و(د): «والأول».

(٣) في (ط): «نخامة».

(٤) كذا في عامة نسخنا، و(ط): «عبيد». وفيه نظر، فإنه ليس من قول أبي عبيد، وإنما نقله أبو عبيد عن أبي عبيدة، وهو مشتهر النسبة إلى أبي عبيدة في عامة كتب اللغة والغريب، وورد في (د): «عبيدة» على الصواب.

(٥) «الغريب المصنف» لأبي عبيد (٢/٤٢٠) نقلًا عن أبي عبيدة.

فَقَامَ فَنَى مِنَ الْحَيِّ يَشْتَدُّ إِلَى أَهْلِهِ، فَجَاءَ بِخُلُقٍ فِي رَاحَتِهِ، فَأَخَذَهُ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَهُ عَلَى رَأْسِ الْعُرْجُونِ، ثُمَّ لَطَخَ بِهِ عَلَى أَثَرِ النُّخَامَةِ.
 فَقَالَ جَابِرٌ: فَمِنْ هُنَاكَ جَعَلْتُمْ الْخُلُقَ فِي مَسَاجِدِكُمْ.
 (٣٠٠٩) سَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عَزْوَةِ بَطْنِ بَوَاطٍ، وَهُوَ يَطْلُبُ
 الْمَجْدِيَّ بْنَ عَمْرٍو الْجُهَنِيَّ،

تُجْمَعُ بِالزَّعْفَرَانِ»، قَالَ ابْنُ قَتَيْبَةَ: «وَلَا أَرَى الْقَوْلَ إِلَّا مَا قَالَهُ
 الْأَصْمَعِيُّ»^(١).

وَ«الْخُلُقُ» بَفَتْحِ الْحَاءِ هُوَ طِيبٌ مِنْ أَنْوَاعٍ مُخْتَلِطَةٍ يُجْمَعُ بِالزَّعْفَرَانِ،
 وَهُوَ الْعَيْبِيُّ عَلَى تَفْسِيرِ الْأَصْمَعِيِّ، وَهُوَ ظَاهِرُ الْحَدِيثِ، فَإِنَّهُ أَمْرٌ بِإِحْضَارِ
 عَيْبٍ، فَأَحْضَرَ خُلُقًا، فَلَوْ لَمْ يَكُنْ هُوَ هُوَ [ط/١٨/١٣٧] لَمْ يَكُنْ مُمْتَثِلًا^(٢).
 وَقَوْلُهُ: (يَشْتَدُّ) أَيُّ: يَسْعَى وَيَعْدُو وَعَدْوًا شَدِيدًا.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: تَعْظِيمُ الْمَسَاجِدِ، وَتَنْزِيهُهَا عَنِ الْأَوْسَاحِ وَنَحْوِهَا.
 وَفِيهِ: اسْتِحْبَابُ تَطْيِيبِهَا.

وَفِيهِ: إِزَالَةُ الْمُنْكَرِ بِالْيَدِ لِمَنْ قَدَرَ، وَتَقْيِيحُ ذَلِكَ الْفِعْلِ بِاللِّسَانِ.
 قَوْلُهُ: (فِي عَزْوَةِ بَطْنِ بَوَاطٍ) هُوَ بَضْمُ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ وَفَتْحِهَا، وَالْوَاوُ
 مُخَفَّفَةٌ، وَالطَّاءُ مُهْمَلَةٌ، قَالَ الْقَاضِي: «قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ هُوَ بِالضَّمِّ، وَهِيَ^(٣)
 رَوَايَةٌ أَكْثَرُ الْمُحَدِّثِينَ، وَكَذَا قِيْدَةُ الْبَكْرِيِّ، وَهُوَ جَبَلٌ مِنْ جِبَالِ جُهَيْنَةَ. قَالَ:
 وَرَوَاهُ الْعُدْرِيُّ بِفَتْحِ الْبَاءِ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ سِرَاجٍ»^(٤).

قَوْلُهُ: (وَهُوَ يَطْلُبُ الْمَجْدِيَّ بْنَ عَمْرٍو) هُوَ بِالْمِيمِ الْمَفْتُوحَةِ، وَإِسْكَانِ

(١) «غريب الحديث» لابن قتيبة (١/٥١٣) بنحوه.

(٢) في (ع): «متمثلاً».

(٣) في (ع): «وهو».

(٤) «إكمال المعلم» (٨/٥٦٤).

وَكَانَ النَّاصِحُ يَعْتَبِرُهُ مِنَّا الْخَمْسَةَ وَالسَّتَةَ وَالسَّبْعَةَ، فَدَارَتْ عُقْبَةُ رَجُلٍ مِّنَ الْأَنْصَارِ عَلَى نَاصِحٍ لَهُ، فَأَنَاخَهُ فَرَكِبَهُ، ثُمَّ بَعَثَهُ، فَتَلَدَّنَ عَلَيْهِ بَعْضَ التَّلَدُّنِ، فَقَالَ لَهُ: شَأْ، لَعَنَكَ اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ هَذَا اللَّاعِنُ

الْجِيمِ، هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ النُّسَخِ عِنْدَنَا، وَكَذَا نَقَلَهُ الْقَاضِي عَنِ عَامَّةِ الرُّوَاةِ وَالنُّسَخِ، قَالَ: «وَفِي بَعْضِهَا: «النَّجْدِيُّ» بِالنُّونِ بَدَلَ الْمِيمِ. قَالَ (١): وَالْمَعْرُوفُ الْأَوَّلُ، وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ الْحَطَّابِيُّ وَغَيْرُهُ» (٢).

قَوْلُهُ: (النَّاصِحُ) هُوَ الْبَعِيرُ الَّذِي يُسْتَقَى عَلَيْهِ.

وَأَمَّا (الْعُقْبَةُ) بِضَمِّ الْعَيْنِ فَهِيَ رُكُوبٌ هَذَا نَوْبَةً، وَهَذَا نَوْبَةً، قَالَ صَاحِبُ «الْعَيْنِ»: «هِيَ رُكُوبٌ» (٣) مِقْدَارِ فَرَسَاحِينَ (٤).

وقَوْلُهُ: (وَكَانَ النَّاصِحُ يَعْتَبِرُهُ مِنَّا الْخَمْسَةَ) هَكَذَا هُوَ فِي رِوَايَةِ أَكْثَرِهِمْ: «يَعْتَبِرُهُ» بِفَتْحِ الْيَاءِ وَضَمِّ الْقَافِ، وَفِي بَعْضِهَا: «يَعْتَقِبُهُ» بِزِيَادَةِ تَاءٍ وَكَسْرِ الْقَافِ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ، يُقَالُ: عَقَبَهُ وَعَقَّبَهُ، وَعَاقَبْنَا وَتَعَاقَبْنَا، كُلُّهُ مِنْ هَذَا.

قَوْلُهُ: (فَتَلَدَّنَ عَلَيْهِ بَعْضَ التَّلَدُّنِ) أَي: تَلَكَّأَ وَتَوَقَّفَ.

قَوْلُهُ: (شَأْ لَعَنَكَ اللَّهُ) هُوَ بِشَيْنٍ مُعْجَمَةٍ بَعْدَهَا هَمْزَةٌ، هَكَذَا هُوَ فِي نُسَخِ بِلَادِنَا، وَذَكَرَ الْقَاضِي (٥) أَنَّ الرُّوَاةَ اخْتَلَفُوا فِيهِ، فَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ بِالشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ كَمَا ذَكَرْنَا، وَبَعْضُهُمْ بِالْمُهْمَلَةِ، قَالُوا: وَكِلَاهُمَا كَلِمَةٌ زَجْرٌ لِلْبَعِيرِ، [ط/١٨/١٣٨] يُقَالُ مِنْهُ: شَأْشَأْتُ بِالْبَعِيرِ، بِالْمُعْجَمَةِ وَالْمُهْمَلَةِ (٦) إِذَا زَجَرْتَهُ، وَقُلْتُ لَهُ: «شَأْ».

(١) بعدها في (ه): «أهل اللغة».

(٢) «إكمال المعلم» (٨/٥٦٥).

(٣) في (ف): «ركوبه».

(٤) «العين» للخليل (١/١٨٠).

(٥) «إكمال المعلم» (٨/٥٦٥).

(٦) في (ف): «وبالمهمل».

بَعِيرَهُ؟ قَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: انزِلْ عَنْهُ، فَلَا تَصْحَبْنَا بِمَلْعُونٍ،
لَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَوْلَادِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَيَّ
أَمْوَالِكُمْ، لَا تُوَافِقُوا مِنِ اللَّهِ سَاعَةً يُسْأَلُ فِيهَا عَطَاءٌ، فَيَسْتَجِيبُ لَكُمْ.

(٣٠١٠) سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كَانَتْ عُشَيْشِيَّةً وَدَنَوْنَا مَاءً
مِنْ مِيَاهِ الْعَرَبِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ رَجُلٌ يَتَقَدَّمُنَا، فَيَمْدُرُ الْحَوْضَ،
فَيَشْرَبُ وَيَسْقِينَا؟ قَالَ جَابِرٌ: فَقُمْتُ فَقُلْتُ: هَذَا رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ رَجُلٍ مَعَ جَابِرٍ؟ فَقَامَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ، فَاَنْطَلَقْنَا
إِلَى الْبَيْرِ، فَنَزَعْنَا فِي الْحَوْضِ سَجَلًا، أَوْ سَجَلَيْنِ،

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: «وَشَأَسْتُ»^(١) بِالْحِمَارِ بِالْهَمْزِ أَي: دَعَوْتُهُ وَقُلْتُ لَهُ:
تُشَوُّ تُشَوُّ بِضَمِّ التَّاءِ وَالشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ وَبَعْدَهَا هَمْزَةٌ»^(٢).

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: النَّهْيُ عَنِ لَعْنِ الدَّوَابِّ، وَقَدْ سَبَقَ بَيَانُ هَذَا^(٣) مَعَ
الْأَمْرِ بِمُفَارَقَةِ الْبَعِيرِ الَّذِي لَعْنَهُ صَاحِبُهُ.

قَوْلُهُ: (حَتَّى إِذَا كَانَ عُشَيْشِيَّةً) هَكَذَا الرَّوَايَةُ فِيهَا عَلَى التَّصْغِيرِ مُخَفَّفَةً
الْيَاءِ الْأَخِيرَةَ، سَاكِنَةً الْأُولَى، قَالَ سَبِيئِيُّهُ: صَعَّرُوهَا عَلَى غَيْرِ تَكْبِيرِهَا،
وَكَانَ أَضْلَهَا عُشَيْيَّةً، فَأَبْدَلُوا مِنْ إِحْدَى الْيَاءَيْنِ شَيْنًا.

قَوْلُهُ ﷺ: (فَيَمْدُرُ الْحَوْضَ) أَي: يُطَيِّئُهُ وَيُضْلِحُّهُ.

قَوْلُهُ: (فَنَزَعْنَا فِي الْحَوْضِ سَجَلًا) أَي: أَخَذْنَا وَجَبَدْنَا.

و«السَّجَلُ» بِفَتْحِ السِّينِ، وَإِسْكَانِ الْجِيمِ: الدَّلْوُ الْمَمْلُوءَةُ مَاءً، وَسَبَقَ
بَيَانُهَا مَرَّاتٍ.

(١) فِي (و)، وَ(ط): «وَسَأَسْتُ»، وَفِي (ز): «وَشَأَسْتُ».

(٢) «الصَّحَاحُ» لِلْجَوْهَرِيِّ (٥٧/١) مَادَةٌ (شَ أَشْ أ).

(٣) انظُرْ: (٨٩/١٤).

ثُمَّ مَدَرْنَا، ثُمَّ نَزَعْنَا فِيهِ حَتَّى أَفْهَقْنَاهُ، فَكَانَ أَوَّلَ طَالِعِ عَلَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَتَأْذَنَانِ؟ قُلْنَا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَشْرَعَ نَاقَتَهُ فَشَرِبَتْ، شَنَّقَ لَهَا، فَشَجَّتْ فَبَالَتْ، ثُمَّ عَدَلَ بِهَا فَأَنَاخَهَا،

قَوْلُهُ: (حَتَّى أَفْهَقْنَاهُ^(١)) هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ نُسَخِنَا، وَكَذَا ذَكَرَهُ الْقَاضِي عَنِ الْجُمْهُورِ، قَالَ: «وَفِي رِوَايَةِ السَّمْرَقَنْدِيِّ: «أَصْفَقْنَاهُ» بِالصَّادِ^(٢)، وَكَذَا ذَكَرَهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي «الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ»^(٣) عَنْ رِوَايَةِ مُسْلِمٍ. [ط/١٨/١٣٩] وَمَعْنَاهُمَا مَلَأْنَاهُ^(٤).

قَوْلُهُ ﷺ: (أَتَأْذَنَانِ؟ قُلْنَا: نَعَمْ) هَذَا تَعْلِيمٌ مِنْهُ ﷺ لِأُمَّتِهِ الْأَدَابَ الشَّرْعِيَّةَ، وَالْوَرَعَ، وَالْإِحْتِيَاظَ، وَالْإِسْتِثْنَانَ فِي مِثْلِ هَذَا، وَإِنْ كَانَ يَعْلَمُ أَنَّهَا رَاضِيَانِ، وَقَدْ أَرْصَدَا ذَلِكَ لَهُ ﷺ، ثُمَّ لِمَنْ بَعْدَهُ.

قَوْلُهُ: (فَأَشْرَعَ نَاقَتَهُ فَشَرِبَتْ، شَنَّقَ^(٥) لَهَا، فَشَجَّتْ فَبَالَتْ) مَعْنَى «أَشْرَعَهَا»: أَرْسَلَ رَأْسَهَا فِي الْمَاءِ لِتَشْرَبَ، وَيُقَالُ: شَنَّقَهَا وَأَشَنَّقَتَهَا، أَي: كَفَفْتَهَا بِزِمَامِهَا وَأَنْتَ رَاكِبُهَا، وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: هُوَ أَنْ يَجْذِبَ زِمَامَهَا حَتَّى يُقَارِبَ رَأْسَهَا قَادِمَةَ الرَّحْلِ.

وَقَوْلُهُ: (فَشَجَّتْ) بِفَاءٍ وَشَيْنٍ مُعْجَمَةٌ وَجِيمٌ مَفْتُوحَاتٍ^(٦)، وَالْجِيمُ مُخَفَّفَةٌ، وَالْفَاءُ هُنَا أَصْلِيَّةٌ، يُقَالُ: فَشَجَّ الْبَعِيرُ إِذَا فَرَجَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ لِلْبَوْلِ، وَفَشَجَّ بِتَشْدِيدِ الشَّيْنِ، أَشَدُّ مِنْ فَشَجَّ بِالتَّخْفِيفِ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ^(٧) وَغَيْرُهُ.

(١) في (ز): «أفهننا».

(٢) «إكمال المعلم» (٨/٥٦٦).

(٣) «الجمع بين الصحيحين» للحميدي [٣٠٧٣].

(٤) في (ع)، و(د): «ملأنا». (٥) في (ط): «فشنق».

(٦) في (هـ)، (د): «مفتوحتان»، وكذا كانت في (ف)، وغيرت النون الأخيرة إلى تاء،

ونسيت التاء التي قبل الألف، فصارت: «مفتوحات».

(٧) «تهذيب اللغة» للأزهري (١٠/٢٨٨).

ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحَوْضِ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ،

هَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ مِنْ ضَبْطِهِ هُوَ الصَّحِيحُ الْمَوْجُودُ فِي عَامَّةِ النَّسْخِ، وَهُوَ
الَّذِي ذَكَرَهُ الْخَطَّابِيُّ^(١)، وَالْهَرَوِيُّ^(٢)، وَغَيْرُهُمَا مِنْ أَهْلِ الْغَرِيبِ.

وَذَكَرَهُ الْحَمِيدِيُّ فِي «الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ»: «فَشَجَّتْ»^(٣) بِتَشْدِيدِ
الْحِيمِ، وَتَكُونُ الْفَاءُ زَائِدَةً لِلْعَطْفِ، وَفَسَّرَهُ الْحَمِيدِيُّ فِي «غَرِيبِ الْجَمْعِ
بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ» لَهُ، قَالَ: «مَعْنَاهُ قَطَعَتِ الشَّرْبَ مِنْ قَوْلِهِمْ: شَجَجْتُ
الْمَفَازَةَ إِذَا قَطَعْتُهَا بِالسَّيْرِ»^(٤).

وَقَالَ الْقَاضِي: «وَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْعُدْرِيِّ: «فَشَجَّتْ» بِالثَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ
وَالْحِيمِ. قَالَ: وَلَا مَعْنَى لِهَذِهِ الرِّوَايَةِ، وَلَا لِرِوَايَةِ الْحَمِيدِيِّ. قَالَ:
وَأَنْكَرَ بَعْضُهُمْ اجْتِمَاعَ^(٥) الشَّيْنِ وَالْحِيمِ، وَادَّعَى أَنَّ صَوَابَهُ: «فَشَحَّتْ»
بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ مِنْ قَوْلِهِمْ: شَحَا فَاهُ إِذَا فَتَحَهُ، فَيَكُونُ بِمَعْنَى
تَفَاجَّتْ»^(٦)، هَذَا كَلَامُ الْقَاضِي.

وَالصَّحِيحُ مَا قَدَّمْنَاهُ عَنْ عَامَّةِ النَّسْخِ، وَالَّذِي ذَكَرَهُ الْحَمِيدِيُّ أَيْضًا
صَحِيحٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قَوْلُهُ: (ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحَوْضِ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ) فِيهِ: دَلِيلٌ
لِجَوَازِ الْوُضُوءِ مِنَ الْمَاءِ^(٧) الَّذِي [١٤٠/١٨/ط] شَرِبَتْ مِنْهُ الْإِبِلُ وَنَحْوُهَا
مِنَ الْحَيَوَانَ الطَّاهِرِ، وَأَنَّهُ لَا كَرَاهَةَ فِيهِ، وَإِنْ كَانَ الْمَاءُ دُونَ قُلْتَيْنِ،

(١) «غريب الحديث» للخطابي (١/١٢٧).

(٢) «الغريبين» للهروي (٥/١٤٤٩) (ف ش ج).

(٣) «الجمع بين الصحيحين» للحميدي [٣٠٧٣].

(٤) «تفسير غريب ما في الصحيحين» للحميدي (٤٧٢).

(٥) في (د): «رواية».

(٦) «إكمال المعلم» (٨/٥٦٧).

(٧) في (د): «الحوض».

ثُمَّ قُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ مِنْ مُتَوَضِّأِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَهَبَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ
بِقُضِيِّ حَاجَتِهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ، وَكَانَتْ عَلَيَّ بُرْدَةٌ، ذَهَبْتُ
أَنْ أُحَالِفَ بَيْنَ طَرَفَيْهَا فَلَمْ تَبْلُغْ لِي، وَكَانَتْ لَهَا ذَبَابٌ فَنَكَّسْتُهَا،
ثُمَّ خَالَفْتُ بَيْنَ طَرَفَيْهَا، ثُمَّ تَوَاقَصْتُ عَلَيْهَا، ثُمَّ جِئْتُ حَتَّى قُمْتُ عَنْ
يَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَدَارَنِي حَتَّى أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ جَاءَ
جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ فَتَوَضَّأَ،

وَهَكَذَا (١) مَذْهَبَنَا.

قَوْلُهُ: (لَهَا ذَبَابٌ) أَي: أَهْدَابٌ وَأَطْرَافٌ، وَاحِدُهَا: ذِبْدَبٌ بِكَسْرِ
الدَّالِّينِ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ، لِأَنَّهَا تَتَذَبَذَبُ عَلَى صَاحِبِهَا إِذَا مَشَى، أَي:
تَتَحَرَّكُ وَتَضْطَرِبُ.

قَوْلُهُ: (فَنَكَّسْتُهَا) بِتَخْفِيفِ الْكَافِ وَتَشْدِيدِهَا.

قَوْلُهُ: (تَوَاقَصْتُ عَلَيْهَا) أَي: أَمْسَكْتُ عَلَيْهَا بَعْنُفِي، وَحَنِيتُهُ عَلَيْهَا،
لِيَأْتِيَ تَسْقُطُ.

قَوْلُهُ: (قُمْتُ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَأَدَارَنِي حَتَّى
أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ جَاءَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ) إِلَى آخِرِهِ.

هَذَا فِيهِ فَوَائِدٌ، مِنْهَا: جَوَازُ الْعَمَلِ الْيَسِيرِ فِي الصَّلَاةِ، وَأَنَّهُ لَا يُكْرَهُ إِذَا
كَانَ لِحَاجَةٍ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ حَاجَةً (٢) كُرِهَ.

وَمِنْهَا: أَنَّ الْمَأْمُومَ الْوَاحِدَ يَقِفُ عَلَى (٣) يَمِينِ الْإِمَامِ، فَإِنْ وَقَفَ عَنْ
يَسَارِهِ حَوْلَهُ الْإِمَامُ.

(١) «فلتين، وهكذا» في (هـ): «الفلتين، وهكذا»، وفي (ف): «فلتين، هذا».

(٢) «تكن حاجة» في (ط): «يكن لحاجة».

(٣) في (هـ): «عن».

ثُمَّ جَاءَ فَقَامَ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيْنَا جَمِيعًا، فَدَفَعَنَا حَتَّى أَقَامَنَا خَلْفَهُ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْمُقُنِي وَأَنَا لَا أَشْعُرُ، ثُمَّ فَطَنْتُ بِهِ، فَقَالَ هَكَذَا بِيَدِهِ، يَعْنِي شَدَّ وَسَطَكَ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَا جَابِرُ، قُلْتُ: لَبَّيْكَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: إِذَا كَانَ وَاسِعًا فَخَالِفْ بَيْنَ طَرَفَيْهِ، وَإِذَا كَانَ ضَيِّقًا فَاشْدُدْهُ عَلَى حَقْوِكَ.

(٣٠١١) سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ قُوْتُ كُلِّ رَجُلٍ مِنَّا فِي كُلِّ يَوْمٍ تَمْرَةً، فَكَانَ يَمَضُّهَا، ثُمَّ يَصْرُهَا فِي ثَوْبِهِ،

وَمِنْهَا: أَنَّ الْمَأْمُومِينَ يَكُونَانِ صَفًّا وَرَاءَ الْإِمَامِ كَمَا لَوْ^(١) كَانُوا ثَلَاثَةً أَوْ أَكْثَرَ، هَذَا مَذْهَبُ الْعُلَمَاءِ كَافَّةً إِلَّا ابْنَ مَسْعُودٍ وَصَاحِبِيهِ، فَإِنَّهُمْ قَالُوا: يَقِفُ الْإِثْنَانِ عَنْ جَانِبَيْهِ.

قَوْلُهُ: (يَرْمُقُنِي) أَي: يَنْظُرُ إِلَيَّ نَظْرًا مُتَتَابِعًا.

قَوْلُهُ ﷺ: (وَإِذَا كَانَ ضَيِّقًا فَاشْدُدْهُ)^(٢) عَلَى حَقْوِكَ^(٣) [ط/١٨/١٤١] هُوَ بِفَتْحِ الْحَاءِ وَكَسْرِهَا، وَهُوَ مَعْقِدُ الْإِزَارِ، وَالْمُرَادُ هُنَا: أَنْ يَبْلُغَ السُّرَّةَ. وَفِيهِ: جَوَازُ الصَّلَاةِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَأَنَّهُ إِذَا شَدَّ الْمِثْرَ، وَصَلَّى فِيهِ وَهُوَ سَاتِرٌ مَا بَيْنَ سُرَّتَيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ صَحَّتْ صَلَاتُهُ، وَإِنْ كَانَتْ عَوْرَتُهُ تُرَى مِنْ أَسْفَلِهِ لَوْ كَانَ عَلَى سَطْحٍ وَنَحْوِهِ، فَإِنَّ هَذَا لَا يَضُرُّهُ.

قَوْلُهُ: (وَكَانَ قُوْتُ كُلِّ رَجُلٍ مِنَّا كُلِّ يَوْمٍ تَمْرَةً، فَكَانَ يَمَضُّهَا) هُوَ بِفَتْحِ الْمِيمِ عَلَى اللَّغَةِ الْمَشْهُورَةِ، وَحُكِّي ضَمُّهَا، وَسَبَقَ بَيَانُهُ.

وَفِيهِ: مَا كَانُوا عَلَيْهِ^(٤) مِنْ ضَيْقِ الْعَيْشِ وَالصَّبْرِ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَطَاعَتِهِ.

(٢) فِي (د): «فَاشْدُدْ».

(١) فِي (ع): «إِذَا».

(٣) فِي (ع): «حَقْوِكَ».

(٤) فِي (د): «فِيهِ».

وَكُنَّا نَحْتَبِطُ بِقِسِينَا وَنَأْكُلُ، حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا، فَأُقْسِمُ أُحْطِهَا رَجُلٌ مِنَّا يَوْمًا، فَاَنْطَلَقْنَا بِهِ نَنْعِشُهُ، فَشَهِدْنَا أَنَّهُ لَمْ يُعْطِهَا، فَأَعْطِيهَا فَقَامَ فَأَخَذَهَا .

(٣٠١٢) سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى نَزَلْنَا وَادِيًا أَفِيحًا، فَذَهَبَ

قَوْلُهُ: (وَكُنَّا نَحْتَبِطُ^(١) بِقِسِينَا) «الْقِسِي» جَمْعُ: قَوْسٍ . وَمَعْنَى «نَحْتَبِطُ»: نَضْرِبُ الشَّجَرَ لِيَتَّحَاتَّ وَرَقُهُ^(٢) فَنَأْكُلُهُ .

(وَقَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا) أَي: تَجَرَّحَتْ مِنْ خُسُونَةِ الْوَرَقِ وَحَرَارَتِهِ .

قَوْلُهُ: (فَأُقْسِمُ، أُحْطِهَا رَجُلٌ مِنَّا يَوْمًا، فَاَنْطَلَقْنَا بِهِ نَنْعِشُهُ، فَشَهِدْنَا لَهُ أَنَّهُ لَمْ يُعْطِهَا، فَأَعْطِيهَا) مَعْنَى «أُقْسِمُ»: أَحْلِفُ .

وَقَوْلُهُ: «أُحْطِهَا»، أَي: فَاتَتْهُ، وَمَعْنَاهُ: أَنَّهُ كَانَ لِلتَّمْرِ قَاسِمٌ يَقْسِمُهُ بَيْنَهُمْ، فَيُعْطِي كُلَّ إِنْسَانٍ تَمْرَةً كُلَّ^(٣) يَوْمٍ، فَكَسَمَ فِي بَعْضِ الْأَيَّامِ، وَنَسِيَ إِنْسَانًا فَلَمْ يُعْطِهِ تَمْرَتَهُ^(٤)، وَظَنَّ أَنَّهُ أَعْطَاهُ، فَتَنَازَعَا فِي ذَلِكَ، فَذَهَبْنَا مَعَهُ وَشَهِدْنَا لَهُ أَنَّهُ لَمْ يُعْطِهَا فَأَعْطِيهَا بَعْدَ الشَّهَادَةِ .

وَمَعْنَى «نَنْعِشُهُ»: نَرْفَعُهُ وَنُقِيمُهُ مِنْ شِدَّةِ الضَّعْفِ وَالْجَهْدِ، وَقَالَ الْقَاضِي: «الْأَشْبَهُ عِنْدِي أَنَّ مَعْنَاهُ نَشَدُّ جَانِبِهِ^(٥) فِي دَعْوَاهُ، وَنَشَهْدُ لَهُ^(٦) .

وَفِيهِ: دَلِيلٌ لِمَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنَ الصَّبْرِ .

وَفِيهِ: جَوَازُ الشَّهَادَةِ عَلَى التَّنْفِي فِي الْمَحْضُورِ الَّذِي يُحَاطُّ بِهِ .

قَوْلُهُ: (نَزَلْنَا [ط/١٨/١٤٢] وَادِيًا أَفِيحًا) هُوَ بِالْفَاءِ، أَي: وَاسِعًا .

(١) فِي (د): «نَحْتَبِطُ»، وَكَذَا فِي الْمَوْضِعِ الْآتِي .

(٢) فِي (ع): «وَرَقُهَا» .

(٣) فِي (ه): «فِي كُلِّ» .

(٤) فِي (ه): «تَمْرَةً» .

(٥) فِي (د): «جَانِبِيَّة» .

(٦) «إِكْمَالُ الْمَعْلَمِ» (٨/٥٦٩) .

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقْضِي حَاجَتَهُ، فَاتَّبَعْتُهُ بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ، فَنظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَرَ شَيْئًا يَسْتَتِرُ بِهِ، فَإِذَا شَجَرَتَانِ بِشَاطِئِ الْوَادِي، فَاَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى إِحْدَاهُمَا، فَأَخَذَ بَعْضِنِ مِنْ أَغْصَانِهَا، فَقَالَ: انْقَادِي عَلَيَّ بِإِذْنِ اللَّهِ، فَاَنْقَادَتْ مَعَهُ كَالْبَعِيرِ الْمَخْشُوشِ الَّذِي يُصَانِعُ قَائِدَهُ، حَتَّى أَتَى الشَّجْرَةَ الْأُخْرَى، فَأَخَذَ بَعْضِنِ مِنْ أَغْصَانِهَا، فَقَالَ: انْقَادِي عَلَيَّ بِإِذْنِ اللَّهِ، فَاَنْقَادَتْ مَعَهُ كَذَلِكَ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْمَنْصَفِ مِمَّا بَيْنَهُمَا لَأَمَّ بَيْنَهُمَا،

و(شَاطِئُ الْوَادِي): جَانِبُهُ.

قَوْلُهُ (فَاَنْقَادَتْ مَعَهُ كَالْبَعِيرِ الْمَخْشُوشِ) هُوَ بِالْخَاءِ وَالشَّيْنِ الْمُعْجَمَتَيْنِ، هُوَ الَّذِي يُجْعَلُ فِي أَنْفِهِ خَشَاشٌ بِكَسْرِ الْخَاءِ، وَهُوَ عُوْدٌ يُجْعَلُ فِي أَنْفِ الْبَعِيرِ إِذَا كَانَ صَعْبًا، وَيُشَدُّ فِيهِ حَبْلٌ لِيَذِلَّ وَيَنْقَادَ، وَقَدْ يَتَمَانَعُ لِصُعُوبَتِهِ، فَإِذَا اشْتَدَّ عَلَيْهِ وَالْمَهُ انْقَادَ شَيْئًا، وَلِهَذَا قَالَ: (الَّذِي يُصَانِعُ قَائِدَهُ).

وَفِي هَذَا: هَذِهِ الْمُعْجَزَاتُ الظَّاهِرَاتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَوْلُهُ: (حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْمَنْصَفِ مِمَّا بَيْنَهُمَا لَأَمَّ بَيْنَهُمَا) أَمَّا «الْمَنْصَفُ» بِفَتْحِ (١) الْمِيمِ وَالصَّادِ، هُوَ نِصْفُ الْمَسَافَةِ، وَمِمَّنْ صَرَّحَ بِفَتْحِهِ الْجَوْهَرِيُّ (٢)، وَآخَرُونَ.

وَقَوْلُهُ: «لَأَمَّ» رُوِيَ بِهَمْزَةٍ مَقْصُورَةٍ وَبِمَمْدُودَةٍ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ، أَي: جَمَعَ بَيْنَهُمَا. وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسخِ: «الْأَمَّ» بِالْألفِ مِنْ غَيْرِ هَمْزَةٍ (٣)، قَالَ الْقَاضِي وَغَيْرُهُ: «هُوَ تَصْحِيفٌ» (٤).

(١) فِي (ع)، وَ(ف)، وَ(ز): «بِفَتْحٍ».

(٢) «الصَّحاحُ» لِلْجَوْهَرِيِّ (٤/١٤٣٣) مَادَّةُ (ن ص ف).

(٣) فِي (هـ): «هَمْزٌ».

(٤) «إِكْمَالُ الْمُعَلِّمِ» (٨/٥٧٠).

يَعْنِي جَمَعَهُمَا، فَقَالَ: التَّيْمَا عَلَيَّ بِإِذْنِ اللَّهِ فَالتَّأَمَّتَا .

قَالَ جَابِرٌ: فَخَرَجْتُ أَحْضِرُ مَخَافَةَ أَنْ يُحَسَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُرْبِي فَيَتَّبَعِدَ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ: فَيَتَّبَعِدَ، فَجَلَسْتُ أُحَدِّثُ نَفْسِي، فَحَانَتْ مِنِّي لَفْتَةٌ، فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُقْبِلًا، وَإِذَا الشَّجَرَتَانِ قَدْ افْتَرَقَتَا، فَقَامَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا عَلَى سَاقٍ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ وَقَفَةً، فَقَالَ بِرَأْسِهِ هَكَذَا، وَأَشَارَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ بِرَأْسِهِ يَمِينًا وَشِمَالًا، ثُمَّ أَقْبَلَ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَيَّ قَالَ: يَا جَابِرُ هَلْ رَأَيْتَ مَقَامِي؟ قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَانْطَلِقْ إِلَى الشَّجَرَتَيْنِ، فَاقْطَعْ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا غُضْنًا، فَأَقْبِلْ بِهِمَا، حَتَّى إِذَا قُمْتَ مَقَامِي فَأَرْسِلْ غُضْنًا عَنْ يَمِينِكَ، وَغُضْنًا عَنْ يَسَارِكَ، قَالَ جَابِرٌ: فَقُمْتُ، فَأَخَذْتُ حَجْرًا، فَكَسَرْتُهُ وَحَسَرْتُهُ فَاذَلَقَ لِي، فَأَتَيْتُ الشَّجَرَتَيْنِ، فَقَطَعْتُ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا غُضْنًا،

قَوْلُهُ: (فَخَرَجْتُ أَحْضِرُ) هُوَ بِضَمِّ الهمزة، وَإِسْكَانِ الحاءِ، وَكَسْرِ الضَّادِ الْمُعْجَمَةِ، أَي: أَعْدُو وَأَسْعَى سَعْيًا شَدِيدًا .

قَوْلُهُ: (فَحَانَتْ مِنِّي لَفْتَةٌ) «اللفظة»: النَّظْرَةُ إِلَى جَانِبٍ، وَهِيَ بِفَتْحِ اللّامِ، وَوَقَعَ لِبَعْضِ الرُّوَاةِ: «فَحَالَتْ» بِاللّامِ، وَالْمَشْهُورُ بِالنُّونِ، وَهُمَا بِمَعْنَى، فَالْحِينُ، وَالْحَالُ: [ط/١٨/١٤٣] الْوَقْتُ، أَي: وَقَعْتُ، وَاتَّفَقْتُ، وَكَانَتْ .

قَوْلُهُ: (وَأَشَارَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ) وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: «ابْنُ إِسْمَاعِيلَ»، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ، هُوَ حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَكُنْيَتُهُ أَبُو إِسْمَاعِيلَ .

قَوْلُهُ: (فَأَخَذْتُ حَجْرًا فَكَسَرْتُهُ وَحَسَرْتُهُ فَاذَلَقَ لِي، فَأَتَيْتُ الشَّجَرَتَيْنِ، فَقَطَعْتُ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا غُضْنًا) فَقَوْلُهُ: «حَسَرْتُهُ» بِحَاءٍ وَسِينٍ مُهْمَلَتَيْنِ، وَالسِّينُ مُحَقَّفَةٌ، أَي: حَدَدْتُهُ^(١) وَنَحَيْتُ عَنْهُ مَا يَمْنَعُ حِدَّتَهُ بِحَيْثُ صَارَ

(١) فِي (ط): «أَحَدَدْتُهُ» .

مِمَّا يُمَكِّنُ قَطْعُ^(١) الْأَعْصَانِ بِهِ، وَهُوَ مَعْنَى^(٢) قَوْلِهِ: «فَأَنْذَلَقَ» بِالذَّلِّ الْمُعْجَمَةِ، أَيُّ: صَارَ حَادًّا.

وَقَالَ الْهَرَوِيُّ وَمَنْ تَابَعَهُ: «الضَّمِيرُ فِي «حَسْرَتُهُ» عَائِدٌ عَلَى^(٣) الْعُضْنِ، أَيُّ: حَسَرْتُ عُضْنًا مِنْ أَعْصَانِ الشَّجَرَةِ^(٤)، أَيُّ: قَشَرْتُهُ بِالْحَجَرِ»^(٥).

وَأَنْكَرَ الْقَاضِي عِيَاضٌ هَذَا عَلَى الْهَرَوِيِّ وَمُتَابِعِيهِ، وَقَالَ: «سِيَاقُ الْكَلَامِ يَأْبَى هَذَا، لِأَنَّهُ حَسَرَهُ، ثُمَّ أَتَى الشَّجَرَةَ، فَقَطَعَ الْعُضْنَيْنِ، وَهَذَا صَرِيحٌ فِي لَفْظِهِ، وَلِأَنَّهُ قَالَ: «فَحَسَرْتُهُ فَأَنْذَلَقَ»، وَالَّذِي يُوصَفُ بِالْإِنْذَلَاقِ الْحَجَرُ لَا الْعُضْنُ، وَالصَّوَابُ أَنَّهُ إِنَّمَا حَسَرَ^(٦) الْحَجَرَ، وَمِمَّنْ قَالَ بِهِ الْخَطَّابِيُّ^(٧)»^(٨).

وَاعْلَمْ أَنَّ قَوْلَهُ: «فَحَسَرْتُهُ» بِالسِّينِ الْمُهْمَلَةِ، هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ النُّسخِ، وَكَذَا هُوَ فِي «الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ»^(٩)، وَفِي كِتَابِ الْخَطَّابِيِّ، وَفِي كِتَابِ الْهَرَوِيِّ، وَجَمِيعِ كُتُبِ الْعَرَبِ. وَادَّعَى الْقَاضِي^(١٠) أَنَّ رِوَايَتَهُ عَنْ جَمِيعِ شُيُوخِهِمْ^(١١) لِهَذَا الْحَرْفِ بِالسِّينِ الْمُعْجَمَةِ، [ط/١٨/١٤٤] وَادَّعَى أَنَّهُ أَصَحُّ، وَلَيْسَ كَمَا قَالَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) فِي (و): «قَطْعِي».

(٢) فِي (د): «بِمَعْنَى».

(٣) فِي (ع): «إِلَى».

(٤) فِي (ع): «الشَّجَرِ».

(٥) «الغريبين» للهرودي (٢/٤٣٩) مادة (ح س ر).

(٦) فِي (ف): «انحسر».

(٧) «غريب» الخطابي (١/١٢٧).

(٨) «إكمال المعلم» (٨/٥٧٠).

(٩) «الجمع بين الصحيحين» للحميدي [٣٠٧٣].

(١٠) «إكمال المعلم» (٨/٥٧٠).

(١١) فِي (د): «شيوخه».

ثُمَّ أَقْبَلْتُ أَجْرَهُمَا، حَتَّى قُمْتُ مَقَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَرْسَلْتُ غَضْنَا عَنْ يَمِينِي، وَغَضْنَا عَنْ يَسَارِي، ثُمَّ لَحِقْتُهُ، فَقُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَعَمَّ ذَلِكَ؟ قَالَ: إِنِّي مَرَرْتُ بِقَبْرَيْنِ يُعَذَّبَانِ، فَأَحْبَبْتُ بِشَفَاعَتِي أَنْ يُرْفَهُ عَنْهُمَا، مَا دَامَ الْغَضَّانِ رَطْبَيْنِ.

(٣٠١٣) قَالَ: فَأَتَيْنَا الْعَسْكَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا جَابِرُ، نَادِ بِوَضُوءٍ، فَقُلْتُ: أَلَا وَضُوءٌ؟ أَلَا وَضُوءٌ؟ أَلَا وَضُوءٌ؟ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا وَجَدْتُ فِي الرَّكْبِ مِنْ قَطْرَةٍ، وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُبْرِدُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَاءَ فِي أَشْجَابٍ لَهُ، عَلَى حِمَارَةٍ مِنْ جَرِيدٍ، قَالَ: فَقَالَ لِي: انْطَلِقْ إِلَى فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ الْأَنْصَارِيِّ، فَاَنْظُرْ هَلْ فِي أَشْجَابِهِ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَ: فَاَنْطَلَقْتُ إِلَيْهِ فَانْظَرْتُ فِيهَا،

قَوْلُهُ ﷺ: (يُرْفَهُ عَنْهُمَا) أَي: يُخَفِّفُ.

قَوْلُهُ: (وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُبْرِدُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَاءَ فِي أَشْجَابٍ لَهُ عَلَى حِمَارَةٍ مِنْ جَرِيدٍ) أَمَا «الْأَشْجَابُ» هُنَا فَجَمْعُ شَجَبٍ بِإِسْكَانِ الشَّيْنِ (١)، وَهُوَ (٢) السَّقَاءُ الَّذِي أُخْلِقَ (٣) وَبَلِي وَصَارَ شَنًّا، يُقَالُ (٤): سِقَاءٌ شَاجِبٌ، أَي: يَابِسٌ، وَهُوَ مِنَ الشَّجَبِ الَّذِي هُوَ الْهَالِكُ، وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ: «قَامَ إِلَى شَجَبٍ، فَصَبَّ مِنْهُ الْمَاءَ، وَتَوَضَّأَ» (٥).

وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ ﷺ: (فَاَنْظُرْ هَلْ فِي أَشْجَابِهِ مِنْ شَيْءٍ).

(١) كذا في عامة نسخنا، وهو وهم، وقد ضرب عليها في (ع) بغير قلم الأصل، وكتب فوقها: «الجميم»، وهو الصواب الذي في (ل)، و(ط).

(٢) في (ع): «وهي».

(٣) في (هـ)، و(شد)، و(ع)، و(د)، و(ط): «قد أخلق».

(٤) بعدها في (هـ): «له».

(٥) أخرجه مسلم [٧٦٣] وهو في «الصحيحين» بلفظ: «شن».

فَلَمْ أَحِدْ فِيهَا إِلَّا قَطْرَةً فِي عَزْلَاءٍ شَجَبٍ مِنْهَا، لَوْ أَنِّي أُفْرِغُهُ لَشَرِبَهُ يَابِسُهُ،
فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَمْ أَحِدْ فِيهَا إِلَّا قَطْرَةً
فِي عَزْلَاءٍ شَجَبٍ مِنْهَا، لَوْ أَنِّي أُفْرِغُهُ لَشَرِبَهُ يَابِسُهُ، قَالَ: اذْهَبْ فَأَتِنِي

وَأَمَّا قَوْلُ الْمَازِرِيِّ^(١) وَغَيْرِهِ: «إِنَّ الْمُرَادَ بِ«الْأَشْجَابِ» هُنَا: الْأَعْوَادُ
الَّتِي تُعَلَّقُ عَلَيْهَا الْقُرْبَةُ»^(٢) فَغَلَطَ^(٣)، لِقَوْلِهِ: «يُبْرَدُ فِيهَا»^(٤) عَلَى حِمَارَةٍ مِنْ
جَرِيدٍ.

وَأَمَّا «الْحِمَارَةُ» فَبِكَسْرِ الْحَاءِ^(٥)، وَتَخْفِيفِ الْمِيمِ وَالرَّاءِ، وَهِيَ أَعْوَادُ
تُعَلَّقُ عَلَيْهَا أَسْقِيَةُ الْمَاءِ، قَالَ الْقَاضِي: «وَوَقَعَ لِبَعْضِ الرُّوَاةِ: «حِمَارٌ»
بِحَذْفِ الْهَاءِ، وَرَوَايَةُ الْجُمْهُورِ: «حِمَارَةٌ» بِالْهَاءِ»^(٦)، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ،
وَمَعْنَاهُمَا مَا ذَكَرْنَا^(٧).

قَوْلُهُ: (فَلَمْ أَحِدْ فِيهَا إِلَّا قَطْرَةً فِي عَزْلَاءٍ شَجَبٍ مِنْهَا، لَوْ أَنِّي أُفْرِغُهُ
[ط/١٨/١٤٥] شَرِبَهُ يَابِسُهُ) قَوْلُهُ: «قَطْرَةً» أَي: يَسِيرًا.

(١) لم أظفر بقول المازري هذا في «المعلم»، وليس هو من كلامه فيما يظهر، وإنما هو قول
القاضي عياض، كما في «إكماله» (٥٧١/٨)، والظاهر أن المصنف لم يراجع «المعلم»،
وإنما وجد في «إكماله»: «قال القاضي...»، فحسبها من كلام عياض، فيكون المقصود به
المازري، وليس الأمر كذلك، فإن قائلها هو راوي كتاب عياض عنه، والمراد بالقاضي
هو عياض نفسه، على أن عياض قد نقل هذا القول عن بعض شيوخه، وقال: وهو صحيح
من جهة العربية، فالأشجاء والمشجب واحد، ولكنه هنا لا يستقيم لذكر «الحمار» وهي
بمعنى المشجب كذلك، والله أعلم.

(٢) «إكمال المعلم» (٥٧١/٨).

(٣) في (ع): «فخلط».

(٤) بعدها في (د): «الماء».

(٥) بعدها في (ف): «المهمل».

(٦) «إكمال المعلم» (٥٧١/٨).

(٧) في (ه): «ذكرناه».

بِهِ، فَأَتَيْتُهُ بِهِ، فَأَخَذَهُ بِيَدِهِ، فَجَعَلَ يَتَكَلَّمُ بِشَيْءٍ لَا أَدْرِي مَا هُوَ، وَيَعْمَرُهُ
بِيَدَيْهِ، ثُمَّ أَعْطَانِيهِ، فَقَالَ: يَا جَابِرُ، نَادِ بِجَفْنَةٍ، فَقُلْتُ: يَا جَفْنَةَ الرَّكْبِ،
فَأَتَيْتُ بِهَا تُحْمَلُ، فَوَضَعْتُهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ فِي الْجَفْنَةِ
هَكَذَا، فَبَسَطَهَا، وَفَرَّقَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، ثُمَّ وَضَعَهَا فِي قَعْرِ الْجَفْنَةِ، وَقَالَ: خُذْ
يَا جَابِرُ، فَصُبَّ عَلَيَّ، وَقُلْ بِاسْمِ اللَّهِ، فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ وَقُلْتُ: بِاسْمِ اللَّهِ،
فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَتَفَوَّرُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ فَارَتِ الْجَفْنَةُ،
وَدَارَتْ حَتَّى امْتَلَأَتْ، فَقَالَ: يَا جَابِرُ، نَادِ مَنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ بِمَاءٍ، قَالَ:
فَأَتَى النَّاسُ، فَاسْتَفَوْا حَتَّى رَوُّوا، قَالَ: فَقُلْتُ: هَلْ بَقِيَ أَحَدٌ لَهُ حَاجَةٌ؟
فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ مِنَ الْجَفْنَةِ وَهِيَ مَلَأَى.

و«الْعَرْلَاءُ» بِفَتْحِ الْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، وَإِسْكَانِ الرَّايِ، وَبِالْمَدِّ، وَهِيَ فَمٌ
الْقَرِيبَةُ.

وَقَوْلُهُ: «شَرِبَهُ يَأْسُهُ»، مَعْنَاهُ: أَنَّهُ قَلِيلٌ جِدًّا، فَلِقَلَّتِهِ مَعَ شِدَّةِ يُبْسِ
بَاقِي الشَّجْبِ وَهُوَ السَّقَاءُ، لَوْ أَفْرَعْتَهُ^(١) لَأَشْتَفَهُ الْيَابِسُ مِنْهُ، وَلَمْ يَنْزِلْ
مِنْهُ شَيْءٌ.

قَوْلُهُ: (وَيَعْمَرُهُ بِيَدَيْهِ)^(٢) وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: «بِيَدِهِ»، أَي: يَعْصِرُهُ.
قَوْلُهُ ﷺ: («نَادِ بِجَفْنَةٍ»، فَقُلْتُ: يَا جَفْنَةَ الرَّكْبِ، فَأَتَيْتُ بِهَا) أَي:
يَا صَاحِبَ جَفْنَةِ الرَّكْبِ، فَحَذَفَ الْمُضَافَ لِلْعِلْمِ بِأَنَّهُ الْمُرَادُ، وَأَنَّ الْجَفْنَةَ
لَا تُنَادَى، وَمَعْنَاهُ يَا صَاحِبَ جَفْنَةِ الرَّكْبِ الَّتِي تُسَبِّعُهُمْ أَحْضِرُهَا، أَي:
مَنْ كَانَ^(٣) عِنْدَهُ جَفْنَةٌ بِهِذِهِ الصِّفَةِ فَلْيُحْضِرْهَا.

و«الْجَفْنَةُ»: بِفَتْحِ الْجِيمِ.

(١) فِي (ع): «أَفْرَعَهُ».

(٢) فِي (و): «وَيَعْمَرُهُ بِيَدِهِ»، وَفِي (ف): «وَيَعْمَرُهُ بِيَدَيْهِ».

(٣) فِي (ع): «كَانَتْ».

(٣٠١٤) وَشَكَا النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُوعَ، فَقَالَ: عَسَى اللَّهُ أَنْ يُطْعِمَكُمْ، فَأَتَيْنَا سَيْفَ الْبَحْرِ، فَرَزَخَ الْبَحْرُ زَخْرَةً، فَأَلْقَى دَابَّةً، فَأَوْرَيْنَا عَلَى شِقِّهَا النَّارَ، فَاطْبَخْنَا وَاشْتَوَيْنَا، وَأَكَلْنَا حَتَّى شَبِعْنَا، قَالَ جَابِرٌ: فَدَخَلْتُ أَنَا وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ - حَتَّى عَدَّ خَمْسَةً - فِي حِجَاكِ عَيْنَيْهَا مَا يَرَانَا أَحَدٌ، حَتَّى خَرَجْنَا، فَأَخَذْنَا ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَقَوَّسْنَاهُ، ثُمَّ دَعَوْنَا بِأَعْظَمِ رَجُلٍ فِي الرَّكْبِ، وَأَعْظَمِ جَمَلٍ فِي الرَّكْبِ، وَأَعْظَمِ كِفْلٍ فِي الرَّكْبِ، فَدَخَلَ تَحْتَهُ مَا يُطَاطِئُ رَأْسَهُ.

قَوْلُهُ: (فَأَتَيْنَا سَيْفَ الْبَحْرِ، فَرَزَخَ الْبَحْرُ زَخْرَةً، فَأَلْقَى دَابَّةً، فَأَوْرَيْنَا عَلَى شِقِّهَا النَّارَ) «سَيْفُ الْبَحْرِ»: بِكَسْرِ السِّينِ، وَإِسْكَانِ الْمُشْتَاةِ تَحْتُ، هُوَ سَاحِلُهُ.

و«رَزَخَ» بِالْحَاءِ الْمُعْجَمَةِ [ط/١٨/١٤٦] أَي: عَلَا مَوْجُهُ.

و«أَوْرَيْنَا»^(١): أَوْفَدْنَا.

قَوْلُهُ: (حِجَاكِ عَيْنَيْهَا) هُوَ بِكَسْرِ الْحَاءِ وَفَتْحِهَا، وَهُوَ عَظْمُهَا الْمُسْتَدِيرُ بِهَا.

قَوْلُهُ: (ثُمَّ دَعَوْنَا بِأَعْظَمِ رَجُلٍ فِي الرَّكْبِ، وَأَعْظَمِ جَمَلٍ فِي الرَّكْبِ، وَأَعْظَمِ كِفْلٍ فِي الرَّكْبِ، فَدَخَلَ تَحْتَهُ، مَا^(٢) يُطَاطِئُ رَأْسَهُ) «الْكِفْلُ» هُنَا بِكَسْرِ الْكَافِ، وَإِسْكَانِ الْفَاءِ، قَالَ الْجُمْهُورُ: الْمُرَادُ بِ«الْكِفْلِ» هُنَا الْكِسَاءُ الَّذِي يُحَوِيهِ رَاكِبُ الْبَعِيرِ عَلَى سَنَامِهِ لِئَلَّا يَسْقُطَ، فَيَحْفَظُ الْكِفْلُ الرَّاكِبَ.

قَالَ الْهَرَوِيُّ: «قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَمِنْهُ اشْتِقَاقُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يُؤْتِكُمْ كَهْلَبًا مِنْ رَحْمَتِهِ﴾ [الْحَدِيد: ٢٨]، أَي: نَصِيْبَيْنِ يَحْفَظَانِيكُم مِّنَ الْهَلَكَةِ كَمَا يَحْفَظُ

(١) بعدها في نسخة على (ف): «أي».

(٢) في (هـ): «وما».

الْكَفْلُ الرَّائِبَ»^(١). يُقَالُ مِنْهُ: تَكَفَّلْتُ الْبَعِيرَ، وَاكْتَفَلْتُهُ^(٢)، إِذَا أَدْرْتُ ذَلِكَ الْكِسَاءَ حَوْلَ^(٣) سَنَامِهِ ثُمَّ رَكَبْتَهُ، وَهَذَا الْكِسَاءُ كِفْلٌ بِكَسْرِ الْكَافِ وَسُكُونِ الْفَاءِ، وَقَالَ الْقَاضِي عِيَّاضٌ: «وَضَبَطَهُ بَعْضُ الرُّوَاةِ بِفَتْحِ الْكَافِ وَالْفَاءِ، وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ»^(٤).

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «بِأَعْظَمِ رَجُلٍ» فَهُوَ^(٥) بِالْجِيمِ فِي رِوَايَةِ الْأَكْثَرِينَ، وَهُوَ الْأَصْحَحُ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ بِالْحَاءِ، وَكَذَا وَقَعَ لِرِوَاةِ الْبُخَارِيِّ بِالْوَجْهَيْنِ^(٦).
وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: مُعْجَزَاتٌ مُتَّظَاهِرَاتٌ^(٧) لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
وَاللَّهُ أَعْلَمُ. [ط/١٨/١٤٧]



- (١) «الغريبين» للهرودي (١٦٤٥/٥) مادة (ك ف ل).
(٢) في (د)، و(ط): «وأكفلته».
(٣) في (د): «فوق».
(٤) «إكمال المعلم» (٥٧٢/٨).
(٥) بعدها في (ع): «رجل».
(٦) البخاري [٤٣٦١].
(٧) في (ط): «ظاهرات».

[٧٦٢٤] | ٧٥ | (٢٠٠٩) | حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أُعَيْنَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: جَاءَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ إِلَى أَبِي فِي مَنْزِلِهِ، فَاشْتَرَى مِنْهُ رَحْلاً، فَقَالَ لِعَازِبٍ: ابْعَثْ مَعِيَ ابْنَكَ يَحْمِلُهُ مَعِيَ إِلَى مَنْزِلِي، فَقَالَ لِي أَبِي: اَحْمِلْهُ، فَحَمَلْتُهُ، وَخَرَجَ أَبِي مَعَهُ يَنْتَقِدُ نَمْنَهُ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: يَا أَبَا بَكْرٍ، حَدَّثَنِي كَيْفَ صَنَعْتُمَا لَيْلَةَ سَرَيْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، أُسْرِينَا لَيْلَتَنَا كُلَّهَا، حَتَّى قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ، وَخَلَا الطَّرِيقُ فَلَا يَمُرُّ فِيهِ أَحَدٌ، حَتَّى رُفِعَتْ لَنَا صَخْرَةٌ طَوِيلَةٌ، لَهَا ظِلٌّ لَمْ تَأْتِ عَلَيْهِ الشَّمْسُ بَعْدُ، فَنَزَلْنَا عِنْدَهَا، فَأَتَيْتُ الصَّخْرَةَ، فَسَوَّيْتُ بِيَدِي مَكَانًا يَنَامُ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ فِي ظِلِّهَا، ثُمَّ بَسَطْتُ عَلَيْهِ فَرْوَةً، ثُمَّ قُلْتُ: نَمَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ،

١٥ | بَابٌ فِي حَدِيثِ الْهَجْرَةِ، وَيُقَالُ لَهُ: حَدِيثُ الرَّحْلِ، بِالْحَاءِ

[٧٦٢٤] قَوْلُهُ: (يَنْتَقِدُ نَمْنَهُ) أَي: يَسْتَوْفِيهِ.

وَيُقَالُ: «سَرَى»، وَ«أَسْرَى» لُغْتَانِ بِمَعْنَى.

وَ(قَائِمُ الظَّهِيرَةِ): نِصْفُ النَّهَارِ، وَهُوَ حَالُ اسْتِوَاءِ الشَّمْسِ، سُمِّيَ قَائِمًا لِأَنَّ الظِّلَّ لَا يَظْهَرُ، فَكَأَنَّهُ وَاقِفٌ قَائِمٌ. وَوَقَعَ فِي أَكْثَرِ النُّسخِ: «قَائِمُ الظُّهْرِ» بِضَمِّ الظَّاءِ وَحَذْفِ اليَاءِ.

قَوْلُهُ: (رُفِعَتْ لَنَا صَخْرَةٌ) أَي: ظَهَرَتْ لِابْتِصَارِنَا.

قَوْلُهُ: (بَسَطْتُ عَلَيْهِ فَرْوَةً) الْمُرَادُ: الْفَرْوَةُ الْمَعْرُوفَةُ الَّتِي تُلْبَسُ، هَذَا هُوَ الصَّوَابُ، وَذَكَرَ الْقَاضِي^(١) أَنَّ بَعْضَهُمْ قَالَ: الْمُرَادُ بِ«الْفَرْوَةِ» هُنَا: الْحَشِيشُ، فَإِنَّهُ يُقَالُ لَهُ: فَرْوَةٌ. وَهَذَا قَوْلٌ بَاطِلٌ، وَمِمَّا يَرُدُّهُ قَوْلُهُ فِي

(١) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٧٤).

وَأَنَا أَنْفَضُ لَكَ مَا حَوْلَكَ، فَنَامَ، وَخَرَجْتُ أَنْفَضُ مَا حَوْلَهُ، فَإِذَا أَنَا بِرَاعِي غَنَمٍ مُقْبِلٍ بِغَنَمِهِ إِلَى الصَّخْرَةِ، يُرِيدُ مِنْهَا الَّذِي أَرَدْنَا، فَلَقَيْتُهُ، فَقُلْتُ: لِمَنْ أَنْتَ يَا غَلامُ؟ فَقَالَ: لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، قُلْتُ: أَفِي غَنَمِكَ لَبَنٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: أَفَتَحْلُبُ لِي؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَخَذَ شَاةً، فَقُلْتُ لَهُ: انْفَضِ الصَّرْعَ مِنَ الشَّعَرِ وَالتُّرَابِ وَالْقَذَى، قَالَ: فَرَأَيْتُ الْبِرَاءَ يَضْرِبُ بِيَدِهِ عَلَى الْأُخْرَى يَنْفَضُ، فَحَلَبَ لِي فِي قَعْبٍ مَعَهُ كُثْبَةٌ مِنْ لَبَنٍ، قَالَ: وَمَعِيَ إِدَاوَةٌ أَرْتَوِي فِيهَا

رِوَايَةُ الْبُخَارِيِّ: «فَرَوْةٌ مَعِيَ»^(١)، وَيُقَالُ لَهَا: فَرَوْةٌ بِالْهَاءِ، وَفَرَوٌْ بِحَذْفِهَا، وَهُوَ الْأَشْهَرُ فِي اللُّغَةِ، وَإِنْ كَانَتْ صَحِيحَتَيْنِ.

قَوْلُهُ: (أَنْفَضُ لَكَ مَا حَوْلَكَ) أَي: أَفْتَسُّ، لِئَلَّا يَكُونَ هُنَا (٢) عَدْوٌ.

قَوْلُهُ: (لِمَنْ أَنْتَ يَا غَلامُ؟ فَقَالَ: لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ) الْمُرَادُ بِ«الْمَدِينَةِ» هُنَا: مَكَّةُ، وَلَمْ تَكُنْ مَدِينَةَ النَّبِيِّ ﷺ سُمِّيَتْ بِالْمَدِينَةِ، إِنَّمَا كَانَ اسْمُهَا يَثْرِبَ، فَهَذَا هُوَ الْجَوَابُ الصَّحِيحُ، وَأَمَّا قَوْلُ الْقَاضِي: «إِنَّ ذِكْرَ الْمَدِينَةِ هُنَا وَهَمٌّ»^(٣)، فَلَيْسَ كَمَا قَالَ، بَلْ هُوَ صَحِيحٌ، وَالْمُرَادُ بِهَا مَكَّةُ.

قَوْلُهُ: (أَفِي غَنَمِكَ لَبَنٌ؟) هُوَ [ط/١٨/١٤٨] بِفَتْحِ اللَّامِ وَالْبَاءِ يَعْنِي: اللَّبَنَ الْمَعْرُوفَ، هَذِهِ الرِّوَايَةُ الْمَشْهُورَةُ، وَرُوِيَ: بِضَمِّ اللَّامِ وَإِسْكَانِ الْبَاءِ، أَي: شِيَاهُ^(٤) ذَوَاتُ الْبَانِ.

قَوْلُهُ: (فَحَلَبَ لِي فِي قَعْبٍ مَعَهُ كُثْبَةٌ مِنْ لَبَنٍ، قَالَ: وَمَعِيَ إِدَاوَةٌ أَرْتَوِي فِيهَا) «الْقَعْبُ»: قَدْحٌ مِنْ خَشَبٍ مَعْرُوفٌ.

(١) البخاري [٣٩١٧].

(٢) في (ف): «ها هنا»، وفي (ز)، و(ط): «هناك».

(٣) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٧٥).

(٤) في (ع): «فيها شياه».

لِلنَّبِيِّ ﷺ، لِيَشْرَبَ مِنْهَا وَيَتَوَضَّأَ، قَالَ: فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَهُ مِنْ نَوْمِهِ، فَوَافَقْتُهُ اسْتَيْقَظَ، فَصَبَبْتُ عَلَى اللَّبَنِ مِنَ الْمَاءِ حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اشْرَبْ مِنْ هَذَا اللَّبَنِ، قَالَ: فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيْتُ، ثُمَّ قَالَ: أَلَمْ يَأْنِ لِلرَّحِيلِ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَارْتَحَلْنَا بَعْدَ مَا زَالَتِ الشَّمْسُ، وَاتَّبَعْنَا سُرَاقَةَ بِنْتُ مَالِكٍ، قَالَ:

وَ«الْكُنْبَةُ»: بِضَمِّ الْكَافِ، وَإِسْكَانِ الْمُثَلَّثَةِ وَهِيَ قَدْرُ الْحَلْبَةِ، قَالَهُ ابْنُ السَّكَيْتِ^(١)، وَقِيلَ: هِيَ الْقَلِيلُ مِنْهُ.

وَ«الْإِدَاوَةُ» كَالرَّكْوَةِ.

وَ«أَرْتَوِي»: أَسْتَقِي.

وَهَذَا الْحَدِيثُ مِمَّا يُسْأَلُ عَنْهُ، يُقَالُ^(٢): كَيْفَ شَرَبُوا اللَّبْنَ مِنَ الْغَلَامِ، وَلَيْسَ هُوَ مَالِكُهُ؟ وَجَوَابُهُ^(٣) مِنْ أَوْجِهِ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى عَادَةِ الْعَرَبِ أَنَّهُمْ يَأْذَنُونَ لِلرَّعَاةِ، إِذَا مَرَّ بِهِمْ ضَيْفٌ أَوْ عَابِرٌ سَبِيلٍ، أَنْ يَسْقُوهُ اللَّبْنَ وَنَحْوَهُ.

وَالثَّانِي: أَنَّهُ كَانَ لِصَدِيقٍ لَهُمْ يُدْلُونَ عَلَيْهِ، وَهَذَا جَائِزٌ.

وَالثَّلَاثُ: أَنَّهُ مَالٌ حَرْبِيٌّ لَا أَمَانَ لَهُ، وَمِثْلُ هَذَا جَائِزٌ.

وَالرَّابِعُ: لَعَلَّهُمْ كَانُوا مُضْطَرِّينَ، وَالْجَوَابَانِ الْأَوَّلَانِ أَجْوَدُ.

قَوْلُهُ: (بَرَدَ أَسْفَلُهُ) هُوَ بَفَتْحِ الرَّاءِ عَلَى الْمَشْهُورِ، وَقَالَهِ الْجَوْهَرِيُّ بِضَمِّهَا^(٤).

(١) «إصلاح المنطق» (٢٦٨).

(٢) في (ط): «فيقال».

(٣) «هو مالكة وجوابه» في (د): «ماله، والجواب».

(٤) «الصحاح» للجوهري (٢/٤٤٥) مادة (ب ر د).

وَنَحْنُ فِي جَلَدٍ مِنَ الْأَرْضِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَيْنَا، فَقَالَ: لَا تَحْرَزَنَّ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا، فَدَعَا عَلِيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَارْتَضَمَتْ فَرْسُهُ إِلَيَّ بِطَنِهَا، أَرَى فَقَالَ: إِنَِّّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ قَدْ دَعَوْتُمَا عَلِيَّ، فَادْعُوا لِي، فَاللَّهُ لَكُمْ أَنْ أَرُدَّ عَنْكُمَا الطَّلَبَ، فَدَعَا اللَّهَ، فَفَجَا، فَارْجَعَ لَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا قَالَ: قَدْ كَفَيْتُكُمْ مَا هَاهُنَا، فَلَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا رَدَّهُ، قَالَ: وَوَفَى لَنَا.

[٧٦٢٥] (...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، كِلَاهُمَا عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: اشْتَرَى أَبُو بَكْرٍ مِنْ أَبِي رَحْلًا بِثَلَاثَةِ عَشَرَ دِرْهَمًا، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيْرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ.

وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ مِنْ رِوَايَةِ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ: فَلَمَّا دَنَا دَعَا عَلِيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَاحَ فَرْسُهُ فِي الْأَرْضِ إِلَى بَطْنِهِ، وَوَتَبَ عَنْهُ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ هَذَا عَمَلُكَ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يُخَلِّصَنِي مِمَّا أَنَا فِيهِ، وَلَكَ عَلَيَّ لِأَعْمِينَ عَلَى مَنْ وَرَائِي، وَهَذِهِ كِنَانَتِي، فَخُذْ سَهْمًا مِنْهَا، فَإِنَّكَ سَتَمُرُّ

قَوْلُهُ: (وَنَحْنُ فِي جَلَدٍ مِنَ الْأَرْضِ) هُوَ بِفَتْحِ الْجِيمِ وَاللَّامِ، أَي: أَرْضٍ صُلْبَةٍ، [ط/١٨/١٤٩] وَرَوِيَ: «جَدَدٍ» بِدَالَيْنِ، وَهُوَ الْمُسْتَوِي، وَكَانَتْ الْأَرْضُ مُسْتَوِيَةً صُلْبَةً.

قَوْلُهُ: (فَارْتَضَمَتْ فَرْسُهُ إِلَيَّ بِطَنِهَا) أَي: غَاصَتْ قَوَائِمُهَا فِي تِلْكَ الْأَرْضِ الْجَلَدِ.

قَوْلُهُ: (وَوَفَى لَنَا) بِتَخْفِيفِ الْفَاءِ.

[٧٦٢٥] قَوْلُهُ: (فَسَاحَ فَرْسُهُ فِي الْأَرْضِ) هُوَ بِمَعْنَى ارْتَضَمَتْ.

قَوْلُهُ: (لِأَعْمِينَ عَلَى مَنْ وَرَائِي) يَعْنِي: لِأَخْفِينِ أَمْرِكُمْ عَمَّنْ (١) وَرَائِي مِمَّنْ يَطْلُبُكُمْ، وَالْبَسُّ عَلَيْهِمْ حَتَّى لَا يَتَّبِعُكُمْ أَحَدٌ.

(١) فِي (هـ): «عَلَى مَنْ».

عَلَىٰ إِبِلِي وَغِلْمَانِي بِمَكَانٍ كَذَا وَكَذَا، فَخُذْ مِنْهَا حَاجَتَكَ، قَالَ: لَا حَاجَةَ لِي فِي إِبِلِكَ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ لَيْلًا، فَتَنَازَعُوا أَيُّهُمْ يَنْزِلُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَنْزِلْ عَلَيَّ بَنِي النَّجَّارِ أَخْوَالِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَكْرَمُهُمْ بِذَلِكَ، فَصَعِدَ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ فَوْقَ الْبُيُوتِ، وَتَفَرَّقَ الْغُلَمَانُ وَالْخَدَمُ فِي الطَّرِيقِ، يُنَادُونَ: يَا مُحَمَّدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَا مُحَمَّدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ فَوَائِدٌ، مِنْهَا: هَذِهِ الْمُعْجَزَةُ الظَّاهِرَةُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفَضِيلَةُ ظَاهِرَةَ لِأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ وُجُوهِ.

وَفِيهِ: خِدْمَةُ التَّابِعِ لِلْمَتَّبِعِ.

وَفِيهِ: اسْتِصْحَابُ الرُّكُوءِ وَالْإِبْرِيْقِ وَنَحْوِهِمَا فِي السَّفَرِ، لِلظَّهَارَةِ وَالشُّرْبِ^(١).

وَفِيهِ: فَضْلُ التَّوَكُّلِ [ط/١٨/١٥٠] عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَحُسْنُ عَاقِبَتِهِ.

وَفِيهِ: فَضَائِلُ لِلْأَنْصَارِ^(٢)، لِفَرَحِهِمْ بِقُدُومِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَظُهُورِ سُرُورِهِمْ بِهِ.

وَفِيهِ: فَضِيلَةُ صِلَةِ الْأَرْحَامِ، سِوَاءَ قَرَبَتِ^(٣) الْقَرَابَةِ وَالرَّحِمِ أَمْ بَعْدَتْ، وَأَنَّ الرَّجُلَ الْجَلِيلَ إِذَا قَدِمَ بَلَدًا لَهُ فِيهِ أَقَارِبُ يَنْزِلُ عِنْدَهُمْ، يُكْرِمُهُمْ بِذَلِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. [ط/١٨/١٥١]



(١) فِي (هـ): «وَالشُّرَابِ».

(٢) كَذَا مِنْ (و)، وَ(ف)، وَ(ط). وَفِي بَقِيَةِ النِّسْخِ: «الْأَنْصَارِ».

(٣) فِي (ف): «أَقْرَبَتِ».




كِتَابُ التَّفْسِيرِ

كِتَابُ التَّفْسِيرِ

[٧٦٢٦] | ١ | (٣٠١٥) | حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ: ﴿ادْخُلُوا أَبَابَ سَجْدًا وَفُولُوا حِطَّةً يُغْفَرُ^(١) لَكُمْ خَطَايَكُمْ﴾ فَبَدَّلُوا، فَادْخُلُوا الْبَابَ يَزْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِهِمْ، وَقَالُوا: حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ.

[٧٦٢٧] | ٢ | (٣٠١٦) | حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بُكَيْرِ النَّاقِدِ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ عَبْدُ: حَدَّثَنِي، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، يَعْنُونَ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ اللَّهَ ﷻ تَابَعَ الْوَحْيَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ وَفَاتِهِ حَتَّى تُوفِّيَ، وَأَكْثَرُ مَا كَانَ الْوَحْيُ يَوْمَ تُوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.



قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقُولُوا حِطَّةً﴾ [البقرة: ٥٨] أَي: مَسَّأَلْتُنَا حِطَّةً، وَهِيَ أَنْ تَحُطَّ عَنَّا خَطَايَانَا^(٢).

[٧٦٢٦] وَقَوْلُهُ: (يَزْحَفُونَ^(٣) عَلَى أَسْتَاهِهِمْ) جَمْعُ إِسْتٍ، وَهُوَ^(٤)

الدُّبُرُ.

(١) على قراءة نافع، وقرأ ابن عامر: «تُغْفَرُ»، وقرأ الجمهور: «نُغْفِرُ».

(٢) في (هـ): «خطأنا». (٣) في (ع): «يرجعون».

(٤) في (هـ)، و(شد)، و(ز)، و(ل)، و(د)، و(ط) ونسخة على (ف): «وهي».

[٧٦٢٨] | ٣ | (٣٠١٧) | حَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَهُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ: أَنَّ الْيَهُودَ قَالُوا لِعُمَرَ: إِنَّكُمْ تَقْرَأُونَ آيَةً، لَوْ أَنْزَلْتُمْ فِيْنَا لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا، فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لِأَعْلَمُ حَيْثُ أَنْزَلْتُمْ، وَأَيَّ يَوْمٍ أَنْزَلْتُمْ، وَأَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ أَنْزَلْتُمْ، أَنْزَلْتُمْ بِعَرَفَةَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاقِفْتُ بِعَرَفَةَ.

قَالَ سُفْيَانُ: أَشْكُ كَانَ يَوْمَ جُمُعَةٍ أَمْ لَا، يَعْنِي: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ [المائدة: ٣].

[٧٦٢٩] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: قَالَتِ الْيَهُودُ لِعُمَرَ: لَوْ عَلَيْنَا مَعَشَرَ يَهُودٍ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ نَعْلَمُ الْيَوْمَ الَّذِي أَنْزَلْتُمْ فِيهِ، لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: فَقَدْ عَلِمْتُ الْيَوْمَ الَّذِي أَنْزَلْتُمْ فِيهِ، وَالسَّاعَةَ، وَأَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ نَزَلْتُمْ، نَزَلْتُمْ لَيْلَةَ جَمْعٍ، وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَاتٍ.

[٧٦٢٩] قَوْلُهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾: إِنَّهَا نَزَلَتْ [ط/١٨/١٥٢] لَيْلَةَ جَمْعٍ، وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَاتٍ هَكَذَا هُوَ فِي التَّسْنُخِ فِي الرَّوَايَةِ: «لَيْلَةَ جَمْعٍ»، وَفِي نُسْخَةِ ابْنِ مَاهَانَ: «لَيْلَةَ جُمُعَةٍ»، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ، فَمَنْ رَوَى «لَيْلَةَ جَمْعٍ» فَهِيَ لَيْلَةُ الْمُزْدَلِفَةِ، وَهُوَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: «وَنَحْنُ بِعَرَفَاتٍ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ»^(١)؛ لِأَنَّ لَيْلَةَ جَمْعٍ هِيَ عَشِيَّةُ يَوْمِ عَرَفَاتٍ، وَيَكُونُ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: «لَيْلَةَ جُمُعَةٍ» يَوْمَ جُمُعَةٍ.

(١) «جمعة» ليست في (و)، و(ر)، و(ع)، و(د)، وموضعها في (عرفات) وهو سهو.

[٧٦٣٠] وَحَدَّثَنِي عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى عُمَرَ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرُؤُونَهَا، لَوْ عَلَيْنَا نَزَلَتْ مَعَشَرَ الْيَهُودِ، لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا، قَالَ: وَأَيُّ آيَةٍ؟ قَالَ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣] فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لِأَعْلَمُ الْيَوْمَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ، وَالْمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ، نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَاتٍ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ.

[٧٦٣١] | ٦ | (٣٠١٨) | حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ، وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّحِيْبِيُّ، قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ حَرَمَلَةُ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَنَى فَاَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنً وَثُلَاثَ وَرَبْعًا﴾ [النساء: ٣] قَالَتْ: يَا ابْنَ أُخْتِي، هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجْرٍ وَلِيَّهَا، تُشَارِكُهُ فِي مَالِهِ، فَيُعْجِبُهُ مَالُهَا وَجَمَالُهَا، فَيُرِيدُ وَلِيَّهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِغَيْرِ أَنْ يُقْسِطَ فِي صَدَاقِهَا، فَيُعْطِيهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيهَا غَيْرُهُ، فَتُحِبُّ أَنْ يَنْكِحُوهَا إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهَا، وَيَبْلُغُوا بِهَا أَعْلَى سُنَّتِيهِنَّ مِنَ الصَّدَاقِ، وَأَمْرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهُنَّ.

وَمَرَادُ عُمَرَ ﷺ: أَنَا قَدِ اتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا مِنْ وَجْهَيْنِ: فَإِنَّهُ يَوْمَ عَرَفَةَ، [ط/١٨/١٥٣] وَيَوْمَ جُمُعَةٍ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عِيدٌ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ.

[٧٦٣١] قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَاَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنً وَثُلَاثَ وَرَبْعًا﴾ [النساء: ٣] أَيُّ: ثِنْتَيْنِ ثِنْتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، أَوْ أَرْبَعًا أَرْبَعًا، وَلَيْسَ فِيهِ جَوَازُ جَمْعٍ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعٍ.

قَوْلُهَا: (يُقْسِطُ فِي صَدَاقِهَا) أَيُّ: يَعْدِلُ.

قَوْلُهَا: (أَعْلَى سُنَّتِيهِنَّ) أَيُّ: أَعْلَى عَادَتِيهِنَّ فِي [ط/١٨/١٥٤] مُهُورِيهِنَّ

قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ فِيهِنَّ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتْلَى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُوْتُونَهُنَّ مَا كُذِبَ لَهُنَّ وَرَغِبْنَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧].

قَالَتْ: وَالَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى، أَنَّهُ يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ، الْآيَةُ الْأُولَى الَّتِي قَالَ اللَّهُ فِيهَا: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُفْسِطُوا فِي الْيَمِينِ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣].

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَقَوْلُ اللَّهِ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى: ﴿وَرَغِبْنَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾، رَغْبَةً أَحَدِكُمْ عَنِ الْيَتِيمَةِ الَّتِي تَكُونُ فِي حَجْرِهِ، حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالِ، فَهُمْ أَنْ يَنْكِحُوا مَا رَغِبُوا فِي مَالِهَا وَجَمَالِهَا مِنْ يَتَامَى النِّسَاءِ إِلَّا بِالْفُسْطِ، مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ.

[٧٦٣٢] (...) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ: أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُفْسِطُوا فِي الْيَمِينِ﴾ [النساء: ٣] وَسَاقَ الْحَدِيثَ، بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ، عَنْ الرَّهْرِيِّ.

وَزَادَ فِي آخِرِهِ: مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ، إِذَا كُنَّ قَلِيلَاتِ الْمَالِ وَالْجَمَالِ.

[٧٦٣٣] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُفْسِطُوا فِي الْيَمِينِ﴾ [النساء: ٣] قَالَتْ: أَنْزَلْتُ فِي الرَّجُلِ تَكُونُ لَهُ الْيَتِيمَةُ

وَمُهْوَرِ أَمْثَالِهِنَّ، يُقَالُ: ضَرَّهُ وَأَضَرَّ بِهِ، فَالثَّلَاثِيُّ بِحَذْفِ الْبَاءِ، وَالرُّبَاعِيُّ بِإِثْبَاتِهَا.

وَهُوَ وَلِيُّهَا وَوَارِثُهَا، وَلَهَا مَالٌ، وَلَيْسَ لَهَا أَحَدٌ يَخَاصِمُ دُونَهَا، فَلَا يَنْكِحُهَا لِمَالِهَا، فَيُضْرُّ بِهَا، وَيُسِيءُ صُحْبَتَهَا، فَقَالَ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَنْبَى فَاَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣] يَقُولُ: مَا أَحَلَلْتُ لَكُمْ، وَدَعَّ هَذِهِ الَّتِي تَضُرُّ بِهَا.

[٧٦٣٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ عَزَّازِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُوْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَغِبْنَ أَنْ يَنْكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] قَالَتْ: أَنْزَلْتُ فِي الْيَتِيمَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، فَتَشْرِكُهُ فِي مَالِهِ، فَيَرْغَبُ عَنْهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا، وَيَكْرَهُ أَنْ يَزُوجَهَا غَيْرَهُ فَيَشْرِكُهُ فِي مَالِهِ، فَيَعْضِلُهَا، فَلَا يَتَزَوَّجَهَا وَلَا يَزُوجَهَا غَيْرَهُ.

[٧٦٣٥] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَسَتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] الْآيَةَ، قَالَتْ: هِيَ الْيَتِيمَةُ الَّتِي تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، لَعَلَّهَا أَنْ تَكُونَ قَدْ شَرِكْتُهُ فِي مَالِهِ، حَتَّى فِي الْعَدْقِ، فَيَرْغَبُ، يَعْنِي أَنْ يَنْكِحَهَا، وَيَكْرَهُ أَنْ يَنْكِحَهَا رَجُلًا فَيَشْرِكُهُ فِي مَالِهِ، فَيَعْضِلُهَا.

[٧٦٣٤] وَقَوْلُهَا: [ط/١٨/١٥٥] (فَيَعْضِلُهَا) أَي: يَمْنَعُهَا الزَّوْاجَ^(١).

[٧٦٣٥] قَوْلُهَا: (شَرِكْتُهُ فِي مَالِهِ حَتَّى فِي الْعَدْقِ).

(شَرِكْتُهُ) بِكَسْرِ [ط/١٨/١٥٦] الرَّاءِ، أَي: شَارِكْتُهُ^(٢).

وَالْعَدْقُ: بِفَتْحِ الْعَيْنِ، وَهُوَ النَّحْلَةُ.

(١) فِي (هـ): «الزَّوْج».

(٢) فِي (و)، وَ(ف): «سَاكِنَةٌ» غَلَطَ.

[٧٦٣٦] | ١٠ | (٣٠١٩) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦] قَالَتْ: أَنْزِلَتْ فِي وَالِي مَالِ الْيَتِيمِ الَّذِي يَقُومُ عَلَيْهِ وَيُصْلِحُهُ، إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ.

[٧٦٣٧] | وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦] قَالَتْ: أَنْزِلَتْ فِي وَلِيِّ الْيَتِيمِ، أَنْ يُصِيبَ مِنْ مَالِهِ إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا، بِقَدْرِ مَالِهِ بِالْمَعْرُوفِ.

[٧٦٣٨] | (...) | وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٧٦٣٩] | ١٢ | (٣٠٢٠) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، فِي قَوْلِهِ ﷺ: ﴿إِذَا جَاءَكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذَا زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ﴾ [الأحزاب: ١٠] قَالَتْ: كَانَ ذَلِكَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ.

[٧٦٤٠] | ١٣ | (٣٠٢١) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: ﴿وَإِنْ أَمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ [النساء: ١٢٨] الْآيَةَ، قَالَتْ: أَنْزِلَتْ فِي الْمَرْأَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، فَتَطُولُ صُحْبَتُهَا، فَيُرِيدُ طَلَاقَهَا، فَتَقُولُ: لَا تُطَلِّقْنِي، وَأَمْسِكْنِي،

[٧٦٣٦] | قَوْلُهَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦] (أَنَّهُ يَجُوزُ لِلْوَالِي أَنْ يَأْكُلَ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ بِالْمَعْرُوفِ، إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا) هُوَ أَيْضًا مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ وَالْجُمْهُورِ، وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: لَا يَجُوزُ، حُكْمِي عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَا^(١): «وَهَذِهِ الْآيَةُ مَنْسُوخَةٌ بِقَوْلِهِ

(١) في (د): «أنهما قالا».

وَأَنْتَ فِي حِلِّ مَنِّي، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ.

[٧٦٤١] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، فِي قَوْلِهِ ﷺ: ﴿وَإِنْ أَمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا شُورًا أَوْ إِعْرَاصًا﴾ [النساء: ١٢٨] قَالَتْ: نَزَلَتْ فِي الْمَرْأَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، فَلَعَلَّهُ أَنْ لَا يَسْتَكْتَرُ مِنْهَا، وَتَكُونُ لَهَا صُحْبَةً وَوَلَدًا، فَتَكْرَهُ أَنْ يُفَارِقَهَا، فَتَقُولُ لَهُ: أَنْتَ فِي حِلِّ مَنْ شَأْنِي.

[٧٦٤٢] [١٥ | (٣٠٢٢)] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: يَا ابْنَ أُخْتِي، أَمِرُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَبُّوهُمْ.

تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلِيَتِنِي ظُلْمًا﴾ [النساء: ١٠] الْآيَةَ، وَقِيلَ: بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا^(١) تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبُطْلِ﴾ [النساء: ٢٩]»^(٢).

وَاخْتَلَفَ الْجُمْهُورُ فِيمَا إِذَا أَكَلَ هَلْ يَلْزَمُهُ رَدُّ بَدَلِهِ؟ وَهَمَّا وَجْهَانِ لِأَصْحَابِنَا: أَصْحُهُمَا لَا يَلْزَمُهُ. وَقَالَ فَهَاءُ [ط/١٨/١٥٧] الْعِرَاقِ: إِنَّمَا يَجُوزُ لَهُ الْأَكْلُ إِذَا سَافَرَ فِي مَالِ الْيَتِيمِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[٧٦٤٢] قَوْلُهَا: (أَمِرُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَبُّوهُمْ) قَالَ الْقَاضِي: «الظَّاهِرُ أَنَّهَا قَالَتْ هَذَا عِنْدَمَا سَمِعَتْ أَهْلَ مِصْرَ يَقُولُونَ فِي عُثْمَانَ مَا قَالُوا، وَأَهْلَ الشَّامِ فِي عَلِيٍّ مَا قَالُوا، وَالْحَرُورِيَّةَ فِي الْجَمِيعِ مَا قَالُوا.

وَأَمَّا الْأَمْرُ بِالِاسْتِغْفَارِ الَّذِي أَشَارَتْ إِلَيْهِ فَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾

(١) فِي (ف)، وَ(ز)، وَ(د)، وَ(ط): «وَلَا» وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ، فَالْتِي بَدُونَ الْوَاوِ فِي سُورَةِ

النِّسَاءِ: ٢٩، وَالْتِي بِالْوَاوِ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ: ١٨٨.

(٢) انظُر: «النَّاسِخَ وَالْمَنْسُوخَ» لِلْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ (٢٣٨).

[٧٦٤٣] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٧٦٤٤] | ١٦ | (٣٠٢٣) | حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: اِخْتَلَفَ أَهْلُ الْكُوفَةِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ [النساء: ٩٣] فَرَحَلْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَسَأَلْتُهُ عَنْهَا، فَقَالَ: لَقَدْ أَنْزَلْتُ آخِرَ مَا أَنْزَلَ، ثُمَّ مَا نَسَخَهَا شَيْءٌ.

[٧٦٤٥] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، قَالَا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

فِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ: نَزَلَتْ فِي آخِرِ مَا أَنْزَلَ.
وَفِي حَدِيثِ النَّضْرِ: إِنَّهَا لَمِنْ آخِرِ مَا أَنْزَلَتْ.

[٧٦٤٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: أَمَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِيزَى أَنْ أَسْأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: لَمْ يَنْسَخْهَا شَيْءٌ، وَعَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا

[الحشر: ١٠]، وَبِهَذَا اِحْتِجَّ مَالِكٌ فِي أَنَّهُ لَا حَقَّ فِي الْفِيءِ لِمَنْ سَبَّ الصَّحَابَةَ [ط/١٥٨/١٨] ﷺ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِنَّمَا جَعَلَهُ لِمَنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ^(١) مِمَّنْ يَسْتَغْفِرُ^(٢)،^(٣) وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) فِي (هـ)، وَ(ف): «مَنْ بَعْدَهُمْ».

(٢) بَعْدَهَا فِي (ز): «لَهُمْ».

(٣) «إِكْمَالُ الْمَعْلَمِ» (٨/٥٨٣).

ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴿٦٨﴾ [الفرقان: ٦٨] قَالَ: نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الشِّرْكِ.

[٧٦٤٧] حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ اللَّيْثِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ بِمَكَّةَ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مُهَيَّأًا﴾ [الفرقان: ٦٨-٦٩] فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: وَمَا يُغْنِي عَنَّا الْإِسْلَامُ، وَقَدْ عَدَلْنَا بِاللَّهِ، وَقَدْ قَتَلْنَا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ، وَأَتَيْنَا الْفَوَاحِشَ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا﴾ [الفرقان: ٧٠] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

قَالَ: فَأَمَّا مَنْ دَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ وَعَقَلَهُ، ثُمَّ قَتَلَ، فَلَا تَوْبَةَ لَهُ.

[٧٦٤٨] حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرِ الْعَبْدِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى، وَهُوَ ابْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ أَبِي بَرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: أَلَيْمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَتَلَوْتُ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الفرقان: ٦٨] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، قَالَ: هَذِهِ آيَةٌ مَكِّيَّةٌ، نَسَخَتْهَا آيَةٌ مَدِينِيَّةٌ: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ [النساء: ٩٣].

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ هَاشِمٍ: فَتَلَوْتُ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ:

﴿إِلَّا مَنْ تَابَ﴾.

[٧٦٤٨] قَوْلُهُ: (عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ): أَنَّ الْقَاتِلَ مُتَعَمِّدًا لَا تَوْبَةَ لَهُ)،

وَاحْتِجَّ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَرُوِيَ عَنْهُ أَنَّ لَهُ تَوْبَةً، وَجَوَازُ

الْمَغْفِرَةَ لَهُ^(١)، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظِلْمَ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠]، وَهَذِهِ الرَّوَايَةُ الثَّانِيَةُ هِيَ مَذْهَبُ جَمِيعِ أَهْلِ السُّنَّةِ، الصَّحَابَةِ^(٢) وَالتَّابِعِينَ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ.

وَمَا رُوِيَ عَنِ بَعْضِ السَّلَفِ مِمَّا يُخَالِفُ هَذَا مَحْمُولٌ^(٣) عَلَى التَّغْلِيظِ وَالتَّحْذِيرِ مِنَ الْقَتْلِ، وَالتَّوْرِيَةِ فِي الْمَنْعِ مِنْهُ، وَلَيْسَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الَّتِي اخْتَجَّ بِهَا ابْنُ عَبَّاسٍ تَصْرِيحٌ بِأَنَّهُ يُحَلَّدُ، وَإِنَّمَا فِيهَا أَنَّهُ جَزَاؤُهُ، وَلَا يُلْزَمُ مِنْهُ أَنْ^(٤) يُجَازَى، وَقَدْ سَبَقَ تَقْرِيرُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَبَيَانُ مَعْنَى الْآيَةِ فِي «كِتَابِ التَّوْبَةِ»^(٥)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قَوْلُهُ: (فَرَحَلْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ)^[٧٦٤٤] هُوَ بِالرَّاءِ وَالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ، هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ الْمَشْهُورُ فِي الرَّوَايَاتِ، وَفِي نُسْخَةِ ابْنِ مَاهَانَ: «فَدَخَلْتُ» بِالذَّالِ وَالْحَاءِ الْمُعْجَمَةِ، وَيُمْكِنُ تَصْحِيحُهُ بِأَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ دَخَلْتُ بَعْدَ رِحَلْتِي إِلَيْهِ. [ط/١٨/١٥٩]

قَوْلُهُ: (فَأَمَّا مَنْ دَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ وَعَقَلَهُ)^[٧٦٤٧] هُوَ بِفَتْحِ الْقَافِ، أَي: عَلِمَ أَحْكَامَ الْإِسْلَامِ، وَتَحْرِيمَ الْقَتْلِ.

قَوْلُهُ: (نَسَخْتَهَا آيَةً مَدْنِيَّةً)^(٦) يَعْنِي بِالنَّاسِخَةِ آيَةَ النَّسَاءِ ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ [النساء: ٩٣].

قَوْلُهُ: (عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: أَمَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي أَنْ أَسْأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ)^[٧٦٤٦] هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ النُّسَخِ، قَالَ

(١) «له» ليست في (ع)، و(د).

(٢) في (ع): «من الصحابة»، وفي (ز)، و(ط): «والصحابه».

(٣) في (د): «فمحمول». (٤) في (ط): «أنه». (٥) انظر: (١٤/٣٦٨).

(٦) في (و): «مدنيته»، وفي (ط): «المدنية».

[٧٦٤٩] | ٢١ | (٣٠٢٤) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَهَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَحِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: تَعْلَمُ، وَقَالَ هَارُونَ: تَدْرِي آخِرَ سُورَةٍ نَزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ، نَزَلَتْ جَمِيعًا؟ قُلْتُ: نَعَمْ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴿١﴾﴾ [التصر: ١] ، قَالَ: صَدَقْتُ .
وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: تَعْلَمُ أَيُّ سُورَةٍ، وَلَمْ يَقُلْ: آخِرَ .

الْقَاضِي: «قَالَ بَعْضُهُمْ: لَعَلَّهُ «أَمْرِي ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ». قَالَ الْقَاضِي: لَا يَمْتَنِعُ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ يَأْمُرُ سَعِيدًا يَسْأَلُ^(١) لَهُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَمَّا لَا يَعْلَمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَقَدْ سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ أَكْبَرَ مِنْهُ وَأَقْدَمُ صُحْبَةً^(٢)، وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ الْقَاضِي هُوَ الصَّوَابُ .

[٧٦٤٩] قَوْلُهُ: (أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَحِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ) هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ النُّسَخِ: «عَبْدُ الْمَحِيدِ» بِالْمِيمِ ثُمَّ الْجِيمِ^(٣)، إِلَّا نُسْخَةَ ابْنِ مَاهَانَ، فَفِيهَا: «عَبْدُ الْحَمِيدِ» [ط/١٨/١٦٠] بِحَاءٍ ثُمَّ مِيمٍ، قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْعَسَايِيُّ: «الصَّوَابُ الْأَوَّلُ»^(٤) .

قَالَ الْقَاضِي: «قَدْ اخْتَلَفُوا فِي اسْمِهِ: فَذَكَرَهُ مَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ» مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى الْأَنْدَلُسِيِّ وَعَيْرِهِ، فَسَمَّاهُ «عَبْدَ الْحَمِيدِ»^(٥) بِالْحَاءِ ثُمَّ الْمِيمِ^(٦)، وَكَذَا قَالَهُ [ط/١٨/١٦١] سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. وَسَمَّاهُ الْبُخَارِيُّ

(١) فِي (ع)، وَ(ف): «لِيَسْأَلَ» .

(٢) «إِكْمَالُ الْمَعْلَمِ» (٨/٥٨٥) .

(٣) فِي (هـ): «بِالْجِيمِ» .

(٤) «تَقْيِيدُ الْمَهْمَلِ» (٣/٩٣٧) .

(٥) «الْمَوْطَأُ» [١٢٩٢] .

(٦) فِي (ط): «بِالْمِيمِ» .

[٧٦٥٠] (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْسٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَقَالَ: آخِرُ سُورَةٍ، وَقَالَ عَبْدُ الْمَجِيدِ: وَلَمْ يَقُلْ: ابْنُ سُهَيْلٍ.

[٧٦٥١] | ٢٢ | (٣٠٢٥) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الزُّبَيْدِيِّ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَقِيَ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَجُلًا فِي غَنِيمَةٍ لَهُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَأَخَذُوهُ، فَقَتَلُوهُ، وَأَخَذُوا تِلْكَ الْغَنِيمَةَ، فَنَزَلَتْ: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَحَ إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾.

وَقَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿السَّلَامُ﴾ [النِّسَاءُ: ٩٤].

[٧٦٥٢] | ٢٣ | (٣٠٢٦) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عُندَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ،

«عَبْدَ الْمَجِيدِ»^(١) بِالْمِيمِ ثُمَّ الْجِيمِ^(٢)، وَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ الْقَاسِمِ^(٣)، وَالْقَعْنَبِيُّ^(٤)، وَجَمَاعَةٌ فِي «الْمَوْطَأِ» عَنْ مَالِكٍ، وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: «يُقَالُ بِالْوَجْهَيْنِ، قَالَ: وَالْأَكْثَرُ بِالْمِيمِ ثُمَّ الْجِيمِ»^(٥)، قَالَ الْقَاضِي: فَإِذَا ثَبَتَ الْخِلَافُ فِيهِ لَمْ يُحْكَمْ عَلَى أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ بِالْخَطَأِ»^(٦).

(١) البخاري [٢٢٠١].

(٢) في (ط): «بالجيم».

(٣) «الموطأ» برواية ابن القاسم [٣٩٤].

(٤) «الموطأ» برواية القعني (ل/ ٦١/ أ مخطوط جار الله) ووقع فيه: «عبد الحميد»، وفي نسخة بحاشيته: «عبد المجيد».

(٥) «التمهيد» لابن عبد البر (٥٣/ ٢٠).

(٦) «إكمال المعلم» (٥٨٦/ ٨).

قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: كَانَتْ الْأَنْصَارُ إِذَا حَجَّوْا فَرَجَعُوا، لَمْ يَدْخُلُوا
الْبُيُوتَ إِلَّا مِنْ ظُهُورِهَا، قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَدَخَلَ مِنْ بَابِهِ،
فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ
ظُهُورِهَا﴾ [البقرة: ١٨٩].

[٧٦٥٣] | ٢٤ | (٣٠٢٧) | حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدْفِيُّ، أَخْبَرَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ، عَنْ
عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: مَا كَانَ بَيْنَ إِسْلَامِنَا وَبَيْنَ
أَنْ عَاتَبَنَا اللَّهُ بِهَذِهِ الْآيَةِ: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾
[الحديد: ١٦] إِلَّا أَرْبَعُ سِنِينَ.

[٧٦٥٤] | ٢٥ | (٣٠٢٨) | حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ
(ح) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا عُندَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ
سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ:
كَانَتْ الْمَرْأَةُ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَهِيَ عُرْيَانَةٌ، فَتَقُولُ: مَنْ يُعِيرُنِي تَطَوَّافًا؟ تَجْعَلُهُ
عَلَى فَرْجِهَا، وَتَقُولُ:

الْيَوْمَ يَبْدُو بَعْضُهُ، أَوْ كَلُّهُ فَمَا بَدَأَ مِنْهُ فَلَا أُحِلُّهُ

فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿حُدُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١].

[٧٦٥٤] قَوْلُهُ (فَتَقُولُ: مَنْ يُعِيرُنِي تَطَوَّافًا؟) هُوَ بِكَسْرِ التَّاءِ الْمُثَنَّاءِ
فَوْقَ، وَهُوَ ثَوْبٌ تَلْبَسُهُ الْمَرْأَةُ تَطُوفُ بِهِ، وَكَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَطُوفُونَ
عُرَاءً، وَيَرْمُونَ نِيَابَهُمْ، وَيَتْرُكُونَهَا مُلْفَاءً عَلَى الْأَرْضِ وَلَا يَأْخُذُونَهَا أَبَدًا،
وَيَتْرُكُونَهَا تُدَاسُ بِالْأَرْجُلِ [ط/١٨/١٦٢] حَتَّى تَبْلَى، وَتُسَمَّى اللَّقَاءَ، حَتَّى
جَاءَ الْإِسْلَامُ فَأَمَرَ اللَّهُ بِسِتْرِ الْعَوْرَةِ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿حُدُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ
مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١]، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ»^(١).

(١) أخرجه البخاري [٣١٧٧]، ومسلم [١٣٤٧].

[٧٦٥٥] | ٢٦ | (٣٠٢٩) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سَلُولٍ يَقُولُ لِحَارِيَةَ لَه: اذْهَبِي فَاْبْعِينَا شَيْئًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَلَا تُكْرَهُوا فَنَيْتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِنَبْتَعُوا عَرْضَ الْحَيَوةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِنَّ﴾ لَهُنَّ ﴿عَفْوَرٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: ٣٣].

[٧٦٥٥] قَوْلُهُ: (فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تُكْرَهُوا فَنَيْتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾ (١) ﴿وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِنَّ﴾ لَهُنَّ ﴿عَفْوَرٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: ٣٣] هَكَذَا وَقَعَ فِي النَّسْخِ كُلِّهَا: «لَهُنَّ عَفْوَرٌ رَحِيمٌ»، وَهَذَا تَفْسِيرٌ، وَلَمْ يُرَدِّ (٢) أَنَّ لَفْظَةَ «لَهُنَّ» مُنْزَلَةٌ، فَإِنَّهُ لَمْ يَقْرَأْ بِهَا أَحَدٌ، وَإِنَّمَا هِيَ تَفْسِيرٌ وَبَيَانٌ أَنَّ الْمَغْفِرَةَ وَالرَّحْمَةَ لَهُنَّ، لِكَوْنِهِنَّ مُكْرَهَاتٍ، لَا لِمَنْ أَكْرَهُهِنَّ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾ فَخَرَجَ عَلَى الْغَالِبِ أَنَّ الْإِكْرَاهَ إِنَّمَا هُوَ لِمُرِيدَةِ التَّحَصُّنِ، أَمَّا غَيْرُهَا فَهِيَ تُسَارِعُ إِلَى الْبِغَاءِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ إِلَى إِكْرَاهِهِ. وَالْمَقْصُودُ أَنَّ الْإِكْرَاهَ عَلَى الزَّانَا حَرَامٌ، سِوَاءَ أَرَادَتْ (٣) تَحَصُّنًا أَمْ لَا، وَصُورَةُ الْإِكْرَاهِ مَعَ أَنَّهَا لَا تُرِيدُ التَّحَصُّنَ: أَنَّ تَكُونَ هِيَ مَرِيدَةٌ لِلزَّانَا (٤) بِإِنْسَانٍ فَيُكْرَهُهَا عَلَى الزَّانَا بِغَيْرِهِ، فَكُلُّهُ (٥) حَرَامٌ.

(١) بعده في (هـ): ﴿لِنَبْتَعُوا عَرْضَ الْحَيَوةِ الدُّنْيَا﴾، وفي (ط): «إلى قوله» وكذا وقع في نسخ «الصحيح» تارة بكمالها وتارة كما أثبتناه.

(٢) بعدها في (ط): «به».

(٣) في (ط): «أردن».

(٤) في (ط): «الزنا».

(٥) في (ف)، و(ط): «وكله»، وفي (د): «فهو».

[٧٦٥٦] وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ جَارِيَةَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بِنِ سَلُولٍ، يُقَالُ لَهَا: مُسَيْكَةُ، وَأُخْرَى، يُقَالُ لَهَا: أُمَيْمَةُ، فَكَانَ يُكْرِهُهُمَا عَلَى الزَّنا، فَشَكَّنَا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا تُكْرَهُمَا فَبَيِّنْكُمْ عَلَى الْإِغْيَاءِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَفْوَرٌ رَجِيمٌ﴾ [النور: ٣٣].

[٧٦٥٧] | ٢٨ | (٣٠٣٠) | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، فِي قَوْلِهِ ﷺ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ [الإسراء: ٥٧] قَالَ: كَانَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ أَسْلَمُوا، وَكَانُوا يُعْبُدُونَ، فَبَقِيَ الَّذِينَ كَانُوا يُعْبُدُونَ عَلَى عِبَادَتِهِمْ، وَقَدْ أَسْلَمَ النَّفَرُ مِنَ الْجِنِّ.

[٧٦٥٨] حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعِ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ [الإسراء: ٥٧] قَالَ: كَانَ نَفَرٌ مِنَ الْإِنْسِ يُعْبُدُونَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ، فَأَسْلَمَ النَّفَرُ مِنَ الْجِنِّ، وَاسْتَمْسَكَ الْإِنْسُ بِعِبَادَتِهِمْ، فَنَزَلَتْ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ [الإسراء: ٥٧].

[٧٦٥٩] (...) وَحَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٧٦٥٦] قَوْلُهُ: (إِنَّ جَارِيَةَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يُقَالُ لَهَا: مُسَيْكَةُ، وَأُخْرَى يُقَالُ لَهَا: أُمَيْمَةُ) أَمَا «مُسَيْكَةُ» فَبِضْمِ الْمِيمِ، وَقِيلَ: إِنَّهُمَا مُعَادَةٌ، وَزَيْنَبُ، وَقِيلَ: نَزَلَتْ فِي سِتِّ جَوَارٍ لَهُ كَانَ يُكْرِهُهُنَّ عَلَى الزَّنا: مُعَادَةٌ، وَمُسَيْكَةُ، وَأُمَيْمَةُ، وَعَمْرَةُ، وَأَرْوَى، وَفُتَيْلَةُ، وَاللَّهُ [ط/١٨/١٦٣] أَعْلَمُ.

[٧٦٦٠] وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدِ الزَّمَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ [الإسراء: ٥٧] قَالَ: نَزَلَتْ فِي نَفَرٍ مِنَ الْعَرَبِ، كَانُوا يَعْبُدُونَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ، فَأَسْلَمَ الْحِجْيُونَ، وَالْإِنْسُ الَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ، فَنَزَلَتْ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ [الإسراء: ٥٧].

[٧٦٦١] [٣١ | (٣٠٣١)] حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُطِيعٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: سُورَةُ التَّوْبَةِ، قَالَ: أَلَتَّوْبَةِ؟ قَالَ: بَلْ هِيَ الْفَاضِحَةُ، مَا زَالَتْ تَنْزِلُ وَمِنْهُمْ وَمِنْهُمْ، حَتَّى ظَنُّوا أَنْ لَا يَبْقَىٰ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا ذُكِرَ فِيهَا، قَالَ: قُلْتُ: سُورَةُ الْأَنْفَالِ؟ قَالَ: تِلْكَ سُورَةُ بَدْرٍ، قَالَ: قُلْتُ: فَالْحَشْرُ؟ قَالَ: نَزَلَتْ فِي بَنِي النَّضِيرِ.

[٧٦٦٢] [٣٢ | (٣٠٣٢)] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهِّرٍ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: خَطَبَ عُمَرُ عَلَىٰ مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، أَلَا وَإِنَّ الْخُمْرَ نَزَلَ تَحْرِيمُهَا يَوْمَ نَزَلَ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ: مِنَ الْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرِ، وَالزَّبِيبِ، وَالْعَسَلِ، وَالْخَمْرُ: مَا خَامَرَ الْعَقْلَ، وَثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ وَوَدِدْتُ أَيُّهَا النَّاسُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَهْدَ إِلَيْنَا فِيهَا: الْجَدُّ،

[٧٦٦٠] قَوْلُهُ: (عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدِ الزَّمَانِيِّ) بِكَسْرِ الزَّايِ، وَتَشْدِيدِ

الْمِيمِ.

[٧٦٦٢] قَوْلُهُ فِي تَحْرِيمِ الْخُمْرِ: [ط/١٨/١٦٤] (وَإِنَّهَا مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ، وَذَكَرَ الْكَلَالَةَ وَغَيْرَهَا) هَذَا كُلُّهُ سَبَقَ بَيَانُهُ فِي أَبْوَابِهِ^(١).

(١) انظر: (١١/٣٦٤)، و(٩/٤٢٩).

وَالْكَالَةَ، وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرَّبِّ.

[٧٦٦٣] وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَلَى مِئْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَمَّا بَعْدُ، أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنَّهُ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ، وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ: مِنَ الْعِنَبِ، وَالتَّمْرِ، وَالْعَسَلِ، وَالْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرِ، وَالْخَمْرُ: مَا خَامَرَ الْعَقْلَ، وَثَلَاثٌ أَيُّهَا النَّاسُ وَدِدْتُ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَهْدَ إِلَيْنَا فِيهِنَّ عَهْدًا نَنْتَهِي إِلَيْهِ: الْجَدُّ، وَالْكَالَةُ، وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرَّبِّ.

[٧٦٦٤] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَيَّانَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا.

غَيْرَ أَنَّ ابْنَ عَلِيَّةَ فِي حَدِيثِهِ: الْعِنَبِ، كَمَا قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ.
وَفِي حَدِيثِ عَيْسَى: الزَّيْبِ، كَمَا قَالَ ابْنُ مُسْهِرٍ.

[٧٦٦٥] [٣٤|٣٠٣٣] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مِجَلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يُقْسِمُ قَسَمًا: إِنَّ ﴿هَذَا خَصْمَانِ أَخْضَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ [الْحَجَّ: ١٩]، إِنَّهَا نَزَلَتْ فِي الَّذِينَ بَرَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ: حَمْزَةُ، وَعَلِيٌّ، وَعُبَيْدَةُ بْنُ الْحَارِثِ، وَعُتْبَةُ، وَشَيْبَةُ، ابْنَا رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ.

[٧٦٦٥] قَوْلُهُ: [ط/١٨٨/١٦٥] (عَنْ أَبِي مِجَلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يُقْسِمُ قَسَمًا أَنْ: ﴿هَذَا خَصْمَانِ أَخْضَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ [الْحَجَّ: ١٩] أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي الَّذِينَ بَرَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ) أَمَّا «مِجَلَزٌ» فَبِكَسْرِ الْمِيمِ عَلَى الْمَشْهُورِ، وَحُكِّي فَتْحُهَا، وَإِسْكَانِ الْجِيمِ وَفَتْحِ اللَّامِ، وَاسْمُهُ لِأَحِقُّ بْنُ حُمَيْدٍ، سَبَقَ بَيَانُهُ مَرَّاتٍ.

وَ«قَيْسُ بْنُ عُبَادٍ»: بِضَمِّ الْعَيْنِ، وَتَخْفِيفِ الْبَاءِ.

[٧٦٦٦] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ (ح) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يُقْسِمُ لَنْزَلَتْ: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ﴾ [الحج: ١٩]، بِمِثْلِ حَدِيثِ هُشَيْمٍ.

وَهَذَا الْحَدِيثُ مِمَّا اسْتَدْرَكَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فَقَالَ: «أَخْرَجَهُ البُّخَارِيُّ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: «أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَجْتَوِي لِلْخُصُومَةِ»، قَالَ قَيْسٌ: وَفِيهِمْ نَزَلَتِ الْآيَةُ، وَلَمْ يُجَاوِزْ بِهِ قَيْسًا، ثُمَّ قَالَ البُّخَارِيُّ: وَقَالَ عُثْمَانُ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ: قَوْلُهُ. قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: فَاضْطَرَبَ ^(١) الْحَدِيثُ ^(٢)، هَذَا كَلَامُهُ.

قُلْتُ: وَلَا يَلْزَمُ مِنْ هَذَا ضَعْفُ الْحَدِيثِ وَاضْطِرَابُهُ، لِأَنَّ قَيْسًا سَمِعَهُ مِنْ أَبِي ذَرٍّ، كَمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ هُنَا، فَرَوَاهُ عَنْهُ، وَسَمِعَ مِنْ عَلِيٍّ بَعْضَهُ، وَأَضَافَ قَيْسٌ إِلَيْهِ مَا سَمِعَهُ مِنْ أَبِي ذَرٍّ، وَأَفْتَى بِهِ أَبُو مِجْلَزٍ تَارَةً، وَلَمْ يَقُلْ: إِنَّهُ مِنْ كَلَامِ نَفْسِهِ وَرَأْيِهِ.

وَقَدْ عَمِلْتُ ^(٣) الصَّحَابَةَ فَمَنْ بَعْدَهُمْ بِمِثْلِ هَذَا، فَيُقْتَبَى الْإِنْسَانُ مِنْهُمْ بِمَعْنَى الْحَدِيثِ عِنْدَ الْحَاجَةِ إِلَى الْفَتْوَى [ط/١٨/١٦٦] دُونَ الرُّوَايَةِ، وَلَا يَرْفَعُهُ، فَإِذَا كَانَ فِي وَقْتٍ آخَرَ وَقَصَدَ الرُّوَايَةَ رَفَعَهُ، وَذَكَرَ لَفْظَهُ، وَلَا يَحْضُلُ بِهِذَا اضْطِرَابٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ، [ط/١٨/١٦٧] وَلَهُ الْحَمْدُ وَالنُّعْمَةُ ^(٤).

فَهَذَا آخِرُ مَا وَفَّقَ اللَّهُ الْكَرِيمُ لَهُ مِنْ هَذَا الشَّرْحِ.

(١) في (ع): «قد اضطرب».

(٢) «التتبع» [١٦٦].

(٣) في (هـ)، و(ز): «علمت» تصحيف.

(٤) «وله الحمد والنعمة» في (ز)، و(ع): «ولله الحمد والنعمة»، وزاد في (ع):

«وبه التوفيق والعصمة».

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، وَأَزْوَاجِهِ، وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارَكْ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، وَأَزْوَاجِهِ، وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، فِي الْعَالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ^(١).

آخِرُ الْكِتَابِ^(٢)

قَالَ^(٣) مُؤَلَّفُهُ يَحْيَى بْنُ شَرَفِ النَّوَاوِيِّ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمَا، وَعَنْ وَالِدَيْهِمَا، وَمَشَايخِهِمَا، وَسَائِرِ الْمُسْلِمِينَ: «فَرَعْتُ مِنْهُ أَوَّلَ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ الثَّالِثِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ جُمَادَى الْأُولَى سَنَةَ حَمْسٍ وَسَبْعِينَ وَسِتِّمِائَةٍ، وَأَجَزْتُ رِوَايَتَهُ لِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ»^(٤).

(١) هذه الفقرة من أول «فهذا آخر» إلى هنا ليست في (ر)، و(ع)، و(ط)، ومكانها في (ر): «وهذا آخر الشرح على صحيح مسلم للإمام العلامة سيدي محيي الدين النووي، رحمه الله ورضي عنه، أمين».

(٢) «آخر الكتاب» ليست في (ز)، و(ر)، و(ع)، و(ط)، وبعدها في (شد): «وافق الفراغ منه نسخاً في العشر الأخير من رجب سنة أربع وتسعين وستمائة»، وبعدها في (د): «وهو الجزء الرابع».

(٣) قبلها في (و): «بخط الشيخ المؤلف»، وقبلها في (هـ): «وعلى آخر كتاب الأصل بخط مصنفه الشيخ الإمام العالم العامل الورع الزاهد محيي الدين يحيى بن شرف النووي مؤلفه رحمه الله ورضي عنه ما صورته»، وكتب بخط غير خط الأصل قبالة هذا في (هـ): «... وأنا أمسك أنه نقله من خط [المصنف] ﷺ... إن ابن حيان وفقه الله»، قلت: ولعل إمساكه عن ذلك لما وقع في هذه النسخة العتيقة من الغلط والتصحيف الكثير، والله أعلم، وقبلها في (شد): «قيل إن على آخر كتاب الأصل بخط المصنف ما صورته»، وبعدها في (د): «والحمد لله وحده كما هو أهله، وبه نستعين، ونتوكل عليه»، وقبلها في (ح): «قال الإمام المفيد محيي الدين يحيى النووي شكر الله تعالى سعيه»، ولم تقع هذه الفقرة برمتها في (ر)، و(ع)، و(ز).

(٤) في ختام (و): «آخر الكتاب، ووقع الفراغ من تعليقه يوم الأربعاء، خامس عشر ذي الحجة =

= سنة إحدى وتسعين وستمائة، على يد العبد الفقير إلى الله تَعَالَى داود بن إبراهيم بن داود بن العطار الشافعي عفا الله عنه بدمش المحروسة»، وفي (هـ): «كتبه العبد الفقير إلى رحمة ربه، الراجي عفوه ومغفرته ومثوبته: أحمد بن علي الدمياطي الشافعي، عفا الله عنه، وعن جميع المسلمين، وكان الفراغ من نسخه في العاشر من شوال سنة تسع وثمانين وستمائة، الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين، حسبنا الله ونعم الوكيل»، وفي (ف): «وفرغ من هذه النسخة عيسى بن أحمد بن عيسى المتصوف، ثم العجلوني، ثم المكي، في يوم الأحد تاسع عشر ربيع الأول سنة [؟] وثمانمائة، برباط ربيع بمكة المشرفة، ومولد كاتبه شيء وثلاثين وسبعمائة، أحسن خاتمته، وغفر له، وتاب عليه، وثبت قلبه على التوحيد، وأماته على الكتاب والسنة، ولا يمكر به ولا بوالديه وجميع أحبابه، ولا بجميع المسلمين، وإن كاتبه يشهد الله وملائكته وكتبه ورسله وجميع خلقه؛ بأني مؤمن بالله، وما جاء عن الله على مراد الله، و[مؤ]من برسول الله، وما جاء عن رسول الله على [مراد] رسول الله ﷺ، وإنني أبرأ إلى الله من كل دين يخالف دين الإسلام، ومن كل عقيدة تخالف عقيدة أهل السنة من السلف الصالح ممن بعدهم، هذه عقيدتي عليها حييت وعليها أموت وأبعث إن شاء الله، وأطلبها من كل من استنده أن يشهد لي بها بين يدي الله تَعَالَى، وكل [من] نظر فيه أن يدعو له ويشهد له بذلك، الحمد لله وحد، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليمًا، وحسبنا الله ونعم الوكيل»، وحذاءها في الحاشية اليسرى: «الحمد لله رب العالمين، قابلت هذا الشرح المبارك من أوله إلى آخره، مقابلة محررة على نسخة صحيحة، وضح ذلك في مجالس آخرها عاشر ربيع الأول سنة ست وعشرين وثمانمائة. محمد الكركي»، وفي (ع): «هذا آخر شرح مسلم، للشيخ الإمام العالم العامل القدوة الزاهد العابد الحافظ، محيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي قدس الله رُوحه، ونور ضريحه، ووافق الفراغ من نسخه نهار الأربعاء ثامن وعشرين شهر جمادى الآخرة، وسابع عشر نيسان سنة ثلاثين وسبع مائة، على يد العبد الفقير إلى رحمة ربه محمد بن سليمان الإمام بمقصورة الشرقية، بجامع حلب المحروسة، غفر الله له، ولوالديه، ولمن قرأ في هذا الكتاب، ولجميع المسلمين، والحمد لله الكريم الغفور الرحيم الذي هدانا لهذا، وأعانا على كتابته، ووقفنا لذلك، وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، ونسأله جلت قدرته أن يغفر لنا، ويرحمنا، ولجميع المسلمين، إنه غفور رحيم، والصلاة والتسليم على سيدنا محمد خير مولود، دل على أكرم معبود، صاحب المقام المحمود، والحوض المورود، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذريته ما طلع سعد السعود، واخضر عود، وسلم تسليمًا كثيرًا دائمًا =

= زائداً على كونه معدوداً، ثم كتب قبالتها: «نظر في هذا الكتاب المبارك الفقير إلى رحمة ربه المعترف بالتقصير علي بن محمد الموردي، عفا الله عنهما بفضلته وكرمه ولجميع المسلمين»، وتحتة: «بلغه مقابلة فقير عفو ربه علي بن محمد الموردي عفا الله عنهما، حامد مصلياً ومسلماً»، وفي (ز): «نجز الشرح المبارك، بحمد الله، وعونه، وحسن توفيقه، رابع شهر ربيع الأول، سنة أربعين وسبعمائة»، وفيها: «هذا آخر شرح مسلم للشيخ الإمام العالم العامل القدوة الزاهد العابد المحقق المتقن الحافظ الجامع لأسباب الفضائل محيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النواوي، قدس الله روحه، ونور ضريحه، وأسبغ عليه نعمه، وأجزل له قسمه، والحمد لله العظيم الحليم الكريم الغفور الرحيم، وحسبنا الله ونعم الوكيل، وصلى الله على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا دائمًا إلى يوم الدين، والحمد لله رب العالمين. نجز تعليقه على يد العبد الفقير إلى الله تعالى: محمد بن إسماعيل بن ... المالكي، حامدًا الله تعالى، ومصلياً على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم»، وفي (ل): «فرغ من كتابة هذا الجزء المبارك من هذا الشرح العبد الفقير إلى رحمة الله تعالى وعفوه: محمد بن السابق بن محمد بن مكرم، غفر الله له ولوالديه، ولمشايقه، وإخوانه، ومن أحسن إليه، وسائر المسلمين أجمعين، وذلك نهار الجمعة خامس عشر ربيع الأول سنة ثمان وعشرين وسبعمائة، أحسن الله عاقبتها، آمين»، وفي (ح) «هذا آخر ما وفق الله الكريم من الشرح والتمت وإتمامهما، ذلك تقدير العزيز العليم، الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، والله الحمد والمنة والفضل والنعمة، والصلاة والسلام على نبي الرحمة شفيح الأمة، المصطفى المختار وآله الأخيار، وصحبه الأبرار»، وفي آخر (ط): «تم بعناية الله وحسن توفيقه طبع «صحيح الإمام مسلم بشرح الإمام النووي»، وكان الفراغ من طبعه في أواخر شهر ربيع الثاني، سنة ١٣٤٩هـ، فله الحمد أولاً وآخراً، ظاهراً وباطناً».

ويقول فقير عفو ربه، مازن بن محمد السرساوي، سامحه الله، وغفر له، ولوالديه، وجميع أهله، ومشايخه وإخوانه: وقد وقع الفراغ من إتمام تحقيق وتحرير وضبط وتخريج وتحشية هذا الشرح المبارك، في صبيحة يوم السبت السادس عشر من شهر ربيع الأول، سنة ١٤٤٠هـ، واستغرق العمل فيه خمس سنين وبضعة أشهر، ونسأل الله تعالى الإخلاص والقبول والرضا والمعافاة الدائمة، وأن يجمعنا بصاحب الشرح وصاحب الأصل رحمهما الله ورضي عنهما، تحت لواء سيد الخلق وإمام الرسل سيدنا محمد صلوات الله وسلامه عليه، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا.

فَهْرِسُ الْمَجْلَدِ الْخَامِسِ عَشَرَ

٧ - ٦١ - كِتَابُ صِفَاتِ الْمُتَنَافِقِينَ وَأَحْكَامِهِمْ



٢١ - ٦٢ - كِتَابُ صِفَةِ الْقِيَامَةِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ

٤٢	بَابُ انْشِقَاقِ الْقَمَرِ	١
٤٥	بَابُ فِي الْكُفَّارِ	٢
٥٠	بَابُ جَزَاءِ الْمُؤْمِنِ بِحَسَنَاتِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَتَعْجِيلِ حَسَنَاتِ الْكَافِرِ فِي الدُّنْيَا	٣
٥٢	بَابُ مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَالزَّرْعِ، وَالْمُنَافِقِ وَالْكَافِرِ كَالْأَرْزَةِ	٤
٥٦	بَابُ مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ النَّحْلَةِ	٥
٦١	بَابُ تَحْرِيشِ الشَّيْطَانِ وَبَعْثِهِ سَرَايَاهُ لِفِتْنَةِ النَّاسِ، وَأَنَّ مَعَ كُلِّ إِنْسَانٍ قَرِينًا	٦
٦٥	بَابُ لَنْ يَدْخُلَ أَحَدُ الْجَنَّةِ بِعَمَلِهِ، بَلْ بِرَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى	٧
٧٠	بَابُ إِكْتِنَارِ الْأَعْمَالِ وَالْاجْتِهَادِ فِي الْعِبَادَةِ	٨
٧٢	بَابُ الْاِقْتِصَادِ فِي الْمَوْعِظَةِ	٩



٧٧ - ٦٣ - كِتَابُ الْجَنَّةِ وَصِفَةِ نَعِيمِهَا وَأَهْلِهَا



١٠١ - ٦٤ - كِتَابُ جَهَنَّمَ أَعَادَنَا اللَّهُ مِنْهَا

١٢٢	بَابُ فَنَاءِ الدُّنْيَا، وَبَيَانِ الْحَشْرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ	١
-----	-------------------------------------------------------------------------	---

- ٢ بَابُ فِي صِفَةِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، أَعَانَنَا اللَّهُ عَلَى أَهْوَالِهِ ١٢٧
- ٣ بَابُ الصِّفَاتِ الَّتِي يُعْرَفُ بِهَا فِي الدُّنْيَا أَهْلُ الْجَنَّةِ وَأَهْلُ النَّارِ ١٢٩
- ٤ بَابُ عَرْضِ مَعْدِنِ الْمَيِّتِ مِنَ الْجَنَّةِ أَوْ النَّارِ عَلَيْهِ، وَإِثْبَاتِ عَذَابِ الْقَبْرِ،
وَالْتَعَوُّذِ مِنْهُ ١٣٥
- ٥ بَابُ إِثْبَاتِ الْحِسَابِ ١٤٥
- ٦ بَابُ الْأَمْرِ بِحُسْنِ الظَّنِّ بِاللَّهِ تَعَالَى عِنْدَ الْمَوْتِ ١٤٧



- ١٥٣ - ٦٥ - كِتَابُ الْفِتَنِ وَأَشْرَاطِ السَّاعَةِ
- ١ بَابُ ذِكْرِ ابْنِ صَيَّادٍ ٢١٢
- ٢ بَابُ ذِكْرِ الدَّجَالِ ٢٣٠
- ٣ بَابُ قِصَّةِ الْجَسَّاسَةِ ٢٦١
- ٤ بَابُ فِي بَقِيَّةِ مِنْ أَحَادِيثِ الدَّجَالِ ٢٧١
- ٥ بَابُ فَضْلِ الْعِبَادَةِ فِي الْهَرَجِ ٢٧٥
- ٦ بَابُ قُرْبِ السَّاعَةِ ٢٧٦
- ٧ بَابُ مَا بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ ٢٨٠



- ٢٨٥ - ٦٦ - كِتَابُ الرَّهْدِ
- ١ بَابُ النَّهْيِ عَنِ الدُّخُولِ عَلَى أَهْلِ الْحِجْرِ إِلَّا مَنْ يَدْخُلُ بَاكِئًا ٣٠٧
- ٢ بَابُ فَضْلِ الْإِحْسَانِ إِلَى الْأَرْمَلَةِ، وَالْمَسْكِينِ، وَالْيَتِيمِ ٣١٠
- ٣ بَابُ فَضْلِ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ ٣١٢
- ٤ بَابُ فَضْلِ الْإِنْفَاقِ عَلَى الْمَسَاكِينِ، وَابْنِ السَّبِيلِ ٣١٣
- ٥ بَابُ تَحْرِيمِ الرِّيَاءِ ٣١٥
- ٦ بَابُ حِفْظِ اللِّسَانِ ٣١٧
- ٧ بَابُ عُقُوبَةِ مَنْ يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا يَفْعَلُهُ، وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَفْعَلُهُ ٣١٨
- ٨ بَابُ النَّهْيِ عَنِ هَتِكِ الْإِنْسَانِ سِتْرَ نَفْسِهِ ٣٢٠
- ٩ بَابُ تَسْمِيَةِ الْعَاطِسِ، وَكَرَاهِيَةِ التَّثَاؤُبِ ٣٢٢

- ١٠ بَابُ فِي أَحَادِيثَ مُتَفَرِّقَةٍ ٣٢٨
- ١١ بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْمَدْحِ إِذَا كَانَ فِيهِ إِفْرَاطٌ، أَوْ خِيفَتْ مِنْهُ فِتْنَةٌ عَلَى
الْمَمْدُوحِ ٣٣١
- ١٢ بَابُ التَّثْبُتِ فِي الْحَدِيثِ، وَحُكْمِ كِتَابَةِ الْعِلْمِ ٣٣٥
- ١٣ بَابُ قِصَّةِ أَصْحَابِ الْأَخْدُودِ، وَالسَّاحِرِ وَالرَّاهِبِ وَالْعُلَامِ ٣٣٧
- ١٤ بَابُ حَدِيثِ جَابِرِ الطَّوِيلِ، وَقِصَّةِ أَبِي الْيَسْرِ ٣٤١
- ١٥ بَابُ فِي حَدِيثِ الْهَجْرَةِ، وَيُقَالُ لَهُ: حَدِيثُ الرَّحْلِ، بِالْحَاءِ ٣٦٣



٣٧١

٦٧- كِتَابُ التَّفْسِيرِ



الفهارس العامة^(١)

(١) وقد ساعدني في جمع مادتها: الشيخ: محمد رزق، وأ: نشوى عمر، ود: مي عصام بهي، عدا فهرس الآيات القرآنية فكان بمساعدة منسق الكتاب أ: خالد حشيش، فجزاهم الله خيراً.

١- فهرس الآيات القرآنية

الموضع	رقمها	الآية
سُورَةُ الْفَاتِحَةِ		
٢٨٣/٤	١	﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾
٢٦٩/٤	٣	﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾
٢٦٨ ، ٢٦٤ /٤	٢	﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾
٢٨٤ ، ٢٨٣ ، ٢٦٩		
٤٦٦-٤٦٤		
٢٦٩/٤	٤	﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾
٢٧٤ ، ٢٦٨ /٤	٥	﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾
٢٧٠ ، ٢٦٨ /٤	٦	﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾
٥٣٦/٥ ، ٢٧١		
٢٧٤/٤	٧	﴿أَنْعَمْتَ﴾
٣٠٤ ، ٢٧٤ /٤	٧	﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾
٣٢٣ ، ٣٢٢		
سُورَةُ الْبَقَرَةِ		
١٤٦/٦	٢	﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾
١٤٣/٦	٧	﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾
٢٦٨/٦	١٧	﴿ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ﴾
٥١/٢	١٨	﴿صُمُّ بِكُمْ عُمًى﴾

الآية	رقمها	الموضع
﴿يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ﴾	٢٠	٤٥٧/١
﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي ۚ أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا﴾	٢٦	٤٧/٤
﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا﴾	٣٤	٣٤٩/٢
﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾	٤٣	٤٨/٢
﴿وَأَتُوا الزَّكَاةَ﴾	٤٣	٣٩٥/٦
﴿وَأَسْعَيْنُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾	٤٥	٣٤٩/٣
﴿لَا تَجْرِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا﴾	٤٨	٤٣٦/٥ ، ١١٨/٤
﴿وَقُولُوا حِطَّةً﴾	٥٨	٣٧١/١٥
﴿فَكُلُوا مِنْهَا﴾	٥٨	٣٢٣/١١
﴿فَذَبْحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾	٧١	٤٥٧/١
﴿فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بَعْضَهَا كَذَلِكَ يُعْجِبُ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ﴾	٧٣	٧٧/١٠
﴿وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾	٧٤	٢٣٧/٨ ، ٣٩٢/٤ ، ٣٤٩ ، ٨/١٣
﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ﴾	٨٩	٤١٥ ، ١٩٣/٢ ، ٣٨١/٤ ، ٤٩٨
﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا﴾	٨٩	٣٨١/٤ ، ١٩٤/٢
﴿وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ﴾	٩٣	٤٢/٣
﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ﴾	٩٨	٤٣١/١
﴿فَأَيُّنَمَا تَوَلَّوْا فَسَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾	١١٥	٣٩٣/٥
﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَابِرِ إِبْرَاهِيمَ مَصَلًى﴾	١٢٥	٣٩١/٧
﴿قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾	١٣٦	٤٤٤ ، ٤٤١/٥
﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا﴾	١٤٣	٥١/٥
﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾	١٤٣	٣٤٧/٣ ، ١٨/٢
﴿فَدَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ﴾	١٤٤	٨٤/٦

الآية	رقمها	الموضع
﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾	١٥٧	١٨٠ / ٨
﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ﴾	١٥٨	٣٩٤ / ٧
﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾	١٥٨	٣٢ / ٨
﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ﴾	١٥٩	٣٧٠ ، ٣٤٧ / ٣
﴿وَمَا أَهْلٌ بِهِ لَبِئْسَ اللَّهُ﴾	١٧٣	٢١٧ / ١١ ، ٢٣٨ / ٧
﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾	١٧٧	٥٢٣ / ٦
﴿وَالأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ﴾	١٧٨	١٠٩ / ١٠
﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾	١٨٠	٤٨٥ / ٩
﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾	١٨٣	١٣٢ / ٢
﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾	١٨٤	١٢٠ ، ١١٨ / ٧
﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾	١٨٥	١١٨ / ٧
﴿أَجَلَ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفْتُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ﴾	١٨٧	٢٠٠ / ٨ ، ١٩٦ / ٢
﴿فَالَّذِينَ بَشِرُوا بِهِمَا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾	١٨٧	٦٤ ، ٣١ ، ٣٠ / ٧
﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ﴾	١٩٦	٢٩٧ ، ٢٩٢ / ٧
﴿فَمَن تَمَنَّعَ بِالْعِمْرِ إِلَىٰ الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾	١٩٦	٣٧٧ / ٧
﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَةٌ﴾	١٩٧	١٢ / ٩ ، ٣٤٤ / ٧
﴿فَلَا رَفْتَ وَلَا سُوفَ﴾	١٩٧	٢٠٠ / ٨
﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِمَّنْ حَبِثُ أَفْصَاحِ النَّاسِ﴾	١٩٩	٤٣١ ، ٤٠٣ / ٧
﴿فَإِذَا فَضَّيْتُمْ مَنَائِكُمْ﴾	٢٠٠	٢١١ / ٥
﴿فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ﴾	٢٠٣	١٢ / ٩
﴿وَسَتَلُونَاكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى﴾	٢٢٢	٢٣ / ٤
﴿وَلَا تَقْرُبُونَهَا حَتَّىٰ يَظْهَرَ فَإِذَا ظَهَرَ فَأْتُوا﴾	٢٢٢	١٤ / ٤
﴿فَاعْتَرَلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُونَهَا حَتَّىٰ يَظْهَرَ﴾	٢٢٢	١٧ / ٤ ، ١٩٦ / ٢

الآية	رقمها	الموضع
﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾	٢٢٣	٤١٥ ، ٤١٤ / ٨
﴿وَالطَّلَاقُ يُرَبِّصَنَّ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾	٢٢٨	١١ / ٩
﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾	٢٢٩	٤٦١ / ٢
﴿فَأَمْسَاكُ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحُ بِإِحْسَنٍ﴾	٢٢٩	٤٠٧ / ٧
﴿حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾	٢٣٠	٤١٠ / ٨
﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾	٢٣٣	٤٥٨ / ٨
﴿لَا نَضَآءَ وَرِثَةً بِلِدِّهَا﴾	٢٣٣	١٣٢ / ٤ ، ٢٤٩ / ٢
﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَرِيضَنَّ بِأَنْفُسِهِنَّ﴾	٢٣٤	٨٤ / ٩ ، ١٧٧ / ٧
﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ﴾	٢٣٦	٣٧٠ / ٨
﴿وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ﴾	٢٣٧	١٩٦ / ٢
﴿وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَلْبَتَيْنِ﴾	٢٣٨	٨٤ ، ٨٢ / ٥
﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ﴾	٢٤٠	٤٥٤ / ٨
﴿وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ﴾	٢٥٠	٤٥ / ٢
﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾	٢٥٣	١١ / ١٣
﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾	٢٥٥	٣٩ / ٦
﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ﴾	٢٥٥	١٧٩ / ١٤
﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَآؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ﴾	٢٥٧	٢٠٢ / ٣
﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أُولَئِمُ تُوْمِنُ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمِئِنَّ قُلُوبُكَ﴾	٢٦٠	٦٨-٦٥ / ٣
﴿وَتَنبِيئًا مِّنْ أَنْفُسِهِمْ﴾	٢٦٥	٤٤٢ / ١
﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الزُّبْنَ﴾	٢٧٥	٣٤٤ / ٩
﴿يَمَحُوقُ اللَّهُ الزُّبْنَ وَيُرِي الضَّادَ﴾	٢٧٦	٥١٨ ، ٤٦٥ / ٦
﴿وَإِنْ تُبْتِغُوا فَلَئِمَّ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ﴾	٢٧٩	٤٠٦ / ٧
﴿أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَىٰ﴾	٢٨٢	٣٤٤ / ٢

الآية	رقمها	الموضع
﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهْنَ مَقْبُوضَةً ﴾	٢٨٣	٣٩٤ / ٩
﴿ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ ﴾	٢٨٤	٥٠٤ ، ٤٩٧ / ٢
﴿ لَا تَفْرُقْ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ ﴾	٢٨٥	٤٩٨ / ٢
﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾	٢٨٦	٥٠٤ ، ٢٨٩ / ٢
		١٧٠ / ٨
﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا ﴾	٢٨٦	٥٠٩ / ٢
﴿ وَلَا تُحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ﴾	٢٨٦	٥٠٦ / ٢
﴿ فَأَنْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾	٢٨٦	٥١٠ / ٢
سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ		
﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ ﴾	٧	٢١٦ / ١٤
﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ﴾	٧	٢١٧ / ١٤
﴿ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ ﴾	٧	٢١٧ / ١٤
﴿ إِنَّ الْآيَاتِ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴾	١٩	٥٧٤ / ٦ ، ١٠ / ٢
﴿ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيَّ بْنَ عِيسَى حَوْثًا ﴾	٢١	٦٦ / ٧
﴿ قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنثَىٰ ﴾	٣٦	٤٣٣ / ٤
﴿ فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا ﴾	٣٧	٣١٨ / ١٣ ، ٤٥٩ / ٤
﴿ فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ ﴾	٣٩	٤٥٥ / ٢
﴿ وَمَكْرُؤًا وَمَكْرًا اللَّهُ ﴾	٥٤	٥٠٣ ، ٣٢٧ / ٦
﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا ﴾	٦٤	٤٤٤ ، ٤٤١ / ٥
﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ ﴾	٦٤	٤٢٠ / ١٠
﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأَمَّنْهُ بِدِينَارٍ لَا يُؤَدُّهُ إِلَيْكَ ﴾	٧٥	٣٧٤ / ١٠
﴿ مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا ﴾	٧٥	١٢٢ / ٦
﴿ مَا كَانَ لِشَيْءٍ ﴾	٧٩	١٨٥ / ٣
﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ عِيرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ ﴾	٨٥	١٠ / ٢

الآية	رقمها	الموضع
﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا حُبَبْتُمْ﴾	٩٢	٤٤٣/١٠
﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾	٩٧	١٧٥ ، ١٦٨/٨
﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾	٩٧	٢٨٧/٧
﴿وَمَنْ يَعْصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هَدَىٰ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾	١٠١	٢٥٧/٢
﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾	١٠٢	١٧٠ ، ١٦٩/٨
﴿فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ﴾	١٠٦	٤١٨/٢
﴿وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقِّ﴾	١١٢	٤٦١/٢
﴿لَا يَأْتُونَكُمْ خَبْرًا﴾	١١٨	٤٠٢/٤
﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا﴾	١٢٢	٢٤٩/٣
﴿إِذْ تُصَوِّرُونَ﴾	١٥٣	٤١٤/٧
﴿لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هُنَا﴾	١٥٤	٣٥/١٠
﴿قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ﴾	١٥٤	٣٦/١٠
﴿لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا﴾	١٥٦	٣٥/١٠
﴿وَشَاوَرَهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾	١٥٩	٢١٣/٤
﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَقْبَضُونَا مِنْ حَوْلِكَ﴾	١٥٩	٢٢٥/١٣
﴿وَمَنْ يَقُلْ يَأْتِ بِمَا عَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾	١٦١	٣٤٠ ، ٣٣٩/١٣
﴿لَوْ نَعْلَمُ قَسَالًا لَأَنْبَعْنَكُمْ﴾	١٦٧	٣٦/١٠
﴿فَادْرَأُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾	١٦٨	٣٥/١٠
﴿لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا﴾	١٦٨	٣٥/١٠
﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا﴾	١٦٩	١٣٦/١١
﴿أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾	١٦٩	١١٨ ، ١٣٨ ، ١٩٠
﴿فَأَحْشَوْهُمْ فَرَادَهُمْ إِيمَانًا﴾	١٧٣	١٢/٢
﴿سَيَطُوفُونَ مَا بِحُلُوفِ يَدَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾	١٨٠	٤١٢/٩

الموضع	رقمها	الآية
٤٣٤ / ٣	١٩٠	﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ﴾
سُورَةُ النِّسَاءِ		
٤٧١ / ٦	١	﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ﴾
٥٠٣ / ٨	١	﴿خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾
٣٠٠ / ٨	٣	﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾
٤٠٧ / ٧ ، ٥٢٣ / ٦	٣	﴿فَانكحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَتَى وَتِلْكَ وَرِيعٌ﴾
٣٧٣ / ١٥ ، ٣٠٠ / ٨		
٣٧٦ / ١٥	٦	﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾
٦٠٤ / ٦	٦	﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ﴾
١١٧ / ٦	٨	﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ﴾
٣٧٧ / ١٥ ، ١٠ / ١٢	١٠	﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلِهَتِهِمْ تُلْمَةً﴾
٤٢٦ / ٩	١١	﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي ذُرِّيَّتِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَّاتِ﴾
٤٣٢ / ٩	١٢	﴿وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلِئَلَةً أَوْ امْرَأَةً﴾
١٨٤ ، ١٥٤ / ١٠	١٥	﴿فَأَنْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّهِنَّ الْمَوْتُ﴾
٨٣ / ٣ ، ١٥١ / ٢	١٨	﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ﴾
٣٦٢ / ٧	١٩	﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾
١٩٦ / ٢	٢١	﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾
٤٥٥ ، ٤٤٠ / ٨	٢٣	﴿وَأْمَهْنَتِكُمُ اللَّحَىٰ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوْنَكُمْ مِنَ الرِّضَاعَةِ﴾
٣٤٢ / ٨ ، ٤٦١ / ٢	٢٣	﴿وَرَبِّبِكُمُ اللَّحَىٰ فِي حُجُورِكُمْ﴾
١٥٧ / ٩ ، ٤٥٠		
٣٣٠ / ٨	٢٣	﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ﴾
٤٦٥-٤٦٤ ، ٣٣٠ / ٨	٢٤	﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾
٣٣١ ، ٣٣٠ / ٨	٢٤	﴿وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ﴾
٣١٠ / ٨	٢٤	﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾

الآية	رقمها	الموضع
﴿فَإِذَا أَحْصَيْنَ فَإِنَّ أُنْتَبَ بِفَحْشَتِهِ﴾	٢٥	١٥٦/١٠ ، ١٩٤ ، ١٩٥
﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾	٢٩	٣٧٧/١٥ ، ٦٤/١١
﴿إِنَّ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا نُهَوْنَ عَنْهُ نَكْفَرْنَا عَنْكُمْ سَعَايَتِكُمْ﴾	٣١	١٩٣/١٤
﴿فَأَبَعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا﴾	٣٥	٣٦٥/١٠
﴿وَلَا جُنْبًا﴾	٤٣	٧٣/٤
﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَايِبِ﴾	٤٣	١٩٦/٢
﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾	٤٨	٣٥٠ ، ٢٩٣/٢
		٣٥١/١٤ ، ٢٧٢/٣
﴿وَنَدَّخَلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾	٥٧	٥٠٧/٦
﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾	٥٩	٤٧/١١
﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ﴾	٦٠	١٢/١٠ ، ٢٠٢/٣
﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ﴾	٦٥	١٢٩/١٣ ، ٣٥٣/٧
﴿وَحَسَنَ أَوْلِيَّتِكَ رَفِيقًا﴾	٦٩	٢٩٢/١٣
﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ﴾	٨٣	٤٢٩/٩
﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَتَيْنِ﴾	٨٨	١١/١٥
﴿وَأَلْفَوْا إِلَيْكُمْ السَّلَامَ﴾	٩٠	٥٥٧/١٠
﴿وَمَنْ فَعَلَ مُؤْمِنًا خَطَا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾	٩٢	٤٣٧/١١ ، ٣٥٢/٥
﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾	٩٣	٣٦٨/١٤
		٣٨٠ ، ٣٧٩/١٥
﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾	٩٥	١٥٧/١١
﴿وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ﴾	٩٥	١٥٧/١١
﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾	٩٦	٣١٩/١٣
﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾	١٠٠	١٨٨/١١

الآية	رقمها	الموضع
﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ﴾	١٠١	٣٦٨/٥ ، ٤٦١/٢
﴿وَإِذَا كُنْتُمْ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾	١٠٢	١٣٣/٢ ، ٩٨/٦
﴿وَلِيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا﴾	١٠٢	١٠٠/٦
﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾	١٠٣	٤٧/٢
﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ﴾	١١٠	٣٨٠/١٥
﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا﴾	١١٢	٤٣١/٤
﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾	١٢٢	٢٤٣/١٠
﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾	١٥٩	٨٢/٣
﴿فَيُظَاهِرُ مِنْ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا عَلَيْهِمْ طَبِئَتْ﴾	١٦٠	٤٤٢/١
﴿وَرُوحٌ مِنْهُ﴾	١٧١	١٧٦/٢
﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلْبَةِ﴾	١٧٦	٤٢٦/٩ ، ١٢٩/٥
﴿إِنَّ أَمْرًا هَلَكَ لَكُمْ وَلَكُمْ وَلَهُ أُخْتُ﴾	١٧٦	٤٣١/٩

سُورَةُ الْمَائِدَةِ

﴿وَأَنْتُمْ حَرَمٌ﴾	١	٢٨٤/٧
﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾	٢	٣٢٣/١١
﴿حَرَمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْيَتَهُ﴾	٣	٢٥٧ ، ٢١٧/١١
﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾	٣	٢١٧/١١
﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصَبِ﴾	٣	٣٦٠/١٣ ، ٢١٧/١١
﴿وَرَضِيَتْ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾	٣	-٤٨٨/٩ ، ١٠/٢
		٤٨٩ ، ٢١٩/١٣
		٣٧٢/١٥
﴿فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾	٤	٢٢١/١١
﴿وَوَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ﴾	٥	٢١٧/١١ ، ٤١١/١٠

الآية	رقمها	الموضع
﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾	٦	١٣٢ / ٢
﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ﴾	٦	١٨٢ / ٤
﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا﴾	٦	٧٢ / ٤
﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾	٦	٥٠١ ، ٣٥٢ / ٣
﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾	٦	٤٧٦ / ٣
﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾	٦	١٨٠ / ٤
﴿وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ﴾	١٣	١٢٩ / ١٣
﴿يَتَوَلَّوْنَ أَعْجَزَتُ﴾	٣١	٤٣٨ / ١
﴿أَعْجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْفَرَابِ﴾	٣١	٤٩ / ١٠
﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾	٣٢	٤٤٢ / ١
﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾	٣٣	٩١ / ١٠
﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾	٣٨	١٤٥ / ١٠
﴿وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ﴾	٤٥	١٠٩ / ١٠
﴿النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾	٤٥	١١٠ / ١٠
﴿وَعَبْدَ الظَّالِمِينَ﴾	٦٠	٥١ / ٦
﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾	٦٤	٢٣٤ / ٧
﴿يَتَأْتِيهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ﴾	٦٧	١٨٤ / ٣
﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾	٦٧	٢٢٢ / ١٣ ، ٢٨٩ / ١٢
		٣٧ / ١٥ ، ٢٥٠
﴿بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾	٦٧	٤٨٨ / ٩
﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحْزَنُوا طَيِّبَتْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾	٨٧	٣١٧ / ٨
﴿وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْآيَاتِنَ فَكَفَرْتَهُ إِطْعَامُ﴾	٨٩	٥٢٩ / ١١
﴿إِنَّمَا الْحَرْمُ وَالْمَيْسِرُ﴾	٩٠	٣٣٠ / ٩
﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ﴾	٩٣	٣٣٧ / ١٣

الآية	رقمها	الموضع
﴿أَجَلٌ لَكُمْ صَيْدَ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ﴾	٩٦	٢٣٩/١١
﴿وَحَرْمَ عَلَيْكُمْ صَيْدَ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾	٩٦	٢٦٨/٧
﴿مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾	٩٩	٢٥٤/٢
﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن تُبَدَّ لَكُمْ فَسُئِلْتُمْ﴾	١٠١	١٣٢/١٣
﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسِكُمْ لَا يُضْرَبُكُم مِّنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾	١٠٥	٢٥٣/٢
﴿فَإِنْ عُرِ عَلَىٰ أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّ إِثْمًا﴾	١٠٧	٤٤٣/١
﴿تَعَلَّمُوا مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكُمْ﴾	١١٦	٢٣٤/١٤
﴿إِن تُعَدِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾	١١٨	٣٠٤/٣
﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾	١١٩	١٦٥/١١

سُورَةُ الْأَنْعَامِ

﴿ثُمَّ قَصَّ آجَالًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ﴾	٢	٢٠٧/١٤
﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ﴾	٧	١٩٢/١٣
﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَاهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِم﴾	٩	١٩٢/١٣
﴿وَلَوْ رَدُّوا لَعَادُوا لِمَا هُمْ عَنْهُ﴾	٢٨	٣٦/١٠ ، ١٩٢/١٣ ، ٤٨/١٥
﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾	٣٨	٤٨٨ ، ٤٨٥/٩
﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ﴾	٥٢	٣٢٨/١٠
﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾	٥٧	٥٩٥/٦
﴿إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ﴾	٦٠	١١٩/٣
﴿قُلْ مَنْ يُنَجِّيكُمْ مِن ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾	٦٣	٦٤/١٤
﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾	٨٢	٤٩٤/٢
﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمْرَاتِ الْمَوْتِ﴾	٩٣	٤٨٨/٢ ، ٤٨٤/١٠

الموضع	رقمها	الآية
١٧٧ ، ١٧٥ / ٣ ، ٢٢٧ / ١٥ ، ١٨٣	١٠٣	﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾
٣٩٣ / ١٣	١٠٨	﴿وَلَا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾
٢١٧ / ١١	١٢١	﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكَرْ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾
٤٣٧ / ٣	١٤١	﴿كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَءَاتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾
٤٨٨ / ١	١٤٤	﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ﴾
٢٣٢ / ١١	١٤٥	﴿قُلْ لَا أُحِجُّ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾
٤٢٢ / ٣	١٥٠	﴿هَلُمُّ شُهَدَاءِكُمْ﴾
٣٦٦ / ٢	١٥١	﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّيَ عَلَيْكُمْ﴾
٤٥٨ / ٣ ، ٤٦١ / ٢ ، ٤٥٠ ، ٣٤٢ / ٨	١٥١	﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ﴾
١٥٨ / ٩		
٣٧١ / ٢	١٥١	﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾
١٤٢ / ٦	١٥٣	﴿فَاتَّبِعُونَهُ﴾
٣٦٦ / ٢	١٥٤	﴿ثُمَّ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ﴾
٢٧٤ / ١٤	١٥٨	
		﴿يَوْمَ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا﴾
٣٢٠ / ٤ ، ١٨٥ / ٣	١٦٠	﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾
٢٨٠ / ٦ ، ٢٥٣ / ٢	١٦٤	﴿وَلَا نُزِرُ وَأَنْزَرُ وَنَزَّ أُخْرَى﴾
٣٧٣ ، ٦٨ / ١٤		

سُورَةُ الْأَعْرَافِ

٣٦٦ / ٢	١١	﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ﴾
٣٠٠ / ١٣ ، ٤٢٠ / ٢	١٢	﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُ﴾
٣٩١ / ١٤		
٥٣٩ / ٥	٢٣	﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا﴾

الآية	رقمها	الموضع
﴿ إِنَّهُ يَرِنُّكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تُرَوُّهُمْ ﴾	٢٧	٨٨ / ٥
﴿ وَإِذَا فَعَلُوا فَحِيشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا ﴾	٢٨	٤٣٤ / ٧
﴿ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾	٣١	٣٨٣ / ١٥ ، ٣٢ / ٥
﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ ﴾	٣٢	٤٦٠ / ١١
﴿ فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْذِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾	٣٤	٢٩ / ١٤
﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍ ﴾	٤٣	٣٩٣ / ٢
﴿ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌ ﴾	٤٤	٢١١ / ٤
﴿ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾	٤٤	٩٢ / ١٤
﴿ إِنَّ رَحِمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾	٥٦	١٠٦ / ٢
﴿ نَاقَةُ اللَّهِ ﴾	٧٣	١٣٦ / ٧
﴿ إِلَّا أَمْرَانَهُ كَانَتْ مِنَ الْعَرَبِينَ ﴾	٨٣	٣٣٣ / ١٣ ، ٢٧٢ / ٦
﴿ وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ ﴾	١٣٠	٣٨ / ١٥ ، ٢٠٤ / ١١
		١٩٢
﴿ وَأَخَارَ مُوسَى قَوْمَهُ ﴾	١٥٥	١٧٣ / ٧
﴿ بَعْدَابِ بَيْلِسَ ﴾	١٦٥	٥١ / ٦
﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى ﴾	١٧٢	١٢٩ / ١٥
﴿ وَيَلِيهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا ﴾	١٨٠	٢٣٨ / ١٤ ، ٣٩٣ / ٢
﴿ إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ ﴾	٢٠١	١٠٥ / ١٢
﴿ وَإِخْوَانُهُمْ يَمُدُّوهُمْ فِي الْعَنِيِّ ﴾	٢٠٢	٢٧ / ٧
﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا ﴾	٢٠٤	١٣٣ / ٦ ، ٣٨٣ / ٤

سُورَةُ الْأَنْفَالِ

﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾	١	٣٢٧ / ١٠
﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ ﴾	٢	١٣ / ٢

الموضع	رقمها	الآية
٥٥١/١٠	٧	﴿وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ﴾
٣٨٢/١٠	٩	﴿أَنِّي مُبَدِّدٌ بِأَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾
١٢٢/١٣	٣٨	﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُعَفَّرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾
٤١٠/٢	٣٩	﴿وَقَلْبُهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الَّذِينَ كُلَّهُ لِلَّهِ﴾
٣٢٧/١٠ ، ٢٧٥/٩	٤١	﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ مِنْكُمْ﴾
٣١٣/١٠ ، ٣٨٠/٨	٤٧-٤٥	﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاغْلُظُوا﴾
١٩٦/١١	٦٠	﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾
٣٨٤/١٠	٦٧	﴿حَتَّى يُسْخَرَ فِي الْأَرْضِ﴾
٣٦/١٠	٦٨	﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ﴾
١٨٠/٨	٦٩	﴿فَكُلُوا مِنْمَا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا﴾
٤٤٤/١٣ ، ٣٠١/١٠	٧٥	﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾

سُورَةُ التَّوْبَةِ

١٩٤/٨ ، ٢١١/٤	٣	﴿وَأَذِّنْ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ﴾
٣٥١/٢	٥	﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَءَاتُوا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾
١٩٥/٨ ، ١٩١/٤	٢٨	﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ﴾
٣٨٥/١٠ ، ٤٩٥/٩		
١٢٢/١٣	٣٣	﴿لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾
١٧٣/١٠	٣٤	﴿وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾
١١٩/١٠ ، ٤٧٩/٧	٣٧	﴿إِنَّمَا السَّبِيُّ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾
١٨٠/٧	٣٧	﴿يُؤَاظَمُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ﴾
٢٧٢/١٤	٤٠	﴿فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ﴾
٧٢/١٤ ، ٢٢٥/١٣	٧٣	﴿جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاَعْلَظْ عَلَيْهِمْ﴾

الآية	رقمها	الموضع
﴿فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ﴾	٨٣	٣٨/٧ ، ٤٢٠/٢
﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾	٨٤	٩/١٥ ، ١٥/٢
﴿وَتَرْهَقَ أَنْفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ﴾	٨٥	١٥/٢
﴿وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ﴾	١٠١	٢٦٤ ، ١٨/٨
﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾	١٠٣	١٣٣-١٣١/٢ ، ٦٠٥/٦
﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾	١٠٣	٤٠٥/٨ ، ٦١٤/٦
﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ﴾	١١١	١١٧ ، ٥٧/١١
﴿مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾	١١٣	١٥٣/٢
﴿وَلَوْ كَانُوا أُولَى قُرْبَى﴾	١١٣	١٥٣/٢
﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ﴾	١٢٠	٢٦٤ ، ١٨/٨
﴿أَيْتُكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيْمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فزَادَتْهُمْ إِيْمَانًا﴾	١٢٤	١٢/٢
﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رِءُوفٌ رَجِيمٌ﴾	١٢٨	٢٢٥/١٣
سُورَةُ يُونُسَ		
﴿دَعْوُهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ﴾	١٠	١٥١/٣
﴿وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَى دَارِ السَّلَامِ﴾	٢٥	١٤٧/٦
﴿بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِطُوا بِعِلْمِهِ﴾	٢٩	٣١٠/١٢
﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شكٍ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَسْئَلْ﴾	٩٤	١٣٤/٢
﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾	٩٤	١٣٤/٢
سُورَةُ هُودَ		
﴿قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوْرٍ مِثْلِهِ﴾	١٣	١١٩/١٢
﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾	١٨	١٤٨/١٠
﴿وَحَالَ بَيْنَهُمَا الْمَوْجُ فَكَانَ مِنَ الْمُغْرَقِينَ﴾	٤٣	٣٤٩/٢

الموضع	رقمها	الآية
٢١٣/١٢ ، ٢٧٩/٤	٦٩	﴿قَالُوا سَلَمًا قَالَ سَلَامٌ﴾
٢١٢/١٢	٧٣	﴿رَحِمْتُ اللَّهَ وَبَرَكَتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾
٣٤/١٠ ، ٦٩/٣	٨٠	﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةٌ أَوْ آوَى﴾
٢٢٥/٢	١١٢	﴿فَأَسْتَقِيمَ كَمَا أَمَرْتُ﴾
٣٧١ ، ١٨٥/٣	١١٤	﴿وَأَقِرِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ﴾
٣٦٤/١٤	١١٤	﴿وَزُلْفَا مِنْ اللَّيْلِ﴾
٣٦٣/١٤ ، ٣٩/٣	١١٤	﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾
٣٨٩/٤	١١٩	﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾

سُورَةُ يُوسُفَ

٢٠٨/١٤	٤	﴿رَأَيْتُمُ لِي سِنْدِينَ﴾
٥١/٦	١٢	﴿يَرْتَعُ وَيَلْعَبُ﴾
٢٣٦/١٣	١٩	﴿فَأَذَلِّي دَلْوَهُ﴾
٢٥٩/١٠	٢٠	﴿وَشَرَّوهُ بِشَمْسٍ بَحْسٍ﴾
٦٩/٣	٥٠	﴿أَتَتُونِي بِهِءَ فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ قَالَ أَرْجِعْ﴾
٣٤١/١٣	٥٥	﴿أَجْعَلْنِي عَلَى خَرَائِنِ الْأَرْضِ إِيَّيَ حَفِيطٌ عَلَيَّ﴾
٤١٢/١٢	٦٢	﴿وَقَالَ لِفَتْنَيْنِهِ﴾
١٠٧/١٤	٧٠	﴿أَيَّتَهَا الْعِبرُ إِنَّكُمْ لَسَّرِفُونَ﴾
٢٠٣/٤	٨٠	﴿خَلَصُوا نَجِيًّا﴾
٣٨٤/١٠	٩٠	﴿إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ﴾
٦٤/١٤	٩٧	﴿أَسْتَغْفِرُ لَنَا ذُنُوبَنَا إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ﴾
٢١/١١	١٠٣	﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾
٣٥٧/٥ ، ٨٥/٢	١٠٩	﴿وَلَدَارُ الْآخِرَةِ﴾
٣٢٣/٩ ، ٥٠٥/٦		

الموضع	رقمها	الآية
سُورَةُ الرَّعْدِ		
١١٢/١٠	٩	﴿الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ﴾
٢٠٣/٥	١١	﴿لَهُ مُعَقِّبَاتٌ﴾
٥١/٣	٢٩	﴿طُوبَىٰ لَهُمْ﴾
٥٣٢/٥	٣٣	﴿أَفَمَنْ هُوَ قَائِمٌ عَلَىٰ كُلِّ نَفْسٍ﴾
٢٠٧، ٢٩/١٤	٣٩	﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ﴾
سُورَةُ إِبْرَاهِيمَ		
٤٥/٢	٢١	﴿وَبَرَزُوا لِلَّهِ جَمِيعًا﴾
١٠٥/٣	٢٢	﴿بِمُصْرِحَاتٍ﴾
٣٠٤/٣	٣٦	﴿رَبِّ إِيَّاهُنَّ أَصَلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ﴾
١١٢/٣	٤٣	﴿وَأَفْتَدَتْهُمُ هَوَاءٌ﴾
سُورَةُ الْحَجَرِ		
٣٣٣/١٣	٥٨	﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَىٰ قَوْمِ ثَمُودَ﴾
٣٣٣/١٣	٥٩	﴿إِلَّا آءَالَ لُوطٍ إِنَّا لَمُنَجُّوهُمْ أَجْمَعِينَ﴾
٢٢٠/٦	٧٤	﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ حِجَارَةً﴾
٢٢٥/١٣	٨٨	﴿وَأَخْفَضْنَا جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾
سُورَةُ النَّحْلِ		
٢٥٧/١١، ١٠٠/٨	٧	﴿وَتَحْمِلُ أُنْفُسَ كُنُومٍ﴾
٢٥٥/١١	٨	﴿وَالْحَيْلَ وَالْعِغَالَ وَالْحَمِيرَ لَتَرَكَبُوهَا وَزِينَةً﴾
٦٧/١٥	٣٢	﴿أَدْخَلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾
١٣٤/١٣، ٥١/٢	٤٣	﴿فَتَسَلُّوا أَهْلَ الذِّكْرِ﴾
١٤٨/١٤	٥٨	﴿وَإِذَا بُسِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾

الموضع	رقمها	الآية
٣٣٠ / ١٢	٦٩	﴿يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ﴾
٩٩ / ٣	٧٦	﴿وَهُوَ كَلٌّ عَلَى مَوْلَانَهُ﴾
٤٨١ / ٦	٨١	﴿سَرَبِيلَ تَقِيكُمْ الْحَرَّ﴾
١٣٣ / ٢	٩٨	﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾
٤٢٣ / ١٠	١٢٥	﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾
٢٠١ / ١٣	١٢٨	﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾

سُورَةُ الْإِسْرَاءِ

٢٢٥ / ١٠	٤	﴿وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾
١٤٢ / ٩	٧	﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ﴾
٣٥٨ / ٦	٧	﴿وَأِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾
١٤٦ / ٦	٩	﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّذِي هُوَ أَقْوَمُ﴾
١٢٤ / ٩ ، ١٦٩ / ٨ ، ٣٢٩ ، ٢٠٠ / ١٤ ، ٣٥٠	١٥	﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾
٦٦ / ١٣	٢٣	﴿فَلَا تَقُلْ لِمَا أَقْرَبُ﴾
٣٧٠ / ٢	٣١	﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ﴾
٤٨٧ / ١	٣٦	﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾
٣٩٢ / ٤ ، ٥٥٣ / ٣ ، ٨ / ١٣ ، ٢٣٨ / ٨	٤٤	﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا لَيْسَ بِمَجْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾
٣٠١ / ٩	٦٩	﴿ثُمَّ لَا تَجِدُوا لَكُمْ عَلَيْنَا بِهِ تَبِيعًا﴾
٢٣٤ / ١٤	٧٠	﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَيْلِ وَالْبَحْرِ﴾
١٣٣ / ٢	٧٨	﴿أَقْرَبَ الصَّلَاةِ لِلدُّلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى عَسْقِ الْآيْلِ﴾
١٣٣ / ٢	٧٩	﴿وَمِنَ الْآيْلِ فَتَهَجَّدَ بِهِ نَافِلَةً لَكَ﴾
٣٤ / ١٥	٨٥	﴿وَسْتَلُونَا عَنِ الرُّوحِ﴾

الآية	رقمها	الموضع
﴿قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾	٨٥	١١/١٤٠، ١٥/٣٣-
		٣٥
﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَاهُ﴾	١٠٦	٨/١٥٤
سُورَةُ الْكَهْفِ		
﴿إِذْ أَوْى الْفِتْيَةُ إِلَى الْكَهْفِ﴾	١٠	١٢/٢٤٦
﴿فَضَرَبْنَا عَلَى آذَانِهِمْ﴾	١١	١٣/٣٦١
﴿وَرَدَدْنَاهُمْ هُدًى﴾	١٣	٢/١٢
﴿وَلَا نَقُولَنَّ لِشَايٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا﴾	٢٣-٢٤	٣/٣٠٠، ٤١٩،
		٦/٣٦١، ٨/١٠٠،
		١٠/٢٨
﴿وَأَذْكُر رَبَّكَ إِذَا نَسِيتُ﴾	٢٤	١٠/٢٩
﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾	٢٩	١٠/٢٣٣
﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾	٤٦	٤/٤٣٥
﴿وَتَرَى الْأَرْضَ بَارِزَةً﴾	٤٧	٢/٤٥
﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾	٥٤	٣/٢٨٣
﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَتْلِهِ﴾	٦٠	١٢/٤١٢
﴿قَالَ لِقَتْلِهِ﴾	٦٢	١٢/٤١٢
﴿وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا﴾	٦٣	١٣/١٨١
﴿أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ﴾	٦٣	٨/٢٣٩، ١٢/٢٤٦
﴿مَا كُنَّا نَبْعُ﴾	٦٤	١٣/١٨١
﴿لِنُغْرِقَ أَهْلَهَا﴾	٧١	١٣/١٨٢
﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا﴾	٧١	١٣/١٧٩، ١٨٣
﴿وَلَا تَرْهَقِي﴾	٧٣	١٣/١٨٣
﴿شَيْئًا تُكْرَأُ﴾	٧٤	١٣/١٧٩

الموضع	رقمها	الآية
١٨٣ / ١٣	٧٤	﴿أَفَلَنْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ﴾
١٨٤ / ١٣	٧٦	﴿فَدَلَّغَتْ مِنْ لَدُنِّي عَذْرًا﴾
١٨٤ / ١٣	٧٧	﴿فَأَنْطَلَقًا حَتَّىٰ إِذَا أَنبَأَ أَهْلَ قَرْيَةٍ﴾
١٨٥ / ١٣	٧٧	﴿فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ﴾
١٨٥ / ١٣	٧٧	﴿لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾
١٩٢ / ١٣	٨١	﴿حَيْرًا مِمَّنْهُ زَكَاةٌ وَأَقْرَبَ رَحْمًا﴾
١٧٥ / ١٣ ، ١٩٤ ، ٥٦٦ / ١٠	٨٢	﴿وَمَا فَعَلْنَاهُ عَنْ أَمْرِئٍ﴾
٣٨ / ٦	١٠٢	﴿أَفَحَسِبَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ يَنْخَلُتُوا﴾
سُورَةُ مَرْيَمَ		
٣٧٥ / ١٠	٥	﴿وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي﴾
٣٧٥ / ١٠	٦	﴿يُرِيئِي وَيُرِيئُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾
١٣١ / ٨	٢٦	﴿فَمَا تَرَيْنَ مِنَ الْبَشَرِ أَحَدًا﴾
٥١٢ / ١	٤٧	﴿إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا﴾
٢٠٣ / ٤	٥٢	﴿وَقَرَّبْنَاهُ نَجِيًّا﴾
٣٠٤ / ١٣	٥٩	﴿فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾
١٥٠ / ١٤	٦٨	﴿فَوَرَبِّكَ لَنَحْشُرَنَّهُمْ وَالشَّيَاطِينَ﴾
٤٠٧ / ١٣	٧١	﴿وَإِنْ يَنْكُرُوا إِلَّا وَارِدْهَا﴾
١٥١-١٥٠ / ١٤		
٤٠٧ / ١٣	٧٢	﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا﴾
٣٤ / ٧	٧٤	﴿أَحْسَنُ أُنثَىٰ وَرِيًّا﴾
٤٣٨ / ١١	٧٥	﴿فَسَيَعْلَمُونَ مَنْ هُوَ شَرُّ مَكَانًا﴾
١٢ / ٢	٧٦	﴿وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى﴾

الآية	رقمها	الموضع
سُورَةُ طه		
﴿وَأَقِمْ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾	١٤	١٨٥ / ٣
﴿وَاهْتَسِبْهَا﴾	١٨	٢٣١ / ١٣
﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيْنًا﴾	٤٤	٤٢٣ / ١٠
﴿إِنَّ هَذَا نَسْحِرَان﴾	٦٣	٥٢٨ ، ٣٢٩ / ١٠
		٥٢٧ / ١١
﴿لَا تَخَفْ دُرًّا﴾	٧٧	٣٢ / ١٠
﴿يَبْتَدِئُ لَّا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي﴾	٩٤	٤٣٢ / ٥
﴿يَوْمَئِذٍ لَّا نَنْفَعُ الشَّفْعَةَ إِلَّا مَنْ أَدْنَى لَهُ الرَّحْمَنُ﴾	١٠٩	٢٣٤ / ٣
﴿أَنْتَكَ ءَايَاتُنَا فَنَسِينَهَا﴾	١٢٦	١٠ / ٦
سُورَةُ الْأَنْبِيَاءِ		
﴿وَأَسْرُوا النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾	٣	٢٦٦ / ٥ ، ٢٢٣ / ٢
﴿لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ﴾	١٩	٣١٧ / ١٤
﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾	٢٣	١٧٧ / ١٤
﴿وَلَا يَسْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾	٢٨	٢٣٤ / ٣
﴿كُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾	٣٣	٢٠٨ / ١٤
﴿وَتَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾	٣٥	٤٣٠ / ١٠
﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَجٍ﴾	٣٧	٢٨٣ ، ٢٨٠ / ٣
﴿وَلَكِن مَسْتَهْمِرَةٌ فَفَتْحَةٌ مِنْ عَذَابِ رَبِّكَ﴾	٤٦	٢٤٩ / ٦
﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾	٤٧	٤٥٤ / ٢
﴿قَالُوا سَمِعْنَا فَتَىٰ يَذُكُرُهُمْ﴾	٦٠	٤١٢ / ١٢
﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ﴾	٦٣	١٠٧ / ١٤
﴿مَسْنَى الضُّرِّ﴾	٨٣	٣٥٠ / ٣

الموضع	رقمها	الآية
٣٤٩/١٤	٨٧	﴿ فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ ﴾
٢٤٧/١٥	٩٦	﴿ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ ﴾
١٤٩/٨	١١١	﴿ وَإِنْ أَدْرَى لَعَلَّهُمْ فِتْنَةٌ لَكُمْ وَمَتَّعَ إِلَىٰ حِينٍ ﴾

سُورَةُ الْحَجِّ

٣٣٨/٣	٢-١	﴿ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ ﴾
٣٨٧/١٥	١٩	﴿ هَذَا نَحْنُ أَنْصَبُوا فِي رَبِّهِمْ ﴾
٣٨٧ ، ٢٣٥ / ٧	٢٧	﴿ وَآذِنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ ﴾
٣٢٣/١١	٢٨	﴿ فَكُلُوا مِنْهَا ﴾
٤٨٨ ، ٤٨٧ / ٧	٣٣	﴿ ثُمَّ مَجِّئَهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴾
٢٥٧/٢	٤٠	﴿ وَلْيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ ﴾
٣٧٥/٩	٤٦	﴿ أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا ﴾
٤٦٢/١٠	٧٣	﴿ وَإِنْ يَسْأَلْهُمْ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَفِيدُوهُ مِنْهُ ﴾
٤٣١/١	٧٥	﴿ اللَّهُ يَصْطَلِفِي مِنْ الْمَلَائِكَةِ رَسُولًا وَمِنْ النَّاسِ ﴾
١٧٠/٨ ، ٣٢/٥	٧٨	﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾

سُورَةُ الْمُؤْمِنُونَ

١٧٢/١٤	١٢	﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ ﴾
١٧٢/١٤	١٣	﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نَظْفَةً فِي قرارٍ مَكِينٍ ﴾
١٧٢/١٤	١٤	﴿ ثُمَّ خَلَقْنَا النَّفْثَةَ عِلْقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً ﴾
٤١٥ ، ١٩٤ / ٢	٣٥	﴿ أَيْدِيكُمْ أَنْتُمْ إِذَا مِتُّمْ وَكُنْتُمْ تُرَابًا وَعِظْمًا أَنْتُمْ تُخْرَجُونَ ﴾
٣١٠/٣ ، ٤٩٨		
٣٨١/٤		
٢٤٦/١٢ ، ٢٣٩/٨	٥٠	﴿ وَءَاوَيْنَهُمَا إِلَىٰ رُبُوعٍ ﴾
٢٤٩/٦	١٠٤	﴿ تَلْفَحُ وُجُوهَهُمُ النَّارُ ﴾

الآية	رقمها	الموضع
سُورَةُ النُّورِ		
﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي﴾	٢	١٨٤/١٠ ، ١٩٦/٢
﴿فَشَهَدَةُ أَحْدِهِمْ﴾	٦	١١٥/٩
﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ﴾	١١	٢٠٦/٢
﴿وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا﴾	١٦	٢٤٤/١٢
﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا﴾	١٩	٥٠٨/٢
﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ﴾	٢٢	٤٢٥ ، ٤١٦/١٤
﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَيْدِيهِمْ﴾	٣٠	٢٠٦/١٢ ، ٦٦/٩
﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْضُنَ مِنْ أَيْدِيهِنَّ﴾	٣١	٦٦/٩ ، ٢٠٢/٦
﴿وَتَوْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ﴾	٣١	٢٧٣/١٤
﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِنَانَكُمْ عَلَى الْبِعَاءِ إِنَّ أَرْدَنَ نَحْوًا﴾	٣٣	٤٥٠/٨ ، ٤٦١/٢
		٣٨٤/١٥
﴿وَمَنْ يُكْرِهْنَهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ﴾	٣٣	٣٨٤/١٥
﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾	٣٥	٥٣٠/٥ ، ١٩١/٣
﴿وَمَنْ بَعْدَ صَلَوةِ الْعِشَاءِ﴾	٥٨	٢٨١/٥
﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ﴾	٦١	٢٠٠/٢
﴿حَيَّةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبْرَكَةٌ طَيِّبَةٌ﴾	٦١	٢٩٥/٤
﴿وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ﴾	٦٢	٣٨٥/١٢
﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾	٦٣	٦٠/٢
﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾	٦٣	٢٥٦/٢
سُورَةُ الْفُرْقَانِ		
﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا﴾	٢٤	٤٣٨/١١
﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ﴾	٥٨	٤٩٥/١٠

الموضع	رقمها	الآية
٤٨٣ ، ٣٧٠ / ٢ ، ٣٦٧ / ١٤ ، ٤٨٨	٧٠-٦٨	﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ﴾
٤١ / ١٥	٧٧	﴿فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا﴾
سُورَةُ الشُّعَرَاءِ		
٢٩٢ / ٣	٩٠	﴿وَأُزْلِفَتِ الْجَنَّةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾
٤٥ / ٢	٩١	﴿وَبُرِّزَتِ الْجَحِيمُ﴾
٣١٢ ، ٣١٠ / ٣	٢١٤	﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾
سُورَةُ النَّملِ		
٣٧٥ / ١٠	١٦	﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ﴾
٥٤٩ / ٦	٢٣	﴿وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾
١١١ / ٣	٢٣	﴿وَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ﴾
١٨٤ / ٣	٦٥	﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾
١٨٧ / ١٥	٨٢	﴿وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِنَ الْأَرْضِ﴾
سُورَةُ الْقَصَصِ		
٤٨٨ / ١	٨	﴿فَالنَّقْطَةُ: ءَالَ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾
٣٢٤ / ٨	٢٠	﴿إِنَّكَ الْمَلَأَ يَأْتَمِرُونَ بِكَ﴾
٢٤٩ / ٣	٢٣	﴿وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمْ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ﴾
٤٣١ / ٤ ، ٨٥ / ٢ ، ٣٥٧ ، ٢٥٨ / ٥	٤٤	﴿وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الْغُرْفِ﴾
٢٨٥ / ٨ ، ٥٠٥ / ٦ ، ٣٢٣ / ٩		
١٥٤ ، ١٥٣ / ٢	٥٦	﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾
١٤٧ / ٦		

الموضع	رقمها	الآية
١٩٨/١٥	٥٧	﴿حَرَمَاءَ مَنَاتٍ﴾
٤٩١/٩	٧٣	﴿وَمِنْ رَحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ﴾
٥٤٢/٥	٨٨	﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾

سُورَةُ الْعَنْكَبُوتِ

٢٥٧/٢	٣-٢	﴿أَحْسِبَ النَّاسَ أَنْ يَتَزَكَّوْا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾
٤٢٤/١٠	١٣	﴿وَلِيَحْمِلُوا أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ﴾
٤٧٦/١٠	٤٨	﴿وَمَا كُنْتُمْ تَتْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّوْا بِمِيزَانٍ﴾
٢٥٧/٢	٦٩	﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾

سُورَةُ الرُّومِ

٤٣٣/٤	١٧	﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾
٤٣٣/٤	١٨	﴿وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا﴾
١٩٥/١٤	٣٠	﴿فِطَرَتُ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾

سُورَةُ لِقَامَانَ

٤٩٦ ، ٤٩٤/٢	١٣	﴿يَبْقَى لَا تَشْرِكُ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾
٣٦٨/٦	١٥	﴿وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾
٥٣٣/٥	٣٠	﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الْبَطْلُ﴾
٢٨٩/١١	٣٣	﴿وَإِخْشَاؤًا يَوْمًا لَا يَجْزَى وَالِدٌ عَنْ وَلَدِهِ﴾

سُورَةُ السَّجْدَةِ

٤٢١ ، ٤٠٠/٤	٢٤	﴿الْعَمَّ ﴿١﴾ تَنْزِيلُ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾
١٧٢/٦		
٤٨٤/١٠	١٢	﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الْمَجْرِمُونَ﴾
١٤٩/٣	٢٣	﴿فَلَا تَكُنْ فِي مِرْيَةٍ مِنْ لِقَائِهِ﴾

الآية	رقمها	الموضع
سُورَةُ الْأَحْزَابِ		
﴿وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ﴾	٤	١٨٥/٣ ، ٤٣٩/٦ ، ٤٨/١٥ ، ٤٧/١٤
﴿ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ﴾	٥	٢٧٠/١٣
﴿فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ﴾	٥	١٥٤/٩
﴿فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فِإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ﴾	٥	٢٧٠/١٣
﴿الَّتِي أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾	٦	١٤٩/٦
﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ﴾	٧	٤٦/٢ ، ٤٣١/١
﴿مَا وَعَدْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا﴾	١٢	١٩١/٨
﴿وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا﴾	١٨	١٥٨/٨ ، ٤٢٢/٣
﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾	٢١	٢٩/٩ ، ١٤٢/٦
﴿وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا﴾	٢٢	١٢/٢
﴿وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَاصِيهِمْ﴾	٢٦	٣٩١/١٠
﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾	٢٣	٢٦٩/١٣
﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا﴾	٢٧	٣٩٤/٨
﴿وَحَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾	٤٠	٢٥٧/١٥
﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ﴾	٤٣	٣١٩/٤
﴿وَأَمْرُهُ مُؤْمَنَةٌ إِنَّهُ هَبَّتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ﴾	٥٠	٣٦٧/٨ ، ١٣٣/٢ ، ٤٩٠
﴿تُرْجَىٰ مِنْ تَشَاءَ مِنْهُنَّ وَتُؤْوَىٰ إِلَيْكَ مِنْ تَشَاءَ﴾	٥١	٤٩١ ، ٤٩٠/٨
﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدِ﴾	٥٢	٤٩١/٨
﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾	٥٣	٢٣٥/١٢
﴿صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾	٥٦	٣١٤/٤ ، ٤٣٠/١
﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾	٥٧	٤٠٣ ، ١٣٢/١٣

الموضع	رقمها	الآية
٣٥/٣	٧٢	﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾
		سُورَةُ سَبَأٍ
٥١/٦	١٩	﴿بَعْدَ بَيْنَ أَسْفَارِنَا﴾
٣٥٠/١٤	٢٤	﴿وإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَّ هُدًى﴾
٤٨٤/١٠	٣١	﴿وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ﴾
٤٣٠/٦	٣٩	﴿وَمَا أَنفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ﴾
١٤٩/٨	٥٠	﴿قُلْ إِنْ ضَلَلْتُ فَإِنَّمَا أَضِلُّ عَلَى نَفْسِي﴾
		سُورَةُ فَاطِرٍ
٩٥/١٥	٢٨	﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾
٢٣٩/٣	٣٦	﴿لَا يُفْضِنُ عَلَيْهِمْ فِيمُوتُوا وَلَا يُخَفِّفْ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا﴾
٢٤٩/٣	٤١	﴿إِنَّ اللَّهَ بِمِسْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْ تَزُولَا﴾
		سُورَةُ يَسٍ
٤٤٤/١٢	٨	﴿إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَعْيُنِهِمْ أَغْلَالًا﴾
٤٤٣/١٠	٦٩	﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ﴾
		سُورَةُ الصَّافَاتِ
٨/١٠	١	﴿وَالصَّفَاتِ﴾
٥٨/١٤	٩	﴿وَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ﴾
١٠٧/١٤	٨٩	﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾
١٥/١٠	٩٦	﴿وَاللَّهُ خَلْقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾
٢٩٥، ٣٣٩/١١	١٠٧	﴿وَقَدَيْتَهُ بِذَيْبِ عَظِيمٍ﴾
٣٩/٢	١٢٥	﴿أَلَدُّعُونَ بَعْلًا﴾
٣٢٧/٢	١٤٠	﴿إِذْ أَتَى إِلَى الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ﴾

الموضع	رقمها	الآية
٣٦/١٠	١٤٤-١٤٣	﴿فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ﴾
سُورَةُ ص		
١٨٨/٧ ، ٢٨٦/٥	٣٢	﴿حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾
٣٥٥/١١	٣٣	﴿فَطَفِقَ مَسْحًا بِالْسُوقِ﴾
١٤٥/٣	٣٦	﴿فَسَخَّرْنَا لَهُ الرِّيحَ تَجْرِي بِأَمْرِهِ رُحَاءً حَيْثُ أَصَابَ﴾
٣٥٠/٣	٤٤	﴿إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا﴾
سُورَةُ الزُّمَرِ		
١٢/١٠ ، ٢٠٢/٣	١٧	﴿وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا﴾
٤٨/١٥	٤٧	﴿وَلَوْ أَنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾
٤٨٣/٢	٥٣	﴿يَعْبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾
٢٢/١٥	٦٧	﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ﴾
٦٩/٦	٦٩	﴿وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ﴾
سُورَةُ غَافِرٍ		
٩/١٣ ، ٢٨٥/٣	١٦	﴿لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾
٢٣٤/٣	١٨	﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حِمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾
٥٩/١١	٣٤	﴿حَتَّىٰ إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَنْ يَبْعَثَ اللَّهُ مِنْ بَعْدِهِ رَسُولًا﴾
١٣٨/١١ ، ١٣٣/٣	٤٦	﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾
١٣٥/١٥		
١٤٢/٩	٥٢	﴿وَلَهُمُ اللَّعْنَةُ﴾
٤٤٤/١٢	٧١	﴿إِذِ الْأَعْتَلُ فِي أَصْنَفِهِمْ﴾
سُورَةُ فُصِّلَتْ		
١٧٣/٥	١	﴿حَرِّ﴾

الموضع	رقمها	الآية
٥٥٢ / ٥	٩	﴿قُلْ أَيْنَكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ﴾
٥٢١ / ١١ ، ٥٥٢ / ٥	١٠	﴿فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ﴾
٥٣٢ / ٥	١١	﴿قَالنَّا أَنبِنَا طَائِعِينَ﴾
٢١١ / ٥ ، ٣٠ / ٢	١٢	﴿فَمَضْنَهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ﴾
١٤٦ / ٦	١٧	﴿وَأَمَّا نَمُودٌ فَهَدَيْنَهُمْ﴾
١١٩ / ٦	٢٦	﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا سَمْعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ﴾
٢٢٥ / ٢	٣٠	﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا﴾
١٧٤ / ٥	٣٧	﴿إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾
١٧٤ / ٥	٣٨	﴿وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾
٢٣٣ / ١٠	٤٠	﴿أَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾

سُورَةُ الشُّورَى

١٨٨ / ١٤ ، ٨٠ / ٥	١١	﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾
٣١ ، ٢٦ / ١٥		
٣٦١ / ١٤	٢٥	﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَن عِبَادِهِ﴾
٧٥ / ١٤	٣٩	﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ﴾
٣٢٧ / ٦	٤٠	﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ﴾
٧٥ / ١٤	٤١	﴿وَلَمَنِ أَنْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ﴾
٧٥ / ١٤	٤٣	﴿وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِن عَظِيمٍ﴾
١٧٧ ، ١٧٥ / ٣	٥١	﴿وَمَا كَانَ لِنَشْرِ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا﴾
١٨٥ ، ١٨٣ ، ١٧٨		
٤٦١ / ١٠ ، ١٤٦ / ٦	٥٢	﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾

سُورَةُ الرَّحْرِفِ

١٨٦ / ٨	١٣	﴿سُبْحَنَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ﴾
---------	----	----------------------------------------------------------------------

الموضع	رقمها	الآية
٣٦/١٠	٣٣	﴿وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا﴾
٦٧/١٥	٧٢	﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾
١٦٠/٦	٧٧	﴿وَنَادُوا بِمَلِكُكُمْ﴾

سُورَةُ الدَّخَانِ

١٧٨/٧	٤	﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾
٢١٧ ، ٢١٥/١٥	١٠	﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾
٣٩/١٥	١٥	﴿إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾

سُورَةُ الْجَاثِيَةِ

٢٣٤/١٤	١٦	﴿وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾
٤١٨/٢	٣١	﴿وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا أَفَلَمْ تَكُنْ ءَايَتِي تَتْلَىٰ عَلَيْهِمْ﴾

سُورَةُ الْأَحْقَافِ

٢٢٠/٦	٢٤	﴿بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْتُمْ بِهِ﴾
٢٢٠/٦	٢٤	﴿قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُّطَرٌ﴾
٥٤٩ ، ١٤٩/٦	٢٥	﴿تُدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ﴾

سُورَةُ مُحَمَّدٍ

٥٩/٦	١٥	﴿ءَاسِينَ﴾
١٢/٢	١٧	﴿وَالَّذِينَ أَهْدَوْا زَادَهُمْ هُدًى﴾
١٣١/١٥	٣١	﴿وَلَنَسْلُوَكُمْ حَتَّىٰ تَعْلَمَ الْمُجْرِمِينَ مِنْكُمْ وَالصَّادِقِينَ﴾

سُورَةُ الْفَتْحِ

٤٨٢/١٠	١	﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾
١٢/٢	٤	﴿لِيَرْزَادُوا مِنَّا مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾

الآية	رقمها	الموضع
﴿سَيَقُولُ لَكَ الْمُخَلَّفُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ شَغَلَتْنَا أَمْوَالُنَا﴾	١١	٤٣٣/١
﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ﴾	٢٤	٥٥٦/١٠
﴿رَحْمَةً بَيْنَهُمْ﴾	٢٩	١٢٤/١٣ ، ٤٦٣/١١

سُورَةُ الْحُجُرَاتِ

﴿لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾	١	١٨٣/١٠
﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾	٢	٤٧٧/٢
﴿فَقَاتِلُوا آلِي بَنِي حَنِيئَةَ حَتَّى تَفِيءَ إِلَيْ أَمْرِ اللَّهِ﴾	٩	١٦٤/١٥ ، ٥٩٠/٦
﴿وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾	٩	٢٨/١١
﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾	١٠	٤٢٠/٣
﴿اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّكُ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْرٌ﴾	١٢	٢٨٥/١٠ ، ٥٠٨/٢
﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾	١٣	٤٠٨/١٢ ، ١١٨/٦
﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا﴾	١٤	٨/٢

سُورَةُ ق

﴿ق﴾	١	١٦١ ، ٦٢/٦
﴿وَمَا هَا مِنْ فُرُوجٍ﴾	٦	٢٤٦/١٢
﴿وَأَلْتَحَلَّ بِاسْقِنَتْ﴾	١٠	٤٠٦/٤
﴿هَآ طَلَعُ نَصِيدٌ﴾	١٠	٤٠٦/٤
﴿وَعَاوَرُ مَا تُوسِسُ بِهِ نَفْسُهُ﴾	١٦	٥٠١/٢
﴿وَمَنْ أَوْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾	١٦	٢٧٨/١٤
﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عِنْدٌ﴾	١٨	٢٤٦/٢
﴿فَبَصُرُكُ الْيَوْمَ حَلِيدٌ﴾	٢٢	١٤١/١٥
﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ﴾	٣٧	٣٧٥/٩

الموضع	رقمها	الآية
سُورَةُ الذَّارِيَاتِ		
٨/١٠ ، ٢٦٣/٥	١	﴿وَالذَّارِيَاتِ﴾
٤١٧/٦	١٧	﴿كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾
٤١٧/٦	١٩	﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾
٣٥٨/٤	٢٢	﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقًا وَمَا تُوعَدُونَ﴾
٣٦٧/٦ ، ٨/٢	٣٦-٣٥	﴿فَأَخْرَجْنَا مَن كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾
سُورَةُ الطُّورِ		
٨/١٠ ، ٢٦٣/٥	١	﴿وَالطُّورِ﴾
١٧/٨	١٣	﴿يَوْمَ يَدْعُوكَ إِلَى نَارِ جَهَنَّمَ دَعَا﴾
١٥٤/١٤	٢١	﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِذْنِ الْحَقَّانِ يَتَّبِعُهُمُ﴾
سُورَةُ النَّجْمِ		
١٦٩ ، ١٦٨/٥	١	﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ﴾
٨/١٠ ، ١٧٢		
٤٨٧/١	٤-٣	﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴿١﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾
٤٨٧/١	٤	﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾
١٨٨ ، ١٧٣/٣	٨	﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى﴾
١٨٨ ، ١٧٣/٣	٩	﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ﴾
١٨٩		
١٨٢ ، ١٧٩/٣	١١	﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ﴾
١٨١ ، ١٧٢/٣	١٣	﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾
١٨٢		
١٨٠/٣	١٨	﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَىٰ﴾
١٩٣/١٤	٣٢	﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّسَمَ﴾

الآية	رقمها	الموضع
﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾	٣٩	٥٢٧/١ ، ٢٠٩/٥ ، ٤٧٦/٩
﴿لَيْسَ لَهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ كَاشِفَةٌ﴾	٥٨	٤٢٦/١٠
سُورَةُ الْقَمَرِ		
﴿أَقْرَبَتْ السَّعَاةُ﴾	١	١٩٨ ، ١٧١ ، ٦١/٦
﴿مَذَكِّرٍ﴾	١٧	٦٥/٦
﴿يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ﴾	٤٨	١٩١/١٤
﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾	٤٩	١٩١/١٤
سُورَةُ الرَّحْمَنِ		
﴿فِيهَا عَيْنَانِ تَجْرِيَانِ﴾	٥٠	٢٤٩/٣
﴿عَيْنَانِ نَضَّخَتَانِ﴾	٦٦	٢٦١/٧
سُورَةُ الْوَاقِعَةِ		
﴿وَكُنْتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً﴾	٧	٣١٨/١٣ ، ٤٩٧/٦
﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تُمْنُونَ﴾	٥٨	١٣٨/٤
﴿أَفَرَأَيْتُمْ النَّارَ الَّتِي تُورُونَ﴾	٧١	٢٢١/٤
﴿فَلَا أُنسِمُ بِمَوْجِعِ التُّجُورِ﴾	٧٥	٣٣٣/٢
﴿وَيَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾	٨٢	٣٣٣/٢
﴿فَسَلِّمْ لَكَ مِنْ أَصْحَابِ الْبَيْتِ﴾	٩١	٢٩٨/٤
سُورَةُ الْحَدِيدِ		
﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾	٤	٢٣٣/١٤
﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلًا﴾	١٠	٤٦٣/١٣ ، ٢٠٨/٨
﴿بِشْرِكِكُمْ الْيَوْمَ جَنَّاتٌ﴾	١٣	١٦٢/١٤

الآية	رقمها	الموضع
﴿أَنْظُرُونَا نَقَبَسَ مِنْ تَوْرِكُمْ﴾	١٣	٤١٣/١٣
﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ﴾	٢٧	١٥١/٧ ، ٥٦٣/٥
﴿يُؤَيِّدُكُمْ كِفَلًا مِنْ رَحْمَتِهِ﴾	٢٨	٣٦١/١٥
﴿إِنَّمَا يَعْلَمُ أَهْلُ الْكِتَابِ﴾	٢٩	٤٢٠/٢

سُورَةُ الْحَشْرِ

﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْسَةٍ أَوْ نَكَسْتُمْهَا فَأَيِّمَةٌ عَلَىٰ أَسْوَأِهَا﴾	٥	٣٢١/١٠
﴿مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَىٰ رَسُولِهِ﴾	٧	٣٦٦/١٠
﴿وَمَا آءَانِكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾	٧	١٥٤/٩ ، ١٤٢/٦
﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحَاجُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ﴾	٩	٤٠٦/١٠
﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾	٩	٥١٤ ، ٤٦٣/١١
﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا﴾	١٠	٣٧٧/١٥

سُورَةُ الْمُمتَحَنَةِ

﴿فَلَا تَرْجِعُوهُمْ إِلَى الْكُفَّارِ﴾	١٠	٤٢٠/٢
﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ﴾	١٣	٩٩/١١

سُورَةُ الصَّفِّ

﴿بُنِينَ مَرْصُوصٍ﴾	٤	٢٢٤/١٥
﴿نَصْرٌ مِنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ﴾	١٣	٤٤٣/١٠

سُورَةُ الْجُمُعَةِ

﴿فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾	٩	٢٠٩/٥
﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ﴾	١٠	١١٦/٧ ، ٢١١/٥
﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾	١١	١٤٢ ، ١٣٩/٦

الموضع	رقمها	الآية
سُورَةُ الْمَنَافِقِينَ		
٨/١٥	٤	﴿ كَانَتْهُمْ حُشْبٌ ﴾
٨/١٥	٥	﴿ لَوْأَ رُؤُوسُهُمْ ﴾
١٨/٨	٨	﴿ يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ ﴾
سُورَةُ التَّغَابُنِ		
٣٩/٣	١٥	﴿ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ ﴾
١٧٠ ، ١٦٩/٨	١٦	﴿ فَأَنْفِقُوا لِلَّهِ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾
سُورَةُ الطَّلَاقِ		
١٣٣/٢	١	﴿ يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ ﴾
٧٤/٩	١	﴿ لَا تَخْرُجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ ﴾
٢٤/٩	١	﴿ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ ﴾
٢٥٤/١٠	٢	﴿ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ﴾
١٧/١٤	٢	﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴾
٨٤/٩	٤	﴿ وَأُولَئِذِ الْأَحْمَالُ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾
٦٤ ، ٦٣/٩	٦	﴿ أَشْكُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكُنْتُمْ ﴾
٦٤/٩	٦	﴿ وَإِنْ كُنَّ أُولَئِكَ حَمَلًا فَلْيَفْقُوا عَلَيْهِنَّ ﴾
٤١١/٩	١٣	﴿ سَبْعَ سِنَوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ ﴾
سُورَةُ التَّحْرِيمِ		
٣٤ ، ٢٩/٩	١	﴿ لَيْلٍ مُحْرِمٌ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾
٣٤/٩	٢	﴿ قَدْ وَضَّعَ اللَّهُ لَكُمْ فَحْلَةً أَيَّمَانِكُمْ ﴾
٣٦/٩	٣	﴿ وَإِذَا أَسَرَ الْتَمَيْتُ إِلَى بَعْضِ أَرْوَاجِهِ حَدِيثًا ﴾
٤٤٣/٦	٤	﴿ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾

الآية	رقمها	الموضع
﴿وَإِن تَطَهَّرَ عَلَيْهِ﴾	٤	٥٥ ، ٣٥ / ٩
﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا تُوْبُوْا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوْحًا﴾	٨	٢٧٣ / ١٤
سُورَةُ الْمَلِكِ		
﴿حَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَوَةَ﴾	٢	١١٠ / ١٥
﴿يَقَلِّبُ إِلَيْكَ الْبَصُرَ خَاسِئًا وَهُوَ حَسِيْبٌ﴾	٤	٤٢١ / ٧
﴿رُجُوْمًا﴾	٥	٣٨٦ / ٤
﴿ءَأْمَنُكُمْ مِّنْ فِي السَّمَآءِ ءَأَن يَخْسِفَ بِكُمْ ٱلْأَرْضَ﴾	١٦	٧٩ ، ٧٨ / ٥
سُورَةُ الْقَلَمِ		
﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيْمٍ﴾	٤	٢٢٩ / ١٣ ، ٣٦١ / ٧
﴿وَيَدْعُونَ إِلَى الشُّجُوْدِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ﴾	٤٢	٢٢١ / ٣
سُورَةُ الْحَاقَّةِ		
﴿الْمَآقَةَ﴾	١	٥٣٣ / ٥
﴿فَهَلْ تَرَىٰ لَهُمْ مِّنْ بَاقِيَةٍ﴾	٨	٥٧٨ / ٦
﴿لَمَّا طَغَى الْمَآءُ﴾	١١	١٢ / ١٠
﴿عِيْسَى رَاضِيَةٍ﴾	٢١	٤٧٧ / ١٣
﴿فَمَا مِنْكُمْ مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِيْنَ﴾	٤٧	٤٩٩ / ٢
سُورَةُ الْمَعَارِجِ		
﴿سَأَلَ سَائِلٌ﴾	١	٦١ / ٦
سُورَةُ نُوحٍ		
﴿وَٱللَّهُ أَنبَتَكُمْ مِّنَ ٱلْأَرْضِ نَبَاتًا﴾	١٧	٢٠٣ / ١٥ ، ٤٥٩ / ٤
﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدِي وَلِمَن دَخَلَ بَيْتِيَ مُؤْمِنًا﴾	٢٨	٤٣١ / ١

الموضع	رقمها	الآية
سُورَةُ الْجَنِّ		
٣٨٤ / ٤	١	﴿قُلْ أُوْحِيَ﴾
٣٨٥ / ٤	٨	﴿وَأَنَّا لَمَسْنَا السَّمَاءَ فَوَجَدْنَهَا مِْلَيْتَ حَرَسًا شَدِيدًا وَشُهُبًا﴾
٣٨٥ / ٤	٩	﴿وَأَنَّا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقْعِدَ لِلسَّمْعِ﴾
٣٨٦ / ٤	٩	﴿فَمَنْ يَسْتَمِعِ الْآنَ يَحِدْ لَهُ شُهَابًا رَصَدًا﴾
٣٨٦ / ٤	١٠	﴿وَأَنَّا لَا نَدْرِي أَشَرٌّ أُرِيدَ بِمَنْ فِي الْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا﴾
١٢٦ / ١٥	١١	﴿كُنَّا طَرَائِقَ قَدَدًا﴾
١٤٨ / ٥	١٤	﴿تَخَرَّوْا رَشَدًا﴾
٢٨ / ١١	١٥	﴿وَأَمَّا الْفَالِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾
سُورَةُ الْمُزَّمِّلِ		
٣٨٢ / ٤ ، ٢١٩ / ٧	٥	﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾
١٥٧ / ١٠		
١١٢ / ٣	١٤	﴿يَوْمَ تَرْجُفُ الْأَرْضُ وَالْجِبَالُ﴾
٣٣٨ / ٣	١٧	﴿فَكَيْفَ تَتَّقُونَ إِنْ كَفَرْتُمْ يَوْمًا يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا﴾
سُورَةُ الْمَدَّثِرِ		
١١٢-١١٠ ، ٩٦ / ٣	١	﴿بَيِّنَاتٍ الْمَدَّثِرِ﴾
١١٣ / ٣	٢	﴿قُرْ فَأَنْذِرِ﴾
١١٣ / ٣	٣	﴿وَرَبِّكَ فَكْبِرِ﴾
١١٣ / ٣	٤	﴿وَبَيِّنْكَ فَطَهِّرِ﴾
١١٣ / ٣	٥	﴿وَالرُّجْزِ﴾
١٢ / ٢	٣١	﴿وَيَزِدَادِ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِبْنَاتًا﴾
١٧٨ / ١٣	٣١	﴿وَمَا يَعْلَمُ جُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ﴾

الآية	رقمها	الموضع
﴿فَمَا نَفَعُهُمْ شَفَعَةُ الشَّفِيعِينَ﴾	٤٨	٢٣٤ / ٣
سُورَةُ الْقِيَامَةِ		
﴿لَا أُقْسِمُ﴾	١	٦١ / ٦
﴿وَحَسَفَ الْقَمَرُ﴾	٨	٢٣١ / ٦
﴿لَا تُحْرِكُ بِهِ لِسَانَكَ﴾	١٦	٣٨١ / ٤
﴿فَإِذَا قَرَأْتَهُ﴾	١٨	٣٨٢ / ٤
﴿أَوَّلِكَ لَكَ فَأُولَى﴾	٣٤	١٣٧ / ١٣
سُورَةُ الْإِنْسَانِ		
﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ﴾	١	١٧٢ ، ٦١ / ٦
﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ﴾	٣	١٤٦ / ٦
﴿عَيْنًا يَتْرَبُّ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ﴾	٦	١٢ / ٦
سُورَةُ الْمُرْسَلَاتِ		
﴿وَالْمُرْسَلَاتِ﴾	١	٢٦٣ / ٥
﴿فَقَدَرْنَا فَنِعَمَ الْقَادِرُونَ﴾	٢٣	١٤ / ٧
﴿أَلَّا تَجْعَلَ الْأَرْضَ كِنَانًا﴾	٢٥	٤٥٦ / ٤
سُورَةُ النَّبِيِّ		
﴿عَمَّ﴾	١	٦١ / ٦
﴿يَوْمَ يَنْظُرُ الْمَرْءُ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ﴾	٤٠	٩٤ / ٢
سُورَةُ النَّازِعَاتِ		
﴿قُلُوبٌ يَوْمَئِذٍ وَاجِفَةٌ﴾	٨	١١٢ / ٣

الآية	رقمها	الموضع
سُورَةُ التَّكْوِيْرِ		
﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾	١	٦١ / ٦
﴿وَإِذَا الْعِشَارُ عُطِّلَتْ﴾	٤	٨٤ / ٣
﴿وَإِذَا الْوُحُوشُ حُشِرَتْ﴾	٥	٦٨ / ١٤
﴿وَإِذَا الْمَوْءِدَةُ سِيلَتْ﴾	٨	٤٣٤ ، ٤٣٣ / ٨
﴿فَلَا أَقْسِمُ بِالْخَنَسِ﴾	١٥	٤٢٨ / ٤
﴿وَاللَّيْلِ إِذَا عَسَسَ﴾	١٧	٤٠٥ / ٤
﴿وَلَقَدْ رَآهُ بِالْأَفْقِ الْمُبِينِ﴾	٢٣	١٨٣ / ٣
سُورَةُ الْمَطْفِيْنِ		
﴿وَبِلِّ الْمَطْفِيْنِ﴾	١	٦١ / ٦
سُورَةُ الْاِنْشِقَاقِ		
﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾	١	١٧٢ / ٥
﴿وَأَذْنَتْ لِرَبِّهَا﴾	٢	١٣ / ٦
﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ﴾	١٩	٤٨٤ / ٢
سُورَةُ الطَّارِقِ		
﴿وَالسَّامِ وَالطَّارِقِ﴾	١	٢٦٣ / ٥
سُورَةُ الْأَعْلَى		
﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾	١	١٧١ ، ١٧٠ / ٦
		٢٨١ / ٤
﴿ثُمَّ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَخْضَى﴾	١٣	٢٣٩ / ٣

الموضع	رقمها	الآية
سُورَةُ الْغَاشِيَةِ		
١٧١ ، ١٧٠ / ٦	١	﴿ هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ ﴾
١٤٦ / ٢	٢١	﴿ فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ ﴾
١٤٦ / ٢	٢٢	﴿ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ ﴾
سُورَةُ الْفَجْرِ		
٣٤٩ / ١٤	١٦	﴿ فَقَدَرْنَا عَلَيْهِ رِزْقَهُ ﴾
سُورَةُ الْبَلَدِ		
١٤٦ / ٦	١٠	﴿ وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ ﴾
٣٦٥ / ٢	١٧-١٢	﴿ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعُقْبَةُ ﴾
١٢٤ / ١٣	١٧	﴿ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالرَّحْمَةِ ﴾
سُورَةُ الشَّمْسِ		
٢٦٣ / ٥	١	﴿ وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا ﴾
١٨٥ / ٩	١٠	﴿ حَابٍ مِّن دَسَنَاهَا ﴾
١٢٥ / ١٤	١٣	﴿ نَاقَةَ اللَّهِ ﴾
سُورَةُ اللَّيْلِ		
٢٦٣ / ٥	١	﴿ وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى ﴾
١٧٨ / ١٤	٧	﴿ فَسَيَسِّرُهُ لِّلْيسْرِى ﴾
١٧٨ / ١٤	١٠	﴿ لِّلْعُسْرِى ﴾
سُورَةُ الضُّحَى		
٥٠٧ / ١٠ ، ٢٦٣ / ٥	٣-١	﴿ وَالضُّحَى ﴾

الآية	رقمها	الموضع
﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾	٥	٣٠٥ / ٣
﴿أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَى﴾	٦	٢٤٦ / ١٢
﴿وَأَمَّا نِعْمَةَ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾	١١	١٠ / ١٣
سُورَةُ الشَّرْحِ		
﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾	٤	٤٢٩ / ١
سُورَةُ التِّينِ		
﴿وَاللَّيْنِ﴾	١	٢٦٣ / ٥
سُورَةُ الْعَلَقِ		
﴿أَفْرَأَى بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾	١	٨٣ / ٢ ، ٩٦ / ٣ ، ٩٨ ، ١١٠ ، ١١١ ، ١٧٣ ، ١٧٢ / ٥
﴿وَأَسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾	١٩	٤٥٢ / ٤
سُورَةُ الْقَدْرِ		
﴿نَزَّلَ الْمَلَكُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ﴾	٤	١٧٨ / ٧
سُورَةُ الْبَيِّنَةِ		
﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾	١	٣٤٦ / ١٣ ، ٢٥ / ٦
﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾	٥	١٧٠ / ١١
سُورَةُ الزَّلْزَلَةِ		
﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾	٧	٣٧٤ / ١٠ ، ٥٠٤ / ٦

الموضع	رقمها	الآية
سُورَةُ الْعَادِيَاتِ		
٢٦٣ / ٥	١	﴿وَالْعَادِيَاتِ﴾
٤٢٣ / ٦	٨	﴿وَأِنَّهُمْ لِحَبِ الْخَيْرِ﴾
سُورَةُ الْعَصْرِ		
٢٦٣ / ٥	١	﴿وَالْعَصْرِ﴾
سُورَةُ الْمَاعُونِ		
١٧ / ٨	٢	﴿فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ﴾
سُورَةُ الْكَوْثَرِ		
٢٨٧ / ٤	٣-١	﴿إِنَّا أَنْعَمْنَا عَلَى الْكَوْثَرِ﴾
سُورَةُ الْكَافِرُونَ		
٤٤٤ ، ٤٤١ / ٥ ٣٩٣-٣٩٢ / ٧	١	﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾
سُورَةُ النَّصْرِ		
٤٨٠ / ١٠	١	﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾
٤٨٠ / ١٠	٢	﴿وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا﴾
٤٤٤ / ٤	٣	﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾
سُورَةُ الْمَسَدِ		
٣١٣ / ٣	١	﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾

الآية	رقمها	الموضع
سُورَةُ الْإِخْلَاصِ		
﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾	١	٤٤٤ ، ٤٤١ / ٥
		٤٢ ، ٤١ / ٦
		٣٩٣ ، ٣٩٢ / ٧
		٢٧٠ / ١٢
سُورَةُ الْفَلَقِ		
﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾	١	٤٤ / ٦
﴿وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ﴾	٤	٥٥١ / ٥
سُورَةُ النَّاسِ		
﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾	١	٤٤ / ٦



٢- فهرس الأحاديث الواردة في الشرح

الموضع	طرف الحديث
١٤٩/١٤	ابدأ بمن تعول
١٤/١١	ابدأ بنفسك ثم بمن تعول
٣٩٤/٧	ابدؤوا بما بدأ الله به
٩/٩	أبغض الحلال إلى الله الطلاق
٥١٦/٥	أُبقِيه
٣٨٢/١٣	أبو بكر في الجنة وعمر في الجنة
٨٣/٢	أتاكم وفد عبد القيس
٣٦٧/١٣	أتبعه
١٧٤/٣	أتعجبون أن تكون الخلة لإبراهيم والكلام لموسى والرؤية لمحمد؟
٤٦٩/٣	اتقوا اللاعنين
٥٠٤/٦	اتقوا النار ولو بشق تمره
١٢٤/٥	أتي بيدر
١١٣/٢	اثبت أحد فإنما عليك نبي
٤٢٥/١٠	إثم اليرسين
٧٧/٢	اجعل صيام رمضان آخرهن
٤٧٧/٥	اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا
٩٢/٩	اجعليه بالليل وامسحيه
١٠١/٤	الأحاديث في أن النبي ﷺ أمرها بالغسل
١٨٢/١٢	أحب الأسماء الي الله تعالى
١٥١/٧	أحب العمل إليه ما داوم صاحبه عليه

الموضع	طرف الحديث
٢٠٢/٦	احتجبا منه
٥٧/٣	أحصوا كل من تلفظ بالإسلام
٤٥٦/٦	أحصوا لي كم يلفظ بالإسلام
٥٧/٣	أحصوا لي من كان يلفظ بالإسلام
٣٤٩/٨	أحق الشروط
٢٢٣/٢	احمرت عيناه
٤١٦/١٣	أحناه علي ولد
٦١٩/١	أخبرني النبي ﷺ بما هو كائن
٤٩٢/٩	اختلاف أمتي رحمة
٤٧٥/١٠	أخذ رسول الله ﷺ الكتاب فكتب
٣١٤/١٠	أخرحت تهب الأرواح وتحضر الصلوات
٥١٦/٣	أخراهن أو أولاهن
٤٦٦/٩	أخلف عن هجرتي
٤٤٢/٦	أخواتك
٥٣/١٠	إخوانكم خولكم فمن كان أخوه تحت يده
٢٣٩/١٥	أخوف ما أخاف على أمتي الأئمة المضلون
١٩٦/٢	أدبر الشيطان وله ضراط
٤٩١/٢	إذا أسلم الكافر فحسن إسلامه
٦٢٧/١	إذا التقى المسلمان حمل أحدهما على أخيه السلاح فهما على جرف جهنم
١٧٩/٤، ٣٤٥/٣	إذا أمرتكم بأمر فاتوا منه ما استطعتم
٢٠/٧	إذا انتصف شعبان فلا صيام
٤٧٠/٥	إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر فليضطجع عن يمينه
٤٦٧/٤	إذا صلى أحدكم فليقل التحيات
٥٠/١٠	إذا ضرب أحدكم العبد فليجتنب الوجه
٣٠٩/٢	إذا قال لأخيه يا كافر
٥٤٠/١	إذا كان يوم الفطر وقفت الملائكة على أفواه الطرق

الموضع	طرف الحديث
١٧٠/٥	إذا كنتم خلفي فلا تقرأوا إلا بأم القرآن
٤٦٧/٣	إذا لبستم وإذا توضأتم فابدؤوا بأيمانكم
٥٢٨/١	إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث
٣٣١/١١	اذبحوا لله في أي شهر كان
٧٠/١٢	أذن النبي ﷺ للنساء في ارخاء ذبولهن ذراعا
١٦١/١٢	إذنه ﷺ للصحابة في تسمية اولادهم محمد
٢٢/٥	اذهبوا بهذه الخميصة إلى أبي جهم
١٨/٩	أرأيت إن كان ابن عمر عجز
٥٥/٧	أرأيت لو تميمضت
٢١٥/٢	أربعة وستون
٢٨٠/١٥	أربعون سنة
٩٧/٢	ارجعن مأزورات غير مأجورات
٣٠/١٢	أرسل بها عمر إلي أخ له من أهل مكة
١١٨/١١	أرواح الشهداء في الجنة
٧١/١٢	إزارة المؤمن إلي أنصاف ساقيه
٣٧١/٩	ازهد في الدنيا يحبك الله
٢٣٩/١٤	أسألك بكل اسم سميت به نفسك
٤٤٣/٢	الإسبال في الإزار والقميص والعمامة
٤٠/١٥	استسق الله لمضر
٥٣/١٣	استصعب حتي ارفض عرقا
٢٢٦/٢	استقيموا ولن تحصوا
٥٠٢/٩	اسق عنها الماء
٢٣٨/٨	اسكن حراء فليس عليك إلا نبي أو صديق
٤٢٠/٩	الإسلام يعلو ولا يعلى عليه
٤٨١/٢	الإسلام يهدم ما قبله
٤٨١/٢	الإسلام يهدم ما كان قبله

الموضع	طرف الحديث
٤٩٢/٢	أسلمت على ما أسلفت من خير
٤١١/١٢	اسمعوا ما يقول سيدكم
٤٦٢/٥	أسن وكثر لحمه
٣٧٨/٨	أشبعنا خبزًا ولحمًا
٣٩١/٩	اشتروا له سنا
٤٤٨/٩	أشهد على هذا غيري
١٨/١٢	أصبت بعضا وأخطأت بعضا
٢٤٢/٧	اصنعي ما يصنع الحاج
٢٤٨/١١	أطعم أهلك من سمين حمرك
٤٨/٢	اعتدلوا في الصفوف فإن تسوية الصف من تمام الصلاة
٤٢٠/٨	أعرستم الليلة
٦٢٣/١	أعطاك الله ما احتسبت
٢٩٩/١١	أعطاني رسول الله ﷺ غنمًا
١٩٩/١٤	أعطه إني لأراه مؤمنا قال أو مسلما
٣٤٨/٦	أعطه إياها ولك بها عذق في الجنة
١٠٦/٩	أعظم الناس جرما من سأل عما لم يحرم فحرم
٣٧٠/٩	الأعمال بالنية
٤١٩/٥	أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم
٢٧٦/١٢	اغتسل له فغسل وجهه ويديه
١١٣/٢	افتح لعثمان وبشره بالجنة
١٩/١٢	أفشوا السلام
٥١١/٦ ، ٥٥٦ ، ٥٠٧ ، ٤٥٦/٥	أفضل الصلاة صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة
٦٠/٦ ، ٤٤٢/٤	أفضل الصلاة طول القنوت
١٠٥/٧ ، ٦٣١/١	أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم
١٧٣/١٣	أفضل ما أكل الرجل من كسب يده
٢٦٢/١٤	أفضل ما قلته أنا والنبون قبلي

الموضع	طرف الحديث
٦٧/٩ ، ٢٠٢/٦	أفعميا وان أنتما أليس تبصرانه
٣١٢/٦	أفلا أذنتموني به
٨/١٠	أفلم وأبيه
١٣٦/٢	أقاتل الناس حتى يشهدوا
٢٦٥/٤	أقرأ ما تيسر
٦٠/٦	أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد
٢٧٣/٩	أقركم ما أقركم الله
٤٩٢/٩	أكتب لكم
٣٣٦/١٥	اكتبوا لأبي شاه
١٥/١٣ ، ٥٦/٣	اكتبوا لي كم يلفظ الاسلام
٥٧/٣	اكتبوا من يلفظ بالاسلام فكتبنا
٩٣-٩٢/١٤	أكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه
٢٩٥/١٥	إلا الحبله وورق السمر
٤٤/١٤	ألا إن في الجسد مضغة
٢٠٧/٢	ألا تراه قال لا إله إلا الله
١٦٣/١٠	ألا تركتموه حتى أنظر إليه
٢٠١/٩	إلا سواء بسواء
٣١١/٩	إلا كلبا ضاريا
٢٠٤/١٣	ألا وأنا حبيب الله
٣٧٧/١٤	إلا يظن أن ذلك سيخفي له
٢١٦/٤	ألقه على بلال فإنه أندى منك صوتا
٢٤/٩	الله ما أردت إلا واحدة
٢٣٠/١٣	أم أيمن أمي بعد أمي
٦٠١/١	أما أبو الجهم فلا يضع عصاه عن عاتقه
٥٥٧/٦	أما بعد فوالله إني لأعطي الرجل وأدع الرجل
١١٣/٢	أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى

الموضع	طرف الحديث
٢٢٦/٤	أما معاوية فصعلوك
٦٢٦/١	أمر أبو طلحة أم سليم اصنعي طعاما للنبي ﷺ
٢٠/١٢	أمر النبي ﷺ عليا بتشقيق الحرير بين نسائه
١٨٦/٦	امرأة ليست من علية النساء
١٣٦/٢	أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا
٢٣١/١٠ ، ٣٥١ ، ١٣٠ ، ١٩/٢	أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله
٨٨/٢	أمركم بأربع وأنهاكم عن أربع
٤٩٨/٣	أمرنا رسول الله ﷺ إذا كنا مسافري أو سفرا أن لا نتزع خفافنا
٣٨١/٧ ، ٤٥٢/١	أمرنا رسول الله ﷺ أن ننزل الناس منازلهم
٣٣٢/١١	أمرنا رسول الله ﷺ بالفرعة من خمسين واحدة
١٤٤/١١	أمسك عليك لسانك وليسعك بيتك
٨٢/٢	أمنقذ بن حيان كيف جمع هيئتك
٨٠/١٤ ، ٢٢٦/٤	إن أبا سفيان رجل شحيح
٣٣٦/١٥	أن ابن عمرو بن العاصي كان يكتب
٤١١/١٢	إن ابني هذا سيد
٢٨٢/٦	إن أحدكم إذا بكى استعبر له صويحبه
٣٧٣/٨	إن أحق ما أخذتم عليه أجرًا كتاب الله
٥٠٧/٩	إن أختي نذرت أن تحج ماشية
٦٢٨/١	إن أدنى أهل الجنة منزلة من صرف الله وجهه
٦٢٥/١	إن الإيمان ههنا
١٦٤/٥	أن الجماعة أومئوا أي نعم
٢٨٩/١٢	إن الذراع تخبرني أنها مسمومة
٢٨٢/١٤	إن الرجل إذا غرم حدث فكذب
٤٣٧/١٠	إن الشجاع منا الذي يحاذي به
٦٢٥/١	إن الشمس والقمر لا يكسفان لموت أحد
١١٢/١١	أن الشؤم قد يكون في الفرس

الموضع	طرف الحديث
٣٩٩/٣	إن الشيطان لا يفتح غلقا
٥٣٢/١١	إن الشيطان ليستحل الطعام ألا يذكر اسم الله تعالى عليه
٣٦٨/٧	إن الصدقة لا تحل لمحمد ولا لآل محمد
٣٢٥/١٥	إن الله تعالى يحب العطاس
١٩٧/٨	إن الله تعالى ينزل إلى السماء الدنيا
٨٨/١٤	إن الله جميل يحب الجمال
٣٣٠/٩	إن الله حرم على قوم أكل
١٢١/١٤	إن الله خلق آدم علي صورة الرحمن
٢٠٥/١١	إن الله رفيق يحب الرفق
٢٧٥/٦	إن الله لا يعذب بدمع العين، ولا بحزن القلب
٥٧/٢	إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم
١٩٠/٤	إن المسلم لا ينجس
٢٧/١١	إن المقسطين على منابر من نور
٥٠٨/١١	إن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم
١٣١/٤	أن الملك نزل فشد عليه إزاره
٣١٢/٩	أن النبي ﷺ احتجم وأعطى الحجام أجره
٤٦/٥	أن النبي ﷺ اشتراه منهم بعشرة دنانير دفعها عنه أبو بكر
١١٠/٤	أن النبي ﷺ اعتكف بعض نسائه وهي مستحاضة
٢٣٠/٧	أن النبي ﷺ أمرها في العمرة أن تخرج إلى التنعيم
٤٥١/٣	أن النبي ﷺ بلغه أن ناسا يكرهون استقبال القبلة بفروجهم فقال حولوا
٣٦١/٣	أن النبي ﷺ توضأ ثلاثا ثلاثا
٢١٥/٩	أن النبي ﷺ جعل له مع هذا القول الخيار
٥٢٠/١٠	أن النبي ﷺ حسر الإزار
٢٣٥/٦	أن النبي ﷺ خطب بعد صلاة الكسوف
٤٦٩/٩	أن النبي ﷺ خلف مع سعد بن ابي وقاص
٦/٨	أن النبي ﷺ دخلها محرماً

الموضع	طرف الحديث
٣٢٩/٤	أن النبي ﷺ صلى بأصحابه ببطن نخل صلاة الخوف مرتين
٩٧/٦	أن النبي ﷺ صلى بطائفة ركعة وانصرفوا
١١٩/٦	أن النبي ﷺ ضحى بكبشين
٣٩٣/٧	أن النبي ﷺ طاف بالبيت فرمل
٣٥٠/١١	أن النبي ﷺ غرم حمزة الناقتين
٦٢/٧	أن النبي ﷺ غضب حين قال السائل هذا القول
٦٨/١٠	أن النبي ﷺ قال له اقض به دينك
٦٩/٦	أن النبي ﷺ قضى سنة الظهر بعد العصر
٢٤٩/١٠	أن النبي ﷺ قضى في شراج الحرة
٣٩٥/٤	أن النبي ﷺ كان أخف الناس صلاة في تمام
٣٥١/١٠	أن النبي ﷺ كان أمرهم بطلبه وقتله
٢٥٢/٧	أن النبي ﷺ كان يصبغ بها ثيابه
٢٥١/٧	أن النبي ﷺ كان يصفر لحيته بالورس والزعفران
٤٤٨/٥	أن النبي ﷺ كان يصلي قبل العصر ركعتين
٦٢٣/١	أن النبي ﷺ كان يعتكف في العشر الآخر
٣٣٣/٦	أن النبي ﷺ كان يكبر أربعاً وخمسة وستة وسبعاً وثمانياً
٣٥/٤	أن النبي ﷺ كان ينام وهو جنب ولا يمس ماء
٣٠٧/٦	أن النبي ﷺ كفن في ثلاثة أثواب
١٧٢/٥	أن النبي ﷺ لم يسجد في شيء من المفصل منذ تحول
٤٢٠/٧	أن النبي ﷺ لوى عنق الفضل
٤٧٨/٦	أن النبي ﷺ منح أم أيمن عذاقا أي نخيلا
٣٩٢/٦	أن النبي ﷺ ندب إلى الصدقة
٣١٢/٨	أن النبي ﷺ نهى عنها في غزوة تبوك
١١٤/٨	أن النبي ﷺ وأصحابه كانوا ينحرون البدنة معقولة اليسرى
٤٣٤/٥	أن النبي ﷺ يوم الفتح صلى سبحة الضحى
٥٧ ، ٢٢/١٢	أن النبي ﷺ لبس حلة حمراء

الموضع	طرف الحديث
٣٩٣/١٢	أن النبي ﷺ نهي عن قتل أربع من الدواب . . .
٢٥٥/١٢	أن النبي ﷺ غرب ماتعا
٣٦٣/٧	أن امرأة رفعت صبياً لها
٣٣٦/٣	أن أهل الجنة عشرون ومائة صف
١١٠/٤	أن بعض أمهات المؤمنين
٤٤١/٥	إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم
٦٠٠/٦	إن بني هاشم وبني المطلب شيء واحد
٤١٠/١٢	أن تلد الأمة ربتها / ربها
١٧٣/١٤	إن خلق أحدكم يجتمع في بطن أمه أربعين
٣١٢/٤	أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يصلي لم يحمد
٥٨٦/٦	أن رسول الله ﷺ رأى صبياً قد حلق بعض رأسه
٥٠١/٣	أن رسول الله ﷺ صلى العصر ثم أكل سويقاً
٥٧/٨	إن رسول الله ﷺ صلى الفجر هذه الساعة
١٥٩/٦	أن رسول الله ﷺ كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً
٤٧٥/٣	أن رسول الله ﷺ كان يمسح على الخفين
٤١/١٢	أن رسول الله ﷺ كان يكتب إلي عماله
١٤٩/٧	أن رسول الله ﷺ ندب إلى الصوم
١٥٢/٧	إن شئت فصم
٩٨/٥	إن شئت فعملت المنبر
٤٦٧/٥	أن صلاته ﷺ بالليل سبع وتسع
٣٩١/٤	أن طعامهم ما لم يذكر اسم الله تعالى عليه
٣٧٧/٣	أن عثمان توضع ثلاثاً ثم قال لأصحاب رسول الله
٣١١/٩	أن عثمان رضي الله عنه غرم إنساناً ثمن كلب
١٦٩/١٢	إن عشت إن شاء الله أنهي أمتي أن يسموا نافعاً وأفلح
٣٤٨/٥	إن عيني تنامان ولا ينام قلبي
٦٢٨/١	إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها

الموضع	طرف الحديث
٢٧٤/١٤	إن للتوبة بابا مفتوحا
٥٢٥/١	إن من البر بعد البر أن تصلي لأبويك مع صلاتك
٢٧٤/٢	إن من الشعر حكمة
١٠٨/١٠	إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره
٣٩٦/٤	إن منكم منفرين فأيكم صلى بالناس فليخفف
٢٤٥/٢	إن نزلتم بقوم فأمرؤا لكم بحق الضيف فاقبلوا
٣٣٧/٩	أن نوفل بن عبد الله المخزومي قتله المسلمون يوم الخندق
٧٤ ، ٤٠ ، ٢٠/١٢	إن هذين حرام علي ذكور أمتي
٢٢٧/١١	إن وجدتم غيرها فكلوا فيها واشربوا
١٥٩/٦	أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما
٤٧٦/١٠	إنا أمية لا نكتب ولا نحسب
٣٨٨/١٥	أنا أول من يجثو للخصومة
٣٩٣/٦	إنا تعجلنا منه صدقة عامين
١٦٨ ، ١٥٠ ، ١٠/١٣	أنا سيد ولد آدم ولا فخر
١٤٨/١٥	أنا عند ظن عبدي بي
٤٣٥/١٠	إنا لا نقبل زبد المشركين
٣٢٣/٩	إنا للحم ضراوة
٤١٦/١٢	إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم
١١٣/٢	أنت على الإسلام حتى تموت
١١٣/٢	أنت مني وأنا منك
١١٤/٢	أنتم من أحب الناس إلي
٩٥/١٣	انجلي
١٧٥/١٢	أنخع
٣١٧/١٢	أترل الدواء الذي أترل البداء

الموضع	طرف الحديث
٣٨٠/١٢	أنشدكن بالعهد الذي أخذ عليكم سليمان
٢٩٢/١٥	انقطعت بي الجبال
٢٩٢/١٥	انقطعت بي الحيل
٣٣-٣٢/٧	إنك لعريض القفا
١٩٦/٢	أنكتها
٣٦٧/٩	إنما الربا في النسئة
١٠٤/٤	إنما ذلك عرق انقطع أو انفجر
١٠١/٤	إنما ذلك عرق فاغتسلي ثم صلي
١٧٦/١٣	إنما سمي الخضر أنه جلس علي فروة
١٣٩/١١	إنما نسمة المؤمن طير
٩/١٢	إنما يجرجر في جوفه نارا
١٠/١٢	إنما يلبس هذا من لا خلاق له في الآخرة
٢٦٠/٥	أنه أخر أربع صلوات الظهر والعصر والمغرب والعشاء
١٧٤/٢	أنه دخل على رسول الله ﷺ في ثمانية أنفس
٢١٣/٤	أنه رأى الأذان في المنام فجاء إلى رسول الله ﷺ يخبره
١٨٨/١٠	أنه شهد عليهما أربعة أنهم رأوا ذكره في فرجها
٤٨٥/٣	أنه صب على النبي ﷺ في وضوئه حين انصرف من عرفة
٩٤/٦	أنه صفهم صفين فصلى بمن يليه
٢٢٤/٥	أنه صلى الصلوات الخمس مرتين في يومين
٤٢٨/٧	أنه ﷺ أخر الزيارة يوم النحر
٦٧/٤	أنه ﷺ اغتسل بفضل بعض أزواجه
٦٢/٤	أنه ﷺ اغتسل وخرج ورأسه يقطر ماء
٤٧٨/٣	أنه ﷺ بال قائما لعله بمأبضه
١١٩/٦	أنه ﷺ ضحى عن نسائه بالبقر
٣٦/٤	أنه ﷺ طاف على نسائه ذات ليلة يغتسل عند هذه
٣١٤/١٠	أنه ﷺ كان إذا لم يقاتل اول النهار انتظر

الموضع	طرف الحديث
٢٩/٨	أنه ﷺ كان في طوافه مريضاً
٣٦١/٣	أنه ﷺ مسح رأسه ثلاثاً
٩٦/٦	أنه صلى بكل طائفة ركعتين
٢٩٠/١٢	أنه ﷺ دفعها الي اولياء بشر
٢٩٠/١٢	أنه ﷺ قتلها
٢١٥/٥	أنه كان دخل في الصلاة
٣٦٦/٣	أنه كان متى توضأ صلى
٥٢٥/٥	أنه كان يكره النوم قبلها والحديث بعدها
٢٥٨/١٥	أنه كمني الرجال
٣٨٢/٧	إنه من أهل النار
١٠٧/١٤	إنها أختي
٣٩٦/٦	إنها طهرة للصائم من اللغو والرفث
١٣٨/١١	إنها نسمة المؤمن
١٣١/١١	أنهم يتراءون كالكوكب الدرّي
٨٧/١٥	أنهن أكثر أهل النار
٣٥٨/١١	أنهى عن كل مسكر
٥٠٨/١١	إني أناجي من لا تناجي
٣٩٥/٤	إني لأدخل في الصلاة أريد إطالتها فأسمع بكاء الصبي
٢٣٨/٨ ، ٣٩٢/٤	إني لأعرف حجراً بمكة كان يسلم علي
٣٨٨/١	إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلي منه
٤٢٠/٨	إني لأفعله أنا وهذه
١٦٧/٧	إني لست كأحدكم
١٤٦/٦	اهتدوا بهدي عمار
١٠٦/١٥	أهل الجنة كل ضعيف متضعف
٩٤/١٥	أهل اليمن أرق قلوباً
٢١١/١٣	أو آتبه

الموضع	طرف الحديث
٣٥١/٢	أو الكفر
٣٩٩/٦	أو صاعا من حنطة
٤٩٧/٥	أوصاني خليلي ألا أنام إلا على وتر
١٩٤/٧	أوف بنذرك
٤١/١٠	أوف بنذرك فاعتكف عمر ليلة
١٧٠/٧	أول اثنين في الشهر وخميسان بعده
٣٩٢/١	أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا
٩٢/٣ ، ٣٩٢/١	أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة
١١٦/١٠	أول ما يحاسب به العبد صلاته
١١٢/٢	أذن له وبشره بالجنة
٤٤٥/١٠	أيكم ابن عبد المطلب
٣٥٦/٨	أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل
١٦١/٩	أيما امرئ مسلم أعتق امرأ مسلما
٨٨/٢	الإيمان بالله شهادة أن لا إله إلا الله
٨٨/٢	الإيمان بالله وشهادة أن لا إله إلا الله
٩/٢	الإيمان بضع وسبعون شعبة
٤٦٢/٥	بادن متماسك
٣٦٠/٨	بارك الله لك
٢٢٥/٣	بأشد مناشدة لي في استقصاء الحق
٤٢١/٤	بالأعراف
٨٨/١١	بايعنا رسول الله ﷺ على ألا تشركوا بالله شيئا
٥١٨/٥	بت عند خالتي في ليلة كانت فيها حائضا
٣٣٦/٣	بخمسة وعشرين درجة
٣٥٦/٢	بر الحج إطعام الطعام
٢١٥/٢	بضع وسبعون
٢١٤/٢	بضع وستون

الموضع	طرف الحديث
١١٨/٦	بطة ثم دجاجة ثم بيضة
٣٩٢/٦	بعث رسول الله ﷺ عمر على الصدقة
٤٧٧/٦	بعساء
١٣٠/١٠	بغرة عبد أو أمة أو فرس أو بغل
١٠١/٢	بل قديم
٣٧٤/٧	بل لنا خاصة
٣٨٧/٤	بنخلة
١٧٥/٨ ، ٨٩/٢	بني الإسلام على خمس
٤٨٣/١	بني له بيت في النار
٢٧٩/١٣	بيت من لؤلؤة مجبابة
٢٢٦/٤	بئس أخو العشيرة
٢٠٩/٩	البيع صفقة أو خيار
٨٧/١١	البيعة على الصبر
٣٣٦/٤	بين رجلين أحدهما أسامة بن زيد
٢٧٥/٨	بين قبري ومنبري
١٤٠/٦	بيننا نحن نصلي مع النبي ﷺ إذ أقبلت غير
١٦٢/٥	بيننا نحن نصلي مع رسول الله ﷺ
٥٠٧/١٠	بينما النبي ﷺ يمشي إذ أصابه حجر
١٠٦/١٢	تحت سرير عائشة
١٨٦/٥	تحريمها التكبير وتحليلها التسليم
٤٨٣/٦	تحز بنانه
٢٩٥/٤	التحيات لله الزاكيات لله الطيبات الصلوات
٩٨/١٤	تربت يمينك
٣٠/١٠	تسع وتسعون امرأة
١٦١/١٢	تسمون أولادكم محمدا ثم تلعنونهم
١٦٢/١٢	تسمونهم محمدا ثم تلعنونهم

الموضع	طرف الحديث
٣٦٣/٢	تطعم الطعام وتقرأ السلام
٥٤١/١	تعاد الصلاة من قدر الدرهم
٨٧/٥	تفلت
٨٠/٩	تلك امرأة يغشاها أصحابي
٥٧/٤	توضأ وضوءه للصلاة غير قدميه ثم أفاض
٣٧٢/٣	التي تليها حتى يصلبها
٣٢٣/٦	ثلاثة صفوف
٤٢٤/١٠	ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين
٣٩١/٣	ثم أخذ غرفة فجعل بها هكذا أضافها إلى يده الأخرى
٣٩١/٣	ثم أدخل يديه فاغترف بهما فغسل وجهه ثلاثاً
٣٩٢/٣	ثم أدخل يديه في الإناء جميعاً
٢٦٨/٤	ثم افعل ذلك في صلاتك كلها
١٧٩/١٠	ثم أمرهم أن يصلوا عليها
٤٨٣/٦	ثيابه
٥٢١/١٠	جاء الحق وما يبدئ الباطل، جاء الحق وزهق الباطل
٦٢٤/١	جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: إنه أبدع بي
٢٠/٤	جاءت فأرة فأخذت تجر الفتيلة، فجاءت بها فألقته بين يدي رسول الله
٢٤٥/٢	جائزته يوم وليلة
٤٣٩/٦	جعلت أرضي بارئحة لله
٣٣٦/٣	الجماعة تفضل صلاة المنفرد بسبع وعشرين درجة
١٣٢/١٢	جونية
١٣٢/١٢	جوينية
٤٠٢/١٣	حاج
١٤٠/٣	حبائل اللؤلؤ
٣٩٦/٧	حتى إذا انصبت قدماه في بطن الوادي
٥١٠/٦	حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه

الموضع	طرف الحديث
٢٤١/٢	حتى يحب لأخيه من الخير
١٣٨/١١	حتى يرجعه الله إلى جسده يوم القيامة
١٤١/١١	حتى يرجعه الله إلى جسده يوم يبعثه
١٩٥/٨ ، ٢٦٨/٤ ، ٢٨٤/٢	الحج عرفة
٧٧/١٥	حجبت الجنة بالمكاره
٣٦٤/٢	حجة لمن لم يحج
٢٠٠/١٤	حديث إبراهيم الخليل <small>عليه السلام</small> حين رآه النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> وحوله أولاد الناس
٤٣٥/١٠	حديث ابن اللثبية عامل الصدقات
١٠٦/١٣	حديث ابن عمر أنه رأى النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> يصبغ بالصفرة
٢٠٠/١٢	حديث استئذان أم هانئ
٤١٩/١٣	حديث التصريح بأن النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> كلم المسلمين فأشركوهم في سهمانهم
٨/٥	حديث الخط في الصلاة
٤٦/١٠	حديث الذي جب عبده فأعتقه النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> عليه
٥٠٠/٦	حديث السبعين ألف الذين يدخلون الجنة بغير حساب
١٧٠/٥	حديث السكت في الجهرية بعد الفاتحة قدر ما يقرأ المأموم
٣٩٣/٤	حديث الشجرتين اللتين أتاه <small>صلى الله عليه وسلم</small>
٥٧٣/١	حديث العطارة
٣٠٤/١٢	حديث العنبر
٣٥٩/٣	حديث الفصل بين الغرفات في المضمضة والاستنشاق
٦٣٠/١	حديث المحاقلة
٤١/٥	حديث النبي الذي غزا وحبس الله تعالى له الشمس
٦٥/٥	حديث النهي عن الإقعاء في الصلاة
٢٣/١٢	حديث النهي عن التختم في الوسطي والتي تليها
١٨٧/١١	حديث النهي عن ركوب البحر إلا لحاج أو معتمر أو غاز
١٠٥/١٣	حديث أم سلمة أنها أخرجت لهم شعرات من شعر رسول الله
٣٠٠/٥	حديث أن الصلاة التي هم بتحريقهم للتخلف عنها هي الجمعة

الموضع	طرف الحديث
٣٠٠/٥	حديث أن الصلاة التي هم بتحريقهم للتخلف عنها هي العشاء
٥٠٠/٦	حديث باب التوبة
٥٠٠/٦	حديث باب الراضين
٥٠٠/٦	حديث باب الكاظمين الغيظ والعافين عن الناس
٣٩/١١	حديث تحريق رحل الغال
٣٩٣/٤	حديث تسييح الطعام
٣٠٩/١٠	حديث تعظيم كذب الملك
٢٢٠/٣	حديث تفسير الساق بالنور العظيم
١٩٤/١٢	حديث تقديم السلام
٤٥٦/٥	حديث تكميل الفرائض بالنوافل
٣٢٥/١٠	حديث حبس الشمس صبيحة الاسراء
٣٢٤/١٠	حديث حبس الشمس يوم الخندق
٣٠٤/١٢	حديث حمار الوحش
٣٩٣/٤	حديث حنين الجزع
٧٠/٥	حديث ذي اليمين
٣٩٣/٤	حديث رجفان أحد
٣٩٣/٤	حديث رجفان حراء
٢٥٢/٤	حديث رفع النبي ﷺ يده إذا قام من التشهد الأول
٦١/٦	حديث سرد العشرين سورة التي كان ﷺ يقرن بينها
٤٥/١٢	حديث سلمان الفارسي أنه غرس كذا وكذا ودية والنبي ﷺ يناوله
٢٧٤/١٢	حديث سهل بن حنيف
٣٧٥/٥	حديث صلاته ركعتي الصبح حين ناموا حتى طلعت الشمس
٣٧٥/٥	حديث صلاته ﷺ الضحى يوم الفتح بمكة
٣١/١٠	حديث طواف النبي ﷺ على إحدى عشرة امرأة في الساعة الواحدة
٣٣٧/٥	حديث عدم تركه ﷺ القنوت حتى فارق الدنيا
١٨٢/٥	حديث عدم مجاوزة البصر الإشارة

الموضع	طرف الحديث
٢٨٣/١٢	حديث عده ﷺ السحر من الموبقات
٣٩٣/٤	حديث فرار حجر موسى بثوبه
٢٩٧/١٠	حديث قتل ابن أبي الحقيق
٩٢/١٤	حديث قتل شارب الخمر
٢٩٧/١٠	حديث قتل كعب بن الأشرف
٣٤٣/٥	حديث فضائه ﷺ سنة الظهر بعد العصر
٦١٩/١	حديث نفقة الرجل على أهله
١٦٧/١٥	حرف جهنم
٣٥٠/٢	حرم الله على النار من قال لا إله إلا الله
٣٨١/١٠	حسبك مناشدتك ربك
٤٢٥/٦	حسن الشعر والثياب والهيئة
٣٠٢/٦	حق العباد على الله
١٨٥-١٨٤/٢	حق على كل مسلم
٣٢٢/١٥	حق على كل مسلم أن يغتسل
٣١٥/١٤	الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه
١٣٢/١٢	حوتكية
١٣٢/١٢	حونية
٩/٢	الحياء شعبة من الإيمان
٣٢/٨	خذوا عني مناسككم
١٣٨/٨	خذوها يا بني طلحة خالدة تالدة
٩٤/٥	خرج علينا حاملا أمانة فصلي
١٣٧/٣	خرج ملك من وراء الحجاب
٣٨٥/٧	خطب على ناقته الجداء
٥١١/٥	الخطبة التي ليس فيها تشهد
١٢/١١	خلافة النبوة بعدي ثلاثون سنة ثم تكون ملكا
١٢/١١	الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم تكون ملكا

الموضع	طرف الحديث
٤٤٣/٥	خمس صلوات قال هل علي غيرها قال لا إلا أن تطوع
٤٧/٢	خمس صلوات كتبهن الله
٣٧٩/١٢	خمس يقتلن في الحل والحرم
٢٩٨-٢٩٧/٥	خمسة وعشرين درجة
٢٩٨/٥	خمسة وعشرين جزءا
١٣٢/١٢	خييرية
٤٥٤/١٣	خير الشهود الذي يأتي بالشهادة قبل أن يسألها
٢٢٧/٨	خير ثيابكم البياض
١٠٠/١٣	خير نساء ركن الإبل
١٩٦/٨	خير يوم طلعت عليه الشمس
٣٩١/٩	خيركم أحسنكم قضاء
٣٦٥/٢	خيركم خيركم لأهله
٣٦٣/٢	خيركم من تعلم القرآن
١١٨/٦	دجاجة ثم عصفورة ثم بيضة
٦٩/١٠	دخلت الجنة فسمعت فيها نعمة لتعظيم
١١٣/٢	دخلت الجنة ورأيت قصرًا
٥٤٠/١	الدم قدر الدرهم
٢٢٠/١٣	الدنيا سجن المؤمن
١٩٣/٩	الدين النصيحة
١٠/٢	ذاك جبريل أتاكم يعلمكم
٤١٨/٤	ذاك شيطان يقال له خنزب
٢٨٥/١٢	ذروان
١٠٧/٤	ذكر الوضوء في حديث المستحاضة
٣٦٥/١٢	ذكرت الطيرة عند رسول الله ﷺ
١٦٩/٢	ذو النوى بنواه
٤٦٤/٩	الذي أعتق ستة أعبد

الموضع	طرف الحديث
٣٨٦/٨	رأى آدم عن يمينه أسودة
٣٧٤/٨	رأى عليه صفرة
٥٧/١٢	رأيت النبي يصبغ بالصفرة
٤٥١/٥	رحم الله امرأة صلى قبل العصر أربعاً
٤٩/٢	رعاء الإبل البهم
١٠٨/٧	رفع القلم عن ثلاثة
٣٨٣/١٣	ركعتين تجوز فيهما
٢٣٣/٦	ركعتين في كل ركعة خمس ركعات
٤٧٥/٢	ريحاً من قبل الشام
٤٣٣/١	زعم جبريل
٤٣٣/١	زعم رسولك
١٣/٦	زينوا القرآن بأصواتكم
٨٤/١٢	السبابة والوسطي
١٨٧/٣	سبحان الله المسلم لا ينجس
١٨٦/٣	سبحان الله تطهري بها
١٨٧/٣	سبحان الله يا رسول الله
٣٨٩/٣	سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت وحد لا شريك لك
٥١٦/٣	سبع مرات السابعة بتراب
٢٩٧/٥	سبعاً وعشرين درجة
٢٧/١١	سبعة يظلمهم الله
٣٢٢/٣	سبعون ألفاً مع كل واحد منهم سبعون ألفاً
٥٨/٣	ستمائة إلى سبعمائة
٣٣٨/١٤	سقط علي بعيره
٢٤٥/١٠	السلام على من اتبع الهدى
١١٣/٢	سمعت دف نعليك
١٨٤/١٥	سمعوا بأمر أكبر

الموضع	طرف الحديث
٢١٧/١١	سموا وكلوا
٢٢٥/٧	سيبلغ ملك أمتي ما زوي لي منها
١٥٥/٤	سئل النبي ﷺ عن الوضوء من لحوم الإبل فأمر به
٣٣٢/١١	سئل رسول الله ﷺ عن الفرع
٨٧/٢	شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له
١٩٢/١١	الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله
٢٢٦/٢	شيتني هود وأخواتها
١٠٠/٢	صدقته إن فيك خصلتين
١٠/٧	صفدت مردة الشياطين
٣٢٤/٧	صل في هذا الوادي المبارك
٤٧٧/٥	صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خفت الصبح فأوتر
٢٨٠/٨	صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة
٣٧٢/٦	صلوا على صاحبكم
٨٩/٦	صلوا قبل المغرب صلوا قبل المغرب
٤٧٠ ، ٤٦٧ ، ٤٦٦ ، ٤٣٩ ، ٤٣٠ ، ٢٦٢ ، ٢٥٥ / ٤	صلوا كما رأيتموني أصلي
١٤٢ ، ١٣٨ ، ٩٨ / ٦ ، ١٨٦ / ٥	
٢١٤/٦	صلى ركعتين كما يصلي في العيد
١٦٢/٥	صلى لنا رسول الله ﷺ إحدى صلاتي العشي
٢٩٣/٤	صليت مع رسول الله ﷺ ووضع يده اليمنى على يده اليسرى على صدره
٢٦٨/٧	صيد البر لكم حلال
٢٩٩/١١	ضح بها أنت
١١٣/٢	ضحك الله ﷻ أو عجب من فعالكما
٢٧٩/٥	ضمها
٢٤٥/٢	الضيافة على أهل الوبر
٣٣٧/١٢	الطاعون شهادة لكل مسلم
٤٧٠ / ٧	الطواف بالبيت صلاة

الموضع	طرف الحديث
٣٥٩/١٢	الطيرة شرك
٥٢٦/١١	العرافة حق
٥٢٧/١١	العرفاء في النار
٩٨/١٤	عقري حلقي
١٥٩/٦	علمنا رسول الله ﷺ خطبة الحاجة
١٦/٥	على حمار أتان
٣٨٦/٧	على ناقة خرماء
٤١٠/١٣	علي رمال سرير ليس بينه وبينه فراش
١٠٢/١١ ، ١٥١/٧	عليكم من الأعمال ما تطيقون
٢٧٦/٦	العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول ما يسخط الله
٨٤/١٥	الغارب من الأفق
٢٨٥/١٠	غسل الجمعة واجب على كل محتلم
٢٢٦/١٢	غضبت
٤٩٢/٩	غلب عليه الوجد
١٢٧/١٠	الغبية تفطر الصائم
٣١١/١٣	فأتمح
١٠٧/٧	فأتموا بقية يوم واقضوه
٥٥٢/٣	فأجيب شفاعتي أن يرفه عنهم
١١٤/٥	فأخاف أن تفتني
٣٤٠/١٤	فأخبر بها معاذ عند موته تأثما
٥٥/٢	فأخبره رسول الله ﷺ بشرائع الإسلام
١٣٠/١٥	فاختالتهم عن دينهم
٣٥٦/١٤	فأخذ منهم ميثاقا وربي ففعلوا ذلك به
٢٠٥/١٣	فإذا أحببته كنت سمعه
٣٠٠/٤	فإذا فعلت ذلك فقد تمت صلاتك
٥٧٩/٦	فإذا قالوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم

الموضع	طرف الحديث
١٣٨/٣	فارقني جبريل وانقطعت عني الأصوات
٢٠٧/٥	فأزم القوم
٣٣٦/١٣	فاستنت شرفا أو شرفين
٤١٤/١٢	فأصبح خبيث النفس كسلان
٣٢٥/١٢	فأعلقت عليه
٣٢٥/١٢	فأعلقت عنه
٥٥٦/٥	فإن الله جاعل في بيته من صلاته خيرا
٤٢٥/١٠	فإن عليك إثم الأكارين
١٣/٧	فإن غبي عليكم فأكملوا
٣٠٨/٢	فإن كان كما قال وإلا فقد باء بالكفر
٣٣/٥	فإن كان واسعا فالتحف به وإن كان ضيقا فاتزر به
٧١/٦	فإنها تطلع بين قرني شيطان فيصلي لها الكفار
١٧٨/٤	فبعث رسول الله ﷺ رجلا فوجدها
١٧/١٤	فتوضأ وصلي
١٥٦/١٤	فتوضع له المحبة
٣٢٧/١٤	فثمرت أجره حتي كثرت منه الأموال
٢٩٥/١٢	فجعل يجمع بزاقه ويتفل
٣٨١/١٢	فخرجوا عليها ثلاثا
٤٣٣/٥	فر رجلا ن إلى أحمائي
١٣/١٣	فرأيت الماء ينبع من أصابعه
٣٣٢/١١	الفرع حق
١٠٩/٣	فرعبت
٣٣٤/١١	فرعوا إن شئتم
١٧٩/٧	فرفعت وعسى أن يكون خيرا لكم
١٤٣/٨	فصلى ركعتين في وجه العمود
٨٣/١٢	فضّه منه

الموضع	طرف الحديث
٢٠٠/١٠	فعلبيكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين
٢٧٦/١٢	فغسل وجهه وظاهر كفيه
٢١٣/١٥	فقدنا ابن صياد يوم الحرة
٢٢٦/١٢	فقطبت
٢٨/١٣	فكان منها نقية قبلت الماء
٥٨/٣	فكتبنا له ألفا وخمسمائة رجل
٥٨/٣	فكتبنا له ألفا وخمسمائة فقلنا نخاف ونحن ألف وخمسمائة
٥٦٥/٥	فكره ذلك حتى عرفت الكراهة في وجهه
٣٠/١٢	فكساها عمرأخا له
١٠٦/٥	فلا يبصق عن أمامه ولا عن يمينه فإن عن يمينه ملكا
٢٤٩/٢	فلا يؤذ
٣٥٠/١٣	فلعلي أضل الله
٤٦٨/٥	فلما أسن صلى سبع ركعات
٣٩٤/١٠	فلما اطلع على النبي ﷺ
٣٩٤/١٠	فلما دنا من النبي ﷺ
٤٩٢/٦	فلها نصف أجره
٥٢٠/١١	فليذهب بثالث
٢٢٦/٣	فما أنتم بأشد مناشدة في الحق قد تبين لكم
٢٩٢/٢	فمن وفي منكم فأجره على الله
٣٣٨/١٤	فنام نومة فرفع رأسه فإذا راحلته عنده
٤١٥/١٠	فهل كان من آبائه من ملك
٥٨/٣	فوجدناهم خمسمائة
٨٣/١٥	في الأفق
٣٧٩/٦	في الرقة ربع العشر
١٣٩/١١	في صورة طير بيض
٢٦٧/٦	في غاشية

الموضع	طرف الحديث
٣٦٨/١٢	فيقرها في أذنه
٢٣/١٢	فيها حرير أمثال الأترج
١٨٥/٣	قال النبي ﷺ يقول الله ﷻ من جاء بالحسنة
٣٥٨/١٥	قام إلى شجب فصب
٤٤٨/٥	قبل الصبح ركعتين
٤٦٣/١٠	قد أجرنا من أجرنا يا أم هانيء
٢٩/٢	القدرية مجوس هذه الأمة
٣٩٩/٥	قدم من الشام
٤٤٧/٦	قدمت علي أمي راغبة في عهد قريش وهي راغمة مشركة
٣٠٤/١٤	قدميه
٢٩٩/١١	قسم رسول الله ﷺ في أصحابه غنماً
٢٤٧/١٠	القضاة ثلاثة قاض في الجنة واثان في النار
١٣٠/١٠	قضى النبي ﷺ بالغرة عبد أو أمة
١٤٧/١٠	قطع في مجن قيمته عشرة دراهم
٢٢٧/٢	قلت يا رسول الله ما أخوف ما تخاف علي
٤١١/١٢	قوموا إلي سيدكم
٤٠٥/١	كان آخر الأمرين ترك الوضوء مما مست النار
١٥٥/٤، ١٤٥/٤	كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار
٣٢٩/١١	
١٩٨/٤	كان إذا أراد أن يدخل
٢٣/٩	كان الرجل إذا طلق امرأته قبل أن يدخل بها
٢٩٢/٤	كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه
١٩٣/٧	كان النبي ﷺ يصغي إلي رأسه
٤٦٧/٤	كان النبي ﷺ يعلمنا التشهد
٦٢٤/١	كان النبي ﷺ يمسح مناكبنا في الصلاة
٤١٦/١٣	كان النبي ﷺ أحسن الناس وجها

الموضع	طرف الحديث
٢٧٠/١٢	كان النبي ﷺ إذا أوي إلي فراشه تفل
٤١٧/١٢	كان النبي ﷺ لا يرد الطيب
٧٤/٨	كان رأسه زبيبة
٥٠١/٣	كان رسول الله ﷺ يتوضأ عند كل صلاة
٢٠٣-٢٠٢/٧	كان رسول الله ﷺ يصوم تسع ذي الحجة
٣٩٤/٨	كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة
٢٩٢/٤	كان رسول الله ﷺ يؤمننا فيأخذ شماله بيمينه
٦٢٦/١	كان عبد المطلب خيرا لقومك منك
٣٥٤/١٢	كان لي تمر في سهوة
٣٣٠/٤	كان يصلي العشاء مع النبي ﷺ ثم يأتي قومه فيصليها بهم
١٥٦/٦	كانت صلواته قصدا وخطبته قصدا
٣٨٦/٧	كانت له ناقة لا تسبق
١٠٨/١٠	كتاب الله القصاص
١٣٩/١١	كحواصل طير
٢٤٣/١٠	كره رسول الله ﷺ المسائل وعابها
١٣٩/١١	كطير خضر
٤٠٩/٩	كفارته كفارة يمين
٤٢١/١٠ ، ٤٢٧/١	كل أمر ذي بال لا يبدأ بالحمد لله فهو أقطع
٣٤٩/٨	كل شرط ليس في كتاب الله
٣١٧/١١	كل ما أنهر الدم
١٣٨/٨	كل مأثرة كانت في الجاهلية فهي تحت قدمي
٤٧٤/٦	كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة
٣٥٨/١١	كل مسكر خمر
٦١/١٤	كل مولود يولد علي الفطرة
١٩٠/١١	كل ميت يختم عليه عمله إلا المرابط فإنه ينمي له عمله
٢٢٠/١١	كل وإن أكل منه الكلب

الموضع	طرف الحديث
١٣/١١	كلهم تجتمع عليه الأمة
٤٧٦/٥	كنت أطيّب رسول الله لحله قبل أن يطوف
٣٣٧/١١	كنت أفتل فلانة هدي رسول الله ﷺ
٣٢٣/٨ ، ٣٦٨/٦ ، ٤٠٥/١	كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها
٤٢٠/٨	الكيس الكيس
٣١١/٤	كيف نصلي عليك إذا نحن صلينا عليك في صلاتنا
٣٠٣/١٥	كيلوا طعامكم بيارك لكم فيه
٢١٦/١٠	لا أدري الحدود كفارة
٤٢٩/١	لا أذكر إلا ذكرت، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمد رسول الله
٤٢٨/٦	لا أسألهم دنيا
٤٤٨/٩	لا أشهد على جور
٤١/٩	لا أوثر بنصبي منك أحد
٣٥٦/٩	لا بأس ببيع البر بالشعير
٣٣٣/١١	لا بأس بذلك
٣٤٠/٤	لا تبشرهم فيتكلموا
٤٩٦/٩	لا تتخذوا قبوري وثنا يعبد
٣٣٩/١٢	لا تتمنوا لقاء العدو
٢٠١/١١	لا تجتمع أمتي على ضلالة
٤٤١/٥	لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن
٢٦٦/٤	لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب
٦٢٤/١	لا تجزئ صلاة لا يقيم الرجل صلته فيها في الركوع
٤٣٦/٥	لا تجزي عن أحد بعدك
١٢/١٠	لا تحلفوا بالطواغيت
٣٤٨/١٠	لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا
٤٧٥/٢	لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين
١٧٣/٨	لا تسافر بريداً

الموضع	طرف الحديث
٢٠٢/٣	لا تضامون أو لا تضاهون
١١٧/١٤ ، ٢٤٨/٢	لا تغضب
٢٨٢/٥	لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم المغرب
١٠/١٣	لا تفضلوا بين الأنبياء
٢١٢/١٢	لا تقل عليك السلام فإن عليك السلام تحية الموتى
٤٧٤/٢	لا تقوم إلا على شرار الخلق
٤٧٤/٢	لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض الله الله
٥٥/٣	لا تقوم الساعة على أحد يقول لا إله إلا الله
٣٣١/٨	لا تنكح الصغرى على الكبرى
٥٠/٧	لا تواصلوا
٢٦٩/١٢	لا رقية إلا من عين أو حمة
٤٤١/٥	لا صلاة إلا بقراءة
١٧٠/٥	لا صلاة لمن لم يقرأ بأمر القرآن
٤٠٦/١	لا عدوى
٣٥٤/١٢	لا غول ولكن السعالي
٢٢٠/١٣	لا كرب علي أهلك بعد اليوم
٢٥٧/١٥	لا نبي بعدي
٥٠٤/٩	لا نذر في معصية
٢٤/١٠	لا نولي على عملنا من طلبه أو حرص عليه
٩٣/١١ ، ٣٣١/٥	لا هجرة بعد الفتح
٣٥٣/٩	لا يباع حتى يفصل
٢٤٩/٢	لا يبيع أحدكم على يبيع أخيه
١٢٩/١٣	لا يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه
٥٦٤/١٠	لا يتم بعد الحلم
٢٠١/١٠ ، ٣٥٠/٢	لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث
٣٨٧/٤	لا يخرج الرجلان يضربان الغائط كاشفين عن عورتهم

الموضع	طرف الحديث
٢٦٧/١٢	لا يرقون ولا يسترقون
٤٧٢/٤	لا يسلم إلا في الآخرة
٢٤٦/٤	لا يسمع صوت المؤذن جن ولا أنس ولا شيء إلا شهد له
٤٠٣/١٠	لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة
٤٢/١٣	لا يضع العصا عن عاتقه
٣٨٣/١٥	لا يطوف بالبيت عريان
٣٩٣/١٢	لا يعذب بالنار الا الله
٦٣/١٤	لا يغيضها نفقة
٢٦/٥	لا يقطع صلاة المرء شيء وادرؤوا ما استطعتم
٥٥٤/٥	لا يقل أحدكم خبثت نفسي
١٥٨/٦	لا يقل أحدكم ما شاء الله و شاء فلان
٣٥٠/٢	لا يلقي الله بهما عبد غير شاك
٤٤٣/٢	لا ينظر الله إلى من جر ثوبه خيلاء
٤٠٦/١	لا يورد ممرض على مصح
٣٧١/٩ ، ٢٤٨/٢	لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه
١٩٩/١٢	لأجعلنك نكالا
٢٤١/٢	لأخيه
٦٢٦/١	لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله
١٥٠/٨	لأنفقت كنز الكعبة في بنائها
١٥/٨	لتأخذوا مناسككم
٤١٩/١٠	لتجشمت لقاءه
٤٤٣ ، ١١٢/٢	لست منهم
١٦٤/١٠	لعلك قبلت أو غمزت
٢٥٧/١٢	لعن الله المتشبهات من النساء بالرجال
٩٢/١٤	لعن الله الواصلة والمستوصلة
٩٢/١٤	لعن الله اليهود والنصارى

الموضع	طرف الحديث
٣٦٨/٦	لعن الله زوارات القبور
٩١/١٤ ، ٣٤٢/٢	لعن المؤمن كقتله
٤٣٢/٢	لعنت الرانة
٢١١/١٣	لقد هممت أن أوجه إلي أبي بكر
٦٢٤/١	لك بها يوم القيامة سبعمائة
٣٧٢/١٤	لكل أحد منزل في الجنة ومنزل في النار
١٥٩/٥	لم تقصر ولم أنس
٤٠٣/١٤	لم يثقلن
٦٢٥/١	لما مات أبو سلمة قلت: غريب وفي أرض غربة
٣٤/٩	لن أعود له وقد حلفن أن لا تخبري
٢٢٣/٤	الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر
٤٤٤/١٠	الله مولانا ولا مولى لكم
٣٨٨/٣	اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين
٣١٩/٤	اللهم صل على آل أبي أوفى
٣٣٨/٤	اللهم هذا قسمي فيما أملك
٢١١/١٤	لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدي
٤٤٢/٦	لو أعطيتها أختك
٢١٠/١٤	لو أن أحدهم رفع رأسه لرأنا
٤٢١/٣	لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم
٣٥٤/٧	لو تفتح عمل الشيطان
١٩٣/٦	لو رأى رسول الله ﷺ ما أحدث النساء لمنعهن
١٦٧/١٠	لو سترته بثوبك يا هزال لكان خيراً لك
٦٤/١٠	لو علمنا ما صلينا عليه
٢١٠/١٤ ، ٣٤/١٠	لو كنت راجماً بغير بينة لرجمت هذه
٤٣٦/٥	لو كنت متخذاً من أمتي خليلاً
٣٤/١٠	لو مد لي الشهر لواصلت

الموضع	طرف الحديث
٣٣٨ ، ٢٢٦/١٠	لو يعطى الناس بدعواهم لادعى قوم دماء قوم وأموالهم
١٣٠/٦	لو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه
٢٨١/٥	لو يعلمون ما في الصبح والعتمة لأتوهما ولو حبوا
٢٣١/١٠	لولا الأيمان لكان لي ولها شأن
٤١٥/١٠	لولا الحياء من أن يأتروا علي كذبا لكذبت عنه
٣٤/١٠	لولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار
٢١٠/١٤	لولا أن أشق علي أمتي لأمرتهم بالسواك
٣٦/١٠	لولا بنو إسرائيل لم يخنز اللحم ولولا حواء لم تخن امرأة زوجها
٢١٠/١٤	لولا حدثان عهد قومك بالكفر . . .
٣٤/١٠	لولا حدثان قومك بالكفر أتممت البيت
٣٠١/٩	لِيُ الْوَاجِدِ يَحِلُّ عَرَضُهُ وَعَقُوبَتُهُ
٨٩/١٢	ليحفظهما
٣٧٦/٦	ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة
٧٧/٧	ليس من البر الصيام في السفر
١٠/٩	ليطلقها في الطهر
٢٤٥/٢	ليلة الضيف حق واجب
٣٢٧/٣	ما أحب أن أكتوي
٢٦٥/١١	ما أكل رسول الله ﷺ على خوان قط
٢٣٩/١١	ما ألقاه البحر أو جزر عنه فكلوه
٨/١١	ما بقي منهم اثنان
٢٧٥/٨	ما بين حجرتي ومنبري
٢٨٤/١٣	ما تدري الغبراء أعلي الوادي من أسفله
٤٢١/٤	ما خلا القيام والقعود
٢٤٤/٢	ما زال جبريل يوصيني بالجار
١٨٦/١٣	ما علمي وعلمك في جنب علم الله
٢٨٤/٣	ما كانت الذراع أحب إلي رسول الله ولكن كان لا يجد اللحم

الموضع	طرف الحديث
١١٣/٢	ما لقيك الشيطان سالكًا فـجًّا
٣٨٠/٢	ما لم تغش كبيرة
٢٧٦/٦	ما لم يكن نفع أو لقلقة
٢٠٢/٧	ما من أيام العمل الصالح
١١٥/١٠	ما من داع يدعو إلى هدى
١٩٩/١٤	ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد
٢٤٧/٣	ما يصريك مني
٤٨٢/٦	مادت
٤٨٢/٦	مارت
١٥٥/١٣	ما فيها كذبة إلا يماحل بها عن الإسلام
٢٥٠/١٠	مالك ولها
٣٠/١٠	مائة امرأة
٣١٣/٥	مجها في وجهي
٩٦/٢	مرحبًا بالقوم الذين جاءوا
٢٢٠/١٣	مستريح ومستراح منه
٦٢٤/١	المستشار مؤتمن
١٩١/٤	المسلم لا ينجس حيا ولا ميتا
٢٨٥/١١٢	مشاققة
٩٣/١٤	المصورين
٩٣/١١	مضت الهجرة لأهلها
٢٨٩/٦	مطرنا بنوء كذا
٣٣٧/١٢	المطعون شهيد
٣٤٥/٥	معرسون في نحر الظهيرة
٤٦٤/١٢	مفاتيح خزائن الأرض
٤٧٠ ، ٢٥٦/٤	مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير
٣٩٠/٦	المكاتب عبد ما بقي عليه درهم

الموضع	طرف الحديث
٤١٥/٨	ملعون من أتى امرأة في دبرها
٤٢٥/١٣	ممتنا
٢٤٤/١٠	من أبر قال أمك ثم أمك ثلاثا
٥٥٣/٥	من اتبع جنازة مسلم إيمانا واحتسابا
١١/٤	من أتى امرأته وهي حائض فليصدق
٧٤/٥	من أتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد برئ مما أنزل على محمد
٢١/٥	من أحب أن يمثل الناس له قياما
٣٥٣/٥	من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك
٤٤٢/١٢	من أربع وأربعين
٤٤١/١٢	من أربعين جزءا
٣٩٧/٣	من استجمر فليوتر، من فعل فقد أحسن
٣١٧/٦	من اقتنى كلبا إلا كلب صيد أو زرع أو ماشية
٢٩٢/٤	من السنة في الصلاة وضع الأكف على الأكف تحت السرة
٩٣/١٤	من انتمى إلي غير أبيه ، أو تولي غير مواليه ، أو من غير منائر الأرض
٥٩/٢	من بدا جفا
٢٢/١١	من بدل دينه فاقتلوه
٢٥٣/٥	من ترك صلاة العصر حبط عمله
٤٤١/١٢	من تسعة وأربعين
١٧٤/٣	من تقرب مني شبرا تقربت منه ذراعا
١١٢ ، ١٠٧/٦	من توضأ فيها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل
٤٥١/٥	من حافظ على أربع ركعات قبل الظهر وأربع بعدها
٤٧٩/٣	من حدثكم أن النبي ﷺ كان يبول قائما فلا تصدقوه
٣٧٠/٩ ، ٢٤٧/٢	من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه
٤٥٣/٢	من حلف على يمين صبر
٥٢٩/١١	من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير
٥٦٥/١	من حمل علينا السلاح فليس منا

الموضع	طرف الحديث
٥٥٣/٥	من خرج مع جنازة من بيتها وصلى عليها
٤٤٢/١٢	من خمسين
٢٢٣/٨	من دخل المسجد فهو آمن
١١٥/١٠	من دل على خير فله مثل أجر فاعله
٣٤١/٧	من راح في الساعة الأولى
٥٧٧/١	من رأني في المنام فقد رأني
٤٤٢/١٢	من ستة وعشرين
٣٩٧/٩	من سلف في تمر فليسلف في كيل
٣٦٣/٢	من سلم المسلمون من لسانه ويده
١١٥/١٠	من سن سنة حسنة
٦١٧/٦	من سئلهما على وجهها فليعطها ومن سئل فوقها فلا يعط
٣٣٣/١١	من شاء عطر
٣١٦/٦	من شهد جنازة وكان معها حتى يصلى عليها
٢٥٤/١٢	من صام رمضان وأتبعه بست من شوال
٦٢٨/١	من صام يوماً في سبيل الله باعد الله وجهه من النار
٣١٦/٦ ، ٥٥٣/٥	من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل
٥٥٢/٥	من صلى على جنازة فله قيراط
٣٥٨/٦	من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء عليه
٤٦٦/٥	من صلى نائماً فله نصف أجر القاعد
٤١٧/١٢	من عرض عليه طيب
٣٠١/٦	من غسل ميتاً فليغتسل ومن مسه فليتوضأ
٤٧٠/٢	من غل فاحرقوا متاعه
٣٥٠ ، ٢٩٢/٢	من قال لا إله إلا الله دخل الجنة
١٩٣/١١	من قتل دون ماله فهو شهيد
٤٣٣/٥	من قتل قتيلاً فله سلبه
٤٤/٨ ، ٥١٠/٢	من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة

الموضع	طرف الحديث
٢٦٦/٦	من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة
٥٧/٢	من كان حالماً فليحلف بالله
٤١٢/٦	من كان له مال لم يؤد زكاته مثل به شجاع أقرع
٤٣٠/٨	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يسق ماءه ولد غيره
٦٢٧/١	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن إلى جاره
٣١٧/١٥ ، ٤٢٠/٨	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً
٣٧١/٣	من كتم علماً ألجمه الله بلجام من نار
٣٣٦/١٥	من كذب علي متعمداً
٤٨٧/١	من كذب علي متعمداً ليضل الناس
٩٢/١٥	من لؤلؤة مجوبة
١٢٨/٧	من مات وعليه صوم أطعم عنه
٣٥٠/٢	من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله
١٩٠/١٣	من محمد عبد الله ورسوله إلي هرقل عظيم الروم
٦٤/٦	من مزامير آل داود
٣٤٣/٥	من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها
١٧٣/١١	منا من مات ولم يأكل من أجره شيئاً
١٦٥/١٣	مهياً
٤٧٩/٥	المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف
٣٣٠/١٥	المؤمن لا يلدغ من جحر مرتين
٢٠٦/٤	نام رسول الله ﷺ حتى سمعت غطيته
١٧٠/١٣	نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله
١٢٤/١٣	نبي الملاحم
٥٧/١٢	نهاني ولا أقول نهاكم
٥٧٤/١	نهى رسول الله ﷺ أن يتخذ الروح عرضاً
٢٥٥/١١	نهى رسول الله ﷺ عن لحوم الخيل
٢٤٣/٩	نهى عن الثنيا إلا أن يعلم

الموضع	طرف الحديث
١٠١/٥	نهى عن الخصر في الصلاة
٣٥٨/١١	نهى عن كل مسكر
٤٥٢/٣	نهى نبي الله ﷺ أن نستقبل القبلة ببول، فرأيته قبل أن يقبض
٢٣/١٢	نهى النبي ﷺ عليا عن لبس القسي
٤٣٥/١٠	هدايا العمال غلول
١٠٣/٣	هذا الناموس الذي نزل على موسى
٤١٦/٣	هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي
٦٠١/١	هذه أختي
٣٣٢/٣	هذه أمتك ويدخل الجنة من هؤلاء سبعون ألفا
٤٠٢/٣	هكذا الوضوء فمن زاد على هذا أو نقص
٥٠٦ ، ٤٤٤/١٠	هل أنت إلا إصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت
١٦٣/١٠	هلا تركتموه فلعله يتوب فيتوب الله عليه
٥٧٩/٦	هلا شققت عن قلبه
٢٠٦/١٥	هلاك أمتي على يدي
٢٥٧/١٤	هلموا إلي حاجتكم
٢٠٣/١١	هم بيت المقدس
٣٨٨ ، ٢٣٩/١١	هو الطهور ماؤه الحل ميتته
١٩١/١٣	هؤلاء للجنة ولا أبالي
١٠/١٢	هي لهم في الدنيا ولكم في الآخرة
٩٩/١٢	واجتنبوا السواد
١١٢/١٤	وإن شر الروايا روايا الكذب
١٦٤/١٢	وإنما انا قاسم والله يعطي
١٩/١٢	وتقرأ السلام علي من عرفت ومن لم تعرف
٤٦٠/١٢	ورأيت بقرا تنحر
٢٨/١٣	وزرعوا
٣٧٢/١٢	وفر من المجزوم فرارك من الأسد

الموضع	طرف الحديث
٢٤/١٤	وكان يعجبنا أن يجيء الرجل العاقل من أهل البادية فيسأله
٤٦٢/١٢	ولن تعدوا أمر الله فيك
١٥٢/١٣	وهو ابن مائة وعشرين
١٥١/١٤	وواحدا
٤٢٥/١٠	وإثمهم عليك
٢٦٥/١٠	وأدخل رب الصريمة والغنيمة
٣٥٦/١	وإذا قرأ فأنصتوا
١١٢/٢	وأرجو أن تكون منهم
٤٧٠/٢	واضربوا عنقه
٤٢٥/١٠	وإلا فلا تحل بين الفلاحين وبين الإسلام
٣٧٤/١١	والحتمم والدباء والمزادة المحبوبة
٢٩٦/٢	والذي نفس محمد بيده لا ينتهب أحدكم
٣٧٥/٦	والصدقة برهان
٢٧٩/٨	والله إنك لخير أرض الله
١٩١/١١	وأمن من فتاني القبر
٣٥/١٠	وإن أصابك شيء فلا تقل لو أني فعلت كذا لكان كذا
٣٢٠/٤	وإن ذكرني في ملاء ذكرته في ملاء خير منه
٢١٥/٥	وانتظرنا تكبيره
٤٣/٥	وأوتيت هذه الآيات من خواتم البقرة من كنز تحت العرش
٣٥٨/٣	وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائما
٤٣٣/٦	وبيده الميزان يخفض ويرفع
٢٨/١٥	وخلق التّقن يوم الثلاثاء
٣٠٨/١١	وذكر اسم الله عليه
١٤٩/٣	ورأيت مالكا
٥١٨/١٠	ورضيحي أبو نائلة
٢٢٣/٦	وسال الوادي قناة

الموضع	طرف الحديث
٧١/٨	وصلوا كما رأيتموني أصلي
٣٧٤/١١	وعن الحنتم، وعن المزايدة المجبوبة
٤٤٧/٣	وفروا للحى
٤٤٤/٣	وقت لنا رسول الله ﷺ
٢٧٤/٤	وكان يطول في الأولى ما لا يطول في الثانية
٣٠٦/٦	وكفنوا فيها موتاكم
٢٧٥/١٠	ولا تحل لقطتها إلا لمنشد
٤٧٥/١٠	ولا يحسن أن يكتب فكتب
١٤٧/٩	ولا يسأل عما عهد
٢٨٠/٥	ولا يعصر
١٤٨/٨	ولجعلت لها خلفين
٤٦١/٥	ولحم
٣٨٢/٤	ولقد رأيتَه ينزل عليه في اليوم الشديد البرد
٢٩٤/١٥	ولكن الغنى غنى النفس
١٩٤/١٠	ولم يحصن
٣٤/١٥	وما أتوا من العلم إلا قليلاً
٤٥٣/٦	وما تقرب إلى عبدي بشيء أحب إلي مما افترضت عليه
٥٥٠/٣	وما يعذبان في كبير، بلى إنه لكبير
٥٥٠/٣	وما يعذبان في كبير، وإنه لكبير
١٧١/١٠	ومن فعل شيئاً من ذلك فعوقب به في الدنيا فهو كفارته
١٩٤/١١	ومن قتل دون دينه فهو شهيد
٢٠٥/١٥	ويح ابن سمية
٤٦١/٦	ويكثر الهرج
١١٢/٢	يا أبا بكر لا تبك
١٦٥/١٢ ، ٢١٣/٨	يا أبا عمير ما فعل النغير
٣٣٣/١١	يا أيها الناس إن على كل أهل بيت في كل عام أضحية وعتيرة

الموضع	طرف الحديث
٣٤٠/٩	يا رسول الله إنما يرثني كلاله
٤٣٠/١	يا رسول الله قد علمنا السلام فكيف نصلي عليك
٣٠٠/٥	يتخلفون عن الصلاة
١٨٥/٦ ، ٥٤/٥ ، ٢٢٣/٢	يتعاقبون فيكم ملائكة
٣٣/٢	يتفقهون
٣٢/٢	يتقرون
٣٢/٢	يتقفون
٣٦٧/٤	يجعل الله صورته صورة حمار
٤٦٩/٣	يحب التيمن ما استطاع في شأنه كله
٢٥٤/٣	يحشر الناس يوم القيامة على تل وأمتي على تل
٢٥٤/٣	يحشر الناس يوم القيامة، فأكون أنا وأمتي على تل
٢٥٨/١٤	يحفونهم بأجنحتهم
٦٢/٧	يحل الله لرسوله ما شاء
٣٢٨/١٣	يخبر خبر جبريل
٣٨٨/١	يذهب الصالحون
١٢٩/١٣	يسروا ولا تعسروا
٢٥٤/١٠	يشهدون ولا يستشهدون
٢٨٨/١٠	يصرف راحلته
٨٢/١٤	يقره بذنوبه يقول سترتها عليك في الدنيا
١٠٢/٣	يكتب الكتاب العبراني، فيكتب من الإنجيل بالعبرانية
٣٠٩/٢	يكفرون
٤٨٣/١	يلج النار
٤٦٢/٢	اليمين الفاجرة منفقة للسلعة
٥٤٠ ، ٥٣٩/١	يوم الفطر يوم الجوائز



٣- فهرس الأحاديث التي حكم عليها الإمام النووي

الموضع	الحكم	طرف الحديث
٣٩٤/٧	إسناد صحيح	ابدؤوا بما بدأ الله به
٤٦٩/٣	الرواية صحيحة	اتقوا اللاعنين
٣٦٠/٣	صحيحة	أحاديث الغسل مرة مرة وثلاثا ثلاثا وبعض الأعضاء ثلاثا وبعضها مرتين وبعضها مرة
٤٨٥/٣	غير ثابتة	أحاديث النهي عن الاستعانة في الوضوء
٦٦/٥	أسانيد كلها ضعيفة	أحاديث النهي عن الإقعاء في الصلاة
٦٢/٤	أسانيد كلها ضعيفة	أحاديث فعل التنشيف
١٠١/٤	ليس فيها شيء ثابت، وقد بين البيهقي ومن قبله ضعفها	الأحاديث في أن النبي ﷺ أمرها بالغسل
٢٠٣/٦	حديث حسن	احتجبا منه، أفعميا وان أنتما؟ أليس تبصرانه؟
٣٦٥/١٢	إسناد صحيح	أحسنها الفأل ولا ترد مسلما
٤٧٠/٥	إسناد صحيح على شرط البخاري ومسلم	إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر فليضطجع عن يمينه
١٧٠/٥	ثبت	إذا كنتم خلفي فلا تقرأوا إلا بأم القرآن
٤٦٧/٣	ثبت بأسانيد جيدة	إذا لبستم وإذا توضأتم فابدؤوا بأيامنكم
٣٣١/١١	أسانيد صحيحة	اذبحوا لله في أي شهر كان
٤٤٤-٤٤٣/٢	إسناد حسن	الإسبال في الإزار والقميص والعمامة
٧٣/٨	إسناد صحيح	أضح لمن أحرمت له

الموضع	الحكم	طرف الحديث
٢٤٩/١١	الحديث مضطرب مختلف الإسناد شديد الاختلاف	أطعم أهلك من سمين حمرك
٣١١/٩	ضعيف	إلا كلبا ضاريا
٢١٦/٤	حديث صحيح	ألقه على بلال فإنه أندى منك صوتا
١٢/٨	منسوخ	أمرهم أن يرملوا ثلاثة أشواط، ويمشوا ما بين الركنتين
١٦٤/٥	إسناده صحيح	أن الجماعة أومئوا أي نعم
٤٥٢/٣	إسناده حسن	أن النبي ﷺ بلغه أن ناسا يكرهون استقبال القبلة بفروجهم فقال حولوا
٢١٥/٩	رواية ليست ثابتة	أن النبي ﷺ جعل له من هذا القول
٣٩٣/٧	إسناد صحيح على شرط مسلم	أن النبي ﷺ طاف بالبيت فرمل
٣٦/٤	ضعيف	أن النبي ﷺ كان ينام وهو جنب ولا يمس ماء
٣٠٧/٦	ضعيف لا يصح الاحتجاج به	أن النبي ﷺ كفن في ثلاثة أثواب
١٧٣/٥	ضعيف الإسناد لا يصح الاحتجاج به	أن النبي ﷺ لم يسجد في شيء من المفصل منذ تحول
١١٤/٨	إسناده على شرط مسلم	أن النبي ﷺ وأصحابه كانوا ينحرون البدنة معقولة اليسرى
٤٣٤/٥	ثبت بإسناد صحيح على شرط البخاري	أن النبي ﷺ يوم الفتح صلى سبحة الضحى
٣٩٣/١٢	إسناد صحيح علي شرط البخاري ومسلم	أن النبي ﷺ نهى عن قتل أربع من الدواب
٥٨٦/٦	ثبت بإسناد على شرط البخاري ومسلم	أن رسول الله ﷺ رأى صبيا قد حلق بعض رأسه

الموضع	الحكم	طرف الحديث
٢٤/٩	رواية ضعيفة عن قوم مجهولين	أن ركابة طلق ثلاثا فجعلها
٣١١/٩	ضعيف	أن عثمان غرم إنسانا ثمن كلب
٥٢٥/١	الحديث لا يحتج به	إن من البر بعد البر أن تصلي لأبويك مع صلاتك
٢٩٢/١٥	صحيح	انقطعت بي الجبال
٢٩٢/١٥	صحيح	انقطعت بي الحيل
١٠٤/٤	زيادة لا تعرف في الحديث	إنما ذلك عرق انقطع أو انفجر
٢١٣/٤	صح	أنه رأى الأذان في المنام فجاء إلى رسول الله ﷺ يخبره
١٨٨/١٠	إن صح	أنه شهد عليهما أربعة أنهم رأوا ذكره في فرجها
٤٨٥/٣	ثبت	أنه صب على النبي ﷺ في وضوئه حين انصرف من عرفة
٢٢٤/٥	ثبت	أنه صلى الصلوات الخمس مرتين في يومين
٤٧٨/٣	رواية ضعيفة	أنه ﷺ بال قائما لعله بمأبضه
٣٦/٤	ضعيف	أنه ﷺ طاف على نساءه ذات ليلة يغتسل عند هذه
٣٩٩/٦	ليس بمحفوظ	أو صاعا من حنطة
٥١٩/٥	كلمة (حائضا) وإن لم تصح طريقا فهي حسنة المعنى جدا	بت عند خالتي في ليلة كانت فيها حائضا
١١٨/٦	صحيح	بطة ثم دجاجة ثم بيضة
١٣٠/١٠	رواية باطلة	بغرة عبد أو أمة أو فرس أو بغل

الموضع	الحكم	طرف الحديث
٥٤١/١	حديث باطل، لا أصل له عند أهل الحديث	تعاد الصلاة من قدر الدرهم
٢٤٦/٧	ضعيف	حديث الإهلال في دبر الصلاة
٣٠٢/١١	صحيح	حديث البراء في العيوب الأربعة في الأضحية
٨/٥	فيه ضعف واضطراب	حديث الخط في الصلاة
١٧٠/٥	حسن	حديث السكت في الجهرية بعد الفاتحة قدر ما يقرأ المأموم
٥٧٣/١	غير صحيح	حديث العطاراة
٣٥٩/٣	ضعيف	حديث الفصل بين الغرفات في المضمضة والاستنشاق
٦٨/٤	ضعيف ضعفه أئمة الحديث	حديث النهي عن الاغتسال بفضل المرأة
١٨٧/١١	ضعفه أبو داود، وقال رواه مجهولون	حديث النهي عن ركوب البحر إلا لحاج أو معتمر أو غاز
٣٨٩/٤	ضعيف باتفاق المحدثين	حديث الوضوء بالنيذ
٤٠/١١	ضعيف انفرد به صالح بن محمد عن سالم وهو ضعيف	حديث تحريق رحل الغال
٤٥٦/٥	ثبت	حديث تكميل الفرائض بالنوافل
٢٢٤/٧	غير ثابت	حديث جابر في توقيت ذات عرق لأهل العراق
٢٥٢/٤	صح بأسانيد صحيحة	حديث رفع النبي ﷺ يده إذا قام من التشهد الأول
٣٣٧/٥	صح	حديث عدم تركه ﷺ القنوت حتى فارق الدنيا
١٨٢/٥	حديث صحيح	حديث عدم مجاوزة البصر الإشارة

الموضع	الحكم	طرف الحديث
١٣٧/٥	ضعيف	حديث لكل سهو سجدتان
١١٨/٦	صحيح	دجاجة ثم عصفورة ثم بيضة
١٩٢/١١	صحيح بلا خلاف وإن كان البخاري ومسلم لم يخرجاه	الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله
٧٢/٨	إسناد حسن	صحبت عمر بن الخطاب فما رأيته مضطرباً فسطاطاً حتى رجع
٤٩٠/٥	إسناد صحيح	صلاة الليل والنهار مثني مثني
٢٨٠/٨	إسناد حسن	صلاة في مسجدي هذا
٤٧٠/٧	رفعه ضعيف، والصحيح عند الحفاظ أنه موقوف على ابن عباس	الطواف بالبيت صلاة
١٥٩/٦	إسناد صحيح	علمنا رسول الله ﷺ خطبة الحاجة
٣٠٠/٤	ليست صحيحة عن النبي ﷺ	فإذا فعلت ذلك فقد تمت صلاتك
٢١٣/١٥	إسناده صحيح	فقدنا ابن صياد يوم الحرة
٢٩٩/١١	إسناد حسن	قسم رسول الله ﷺ في أصحابه غنماً
١٤٧/١٠	رواية ضعيفة	قطع في مجن قيمته عشرة دراهم
١٤٥/٤	حديث صحيح	كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار
٦٢٦/١	إسناده صحيح	كان عبد المطلب خيراً لقومك منك
٤٢٨/١	حسن، وروي موصولاً ومرسلاً، ورواية الموصول إسنادها جيد	كل أمر ذي بال لا يبدأ بالحمد لله فهو أقطع
٢٢٠/١١	إسناد حسن	كل وإن أكل منه الكلب
١٤٠/٨	إسناد فيه ضعف	كيف صنع رسول الله ﷺ حين دخل الكعبة قال صلى ركعتين

الموضع	الحكم	طرف الحديث
٣١٢/٤	الزيادة صحيحة	كيف نصلي عليك إذا نحن صلينا عليك في صلاتنا
٢٠١/١١	ضعيف	لا تجتمع أمتي على ضلالة
٤٤١/٥	ثبت الحديث الصحيح	لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن
٢٦٦/٤	إسناد صحيح	لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب
٩/٧	أثر ضعيف	لا تقولوا رمضان فإن رمضان اسم من أسماء الله
٤٤١/٥	ثبت الحديث الصحيح	لا صلاة إلا بقراءة
٥٦٤/١٠	ثبت	لا يتم بعد الحلم
٢٦/٥	ضعيف	لا يقطع صلاة المرء شيء وادرؤوا ما استطعتم
٢٢٦/١٠	إسناد حسن أو صحيح	لو يعطى الناس بدعواهم لادعى قوم دماء قوم وأموالهم
٢٣٩/١١	حديث ضعيف باتفاق أئمة الحديث	ما ألقاه البحر أو جزر عنه فكلوه
٧٣/٨	رواه البيهقي وضعفه	ما من محرم يضحى للشمس
١١/٤	ضعيف باتفاق الحفاظ	من أتى امرأته وهي حائض فليصدق
٣٩٧/٣	صحيح	من استجمر فليوتر، من فعل فقد أحسن
٢٩٣/٤	ضعيف متفق على تضعيفه	من السنة في الصلاة وضع الأكف على الأكف تحت السرة
١٠٨/٦	حديث صحيح مشهور	من توضأ فيها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل
٤٧٩/٣	إسناده جيد	من حدثكم أن النبي ﷺ كان يبول قائما فلا تصدقوه
٣٥٨/٦	ضعيف لا يصح الاحتجاج به	من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له

الموضع	الحكم	طرف الحديث
٣٠١/٦	ضعيف بالاتفاق	من غسل ميتا فليغتسل ومن مسه فليتوضأ
٤٨٧/١	زيادة : (ليضل الناس) زيادة باطلة، اتفق الحفاظ على إبطالها، ولا تعرف صحيحة بحال	من كذب علي متعمدا ليضل الناس
١٢٨/٧	ليس بثابت	من مات وعليه صوم أُطعم عنه
٢٥٦/١١	حديث ضعيف	نهى رسول الله ﷺ عن لحوم الخيل
٤٥٣/٣	إسناده حسن	نهى نبي الله ﷺ أن نستقبل القبلة ببول فرايته قبل أن يقبض
٤١٦/٣	ضعيف	هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي
٤٠٢/٣	صحيح	هكذا الوضوء فمن زاد على هذا أو نقص
٢٣٩/١١	حديث صحيح	هو الطهور ماؤه الحل ميتته
٢١٣/١٥	إسناده صحيح	والله ما أشك أن ابن صياد هو المسيح
٣٥٨/٣	حديث صحيح، رواه . . . بالأسانيد الصحيحة	وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائما
٣٦٠/٤	حديث ضعيف	وبركاته (في السلام من الصلاة)
٣٠٦/٦	حديث صحيح	وكفنوا فيها موتاكم
١٩٤/١٠	لفظة صحيحة	ولم يحصن
١٩٤/١١	حديث صحيح	ومن قتل دون دينه فهو شهيد



٤- فهرس أقوال الإمام النووي في الرجال

الموضع	قول النووي	اسم الراوي
٣٣٠ ، ٢٣٩ / ١	الأمين العدل الرضي من أهل الصلاح، والمنسويين إلى الخير والفلاح	إبراهيم بن أبي حفص عمر بن مضر أبو إسحاق الواسطي
٣٣٨ / ١	الفقيه الزاهد المجتهد العابد	إبراهيم بن محمد بن سفيان أبو إسحاق النيسابوري
٥٨٣ / ١	كان ثقة عالما ثبتا متقنا أحد حفاظ الحديث	أحمد بن سعيد بن صخر أبو جعفر الدارمي
٥١٦ / ١	الإمام المشهور حافظ أهل زمانه	إسحاق بن إبراهيم الحنظلي المعروف بابن راهويه
٤٠٣ / ٦	صحيح السماع من عياض	إسماعيل بن أمية
٥٥١ / ١	ضعيف عند المحدثين	الجراح بن مليح
٤٤٥ / ٣	وثقه كثير من الأئمة المتقدمين، ويكفي في توثيقه احتجاج مسلم به	جعفر بن سليمان
٥٧١ / ١	متفق على ضعفه وتركه	الحسن بن عمارة
٥٩١ / ١	متفق على ضعفه	حكيم بن جبير
٥٨٩ / ١	ثقة جليل	زيد بن أبي أنيسة
٥٩٣ / ١	مشهور بالضعف والترك	السري بن إسماعيل
٢٦ / ١١	أحفظ من ابن لهيعة	سعيد بن أبي أيوب
١١٩ / ٥	ثقة	سفيان بن موسى

الموضع	قول النووي	اسم الراوي
٥٤٦/١	ضعيف	سلمة بن عبد الرحمن النخعي أبو عبد الرحيم
٣١١/٢	ثقة	سليمان بن بريدة
١٦١/١٤	هو ضعيف لم يحتج به مسلم بل ذكره متابعة	سليمان بن قرم
٥٨٦/١	ضعفه مالك وكثيرون	شعبة القرشي الهاشمي المدني أبو عبد الله
٥٤٦/١	ضعيف	شقيق الضبي الكوفي أبو عبد الرحيم
٥٣٢/١	ليس متروكا، بل وثقه كثيرون من كبار أئمة السلف أو أكثرهم	شهر بن حوشب
٤٠/١١	ضعيف	صالح بن محمد
٤٠١/٦	ثقة	الضحاك بن عثمان
٥٩١/١	متفق على ضعفه	عبد الأعلى بن عامر الثعلبي
٢٩٣/٤	ضعيف بالاتفاق	عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي أبو شيبه
٣٣٥/١	المحدث بن المحدث بن المحدث	عبد الغافر بن إسماعيل بن عبد الغافر أبو الحسن النيسابوري
٣٣٦/١	كان شيخا ثقة صالحا صائنا (نقلا عن حفيده)	عبد الغافر بن محمد أبو الحسين النيسابوري
٥٨١/١	ضعيف	عبد القدوس الشامي
٤٥٣/١	ثقة	عبد القدوس بن الحجاج
٥٥٥/١	ضعيف، وكان من فضلاء فقهاء البصرة	عبد الكريم بن أبي أمية
٥٠٦/١	المتفق على إمامته وجلالته وإتقانه	عبد الله بن إدريس الأودي
٣١١/٢	ثقة	عبد الله بن بريدة

الموضع	قول النووي	اسم الراوي
١٦٣/١٢	ضعيف لا يجوز الاحتجاج به	عبد الله بن عمر
٤٥٨/١	اتفق الحفاظ والمتقدمون على تركه	عبد الله بن محرر
٤٩٤/١	الإمام المتفق على حفظه وإتقانه وجلالته	عبد الله بن وهب
١٥٨/٦	ثقة	عبد الملك بن أبجر
١٦٣/١٢	ثقة حافظ ضابط مجمع علي الاحتجاج به	عبيد الله بن عمر
٥٩٣/١	مشهور بالضعف والترك	عبيدة بن معتب
٤٧١/١	حافظ جليل	عثمان بن أبي شيبة
٤٥٩/١	متفق على تركه	عمر بن صهبان
٤٠١/٦	ثقة	عمر بن نافع
٥٩١/١	متفق على ضعفه	عيسى بن أبي عيسى
٥٩٠/١	لا يحتج بحديثه عند أهل الحديث، لكونه ليس صنعته	فرقد بن يعقوب السبخي
٥٨٣/١	من أجل أهل زمانه ومن أتقنهم	الفضل بن دكين أبو نعيم
٣٦٩/٦	ثقة	قتيبة بن سعيد
٥٠٠/١١	صاحب صلاح ورواية للحديث	الكمال بن عبد الدمشقي
٤٤٦/١	ضعفه الجماهير	ليث بن أبي سليم
٧٥/٩	ضعيف	مجالد بن سعيد
٤٧١/١	ثقة	محمد بن إبراهيم بن عثمان والد بني شيبة

الموضع	قول النووي	اسم الراوي
٣٣٢/١	كان إماما بارعا في الفقه والأصول وغيرهما، كثير الروايات بالأسانيد الصحيحة العاليات	محمد بن الفضل أبو عبد الله الفراوي
٥٩٣/١	مشهور بالضعف والترك	محمد بن سالم
٣٦٩/٦	ثقة	محمد بن سليمان الأنباري
٣٠٦/١٠	ثقة	محمد بن عباد
٤٧١/١	ضعيف عند المحدثين	محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي
٣٦٩/٦	ثقة	محمد بن عبيد
٤٩٥/١	الإمام المشهور التابعي الجليل، أحواله في العلم والحفظ .. والإتقان ... أكثر من تحصر، وأشهر من أن تشهر.	محمد بن مسلم بن شهاب الزهري
٥٢١/١	المتفق على جلالته وحفظه وإتقانه	مسعر بن كدام
٣٣٩/١	أحد أعلام هذا الشأن، وكبار المبرزين فيه، وأهل الحفظ والإتقان	مسلم بن الحجاج النيسابوري
٥٨٣/١	ضعيف	المعلی بن عرفان
٣٥٣/١	أحد حفاظ نيسابور	مكي بن إبراهيم
٣٣١/١	كان جليلا شيخا مكثرا ثقة، صحيح السماع	منصور بن عبد المنعم الصاعدي أبو الفتح الفراوي
٥٧٥/١	متفق على ضعفه	مهدي بن هلال
٥٩١/١	متفق على ضعفه	موسى بن الدهقان
٥٩١/١	متفق على ضعفه	موسى بن دينار

الموضع	قول النووي	اسم الراوي
٢٣٢/١١	صح سماعه من ابن عباس ولا يغتر بما قد يخالف هذا	ميمون بن مهران
٥٥٦/١	متفق على ضعفه	نفيح بن الحارث القاص أبو داود الأعمى
٤٩٢/١	اتفق أهل عصره فمن بعدهم على جلالته وكثرة حفظه وإتقانه وصيانتته، وكان مدلسا	هشيم بن بشير الواسطي
٥٨٩/١	ضعيف	يحيى بن أبي أنيسة
٤٤٥/١	قال الحفاظ ضعيف مجمع	يزيد بن أبي زياد
٣٠٧/٦	على ضعفه	
٣٤/١٥	مدني تابعي سكن مصر	يزيد بن عبد الله بن قُسيط بن أسامة
٤٧١/١	حافظ جليل - ثقة	أبو بكر بن أبي شيبة
٣٦٩/٦		
٨١/٢	ثقة	أبو حمزة القصاب عمران بن أبي عطاء
٤٧١/٩	الثقة الزاهد الصالح العابد	أبو داود الحفري عمر بن سعد
٣٨٩/٤	مجهول	أبو زيد مولى عمرو بن حريث
٤٧١/١	ضعيف متفق على ضعفه	أبو شيبة إبراهيم بن عثمان
١٧٤/١١	ثقة مشهور	أبو هانئ حميد بن هانئ



٥- فهرس تعقبات الإمام النووي على السابقين

الموضوع	المسألة	المتعقب عليه
٥٢٧/١	وصول ثواب جميع العبادات للميت، أو الصلاة.	ابن أبي عسرون، والماوردي، والبغوي، وجماعات من العلماء
٨٤/٨	لا يحلق القارن حتى يطوف ويسعى.	ابن الجهم المالكي
١٧/١١	زعم النص على العباس للخلافة.	ابن الراوندي
٧٦/٢	محافظة ابن عمر على تقديم الصوم على الحج في روايته عن رسول الله، وإنكاره على من خالف ذلك.	ابن الصلاح
٢٧٤/٨	أن غنم المدينة تصير وحوشًا.	ابن المرابط
٣٤٤/٣	«غسل الجنابة» بالضم لحنا.	ابن بري
٨٤/٤	صواب «ضفر رأسي» بفتح الضاد وسكون الفاء.	ابن بري
٦٠٠/٦	الخلاف في حرمة الزكاة على الموالي إنما هو في موالي بني هاشم.	ابن بطلال المالكي
٥٤٠/٣	نسبة القول بأن بول الصبي طاهر وينضح للشافعي.	ابن بطلال، والقاضي عياض
٥٣٣/١	سرقة شهر بن حوشب من رفيقه في الحج عيبة.	ابن حبان
٤٧٢/٣	أن الحجر لا يجزئ إلا لمن عدم الماء.	ابن حبيب، وبعضهم
٧٤/١٢	إباحة خاتم الذهب للرجال.	ابن حزم
٧٨/١٢	كراهة نقش اسم الله تعالى علي الخاتم.	ابن سيرين

المتعقب عليه	المسألة	الموضع
ابن عباس، وإسحاق بن راهويه	يتحلل بعد الطواف وإن لم يسع .	٤٦٨/٧
ابن عبد البر	تغليط من ضبط «بالرجل» بضم الجيم .	٦٨/٥
ابن عبد البر	ترجيحه الفتح في ضبط: «أرجوحة» .	٣٥٩/٨
ابن قرقول	أن «صاحب الدستوائي» هو معاذ بن هشام .	٢٧٥/٣
ابن قرقول	صواب ضبط «العشور» بالفتح .	٣٨٨/٦
ابن معين	كون القائل «وهو غير كذوب» أبا إسحاق .	٤٢٤/٤
ابن نافع من أصحاب مالك	أن بعد اللعان يجب أن يطلق الزوج زوجته ثلاثا لإظهار الطلاق .	١١٠/٩
أبو إسحاق الفزاري	عدم الكتابة عن إسماعيل بن عياش على كل حال .	٥٧٨/١
أبو حنيفة	بطلان صلاة الصبح بطلوع الشمس فيها .	٢٢٢/٥
أبو حنيفة	عدم جواز الجمع إلا بعرفات ومزدلفة .	٤٠١/٥
أبو حنيفة	لا يصح الإيتار بواحدة .	٤٦٩/٥
أبو حنيفة	حكم الحاكم يحل الفروج دون الأموال .	٢٣٣/١٠
أبو حنيفة، و مالك	عدم استحقاق القاتل سلب القتيل إلا أن يقول الأمير قبل القتال «من قتل قتيلاً فله سلبه» .	٣٣٧/١٠
أبو حنيفة، وأبو يوسف و مالك	كفاية تحميدة وتسيحة في الخطبة .	١٣٩/٦
أبو حنيفة، وأهل الكوفة	إذا زاد ركعة ساهيا بطلت صلاته، وأن الركعة لا تكون صلاة .	١٤٩/٥
أبو حنيفة، وبعض السلف	تجب الزكاة في قليل الحب وكثيره .	٣٧٧/٦
أبو حنيفة، وحماد بن أبي سليمان، وزفر	وجوب الزكاة في الخيل إذا كانت إناثا أو ذكورا .	٣٩٠/٦
أبو حنيفة، وغيره	بطلان القرعة .	٦٥/١٠

الموضوع	المسألة	المتعقب عليه
٢٢١/١٠	الركاز هو المعدن.	أبو حنيفة، وغيره من أهل العراق
٣٥٤/٥	فوات العصر والعشاء والصبح قبل دخول الصلاة التالية.	أبو سعيد الإصطخري
١٩١/٢	ضبطه لقوله: «من بثر خارجة».	أبو عبد الله الأصبهاني صاحب «التحريم»
١٤٩/٢	لم يخرج البخاري ولا مسلم عن أحد ممن لم يرو عنه إلا واحد.	أبو عبد الله الحاكم
١٦٧/٢	حكايته الفتح في «مصرف».	أبو عبد الله القلعي
٣٠١/١٠	نسخ حديث «ولا يكون لهم في الغنيمة والفنيء شيء إلا أن يجاهدوا».	أبو عبيد
٨٩/٤	قولهم في «فرصة من مسك»: «قرضة من مسك».	أبو عبيد، وابن قتيبة
٩١/١٢	استدراك في رواية أبي رزين عن أبي هريرة بواسطة.	أبو علي الغساني
٢٨٦/٨	حرمة شد الرحال إلى غير المساجد الثلاثة.	أبو محمد الجويني
٢٦٥/٢	في قدحه في حديث الحارث: «اصبروا حتى تلقوني».	أحمد بن حنبل
٤٨٦/١	عدم قبولهم توبة الكاذب في الحديث.	أحمد، والحميدي، والصيرفي، وغيرهم
٩٣/٥	تخصيص جواز حمل الصبي في الصلاة بالنافلة.	أصحاب مالك
١٧٩/١٠	جوابهم على حديث صلاة النبي ﷺ على من زنت.	أصحاب مالك
٢١١/١٠	تأولهم حديث النهي عن التعزير بأكثر من عشرة أسواط بأن ذلك كان يكفيهم في عصر الصحابة.	أصحاب مالك
١٧/١١	لا يجب نصب خليفة.	الأصم
٣٣٥/٤	إنكار قول العشاء الآخرة.	الأصمعي
٣٧٧		
٥١/٨		

المتعقب عليه	المسألة	الموضع
الأصيلي	ضبط «برك» بإسكان وفتح الراء .	٤٥٤/١٠
أكثر الشافعية	تأول حديث ابن عباس في الثلاث عشرة ركعة بأن منها ركعتين سنة العشاء .	٥٢١/٥
إمام الحرمين	جواز عقد الإمامة لإمامين متبايعين .	٦١/١١
إمام الحرمين	خلع الإمام الظالم إذا لم ينزجر .	٢٦٠/٢
أهل الظاهر	عدم جواز القياس .	٤٥٤/٦
الأوزاعي	المرأة تستحق السهم إن كانت تقاتل أو تداوي .	٥٦٣/١٠
الباجي	أن الصواب في «الفرق» فتح الراء .	٦٩/٤
الباجي	الكبيرة غير المشتهاة لها أن تسافر كيف شاءت في كل الأسفار بغير زوج ولا محرم .	١٧٧/٨
الباجي ، والأصيلي	الوسادة هي الفراش .	٥١٨/٥
البعض	الاستدلال علي عدم وجوب نوم الرجل مع امرأته في سرير واحد بحديث «فراش للرجل و فراش لامرأته» .	٦٦/١٢
البعض	كراهة خاتم الذهب للرجال .	٧٤/١٢
البعض	تأول قول عمر «إني مصبح علي ظهر» بالسفر الي الجهة التي قصدناها لا الرجوع الي مكة .	٣٤٢/١٢
بعض أصحاب مالك	أن مالكا روى حديث السجود قبل السلام مرسلا .	١٤٣/٥
بعض أصحاب مالك	أن من صلى المغرب في وقتها في مزدلفة لزمه إعادتها .	٤١/٨
بعض أصحاب مالك	إباحة علم الحرير من غير تقييد بأربع أصابع .	٤٦/١٢
بعض الأئمة	أن صواب «ابن جبر»: «ابن جابر» .	٧٦/٤
بعض السلف	كراهة «تصدق الله علينا» .	٣٧١/٥
بعض السلف	منع صلاة بعض الركعة قائما وبعضها قاعدا .	٤٥٨/٥
بعض السلف	ركعتا المغرب تؤدي إلى تأخير المغرب .	٩٠/٦
بعض السلف	حديث ركعتي المغرب منسوخ .	٩٠/٦
بعض السلف	الأذان والإقامة للعيد .	١٨٦/٦

المتعقب عليه	المسألة	الموضع
بعض السلف	أن طواف الوداع يجب على الحائض، ويلزمها الصبر إلى الطهر لتأتي به، وإذا تركته لزمها دم.	٣٥٢/٧
بعض السلف، وبعض المحدثين	لزوم بدل ما أكله المضطر من طعام غيره.	٢٧٨/١٠
بعض الشافعية	لا يستحب لمن ليست الثنية العليا في طريقة كاليمني أن يستدير ويدخل مكة منها.	٥٠٣/٧
بعض الشافعية	استحباب أن يكون الرمي على هيئة الخذف.	٤٣/٨
بعض الشافعية	أكل لقم يكسر بها شدة الجوع عند حضور الصلاة.	١١٩/٥
بعض الشافعية	قول «صلوا في رحالكم» بعد الأذان.	٣٨٩/٥
بعض الشافعية	استحباب موقعة الزوجة يوم الجمعة.	١١٤/٦
بعض الشافعية	تجوزهم لبني هاشم وبني المطلب العمل على الصدقة بسهم العامل.	٦٠٥/٦
بعض الشافعية	اشتراط السوط في حصول حد الخمر.	٢٠٤/١٠
بعض الشافعية	احتمال علم عثمان بشرب الوليد وتجويزه قضاء القاضي بعلمه.	٢٠٦/١٠
بعض الشافعية	كراهة تسمية الصبح غداة.	٥١٩/١٠
بعض الشافعية	وجوب النية في التروك.	١٧٧/١١
بعض الشافعية	حرمة اللحم الممتن.	٢٢٩/١١
بعض الشافعية	اختصاص إباحة لبس الحرير للحكة بالسفر.	٥٤/١٢
بعض الشافعية	جواز ابتداء اليهود والنصارى بالسلام، وقول آخر بكراهة ذلك لا تحريمه، وقول آخر حكاه الماوردي بجواز أن يقول في الرد: «وعليكم السلام» و لكن لا يقول: «و رحمة الله».	٢٢٣/١٢، ٢٢٤
بعض الشافعية	قولهم بعدم وجوب رد السلام علي الصبي.	٢٢٩/١٢

المتعقب عليه	المسألة	الموضع
بعض الشافعية العراقيين	ما حكوه عن الشافعي أن له قولاً قديماً في الأكل و الشرب في إثناء الفضة للرجل و المرأة أنه يكره و لا يحرم، و ما نقلوه عن داود الظاهري من تحريم الشرب و جواز الأكل و سائر الاستعمال.	١١/١٢
بعض الشافعية، و حكي عن المعتزلة	انعزال السلطان بالفسق.	٥٥/١١
بعض العلماء	إنكار هوى بمعنى أهوى.	١١٠/٣
بعض العلماء	جعل الاستثناء في قوله تعالى «إلا أن يشاء الله» راجعاً إلى استصحاب الإيمان، أو إلى أنه كان معه مؤمنون و منافقون فعاد إليهم.	٤١٩/٣
بعض العلماء	العصر تسمى وسطى وهي غير الوسطى المذكورة في القرآن.	٢٥٧/٥
بعض العلماء	من يقول الوسطى هي الصلوات الخمس.	٢٥٧/٥
بعض العلماء	تأول حديث ابن عباس في الجمع أنه كان غيم فصلى الظهر ثم انكشف فصلى العصر.	٤٠٨/٥
بعض العلماء	تأول حديث ابن عباس في الجمع أنه جمع صوري.	٤٠٨/٥
بعض العلماء	في كراحتهم أن يقال: حجة الوداع.	٢٨/٨
بعض العلماء	دعوي نسخ حديث «لا يورد ممرض علي مصح» بحديث «لا عدوي».	٣٥١/١٢
بعض القائلين بأن العمرة ليست واجبة	تأويلهم «دخلت العمرة على الحج»، على أن المراد سقوط وجوب العمرة.	٣٧١/٧
بعض الكبار	إحالة مسلم على حديث يأتي، و توهم أنه إحالة على ما سبق و ما ترتب على ذلك.	٣٣٥/١٠
بعض المالكية	رد تصرف من تصدق بكل ماله.	٦٨/١٠
بعض المالكية	جعل «مخافة أن يناله العدو» من كلام مالك.	١٠٦/١١

المتعقب عليه	المسألة	الموضع
بعض الناس	لا يثبت الرضاع إلا بعشر رضعات .	٤٥٦/٨
بعض الناقلين عن مسلم	إسقاط الزهري من الإسناد .	٣٥٧/١٠
بعض النساخ	ضبط (رمي أبيّ يوم الأحزاب) بأن (أبي) بفتح الهزمة و كسر الباء .	٣١٩/١٢
بعض أهل الظاهر	عدم وجوب قضاء الفائتة .	٣٤٧/٥
بعض أهل الظاهر	تأويلهم «دخلت العمرة على الحج»، على أن المراد جواز فسح الحج إلى العمرة .	٣٧١/٧
بعض أهل العلم	عدم الاحتجاج بالمعنعن مطلقا .	٦٠٤/١
بعض أهل اللغة المتقدمين	الكسوف للقمر والخسوف للشمس .	٢٣١/٦
بعض حذاق شيوخ عياض	دعوى تغيير «سطة النساء» وأن صوابه «سفلة النساء» .	١٨٧/٦
بعض رواة المغاربة	جعل «حاتم بن إسماعيل» بدل «جابر بن إسماعيل» .	٤٠٣/٥
بعض رواة مسلم، وبعض نسخته	أن «ابن محيصن شيخ من قریش» هو عبد الرحمن ابن محيصن .	٥٩/١٤
بعض شيوخ عياض	تفسير «وضوء دون وضوء» بوضوء بدون استنجاء .	٣٥١/٥
بعض علماء الشام المتقدمين	كراهة خاتم الفضة للرجال لغير ذي سلطان .	٧٧/١٢
بعضهم	اعتبار مثل «أمر بلال» موقوفا .	٢١٧/٤
بعضهم	لا يقال: سورة كذا .	١٣٠/٥ ، ٩/٦ ، ٣٣/٦
بعضهم	إنكار إطلاق «العشاءين» على المغرب والعشاء .	٢٥٩/٥
بعضهم	تفسير «لقاؤك حق» بالموت .	٥٣٣/٥
بعضهم	تفسير «نقبر فيهن موتانا» بصلاة الجنائز .	٧٤/٦
بعضهم	عدم الصلاة على النبي ﷺ لأنه لم يكن هناك إمام .	٣٥٢/٦

الموضوع	المسألة	المتعقب عليه
٣٨٣/٦	الدراهم لم تكن معلومة إلى زمان عبد الملك بن مروان.	بعضهم
٣٩٥/٦	القطرة منسوخة بالزكاة.	بعضهم
٤٠٦/٦	إسكان لام «حَلْبِهَا».	بعضهم
٤٩٥/٦	في تفسير «الأجر بينكما».	بعضهم
٨٢/١٠	تأول «فوداه من إيل الصدقة» بأن أهله كانوا محتاجين.	بعضهم
٨٢/١٠	تأول «فوداه من إيل الصدقة» بأنه دفعه من سهم المؤلف من الزكاة استئلافا لليهود لعلهم يسلمون.	بعضهم
١٩٦/١٠	التفريق في الحفر للرجم بين الرجل والمرأة.	بعضهم
١٨٨/١٠	تفسير «التحميم» بتسويد الوجه بالحمام وهو الفحم.	بعضهم
٢٤٣/١٠	المراد بالنهي عن كثرة المسائل يعني السؤال عن أخبار الناس وأحداث الزمان.	بعضهم
٢٥٤/١٠	تأويل «يشهدون» بالشهادة لقوم بالجنة والنار من غير توقيف.	بعضهم
٢٦٥/١٠	كراهة إضافة «رَبِّ» بمعنى صاحب إلى ما له روح.	بعضهم
٢٨٧/١٠	أخذ حق الضيف محمول على من مر بأهل الذمة ممن شرط عليهم ضيافة المسلمين.	بعضهم
٢٩٧/١٠	لا يجب الإنذار مطلقا عند الإغارة على من لم تبلغهم الدعوة.	بعضهم
٣٣٨/١٠	الاحتجاج بأن أبا قتادة استحق السلب بإقرار من هو في يده.	بعضهم
١٧/١١	وجوب نصب الخليفة بالعقل لا بالشرع.	بعضهم
٤١/١١	فتح تاء «اللثبية»، وجعلها بالألف بدل اللام.	بعضهم
٥٢/١١	الأمير الذي أمر جيشه بدخول النار هو عبد الله بن حذافة.	بعضهم

المتعقب عليه	المسألة	الموضع
بعضهم	ضعف حديث نقص الثواب بالغنيمة .	١٧٣/١١
بعضهم	أن أبا هانئ حميد بن هانئ مجهول .	١٧٤/١١
بعضهم	الذي تعجل ثلثي أجره إنما هو في غنيمة أخذت على غير وجهها .	١٧٥/١١
بعضهم	التي أخفقت يكون لها أجر بالأسف على ما فاتها من الغنيمة فيضاعف ثوابها .	١٧٥/١١
بعضهم	أن نقص الثواب محمول على من خرج بنية الغزو والغنيمة معا .	١٧٥/١١
بعضهم	تصويب لفظ «استسق الله لمضر»، على «استغفر الله لمضر» .	٤٠/١٥
بعضهم	المراد بـ «أسرعوا بالجنابة» الإسراع بتجهيزها .	٣١٤/٦
بعضهم	«في نساجة» خطأ، صوابه «في ساجة» .	٣٨٣/٧
البعوي	جواز وضع قطيفة أو مخدة ونحوها تحت الميت بالقبر .	٣٤٩/٦
بكر بن أخت عبد الواحد	النص على أبي بكر للخلافة .	١٧/١١
ثابت السرقسطي	تفسير «تكسب المعدوم» بجمع المال الذي يعجز عنه الغير .	١٠٠/٣
ثعلب	في ذكره الفتح في «رده» في «فصيحته»، ولم ينبه على ضعفه .	٢٦٤/٧
ثعلب، وغيره	قولهم لا يقال «البارحة» إلا بعد الزوال .	٤٦٥/١٢
الجبائي المعتزلي، وبعض القدرية	رد خبر الواحد واشتراط اثنين أو أكثر لقبول الخبر .	٤٦٦/١
جماعات من الشافعية	استدلوا بحديث «خذي من ماله» على جواز القضاء على الغائب .	٢٣٧/١٠

المتعقب عليه	المسألة	الموضع
جماعة	المراد بقوله ﷺ «يسرق البيضة أو الحبل» أنها بيضة الحديد وحبل السفينة.	١٤٧/١٠
جماعة من الكبار المتقدمين	تأول حديث ابن عباس في الجمع أنه بعذر المطر.	٤٠٨/٥
جماعة من أهل السير والتاريخ	كانت الخندق سنة خمس.	١٠٤/١١
الجمهور	الإجماع على أنه يجوز للمقتدي اتباع صوت المكبر.	٣٤٤/٤
الجمهور	تأولهم «صومي عنها» بإطعام الولي عنها.	١٢٩/٧
الجوهري	جعل تاء «ترجمان» زائدة.	٤١٥/١٠
الجوهري	إسكان الراء من «الأرضون».	١٩٧/١١
الجوهري	في ضبطه «قرن» بفتح الراء، وفي نسبه «أويسا القرني» إلى قرن المنازل.	٢٢٣/٧
الحربي	في قوله: «إن عاصمًا وهم في رواية: «الكون»، بالنون بدل الراء.	١٨٧/٨
الحسن البصري، وابن راهويه، وابن جرير	الماء ينجس بغمس اليد بعد نوم الليل.	٥٠٦/٣
الحسن، والنخعي	إذا أدرك ذكاته لم يجب ذبحه ويحل بغير ذكاة.	٢٢٤/١١
الحميدي	عده حديث أنس «من كذب علي» في أفراد مسلم.	٤٨٢/١
الحميدي	في ضبطه «فرق» بفتح الفاء بمعنى خاف.	١٥٤/٨
الحميدي، أو من نقل عنه	«عمير بن سعد» بدل «عمير بن سعيد».	٢٠٨/١٠
الحنفية	الجمع الصوري بين الصلوات.	٤٠٢/٥
الحنفية	الاستسقاء دعاء بلا صلاة.	٢١٩/٦
الخطابي	حمل النبي ﷺ أمانة في الصلاة كان بغير تعمد.	٩٤/٥

المتعقب عليه	المسألة	الموضع
الخطابي	لا حاجة إلى الإذن في القِرَان ما لم يكن الطعام ضيقاً .	٤٩٣/١١
الخطابي	في تعقبه على المحدثين قولهم: «فأزحفت»، بفتح الهمزة.	١٢٥/٨
الخطابي	كراهة لبس خاتم الفضة للنساء .	٧٧/١٢
الخطابي، وابن عبد البر	النهي عن بيع السنور ضعيف .	٣١٣/٩
الخليل بن أحمد	في كون تاء «تجيب» أصلية .	٥٠٠/١
الخوارج، وبعض المعتزلة	منع الشفاعة .	٢٣٤/٣
داود الظاهري	إذا بال في إناء ثم صبه في الماء لم ينجس والغائط ليس كالبول كذلك .	٥٢٢/٣
رواة صحيح مسلم	«ضعف يحيى بن موسى»، صوابه «ضعف يحيى بن موسى» .	٥٩١/١
الشافعي	لا سجود للسهو في التطوع .	١٤٢/٥
الشافعي	تخميس السلب .	٣٣٧/١٠
الشافعي	حل أكل ما قتله الكلب وأكل منه .	٢٢١/١١
الشافعية	نفقة الزوجة مقدره بالأمداد .	٢٣٦/١٠
الشعبي، وابن جرير	تجويز صلاة الجنابة بغير طهارة .	٣٥٢/٣
الشيرازي	«عمر بن سعد» بدل «عمير بن سعيد» .	٢٠٨/١٠
الشيعة	لا يدخل وقت المغرب إلا باشتباك النجوم .	٢٧١/٥
الشيعة، والروافض	زعم النص على علي للخلافة .	١٨/١١
ضرار بن عمرو	تقديم غير القرشي عليه في الخلافة .	٩/١١
طائفة	منع العمل بالمكاتبة .	٣١٤/١٠
طائفة شاذة	قتل شارب الخمر بعد الرابعة .	٢٠١/١٠
طائفة من العلماء	تعيين الصف الأول الممدوح .	٣٧٢/٤

الموضوع	المسألة	المتعقب عليه
١٥٥/١٠	الحد بين الرجم والجلد إذا كان الزاني شيخا ثيبا .	طائفة من أهل الحديث
٢٢٢/٣	أن المنافقين يرون ربهم مع المؤمنين .	طائفة من أهل العلم
٩٧/٦	دعوى نسخ أحد كفيات صلاة الخوف .	الطحاوي
٣٩٨/٦	المراد بالمسلمين في حديث صدقة الفطر السادة دون العبيد .	الطحاوي
١٩٤/١٠	دعوى أنه لم يرو «ولم يحصن» غير مالك، في إشارة إلى تضعيفها .	الطحاوي
٢٨١/٨	في تخصيصه تضعيف الصلاة في المسجدين بالفرض .	الطحاوي
١٤٦/١٠	تقدير نصاب السرقة .	عثمان البتي، والحسن، والنخعي
١٠٨/٧	أن الصبيان متى أطاقوا الصوم وجب عليهم .	عروة بن الزبير
٦٠/٨	في قولهما: إن المبيت بالمزدلفة في هذه الليلة ليس بركن ولا واجب ولا سنة، بل هو منزل كسائر المنازل، إن شاء نزله وإن شاء لم ينزله، ولا فضيلة فيه .	عطاء، والأوزاعي
٣٧٨/٥	القصر قبل الخروج عند إرادة السفر .	عطاء، وجماعة من أصحاب ابن مسعود
٣١٣/٧	جعل «ضباة الأسمية» بدلا من «ضباة بنت الزبير الهاشمية» .	الغزالي
١٤٩/١٢	تفسير «لم نجتمعها» يعني لم نطأها .	القاضي عياض
١٦٩/١٢	إنكاره رواية «بيعلي» وقوله إنها تصحيف والمعروف «بمقبل» .	القاضي عياض
٢٣٩/١٢	تأويل «الحمو الموت» أي فليمت ولا يفعل .	القاضي عياض

المتعقب عليه	المسألة	الموضع
القاضي عياض	المراد بـ «فقد رأني» و«فقد رأى الحق» إذا رآه على صفته المعروفة له في حياته.	٤٤٩/١٢
القاضي عياض	من قال «أقسم» لا كفارة عليه.	٤٥٦/١٢
القاضي عياض	ما حكاها أن المراد بتأخير الأجل بقاء الذكر الحسن بعد الموت.	٢٩/١٤
القاضي عياض	خاتم النبوة هو أثر شق الملكين بين كتفيه.	١١٢/١٣
القاضي عياض	دعوى الإجماع علي مولده ﷺ عام الفيل.	١١٤/١٣
القاضي عياض	المراد بالجرم الحدث علي المسلمين لا أنه الجرم الإثم المعاقب عليه.	١٣٣/١٣
القاضي عياض	توهم أن القائل «فحملنا» هو ابن الزبير و جعله غلطا في رواية مسلم.	٢٧٣/١٣
القاضي عياض	نقله القول بنبوة آسيا و مريم.	٢٧٦/١٣
القاضي عياض	أن «الشامية» في قوله «والكعبة اليمانية والشامية» وهم وغلط من بعض الرواة.	٣٧٢/١٣
القاضي عياض	إنكار عياض على مسلم قوله «وأضرابهم».	٤٤٦/١
القاضي عياض	تصحيف «وأقلها، أو أكثرها».	٥٩٤/١
القاضي عياض	رده على الشافعي في النقض بمس المرأة.	٦١٤/١
القاضي عياض	كون فيض المال من وضع الجزية.	٨١/٣
القاضي عياض	ثاني الاحتمالين في تفسير «لقد خشيت علي نفسي».	٩٧/٣
القاضي عياض	إنكاره «فارقتا الناس» ودعواه أنه مغير.	٢١٩/٣
القاضي عياض	دعواه تصحيف «في استقصاء».	٢٢٦/٣
القاضي عياض	استدلاله للقيام في الأذان.	٢١٥/٤
القاضي عياض	البزاق ليس بخطيئة إلا في حق من لم يدفنه.	١٠٩/٥
القاضي عياض	تفسيره «لست كأحد منكم» بشدة ما لحقه ﷺ من المشقة فكان أجره تاما بخلاف غيره.	٤٦٥/٥

المتعقب عليه	المسألة	الموضع
القاضي عياض	الاضطجاع ليس سنة .	٤٧٠/٥
القاضي عياض	رد روايات الركعتين جالسا بعد الوتر وترجيح الأحاديث المشهورة بخلافهما .	٤٧٨/٥
القاضي عياض	يجب على الأمة من قيام الليل ما يقع عليه الاسم ولو قدر حلب شاة .	٤٨٥/٥
القاضي عياض	تضعيف رواية نزول الله تعالى في الثلث الأول من الليل .	٥٠٣/٥
القاضي عياض	تفسير التهجير بالسير بالهاجرة .	١٣٠/٦
القاضي عياض	توهيم رواية «انتصت» .	١٣٣/٦
القاضي عياض	نزول النبي ﷺ للنساء كان في أثناء خطبة العيد .	١٨١/٦
القاضي عياض	الجواب عن دليل الشافعية في جواز تصدق المرأة من مالها بغير إذن زوجها .	١٨٣/٦
القاضي عياض	عدم إتيان النساء يومئذ لتذكيرهن بعد خطبة الرجال في العيد .	١٨٥/٦
القاضي عياض	كون دين عمر بن الخطاب <small>رضي الله عنه</small> ثمانية وعشرين ألف .	٢١٧/٦
القاضي عياض	كون التي غسلتها أم عطية أم كلثوم .	٢٩٧/٦
القاضي عياض	إنكار أبي ذر كان على السلاطين الذين يأخذون لأنفسهم من بيت المال .	٤٢٦/٦
القاضي عياض	انكاره ذكر مخلد بن خالد في كتب الرواة .	٥٦٨/٦
القاضي عياض	حكايته (أبو حسن القوم) .	٦٠٧/٦
القاضي عياض	أخذ حق الضيف كان في أول الإسلام وكانت المواساة واجبة ثم نسخ هذا .	٢٨٦/١٠
القاضي عياض	القول بأن رواية «سئل عن الذراري» تصحيف .	٣١٩/١٠
القاضي عياض	الإجماع على أن من دخل مكة لحرب أو بغى لا يحل له دخولها حلالا .	٤٦١/١٠

المتعقب عليه	المسألة	الموضع
القاضي عياض	الجواب عن استمراره ﷺ بالصلاة وسلا الجزور على ظهره وهي نجسة، بأن الفرس ورطوبة البدن طاهران والسلا من ذلك.	٥٠٠/١٠
القاضي عياض	«كقدر الثور» تصحيف.	٢٤٠/١١
القاضي عياض	جعله الفرات بالعراق، وأن سيحان وجيحان وسيحون وجيحون مترادفان.	٩٣/١٥
القاضي عياض	إنكاره على ابن سكرة ضبط «سمع أذناي» بكسر الميم.	٣١٥/٢
القاضي عياض	حكمه على حديث الصوم عن الميت والحج عنه بأنه مضطرب.	١٣١/٧
القاضي عياض	رده رواية «يضحك بعضهم إلي».	٢٧٣/٧
القاضي عياض	تصويبه لرواية: «مثل حصى الخذف»، بزيادة: «مثل».	٤٢٣/٧
القاضي عياض	نقله عن رواية الفارسي أن فيها: «الحارث بن عبد الأعلى»، وكونها غلطا.	١٥٧/٨
القاضي عياض	تأويله «كيف يورثه وهو لا يحل له؟ كيف يستخدمه وهو لا يحل له» بأن الجنين قد ينمو بنطفة السابي فيكون مشاركا فيه.	٤٣٠/٨
القاضي عياض	تغليظ رواية مسلم «قال لي سالم في الاستبرق».	٣٤/١٢
القاضي عياض	احتمالها أن «أحمد بن خراش» وهم صوابه «أحمد بن جواس».	٢٧٧/١٢
القاضي عياض، وجماعة من العلماء	تعليق إنكار النبي ﷺ على الخطيب الذي قال ومن يعصهما لتشريكه في الضمير المقتضي للتسوية.	١٥٩/٦
القاضي عياض، وبعض المالكية	حديث استثناء أم عطية من النياحة لآل فلان الذي أسعدوها في الجاهلية.	٢٩٤/٦
القدرية	حيث جاء الهدى فهو للبيان.	١٤٧/٦

المتعقب عليه	المسألة	الموضع
القدرية، والرافضة، وبعض أهل الظاهر، والجبائي، وغيرهم	عدم العمل بخبر الأحاد.	٦٠٩/١
القفال المروزي	في قوله: لا يجوز القتال بمكة حتى لو تحصن بها جماعة من الكفار لم يقاتلوا.	٢١١/٨
قول	إن «العرق» هو القدرة من اللحم.	٢٣٢/١٢
قوم	في قولهم: لا بد لمن كان بمكة وأراد العمرة من إحرامه من التنعيم خاصة.	٣٤٨/٧
قوم من العلماء = بعض السلف	لا قراءة في سنة الفجر.	٤٤١/٥، ٤٤٥
كثير من المصنفين في أسماء الصحابة	وفاة أبي أمامة الحارثي منصرف النبي ﷺ من أحد.	١٧/٣
كثيرون من السلف	ابتداء الكافر بالسلام.	٤٢٧/١٠
الكرامية، وجهلة الصوفية	تجوزيهم وضع الحديث في الترغيب والترهيب.	٤٨٦/١
الليث بن سعد	منع صلاة الفريضة الفاتئة جماعة.	٢٦٤/٥
المازري	تأويل قوله «فلما حسر عنها قرأ سورتين فصلى ركعتين» بأنهما ركعتا تطوع بعد انجلاء الكسوف.	٢٥٩/٦
المازري	الفريضة: الناقة الهرمة.	٨٧/١٠
المازري	أن المراد بالحمو في حديث «الحمو الموت» هو أبو الزوج.	٢٣٩/١٢
المازري، والقاضي	عدهما قول مسلم «وحدثت عن أسامة» منقطعاً.	٣٦/١٣
المازري، والقاضي عياض	كلامهم في علة الاقتصار على سبع تمرات من عجوة المدينة.	٤٩٧/١١
مالك	القول بمنع علم الحرير مطلقاً.	٤٦/١٢
مالك	اعتمد في «الموطأ» أن النبي ﷺ اعتمر ثلاث عمر.	٤٩٧/٧

المتعقب عليه	المسألة	الموضع
مالك	لا يقرأ في ركعتي الفجر غير الفاتحة.	٤٤٥ / ٥
مالك	المراد بالعود على القبر الحدث.	٣٥٤ / ٦
مالك	إنما رجم اليهوديين لأنهما لم يكونا أهل ذمة.	١٨٧ / ١٠
مالك	لا رضخ للمرأة.	٥٦٣ / ١٠
مالك	في قوله بكراهة أن يقال لطواف الإفاضة: طواف الزيارة.	١٣٤ / ٨
مالك	تضعيف صالح مولى التوأمة	٥٨٤ / ١
مالك، وأبو حنيفة	استحباب القميص والعمامة في الكفن.	٣٠٧ / ٦
مالك، وأبو حنيفة، وأحمد	لا يحفر للرجم.	١٦٩ / ١٠
مالك، وآخرون	كراهة قراءة آية السجدة في الصلاة والسجود.	١٧٣ / ٦
مالك، والشافعي	لا يجوز التنفل على الراحلة إلا في سفر تقصر فيه الصلاة.	٣٩٦ / ٥
مالك، والليث، وأبو حنيفة، والثوري، وجمهور السلف	تأولوا الأمر بصلاة ركعتين للداخل للجمعة بأنه كان عريانا فأمر بالقيام ليراه الناس.	١٦٧ / ٦
مالك، وغيره	يجب الإنذار مطلقا عند الإغارة على الكفار الذين بلغتهم الدعوة.	٢٩٦ / ١٠
مالك، وكثير من أصحابه، والقاضي حسين، وإمام الحرمين	المراد بالساعات يوم الجمعة لحظات لطيفة بعد زوال الشمس.	١١٤ / ٦
مالك، ومن وافقه	لا سجود في المفصل.	١٧٢ / ٥
المالكية	تعلقهم بحديث الجارية التي قتلها اليهودي دليلا لمذهبهم في ثبوت القتل على المتهم بمجرد قول المجروح.	١٠١ / ١٠
الماوردي	عدم لحوق الثواب للميت بعد موته.	٥٢٦ / ١

المتعقب عليه	المسألة	الموضع
الماوردي	عدم استحباب التكرار في الغسل .	٨١ / ٤
الماوردي	استعمال الطيب قبل الغسل .	٨٨ / ٤
مجاهد	عدم القصر في يوم الخروج حتى يدخل الليل .	٣٧٨ / ٥
مجاهد	عود الضمير في «فيه شفاء» إلي القرآن .	٣٣٠ / ١٢
المحاملي	حرمة مباشرة ما بين السرة والركبة إذا كان عليه شيء من دم الحيض .	١٣ / ٤
مسلم	إعادته أحاديث في كتابين على خلاف عادته .	٦٢ / ١٠
مسلم	مخالفة عادته بالإحالة على ما سيأتي لا ما مضى .	٣٣٥ / ١٠
مسلم	التعبير بـ«ضعيفة» بدل «واهية» .	٦٢٠ / ١
مسلم، أو غيره	ذكر الوليد بن عقبة في حديث «اللهم عليك بأبي جهل» .	٥٠١ / ١٠
مشهور مذهب الشافعية	بطلان الصلاة بالعمل الكثيرة سهوا .	١٦٦ / ٥
مطرف بن الشخير	إنكار قول «الله يقول» .	١٨٤ / ٣
المعتزلة، والخوارج، وبعض المرجئة	زعمهم أن الله لا يراه أحد من خلقه .	٤٣٩ / ٦
معظم نسخ مسلم بالمشرق	«أخو زيد الأحول» بدل «أبو زيد الأحول» .	١٩٧ / ٣
المفسرون	ما يحكونه من تفسير القوة بغير الرمي .	٥١٠ / ١١
من جهل	زعم عدم وجوب تخميس الغنائم .	١٩٦ / ١١
المهلب بن أبي صفرة	لا يمكن رؤية ليلة القدر .	٣٣٣ / ١٠
النسائي، والدارقطني	تقديم رواية نافع عن ابن عمر على رواية سالم في حديث «من باع عبدا، فماله للذي باعه» .	١٩٠ / ٧
النضر بن شميل	تأويل النهي عن تقليد الابل الأوتار بألا تطلبوا الذحول التي وترتم بها في الجاهلية .	٢٣٦ / ٩
النظام	جواز كون الخلافة في غير قریش .	١٢٥ / ١٢
		٩ / ١١

الموضوع	المسألة	المتعقب عليه
٢٩٢/٥	عدم إعادة المغرب إذا أخرجها الأمراء.	وجه للشافعية
٢٢/١٢	أن المياثر جلود السباع.	يزيد بن رومان



٦- فهرس المصنفات المذكورة في الشرح

اسم الكتاب	اسم المؤلف	الجزء / الصفحة
الأحكام السلطانية	الماوردي	٢/٢٥٦، ٢٦١، ٥/٧٣، ٨/٢٠٩-٢١٠، ٩/٣١٠
إحياء علوم الدين	الغزالي	٢/٤٣٦
أخبار المدينة	عمر بن شبة	١١/٣٥٠
اختلاف الحديث	الشافعي	٧/٣٢٥-٨/٢١١
اختلاف الفقهاء	ابن جرير الطبري	٤/١٧
آداب القراء = التبيان في آداب حملة القرآن	النوي	٧/١٥٧
أدب الكاتب	ابن قتيبة	٢/٧٨، ١٠٢، ٣/١٤٦، ٢٧٤
الأذكار	النوي	٥/٣٧٢، ٤١٩، ٥٥٢، ٦/٣٢٧، ٤٤٠، ٨/١٨٦، ١٢/٢١٣، ٢٩٢
الأربعون	الرهاوي	١/٤٢٨
الأربعون النووية	النوي	٦/٤٦٦
الإرشاد = الإرشاد في أصول الدين	إمام الحرمين	٢/٢٩، ١١/٦٠
استدراك على الصحيحين	أبو مسعود الدمشقي	١/٣٨٣
الاستدراكات والتتبع = التتبع	الدارقطني	١/٣٨٣، ٣/٦٤، ٤/٢٣٤، ٢٨٠، ٥/٢٠٣، ٥٤٩، ١٠/٢١٢

اسم الكتاب	اسم المؤلف	الجزء / الصفحة
الاستيعاب	ابن عبد البر	٣٥٩/٨-٤١٧/٢
الأسماء المبهمة = المبهمات	الخطيب البغدادي	٧٧/٢ ، ٣٢٤/٣ ، ٩٣/٤ ، ٢٩٧/١٣ ، ٤٨/١٢
الاشتقاق	أبو الفتح الهمداني	٣١٧/١٣
الإشراف	ابن المنذر	٩٥/٤ ، ٥٣٢ ، ٤٨٠/٣ ، ٢٠٩/٩
إصلاح المنطق	ابن السكيت	١٥٦/٣ ، ٤٤٤ ، ٥٠/٢ ، ٢٧١/٦
أطراف الصحيحين	أبو مسعود الدمشقي	٣٢٥/١١ ، ٤٥١/١٠ ، ١٥٣/٦
أطراف الصحيحين	خلف الواسطي	٤٩/٥ ، ٤٦٢/٤ ، ٤٨٨/٣ ، ١٨٢ ، ١٠٣ ، ٥٢/٨ ، ٤٥٠ ، ٣٥٧/١٠ ، ٣٢٥/١١ ، ٢٤٤ ، ٢٥/١١ ، ٥٧٢
الأفعال	ابن القوطية	٣١٥ ، ٢٨/٧ ، ٢٧٠ ، ٢٦٨/٦ ، ٤٩٢/١٠
الاقتضاب	ابن السيد البطلوسي	٢٧٤/٢
ألفاظ المهذب	أبو عبد الله القلعي	١٦٧/٢
الأم	الإمام الشافعي	٢٤٧/٤ ، ٥٣٢ ، ٤٦٧/٣ ، ٢١١/٨ ، ٢٢٤/٧ ، ٣٨٩/٥
أمالي ابن الشجري	ابن الشجري	١٥٢/٢
أمالي الزجاج	أبو إسحاق الزجاج	٣٣١/٢
الإملاء	الشافعي	٦٧/٥
الأموال	أبو عبيد	٩٣/١١ ، ٤٢٥ ، ٣٠٠/١٠
الانتصار	أبو سعد ابن أبي عصرون	٥٢٧/١

اسم الكتاب	اسم المؤلف	الجزء / الصفحة
الأنساب	السمعاني	١/٥١٩ / ٢/٢٦ ، ١٢٧ ، ٣/١٨٥ ، ٦/٥٢٧ ، ٨/٥٢ ، ٢٢٦ ، ١١/٦٦ ، ١١/٢٤٤ ، ١٤/١٢٦ ، ٢١٥
الأنساب المتففة في الخط المتماثلة في النقط والضبط	محمد بن طاهر المقدسي	١/٥٦٤
أوهام المحدثين	مسلم بن الحجاج	١/٣٤٠
إيضاح المناسك الكبير	النوي	٨/١٤٧ ، ٢٨١
البارع	أبو علي القالي	٢/٤٠٣ ، ٥/٢٦٣
البيسط	الغزالي	٢/٣٨٠ ، ٣٨١
البعث والنشور	البيهقي	١٣/٣٨ ، ١٥/٢١٤
التاريخ الكبير	البخاري	١/٥٠٢ ، ٥٢٢ ، ٥٢٤ ، ٥٤١ ، ٥٦٤ ، ٢/١٨١ ، ٢٦٤ ، ٤١٧ ، ٤٦٥ ، ٣/٤٨٨ ، ٤/١٨٥ ، ٤٠٤ ، ٥/١٥٩ ، ١٩٨ ، ٣٨٦ ، ٤٠٩ ، ٦/١٦٢ ، ٧/١٤٠ ، ٨/٥٢ ، ٩/٢٤٩ ، ١٠/١٧٣ ، ١٠/٤٩٢ ، ١١/٦٦ ، ١١/٥١١ ، ١٢/١٢٧ ، ١٣/٤٧٢ ، ١٤/١٧ ، ٣٣٩ ، ١٥/٢٦٢
تاريخ بغداد	الخطيب البغدادي	١/٥٢٩
تاريخ دمشق	ابن عساكر	١٠/٣٨٠
تاريخ مصر = تاريخ المصريين	ابن يونس	٢/١٧٥ ، ٣/٢٠
تاريخ مكة	الأزرقبي	٥/٤٣٣ ، ٧/٤١٤
التتمة	المتولي	٣/٥٣٩

اسم الكتاب	اسم المؤلف	الجزء / الصفحة
تثقيف اللسان	ابن مكي	١١١/٢ ، ٤٩٤/٧
التحرير شرح مسلم	ابن قوام السنة الأصفهاني	١٠/٢ ، ٣١ ، ٦٢ ، ٨١ ، ٨٤ ، ٩٦ ، ١٤١ ، ١٤٢ ، ١٤٣ ، ١٦٧ ، ١٧٢ ، ١٨٠ ، ١٨٤ ، ١٩١ ، ١٩٣ ، ٢١٢ ، ٣٦٦ ، ٣٤/٣ ، ٣٥ ، ٣٧ ، ٣٨ ، ٤٠ ، ٤٥ ، ٤٧ ، ٦٣ ، ٦٦ ، ٩٥ ، ١٠٠ ، ١١٧ ، ١٢٠ ، ١٣٢ ، ١٤٨ ، ١٧٤ ، ٢٣٠ ، ٢٩١ ، ٢٩٢ ، ٢٩٣ ، ٣٠٦ ، ٣٤٨ ، ٣٤٩ ، ١٣٢/١٢ ، ٣٤٣ ، ٣٤٤ ، ١٩/١٣ ، ٤٤ ، ٥٤ ، ٧٣ ، ٨١ ، ٩٥ ، ١٠١ ، ١٣٤ ، ١٣٥ ، ١٥١ ، ٢٨٨ ، ٣٧٩ ، ٤٦/١٤
تحفة الأحوزي = الأحوزي في شرح الترمذي	ابن العربي	١٢١/١٣ ، ١٢٥/٦
الترخيص في الإكرام بالقيام	النوي	٣٣١/٤ ، ٣٩٥/١٠
التعازي	أبو الحسن المدائني	٥٥٨/١
تعليق القاضي حسين	القاضي حسين	٢٩٦/٨
التعليقات و النوادر	الهجري	٢٠٣/١٤
التقريب	القفال الكبير	١٢/١٢
تقييد المهمل	أبو علي الجباني	١٠٨/٢ ، ٥٢٩ ، ٣٨٤/١ ، ٣٨٣/٣
التمهيد	ابن عبد البر	٤٥٠/١ ، ٥٥٧/١ ، ٤٦٦/٢ ، ١٦١/٥

اسم الكتاب	اسم المؤلف	الجزء / الصفحة
التمييز	مسلم بن الحجاج	٣٤٠/١
تهذيب	أبو محمد البغوي	٣٤٩/٦ ، ٣٦٧/٢ ، ٥٢٧/١
تهذيب الأسماء واللغات	النوي	٢٥٣/٤ ، ٣٧٧/٢ ، ٥١١/١ ، ٢٣٢ ، ٥١/٥ ، ٤٢٩ ، ٣٣٥ ، ٣٦٠ ، ٤٦٥ ، ٥٤١ ، ٧٩/٦ ، ١٧٧/٧ ، ٢٤٨ ، ١٤٨ ، ٤٢٩ ، ٣٨٤/٩ ، ٤٨/١٠ ، ٤٩٦/١١ ، ٣٥٢/١١ ، ١٧٦/١٣
تهذيب اللغة	الأزهري	٣٥١/٧ ، ١٥٨/٣ ، ٣٢٠/٢
ثبت الفراوي	الفراوي بخط صاحبه عبد الرزاق الطبسي	٣٤٦/١
جامع الترمذي = سنن الترمذي	الترمذي	٣٢٩/١ ، ٣٨٥/٣ ، ٤٦٧ ، ٢١٦/٤ ، ٢٢٤/٥ ، ٢٦٨/٧ ، ٣١٢ ، ٣٩١/٧ ، ١٨٧/٨ ، ٣٣٥ ، ٢٤٠/١٤
الجامع الكبير على الأبواب	مسلم بن الحجاج	٣٤٠/١
جامع اللغة	محمد بن جعفر	٩٦/٢ ، ٥٣٧/١
جامع المسانيد	ابن الجوزي	٢٦٣/٢
جامع معمر	معمر بن راشد	٣٩٥/٢
الجرح والتعديل	ابن ابي حاتم الرازي	٥٤٨/١ ، ٥٥٦ ، ٥٦٨/٦ ، ٥٢/٨ ، ٤٩٢/١٠ ، ٢٤٤/١١
جزء في وجوب تخميس الغنيمة وقسم باقيها	النوي	٣٣٢/١٠
جزء لابن الصلاح	ابن الصلاح	٣٦٦/١
الجعديات	أبو القاسم البغوي	٩/١٢

اسم الكتاب	اسم المؤلف	الجزء / الصفحة
الجمع بين الصحيحين	الحميدي	٣٥٧/١ ، ٤٨٢ ، ٦٣١ ، ٣٥/٢ ، ٢٦٧ ، ٤٠٥ ، ١١٦/٣ ، ١٢٨ ، ١٥٤ ، ٢٢٢ ، ٢٢٣ ، ٤٦٨ ، ١٧٦/٥ ، ٧٥/٦ ، ١٥٣ ، ٤٧٢ ، ٥٦٥ ، ٥٩٣ ، ١٧٤/٧ ، ٣٩٦ ، ٥٢/٨ ، ١٥٤ ، ٢٢٧ ، ١٣٧/١٠ ، ٢٠٨ ، ٤٥١ ، ٣٨٦/١١ ، ١٦٩/١٢ ، ١٣ ، ٢٣١ ، ١٤٠/١٤ ، ٢٤١/١٥ ، ٢٥٤ ، ٣٥١ ، ٣٥٧ ،
الجمع بين الصحيحين	عبد الحق الإشيلي	٢٢٣/٣ ، ٢٢٥ ، ٢٥٤ ، ٢٥٦ ، ٤٦٨
الجميل	أبو القاسم الزجاجي	٢٩٠/٣
جمهرة اللغة	ابن دريد	٤٣٠/٥
جمهرة نسب قريش	الزبير بن بكار	٤٣٣/٥ ، ٤٢٧/١٠
الحاوي	الماوردي	٥٢٦/١ ، ٥٢٧ ، ٨١/٤ ، ٥٠/٥ ، ٢١٠/٨
حجة الوداع	ابن حزم	٣٦١ ، ٣١٩/٧
حلية الأولياء	أبو نعيم الأصبهاني	٤٨١/١ ، ١٤٠/١٤
الخمول والتواضع	ابن أبي الدنيا	٣٩٥/٢
الدرر في مختصر السير	ابن عبد البر	٥٥٣/١٠
دلائل النبوة	البيهقي	٤٨٨/٩ ، ٤٢٥/١٠ ، ٢٨٩/١٢
الدلائل = الدلائل في غريب الحديث	ثابت السرقسطي	٩٩/٣
ذيل تاريخ نيسابور	عبد الغافر الفارسي	٣٣٦/١

اسم الكتاب	اسم المؤلف	الجزء / الصفحة
الرباعيات	الرهاوي	٥٣٤ / ٦
رجال البخاري	الكلاباذي	٥٥٨ / ١
رجال الصحيحين	محمد بن طاهر المقدسي	٥٦٨ / ٦
الرسالة	الشافعي	٤٢٩ / ١
الرسالة القشيرية	أبو القاسم القشيري	١٩٨ / ٣ ، ٢٢٦ / ٢
روضة الطالبين	النوي	٢٢٦ / ٩
رياض الصالحين	النوي	٤٠٦ / ٧
الزيادة على سيرة ابن إسحاق	يونس بن بكير	٣٢٥ / ١٠
سنن ابن ماجه	ابن ماجه	٦٢٣ ، ٤٢٨ ، ٣٢٩ / ١
		٤٦٢ / ٤ ، ٤٦٧ ، ٣٩٧ / ٣
سنن أبي داود	أبو داود السجستاني	٤٩٦ ، ٤٢٨ ، ٣٦٣ ، ٣٢٩ / ١
		٣٩١ ، ٢٢٣ ، ٢٩ / ٢ ، ٦٢٣
		٤٦٧ ، ٤٠٤ ، ٣٩٧ ، ٣٩٢ / ٣
		٢١٣ ، ١٠١ ، ٣٦ ، ٢٠ / ٤
		٤٧٠ ، ٤٦٢ ، ٣٨٩ ، ٢١٦
		٢٢٤ ، ١٨٢ ، ١٧٠ ، ١٢٤ / ٥
		٤٤٨ ، ٤١٩ ، ٤٠١ ، ٣٠٢
		١٥٩ ، ٩٦ ، ٩٤ ، ٦١ / ٦ ، ٤٥٦
		٣٦٩ ، ٣٥٨ ، ٣٥٢ ، ٣٠٧
		١٠٧ ، ٤٨ ، ٢٠ / ٧ ، ٤٣٩
		٣٨٢ ، ٣١٢ ، ٢٦٨ ، ١٤٩
		١١٤ ، ٢٩ / ٨ ، ٤٠٩ ، ٣٩١
		١٨٢ ، ١٤٠ ، ١٣٩ ، ١١٩
		١٤٦ ، ٢٧ ، ٢٣ ، ٩ / ٩ ، ٣٣٧
		٣٠٠ ، ١٨٨ ، ١٧٣ / ١٠ ، ٥٠٧

٣٥٠ ، ٣٨٦ ، ٣٩٤ ، ٥٢١ ،
٥٦٥ ، ١٩١/١١ ، ٢٢٠ ، ٢٤٧ ،
٥٢٦ ، ٣٣١ ، ٢٨/١٢ ، ٣٠ ،
٣٦٥ ، ٣٩٣ ، ١٢٧ ، ١٣٧ ،
١٦٩ ، ٢١٣/١٥

٣٣٤/٦	الدارقطني	سنن الدارقطني
٣٠٩ ، ١٠١ ، ٤٧٧ ، ٣٩٢/٣ ، ٤٦٢ ، ١٢٤/٦ ، ١٧٢/٧ ، ٣٦٠/١٠	البيهقي	السنن الكبير
٦٢٦ ، ٦٢٣ ، ٤٢٨ ، ٣٢٩/١ ، ١٨٦ ، ٤٠/٥ ، ٤٦٢/٤ ، ٢٩ ، ٥٣٤ ، ١٧٧ ، ٥٩٣/٦ ، ٢٦٨ ، ٤٥١/١٠ ، ٣٧٤ ، ٣١٢ ، ٣٤/١٢	النسائي	سنن النسائي
٤١١/٤	ابن إسحق	السير
٢١١/٨	الشافعي	سير الواقدي
٤٤٤/١٠	ابن القطاع	الشافعي في علم القوافي
٣٩٥/١	أبو نصر ابن الصباغ	الشامل
١٢٢/٣	الخطابي	شرح البخاري = أعلام الحديث
٢١١/٨	القفال المروزي	شرح التلخيص
٨/٤ ، ١٨/٣	ابن خروف	شرح الجمل
٤١/٢	البغوي	شرح السنة
١٣٣/٦	الأزهري	شرح ألفاظ المختصر

اسم الكتاب	اسم المؤلف	الجزء / الصفحة
شرح الفصيح	أبو عمر الزاهد	١٧٠ ، ٦١ / ٢
شرح اللمع	أبو القاسم ابن برهان العكبري الأسدي	٤٤٢ / ١
شرح المهذب = المجموع	النوي	٣٨ ، ١٩ / ٢ ، ٣٩٦ / ١ ٣ / ٢٩٠ ، ٣٦٥ ، ٣٧٦ ، ٤٠١ ، ٤٤٣ ، ٤٧٥ ، ٥٠٥ ، ١٠٣ / ٤ ، ١٦٠ ، ١٦٤ ، ٢٠٥ ، ٢٥٣ ، ٤٣٤ ، ٢٠٦ / ٥ ، ٢٣١ ، ٢٣٢ ، ٢٩١ ، ٢٩٧ ، ٣٣٦ ، ٣٤٩ ، ٢١٦ / ٦ ، ١٥٢ / ٧ ، ١٧٧ ، ٣١٩ ، ٣٧٠ ، ٤٢٨ ، ٤٣٢ ، ٨ / ٩٤ ، ١٧٧ ، ١٨٣ ، ٣٧١ ، ٩ / ٢٢١ ، ٢٧٩ ، ٣١٢ ، ١١ / ٢٣٩ ، ١٣ / ٣١٤ ، ١ / ٤٨٢ ، ١ / ٣٥٢ ، ٥٩٥ ، ٦١٦ ، ٢ / ١٠ ، ٢ / ٨٩ ، ٣ / ٥٠٠ ، ٣ / ٩٧ ، ٦ / ٦٩ ، ٢٢٥ ، ٧ / ٢٧٥ ، ١٠ / ٤٥٤ ، ٥٤٢ ، ١١ / ٥٥٨ ، ٣٢٧ ، ١٢ / ٢٤ ، ٥٢ ، ١٤٢ ، ١٩٥ / ١٥ ، ٢ / ٢١٦ ، ٣ / ٩٧ ، ٢٦٥ ،
شرح حديث أم زرع (احتمالا)	ابن الأنباري	
شرح رسالة الشافعي	أبو بكر الصيرفي	
شرح صحيح البخاري	النوي	
شرح صحيح البخاري	ابن بطلال	
شرح صحيح مسلم = إكمال المعلم	القاضي عياض	
شعب الإيمان	البيهقي	
الشفاء	القاضي عياض	

اسم الكتاب	اسم المؤلف	الجزء / الصفحة
الصحيح	الجوهري	١/٥١٧، ٢/٤٩، ٩٦، ١٢٠، ١٨٣، ٢٦٨، ٣٥٧، ٣٩٦، ٣/١٥٨، ٢٩٠، ٢٩٣، ٧/٢٢٣، ١٠/٤١٣، ٥٤٠، ١١/١٦١، ١٢/٢٤، ٢٣٣، ١٣/٢٠٧، ٤٦٥، ١٤/٤٠٥، ١٥/٥٤، ٩٣
الصحيح	ابن خزيمة	٤/٢٩٣
الصحيح	ابن حبان	٤/٣١٢
صحيح البخاري = كتاب البخاري	البخاري	١/٣٢٩، ٢/١٧، ٢٢، ٤٩، ٨٧، ٢١٣، ٢١٤، ٢٢٧، ٢٤١، ٢٨٣، ٢٨١، ٣٥٨، ٣/١١٦، ٤٩٤، ٤٠٥، ٤٠٣، ١٤٠، ١٤٣، ١٤٩، ٢٣٦، ٥٠١، ٥٥٤، ٤/٩٦، ١٨٥، ١٩١، ٢٤٧، ٤٠١، ٤٦٢، ٤٦٩، ٥/٩٨، ١٢٤، ١٨١، ٢٥٣، ٢٨٢، ٣٠٩، ٤٤٨، ٥٠٩، ٥١٢، ٦/٨٩، ١٤٠، ١٨٣، ٢١٨، ٣١٦، ٣٧٩، ٤٤١، ٤٤٢، ٥١٠، ٥١٥، ٥٥٧، ٦١٧، ٧/٣٢، ١١٣، ١٧٥، ١٨٠، ١٩٣، ٢٠٢، ٢٢٤، ٢٨٢، ٣١٢، ٣٣٢، ٣٤٠، ٨/٥٧، ٧٨، ٨٨، ١١٩، ١٤٨، ٢١٨، ٢٧٣، ٢٨٢

الجزء / الصفحة	اسم المؤلف	اسم الكتاب
٣٩٤ ، ٢٨٧/٩ ، ١٢٩/١٠ ،		
٢٠٧ ، ٢٠٨ ، ٣٤٥ ، ٣٨٠ ،		
٤١٥ ، ٤٢٠ ، ٤٢٥ ، ٤٣٤ ،		
٥١٨ ، ٥٧١ ، ٨٦/١١ ، ١٦٦ ،		
٥٢٠ ، ٣١٤ ، ٣٢٦ ، ٣٣١ ،		
٢٢/١٢ ، ٢٣ ، ٣٠ ، ٣٤ ، ٧٣ ،		
٨٣ ، ٨٦ ، ٨٩ ، ١٣١ ، ١٣٢ ،		
١٦٤ ، ١٧٥ ، ١٨٢ ، ٢١٤ ،		
٢٦٩ ، ٢٧٠ ، ٢٨٥ ، ٣٢٥ ،		
٣٣٧ ، ٣٦٨ ، ٣٧٢ ، ٤١٧ ،		
٤٦٢ ، ١٣/١٣ ، ٢٨ ، ٣٨ ، ٩٥ ،		
١٠٦ ، ١١١ ، ١٥١ ، ١٥٦ ،		
١٧٠ ، ١٧٦ ، ١٨٦ ، ٢١١ ،		
٢٢٦ ، ٢٢٧ ، ٣١١ ، ٣٢٨ ،		
٣٢٩ ، ٣٤٤ ، ٣٦٧ ، ٣٧١ ،		
٣٨٠ ، ٣٨٣ ، ٤٠٢ ، ٤١٠ ،		
٤١٢ ، ٤١٩ ، ٤٢٥ ، ١٤/١٠٢ ،		
٢٠٠ ، ٣٣٥ ، ٣٣٨ ، ٣٥٦ ،		
٣٧٨ ، ٣٨١ ، ٣٨٢ ، ٣٩١ ،		
٣٩٢ ، ٣٩٩ ، ٤٠٣ ، ٤١٢ ،		
٤١٣ ، ٤٠ ، ٣٤/١٥ ، ٨٨ ،		
١٨٥/٢ ، ٥٣٧/١	أبو جعفر النحاس	صناعة الكتاب
٨١/٢	ابن الصلاح	صيانة صحيح مسلم
٥٤٦/١	النسائي	الضعفاء
٤٦/٥	ابن سعد	الطبقات
٣٦٠/٢	مسلم	الطبقات

اسم الكتاب	اسم المؤلف	الجزء / الصفحة
الطبقات	علي بن المدني	٣٩٥/٢
طبقات التابعين	مسلم بن الحجاج	٣٤١/١
العلل	مسلم بن الحجاج	٣٤٠/١
العلل	الدارقطني	١٠٥٦/١٢ ، ٢٨٣/٨ ، ٢٣٤/٤ ، ١١٠ ، ٢٥/١١ ، ٢١٢/١٠ ، ٩٥/١٥ ، ٢٨٥/٣
العلل وسؤالاته محمد بن إسماعيل البخاري	الترمذي	٣٨٥/٣
علوم الحديث = مقدمة ابن الصلاح	ابن الصلاح	٨١/٢ ، ٣٩٠ ، ٣٦٦ ، ٣٦٢/١
عمل اليوم والليلة العين	النسائي منسوب إلى الخليل بن أحمد الفراهيدي	٣٨٨/٣ ، ٦٢٦ ، ٤٢٨/١ ، ٤٩٩/١ ، ٢٠٤/٢ ، ٤٠٣ ، ١٩٤/٣ ، ٣١١ ، ٤٢٣ ، ١٥٤/٦ ، ٤١١ ، ٢٧/١٣ ، ٨٨ ، ٣٨٥
غريب الجمع بين الصحيحين	الحميدي	٣٥١/١٥ ، ١٥٤/٨ ، ٤٧٢/٦
غريب الحديث	الخطابي	٣٣٧/١
غريب الحديث	أبو عبيد القاسم بن سلام	٥٤٣/١٠ ، ٣٩٥/٢
غريب الحديث	ابن قتيبة	٢٩/٢
الغريبين	الهروي	١٥٥ ، ٦٥/٢ ، ٥٣٢/١ ، ١٣٠/٣
غلط الفقهاء = لحن الفقهاء	ابن بري	٨٤/٤
فتاوى ابن الصلاح	ابن الصلاح	٣٨٦ ، ٣٨٢/٢
فتاوى البغوي	البغوي	٤٨٢/٨

اسم الكتاب	اسم المؤلف	الجزء / الصفحة
الفصيح	ثعلب	٢٦٤/٧
فضائل الصحابة	أبو المظفر السمعاني	١٤٧/٢
القضاء والقدر	البيهقي	٣١/٢
القواعد	العز بن عبد السلام	٣٨٢/٢
الكمال	ابن الصباغ	٣٢٧/٢
الكتاب	سيويه	٨/٤
كتاب ابن أبي خيثمة	ابن أبي خيثمة	٢٥٤/٣
كتاب المناسك	النوي	٤٣٢/٧
كتاب حرملة = سنن حرملة	حرملة بن يحيى التجيبى	٩/٥ ، ٥٠٠/١
الكفاية	الخطيب البغدادي	٦١٦/١
الكنى	أبو أحمد الحاكم	٣٥١/٦ ، ١٧٧ ، ٨٠/٢
الكنى و الأسماء	مسلم	١٨٥/٤ ، ٣٦١/٢
المثلث	قطرب	٤٠١/٨
مجمع الغرائب	عبد الغافر الفارسي	٣٣٦/١
المجمل	ابن فارس	١٨٩/٢ ، ٥٤٩ ، ٥٠٠/١ ، ٣٨٥ ، ٤٥٢ ، ١٤٧/٣ ، ١٥٦ ، ١٦٠ ، ٤٢٧ ، ١٧٠/٤ ، ٤٠٦ ، ١٢٢/١٠ ، ٣٥٢ ، ١٨٩/٧
المحكم	ابن سيده	١٧/١٢
مختصر الأمام	البويطي	٢٣٤/٦ ، ٦٧ ، ٩/٥ ، ٥٢٥/٣
مختصر العين	أبو بكر محمد بن الحسن الزبيدي	١٧٠/٤ ، ١١٧/٣ ، ١٠٦/٢
مختصر المزني	المزني	٣٧٢/٢
المختصرمين	مسلم بن الحجاج	٣٤١/١

الجزء / الصفحة	اسم المؤلف	اسم الكتاب
٣٥١/١	أبو بكر الإسماعيلي	المدخل
٣٨٥/١	الحاكم	المدخل إلى كتاب الإكليل
٣٥٥/١	الحاكم	المدخل إلى معرفة الصحيح
١٤١/٦	أبو داود	المراسيل
٣٤٢/١	الحاكم	المزكين لرواة الأخبار
١١٠/٢	أبو الشيخ	المستخرج على صحيح مسلم
٣٨٢/١	أبو جعفر ابن حمدان النيسابوري	المستخرج على صحيح مسلم = كتاب أبي جعفر بن حمدان النيسابوري
٣٨٣/١	أبو الوليد حسان بن محمد القرشي	المستخرج على صحيح مسلم = المخرج على كتاب مسلم
٣٨٢/١	أبو بكر محمد بن رجاء النيسابوري	المستخرج على صحيح مسلم = المسند الصحيح
٣٨٢/١	أبو بكر الجوزقي	المستخرج على صحيح مسلم = المسند الصحيح
٣٨٢/١ ، ٤٧٣ ، ١٠٨/٢ ، ٢٩٥ ، ٣٤٦ ، ٣٥١	أبو نعيم الأصبهاني	المستخرج على صحيح مسلم = المسند المستخرج على كتاب مسلم
٣٨٢/١	أبو حامد الشاركي	المستخرج على صحيح مسلم = كتاب أبي حامد الشاركي
٣٨٢/١ ، ١٦٩ ، ٧٦ ، ١٨٨ ، ٤٠٥ ، ٣٥١ ، ٣٤٦ ، ٣٠٨	أبو عوانة الإسفرائيني	المستخرج على صحيح مسلم = مختصر المسند الصحيح المؤلف على كتاب مسلم
٣١٢/٤ ، ٢٩/٢	الحاكم	المستدرك = الصحيح
٢١٦/١٤ ، ٣٩٥/١	الغزالي	المستصفي

اسم المؤلف	اسم الكتاب	الجزء / الصفحة
أبو محمد ابن عساكر	المستقصى في فضائل المسجد الأقصى	٥٤٠/١
بقي بن مخلد الأندلسي	المسند	٤٨١/١
عبد بن حميد	المسند	٢٤١ ، ١١٩/٢ ، ٦٢٦ ، ٦٢٤/١
أبي عوانة الإسفرايني	مسند أبي عوانة	٤٣ ، ٩/١٢
أبو يعلى أحمد بن حنبل	مسند أبي يعلى الموصلي مسند أحمد	١٠١ ، ٣٥ ، ٣١/٢ ٣٣٠/١ ، ٤٥٢/٣ ، ٢٦٣/٨ ، ٢٨٠
الدارمي مسلم بن الحجاج	مسند الدارمي المسند الكبير على أسماء الرجال	٥١٨ ، ٣٣٠/١ ٣٤٠/١
عبد الرزاق	مسند عبد الرزاق = لعله المصنف	١٩٧/٨
أبو بكر البزار ابن أبي شيبة	المسند = البحر الزخار المسند = كتاب ابن أبي شيبة	١٠٩/٢ ، ٤٨١/١ ٣٣٢ ، ١٨٦/٦ ، ١٩٣/٤ ٣٩٤ ، ٤٥٠/١٠ ، ١٠٢/٨ ٢٥٤/١٣ ، ١٢٤/١١
القاضي عياض	مشارك الأنوار	٣٥١ ، ٢٠٧ ، ٦٩/٦ ، ٥٠٢/١ ٢٩٨ ، ٢٨٤/٧ ، ٥٦٢ ، ٤٧٢ ٣٠ ، ١٦/٨ ، ٣٨٣ ، ٣٤٤ ٤٧٣ ، ٤٥٤ ، ٣٨٥/١٠ ، ١٢٥ ٥٥٦ ، ٥٤٣ ، ٥٤٢ ، ٤٩٣ ٣٨٥ ، ٣٢٧/١١ ، ٥٧١ ، ٥٥٨ ١٦١ ، ١٥٨ ، ٥٠ ، ٤٢

الجزء / الصفحة	اسم المؤلف	اسم الكتاب
١٢/٢٤، ٣٤، ٣٥، ٣٨، ٤٢، ٥٢، ١٣٢، ١٤٢، ٣٢١، ٣٦٧، ٣٧٠، ٣٩٥، ٤٣٩، ٤٣١/١٣، ٤٦٢، ١٢٦/١٤، ٢١٥، ٢٩٦، ٤٠٣، ٤٣٩، ١١٧/١٥، ١٧٨، ١٧٩، ١٩٥، ٢٠٠، ٢٢٨، ٢٤٨، ٢٤٩	عبد الرزاق الصنعاني	المصنف
٣٦٣/٦	ابن السكن	مصنف ابن السكن
١٠٩/٢	ابن قرقول	مطالع الأنوار = المطالع
١/٤٢٠، ٤٩٩، ٥١٢، ٥٦٣، ٥٧١، ٥٨١، ٥٨٢، ٥٩٣، ٦٢٩، ٦٣٠، ٢٧/٢، ٥٤، ٦٦، ٨٠، ٨٤، ١٠٣، ١١٦، ١٢٠، ١٨١، ٢٠٤، ٢٠٥، ٢٧٥، ٢٩٠، ٤٣٢، ٤٥٢، ٤٨٤، ٤٩٧، ٥٢/٣، ٨٤، ١٠٩، ١٤٤، ١٤٥، ١٥٣، ١٥٨، ٢٠٨، ٢٠٩، ٢١٤، ٢٢٩، ٢٤٠، ٢٥٧، ٢٦٠، ٢٧٥، ٢٨٦، ٣٠٨، ٣١١، ٣١٨، ٣٢٣، ٣٤٣، ٣٨٠، ٤١٩، ٤٦٣، ٥٣٤، ٤٣/٤، ٩٢، ١١٧، ٢٩٩، ٣٨٨، ٤٣٠، ٥/٢٠، ٤٩٦، ١٧١/٦، ٢٠٧، ٢٦٥، ٣٦٠، ٣٨٧، ٦٠٤،		

،١٢٧ ،١٢٥ ،١٦/٨ ،٢٧٥/٧
 ،٢٦٣/٩ ،٥٠٣ ،٢١٨
 ،٥٤٣ ،٤٥٤ ،٤٣٠ ،١٢٩/١٠
 ،٥٢٥ ،١٥٨ ،١٠٨ ،٤٢/١١
 ،٢٦/١٣ ،٤٢ ،٢٤/١٢ ،٣٨٥
 ،٢٩٦/١٤ ،٤٤ ،٢٨ ،٢٧
 ٢٤٤ ،٢٠٠/١٥
 ،١٠٢/٢ ،٥٥٩ ،٥٥٨/١
 ١٧٦/١٣ ،٢٢٢/٤
 ،٣١٠/٩ ،٥٨/٧ ،٨/٢
 ٢١٤/١٥
 ٢٧٠/٧
 ١٢٠/٢
 ٥٧/١٢
 ٤٩/١٢ ،٤٠٨/٨
 ٤٩/١٢ ،٤٠٨/٨
 ٤٩/١٢ ،١٣٦ ،١٧/٣
 ٣٦٣/١
 ١٠٨/٢ ،٣٦١/١
 ٢٨٩/١٢
 ٢٥٤/١٣
 ٣٣٦/١
 ٣٧/٢
 ٨٧/٤

ابن قتيبة

الخطابي

البكري

ابن الجواليقي

البيهقي

ابن منده

أبو نعيم

ابن الأثير

الحاكم

المازري

موسي بن عقبة

أبو بكر بن أبي شيبة

عبد الغافر الفارسي

القاضي عياض

المحاملي

المعارف

معالم السنن

معجم ما استعجم

المعرب

معرفة السنن

معرفة الصحابة

معرفة الصحابة

معرفة الصحابة = أسد الغابة

معرفة علوم الحديث

المعلم

المغازي

المغازي

المفهم لشرح غريب صحيح

مسلم

المقاصد الحسان فيما يلزم

الإنسان

المقنع

اسم الكتاب	اسم المؤلف	الجزء / الصفحة
من ليس له إلا راو واحد	مسلم بن الحجاج	٣٤٠/١
مناقب الشافعي	أبو الحسين الرازي	٦٢٩/١
المنهاج	الحليمي	٢١٦/٢
المهذب	الشيرازي	٢٠٨/١٠
المؤتلف والمختلف	عبد الغني بن سعيد	٥٠٢/١
المؤتلف والمختلف في	الحازمي	٤٥٥ ، ٤٣٧/١٠ ، ٥٠٣
أسماء الأماكن		١٠٨/١١ ، ٣١٤ ، ٤٤/١٣
		٢١٥/١٤
موطأ مالك	مالك	٣٣٠/١ ، ٤١٩ ، ٥٧١ ، ٦٢٩
		٦٣٠ ، ٨٠/٢ ، ٣١٨ ، ٤٦٥
		٤٦٨ ، ٣٧٢/٣ ، ٤٢٦
		١٠٨/٤ ، ٢٤٧ ، ٩٥/٥ ، ٢٦٠
		٥٦٥ ، ١٥٧/٦ ، ٤٠٩ ، ٤٤١
		٤٤٢ ، ٥١٠ ، ٦٢/٧ ، ١١٥
		١٧٦ ، ٣٩٦ ، ٤٩٧ ، ٣٤/٨
		٥٤ ، ١١٩ ، ١٣٩ ، ١٨١ ، ٣١٢
		٤٣٣/٨ ، ٢٧٣/٩ ، ٤٩٦
		٢٠٥/١٠ ، ١٩٢/١١ ، ٢٠٥
		٢٣٥ ، ٢٧٤/١٢ ، ١٥٢/١٣
		٣٨٤ ، ٣٨١/١٥ ، ٣٨٢
الموعب في شرح الموطأ	يونس بن مغيث	١٠٩/٤
الناسخ والمنسوخ	الحازمي	٤٠٧/١
نظم القرآن = النظم	أبو علي الجرجاني	١٨٨/٣
النكت و العيون	الماوردي	١٧٥/١٣
النهاية في غريب الحديث	ابن الأثير	٣٠٥/٦ ، ١٣٢/٨ ، ٣٠٧/١٢
والأثر		١٣٢ ، ١٣٢/١٣ ، ١٨٨ ، ٢٠٧

الجزء / الصفحة	اسم المؤلف	اسم الكتاب
٤٠٨/١٤ ، ٥٤/١٥ ، ٩٣		
٢٤١ ، ٢١٦		
٣١٣/٧	الغزالي	الوسيط
٢١٨/٢	ابن حبان	وصف الإيمان وشعبه
٩٨/٣	أبو بكر ابن الأنباري	الوقف والابتداء
٢٠٤/٥	أبو عمر المطرز	اليواقيت



٧- فهرس الشعر

الموضع	القائل	البيت
٢٩٣/٣	عتي بن مالك	إِذَا أَنَا لَمْ أُوْمَنْ عَلَيْكَ وَتَمْ يَكُنْ لِقَاؤُكَ إِلَّا مِنْ وَرَاءِ وَرَاءِ
٣٤٩/١١	قينة لحمزة بن عبد المطلب <small>رضي الله عنه</small>	ضَحِ السَّكِينِ فِي اللَّبَاتِ مِنْهَا وَصَرَّجَهُنَّ حَمَزَةً بِالدَّمَاءِ
٣٠٩/١٤	أمية بن أبي الصلت	إِذَا أَتْنِي عَلَيْكَ الْمَرْءُ يَوْمًا كَفَاهُ مِنْ تَعَرُّضِهِ الثَّنَاءِ
٣٤٩/١١	قينة لحمزة بن عبد المطلب <small>رضي الله عنه</small>	أَلَا يَا حَمَزُ لِلشُّرْفِ النَّوَاءِ وَهُنَّ مُعَقَّلَاتٌ بِالْفَنَاءِ
٣٤٩/١١	قينة لحمزة بن عبد المطلب <small>رضي الله عنه</small>	وَعَجَلٌ مِنْ أَطَايِبِهَا لِشُرْبِ قَدِيدًا مِنْ طَبِيخٍ أَوْ شَوَاءِ
١٢٨/٢	الأعور الشني	أَيَّامَ لَا مَنَبْرٌ لِلنَّاسِ نَعْرِفُهُ إِلَّا بِطَيْبَةِ وَالْمَحْجُوجِ ذِي الْحُجْبِ
١٠١/٣	ليبد بن ربيعة	نَوَائِبُ مِنْ خَيْرٍ وَشَرٍّ كِلَاهُمَا فَلَا الْخَيْرُ مَمْدُودٌ وَلَا الشَّرُّ لَازِبٌ
١٢٨/٢	الأعور الشني	وَالْمَسْجِدُ الثَّلَاثُ الشَّرْقِيُّ كَانَ لَنَا وَالْمُنْبِرَانِ وَفَضْلُ الْقَوْلِ فِي الْحُطْبِ

الموضع	القائل	البيت
٢٣٩/١٥	الفراء	فَمَا أَذْرِي وَظَنِّي كُلُّ ظَنِّ أَمْسَلِمُنِي إِلَى قَوْمِي شَرَّاحٍ؟
٢٨٣/٦، ٤٣٤/٤	قيس بن زهير	أَلَمْ يَأْتِيكَ وَالْأَنْبَاءُ تَنْمِي بِمَا لَأَقْتُ لَبُونُ بَنِي زِيَادِ
٣٨٤/١٠، ٢٦٨/٧		
٣٠٩/١٣	حسان بن ثابت <small>رضي الله عنه</small>	إِنَّ سَنَامَ الْمَجْدِ مِنْ آلِ هَاشِمٍ بَنُو بِنْتِ مَخْزُومٍ وَالَّذِكَ الْعَبْدُ
٢٨١/٦	طرفة بن العبد	إِذَا مِتُّ فَأَنْعِينِي بِمَا أَنَا أَهْلُهُ وَشَقِيَّ عَلَيَّ الْجَيْبُ يَا ابْنَةَ مَعْبَدِ
٣٠٩/١٣	حسان بن ثابت <small>رضي الله عنه</small>	وَمَنْ وَلَدَتْ أَبْنَاءَ زُهْرَةَ مِنْهُمْ كِرَامٌ وَلَمْ يَقْرَبْ عَجَائِزَكَ الْمَجْدُ
١٨٥/٩	مالك بن نويرة	فَقُلْتُ لِقَوْمِي: هَذِهِ صَدَقَاتُكُمْ مُصَرَّرَةٌ أَخْلَافُهَا لَمْ تُجَرِّدِ
١٨٠/٨	الحطيئة	أَلَا حَبْدًا هِنْدٌ وَأَرْضٌ بِهَا هِنْدُ وَهِنْدٌ أَتَى مِنْ دُونِهَا النَّأْيُ وَالْبُعْدُ
٤٣٤/٤	امرؤ القيس	أَلَا هَلْ أَنَا هَا وَالْحَوَادِثُ جَمَّةٌ بِأَنَّ امْرَأَ الْقَيْسِ بَنَ يَمْلِكُ بَيْقَرًا
٤٠١/١٠	جليل بن جوال	تَرَكْتُمْ قِدْرَكُمْ لَا شَيْءَ فِيهَا وَقَدْرُ الْقَوْمِ حَامِيَةٌ تَفُورُ
٤٠١/١٠	جليل بن جوال	أَلَا يَا سَعْدُ سَعْدَ بَنِي مُعَاذِ فَمَا فَعَلْتَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرُ
٣٢٢/١٠	حسان بن ثابت <small>رضي الله عنه</small>	وَهَانَ عَلَى سَرَاةِ بَنِي لُؤَيٍّ حَرِيْقٌ بِالْبُؤَيْرَةِ مُسْتَطِيرُ

الموضع	القائل	البيت
٥٧٦/٦	عباس بن مرداس	فَمَا كَانَ بَدْرٌ وَلَا حَائِسٌ
٢٧٥/٢	أمية بن خلف	يَمَانِيًّا يَظَلُّ يَشُدُّ كَيْرًا وَيَنْفُخُ دَائِمًا لَهَبَ الشُّوَاطِ
٥٣٥/١٠	سلمة بن الأكوع <small>رضي الله عنه</small>	أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ وَ الْيَوْمَ يَوْمَ الرُّضْعِ
٢٠٦/٦	ذو الرمة	يَا أَيُّهَا الْمَائِحُ دَلْوِي دُونَكَ أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ
٣٨٩/١٣	حسان بن ثابت <small>رضي الله عنه</small>	حَصَانُ رَزَانٌ مَا تَزُنُّ بِرَبِيبَةٍ وَتُضْبِحُ عَرْتِي مِنْ لُحُومِ الْعَوَافِلِ
٢٣٩/١٥	-	وَلَيْسَ الْمُوَافِينِي لِيُرْفَدَ حَائِيًّا فَإِنَّ لَهُ أَضْعَافَ مَا كَانَ أَمَلًا
٢٥٠/٧	عنترة	يُحَذِّي نِعَالَ السَّبْتِ لَيْسَ بِتَوَّءٍ
٣٦١/٦	عبدية بن الطيب	عَلَيْكَ سَلَامٌ اللَّهُ قَيْسَ بْنَ عَاصِمٍ وَرَحْمَتُهُ مَا شَاءَ أَنْ يَتَرَحَّمَا
٢٩٣/١٥	المرقش الأكبر	لَيْسَ عَلَى طُولِ الْحَيَاةِ نَدَمٌ
٣٣٥/٨	الراعي النميري	قَتَلُوا ابْنَ عَفَّانَ الْخَلِيفَةَ مُحْرِمًا
٢٨٣/١٣	ذو الرمة	أَأَنْتِ أُمُّ أُمِّ سَالِمٍ؟
٥٦٥/٦	ليبد بن ربيعة	أَفْنَيْتِ عَمًّا وَجَبَرْتَ عَمًّا
٤٩٠/٦	العجير السلولي	إِذَا مِتُّ كَانَ النَّاسُ نِضْفَانِ
٣٠٩/٩	امرأة تمدح زوجها	لَا يَأْخُذُ الْحُلُوانَ عَن بَنَاتِنَا

الموضع	القائل	البيت
١٢٩/٢	رجل من بني أبي بكر بن كلاب	فَهَلْ لَكُمْ إِلَى قَوْمٍ كِرَامٍ فُعُودٍ فِي جُورَاتِنَا مُحْضَرِينَا
١٢٩/٢	رجل من بني أبي بكر بن كلاب	كَأَنَّ دِمَاءَهُمْ فِي كُلِّ فَجٍّ دِمَاءُ الْبُذْنِ تَغْشَى النَّاطِرِينَا
١٢٩/٢	رجل من بني أبي بكر بن كلاب	أَلَا أَبْلَغُ أَبَا بَكْرٍ رَسُولًا وَفُتَيَانَ الْمَدِينَةِ أَجْمَعِينَا
١٤١/٢	عمرو بن العداء	سَعَى عِقَالًا فَلَمْ يَتْرُكْ لَنَا سَبَدًا فَكَيْفَ لَوْ قَدْ سَعَى عَمْرُو عِقَالَيْنِ
١٢٩/٢	رجل من بني أبي بكر بن كلاب	تَوَكَّلْنَا عَلَى الرَّحْمَنِ إِنَّا وَجَدْنَا النَّصْرَ لَلْمُتَوَكِّلِينَا
٤٦٤/٦	الشماع بن ضرار	تَلَقَّاهَا عَرَابَةٌ بِالْيَمِينِ
٣٥٦/٥	عبد الشارف بن عبد العزى	تَنَادَوْا يَا لَ بُهْشَةَ إِذْ رَأَوْنَا فَقُلْنَا أَحْسَنِي مَالًا جُهَيْنَا
٣٦٦/٢	أبو نواس	قُلْ لِمَنْ سَادَ ثُمَّ سَادَ أَبُوهُ ثُمَّ قَدْ سَادَ قَبْلَ ذَلِكَ جَدُّهُ
٥٠٩/١٠	أبو الأسود الدؤلي مَا الَّذِي عَالَهُ فِي الْوُدِّ حَتَّى وَدَعَهُ
٥٤/٧	عنتره	وَلَقَدْ أَبِيْتُ عَلَى الطَّوَى وَأَظْلُهُ
٥٠٨/١٠	أبو العتاهية	وَكَانَ مَا قَدَّمُوا لِأَنْفُسِهِمْ أَكْثَرَ نَفْعًا مِنَ الَّذِي وَدَعُوا
٦٨/٣	جرير	أَلَسْتُمْ خَيْرَ مَنْ رَكِبَ الْمَطَايَا؟

الموضع	القاتل	البيت
١١٧/١٣	أبو قيس صرمة بن أبي أنس	نَوَى فِي قُرَيْشٍ بَضْعَ عَشْرَةَ حِجَّةً يُذَكِّرُ لَوْ بَلَغَى خَلِيلًا مُوَاتِيًا



٨- فِهْرِسُ الْمُحْتَوَيَاتِ

فِهْرِسُ الْمُجَلَّدِ الْأَوَّلِ

٥ تقرِظُ الدكْتورِ بشارِ عوادِ معروفٍ
٩ تقرِظُ الدكْتورِ إبراهيمِ اللاحمِ
١٣ تقرِظُ الشَّيخِ عبدِ اللهِ السعدِ
٣٣ تقرِظُ الشَّيخِ مشهورِ آلِ سلمانِ
٣٥ مُقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الفَصْلُ الْأَوَّلُ: تَرْجَمَةُ الْإِمَامِ النَّوَوِيِّ

٤١ فَضْلٌ فِي نَسَبِهِ وَنَسَبَتِهِ
٤٣ فَضْلٌ فِي مَوْلِدِهِ وَوَفَاتِهِ
٤٣ فَضْلٌ فِي مَبْدَأِ أَمْرِهِ وَاشْتِغَالِهِ
٤٧ فَصْلٌ فِي ذِكْرِ شُيُوخِهِ فِي الْفِقْهِ
٥١ فَصْلٌ فِي شُيُوخِهِ الَّذِينَ أَخَذَ عَنْهُمْ أَصُولَ الْفِقْهِ
٥١ فَصْلٌ فِي مَنْ أَخَذَ عَنْهُ اللَّغَةُ، وَالنَّحْوُ، وَالتَّصْرِيفُ
٥٢ فَصْلٌ فِي مَنْ أَخَذَ عَنْهُ فَقْهُ الْحَدِيثِ، وَأَسْمَاءُ رِجَالِهِ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ
٥٢ فَصْلٌ فِي الْكُتُبِ الَّتِي سَمِعَهَا
٥٣ فَصْلٌ فِي شُيُوخِهِ الَّذِينَ سَمِعَ مِنْهُمْ
٥٤ فَصْلٌ فِي مَنْ سَمِعَ مِنْهُ
٥٥ فَصْلٌ فِي اشْتِغَالِهِ
٥٦ فَصْلٌ فِي بَعْضِ أَحْوَالِهِ
٥٨ فَصْلٌ فِي مَصْنَفَاتِهِ

- ٧١ فصل في زهده وتعففه وبعض أحواله
- ٧٣ فصل قوله بالحق ورسائله إلى الملوك
- ٨٤ فصل فيما رثي به
- ٨٦ فصل في نهية عن بناء ضريح على قبره، وتأدبه مع الله
- ٨٧ **الفصل الثاني: تحقيق اسم الكتاب**
- ٩٣ تاريخ تصنيفه، وترتيبه بين كتب النووي
- ٩٧ رتبته بين كتب النووي
- ٩٩ موارده ومصادره فيه
- ١١٦ منهج الإمام النووي في هذا الشرح
- ١٢٦ عناية العلماء به
- ١٣٥ **الفصل الثالث: النسخ الخطية المستعملة في التحقيق**
- ١٣٧ مسرد النسخ التي وقفنا عليها للكتاب مرتبة على حسب بلدان مكنتاتها
- ١٤٣ **النسخ المعتمدة في العمل**
- ١- نسخة دار الكتب المصرية، التي يزعم غلطا أنها بخط النووي، ورمزها
- ١٤٣ (د)
- ٢- ٤- نسخة مكتبة أيا صوفيا بتركيا، ورمزها (ص) في المجلد الأول، و(أ)
- ١٥٤ في الثاني، و(و) في الثالث والرابع
- ١٧١ ٥- النسخة الأزهرية الأولى، ورمزها (هـ):
- ١٧٨ ٦- نسخة شهيد علي باشا، ورمزها (شه)
- ١٨٢ ٧- نسخة شهيد علي باشا، ورمزها (شد)
- ١٨٩ ٨- ١٠- نسخة تشترتي، ورمزها (ش)
- ٢٠٠ ١١- نسخة دار الكتب المصرية، ورمزها (ك)
- ٢٠٥ ١٢- ١٤- النسخة الأزهرية الثانية، ورمزها (ز)
- ٢١٦ ١٥- نسخة مكتبة السلطان سليم (السليمية) بتركيا، ورمزها (ل)

- ١٦- ٢٠- نسخة بلدية أنقرة، ورمزها (ر) ٢٢١
- ٢١- ٢٤- نسخة نور عثمانية بالمكتبة السلিমانيّة بتركيا، ورمزها (ع) ٢٤٢
- ٢٥- نسخة مكتبة الأحقاف باليمن، ورمزها (ق) ٢٥٤
- ٢٦- نسخة نوربانو بتركيا، ورمزها (ب) ٢٥٨
- ٢٧- نسخة مكتبة فيض الله بتركيا، ورمزها (ف) ٢٦٤
- ٢٨- نسخة الغازي خسرو بسرايفو بالبوسنة، ورمزها (خ) ٢٦٩
- ٢٩- نسخة مكتبة إيران الوطنية ورمزها (ي) ٢٧٤
- ٣٠- نسخة مكتبة جوروم بتركيا، ورمزها (ج) ٢٨٠
- ٣١- نسخة الأزهرية الثالثة، ورمزها (١هـ) ٢٨٥
- ٣٢- نسخة رئيس الكتاب بالسلیمانيّة، ورمزها (س) ٢٩١
- ٣٣- نسخة محمود باشا بالسلیمانيّة، ورمزها (ح): ٢٩٧
- ٣٤- نسخة مدرسة بني جامي بالسلیمانيّة، ورمزها (ي) ٣٠١
- ٣٥- مطبوعة المطبعة المصرية بالأزهر سنة (١٣٤٧هـ-١٩٢٩م)، ورمزها (ط) ٣٠٥

٣١٠ منهج العمل في تحقيقه

٣١٧ مُقَدِّمَةُ الْمُصَنِّفِ

- فَضْلٌ: فِي بَيَانِ إِسْنَادِ الْكِتَابِ، وَحَالِ رُؤَاتِهِ مِنَّا إِلَى الْإِمَامِ مُسْلِمٍ ﷺ ٣٢٩
- مُخْتَصَرًا ٣٢٩
- فَضْلٌ: رَوَايَاتُ الصَّحِيحِ ٣٤٣
- فَضْلٌ: التَّرَدُّدُ بَيْنَ سَمَاعِ ابْنِ سَفْيَانَ مِنْ مُسْلِمٍ أَوْ قِرَاءَتِهِ عَلَيْهِ ٣٤٥
- فَضْلٌ: فَوْتُ سَمَاعِ ابْنِ سَفْيَانَ مِنْ مُسْلِمٍ ٣٤٧
- فَضْلٌ: سَبِيلُ التَّوَثُّيقِ مِنْ نَسْبَةِ حَدِيثِ لَصْحِيحِ مُسْلِمٍ ٣٥٠
- فَضْلٌ: تَرْجِيحُ صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ ٣٥١
- فَضْلٌ: شَرْطُ مُسْلِمٍ فِي «الصَّحِيحِ» ٣٥٤
- فَضْلٌ: الْمَعْلَقَاتُ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» ٣٥٧

- ٣٦٤ فَضْلٌ: إفادة ما في «الصحيح» العلم أو الظن
- ٣٦٨ فَضْلٌ: عدد أحاديث «صحيح مسلم»
- ٣٦٩ فَضْلٌ: احتياط الإمام مسلم وتحريه في «صحيحه»
- ٣٧٣ فَضْلٌ: مسألة تقسيم مسلم الأحاديث في كتابه إلى ثلاثة أقسام
- ٣٧٦ فَضْلٌ: إلزامات الدارقطني وغيره لمسلم
- ٣٧٧ فَضْلٌ: وجه رواية مسلم عن بعض الضعفاء في «صحيحه»
- ٣٨١ فَضْلٌ: فِي بَيَانِ جُمْلَةٍ مِنَ الْكُتُبِ الْمُخْرَجَةِ عَلَى «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»
- ٣٨٣ فَضْلٌ: الاستدراكات على «الصحيحين»
- فَضْلٌ: فِي مَعْرِفَةِ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ، وَبَيَانِ أَقْسَامِهِ، وَبَيَانِ الْحَسَنِ وَالضَّعِيفِ،
وَأَنْوَاعِهَا
- ٣٨٤
- ٣٩١ فَضْلٌ: فِي أَلْفَاظٍ يَتَدَاوَلُهَا أَهْلُ الْحَدِيثِ
- ٣٩٢ فَضْلٌ: إذا قال الصحابي كنا نقول أو نعمل إلى آخره
- ٣٩٤ فَضْلٌ: هل يحتج بقول الصحابي أو فعله
- ٣٩٦ فَضْلٌ: الإِسْنَادُ الْمُعْنَعُنُ
- ٣٩٧ فَضْلٌ: زيادات الثقة
- ٣٩٩ فَضْلٌ: التدليس
- فَضْلٌ: فِي مَعْرِفَةِ الْإِعْتِبَارِ، وَالْمَتَابَعَةِ، وَالشَّاهِدِ، وَالْأَفْرَادِ، وَالشَّاذِّ،
وَالْمُنْكَرِ
- ٤٠١
- ٤٠٣ فَضْلٌ: فِي حُكْمِ الْمُخَلَّطِ
- فَضْلٌ: فِي أَحْرَفٍ مُخْتَصِرَةٍ فِي بَيَانِ النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ، وَحُكْمِ الْحَدِيثَيْنِ
الْمُخْتَلِفَيْنِ ظَاهِرًا
- ٤٠٥
- ٤٠٧ فَضْلٌ: فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابِيِّ وَالتَّابِعِيِّ
- ٤٠٨ فَضْلٌ: في عادة المحدثين بحذف «قال»
- ٤٠٩ فَضْلٌ: في الرواية بالمعنى
- ٤١٠ فَضْلٌ: في «مثله»، و«نحوه»
- ٤١١ فَضْلٌ: في تقديم المتن أو بعضه على الإسناد

فهرسُ المُجلدِ الثاني

- ٧ - ١- كِتَابُ الْإِيمَانِ
- ١ بَابُ بَيَانِ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ وَالْإِحْسَانِ، وَوُجُوبِ الْإِيمَانِ بِإِثْبَاتِ قَدْرِ
اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَبَيَانِ الدَّلِيلِ عَلَى التَّبَرِّيِّ مِمَّنْ لَا يُؤْمِنُ بِالْقَدْرِ،
وإِغْلَظِ الْقَوْلِ فِي حَقِّهِ ٧
- ٢ بَابُ بَيَانِ الصَّلَوَاتِ الَّتِي هِيَ أَحَدُ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ ٥٣
- ٣ بَابُ السُّؤَالِ عَنِ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ ٥٩
- ٤ بَابُ بَيَانِ الْإِيمَانِ الَّذِي يُدْخِلُ بِهِ الْجَنَّةَ، وَأَنَّ مَنْ تَمَسَّكَ بِمَا أَمَرَ بِهِ دَخَلَ
الْجَنَّةَ ٦٤
- ٥ بَابُ بَيَانِ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ وَدَعَائِمِهِ الْعِظَامِ ٧٢
- ٦ بَابُ الْأَمْرِ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ ﷺ، وَشَرَائِعِ الدِّينِ، وَالِدُعَاءِ
إِلَيْهِ، وَالسُّؤَالِ عَنْهُ، وَحِفْظِهِ، وَتَبْلِيغِهِ مَنْ لَمْ يَبْلُغْهُ ٧٩
- ٧ بَابُ الدُّعَاءِ إِلَى الشَّهَادَتَيْنِ وَشَرَائِعِ الْإِيمَانِ ١١٥
- ٨ بَابُ الْأَمْرِ بِقِتَالِ النَّاسِ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ،
وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، وَيُؤْمِنُوا بِجَمِيعِ مَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ،
وَأَنَّ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ عَصَمَ نَفْسَهُ وَمَالَهُ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَوَكَلَتْ سَرِيرَتُهُ إِلَى اللَّهِ
تَعَالَى، وَقِتَالِ مَنْ مَنَعَ الزَّكَاةَ أَوْ غَيْرَهَا مِنْ حُقُوقِ الْإِسْلَامِ، وَاهْتِمَامِ
الإِمَامِ بِشَعَائِرِ الْإِسْلَامِ ١٢٣
- ٩ بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى صِحَّةِ إِسْلَامِ مَنْ حَضَرَهُ الْمَوْتُ مَا لَمْ يَشْرَعْ فِي التَّرَعِّ،
وَهُوَ الْعُرْغَرَةُ، وَنَسْخِ جَوَازِ الاسْتِعْفَارِ لِلْمُشْرِكِينَ، وَالِدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ مَنْ
مَاتَ عَلَى الشَّرْكِ فَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ، وَلَا يُنْقِذُهُ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ
مِنَ الْوَسَائِلِ ١٤٩
- ١٠ بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ مَنْ مَاتَ عَلَى التَّوْحِيدِ دَخَلَ الْجَنَّةَ قَطْعًا ١٥٦
- ١١ بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ
رَسُولًا، فَهُوَ مُؤْمِنٌ وَإِنْ ارْتَكَبَ الْمُعَاصِيَ الْكُبْرَى ٢١٢

- ١٢ بَابُ بَيَانِ عَدَدِ شُعَبِ الْإِيمَانِ، وَأَفْضَلِهَا وَأَدْنَاهَا، وَفَضِيلَةِ الْحَيَاءِ وَكَوْنِهِ
مِنَ الْإِيمَانِ ٢١٤
- ١٣ بَابُ جَامِعِ أَوْصَافِ الْإِسْلَامِ ٢٢٥
- ١٤ بَابُ بَيَانِ تَفَاضُلِ الْإِسْلَامِ، وَأَيِّ أُمُورِهِ أَفْضَلُ ٢٢٨
- ١٥ بَابُ بَيَانِ خِصَالِ مَنْ اتَّصَفَ بِهِنَّ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ ٢٣٥
- ١٦ بَابُ وُجُوبِ مَحَبَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ مِنَ الْأَهْلِ، وَالْوَالِدِ، وَالْوَالِدِ،
وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، وَإِطْلَاقِ عَدَمِ الْإِيمَانِ عَلَى مَنْ لَمْ يُحِبَّهُ هَذِهِ الْمَحَبَّةَ .. ٢٣٨
- ١٧ بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ مِنْ خِصَالِ الْإِيمَانِ أَنْ يُحِبَّ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ مَا يُحِبُّ
لِنَفْسِهِ مِنَ الْخَيْرِ ٢٤١
- ١٨ بَابُ بَيَانِ تَحْرِيمِ إِيدَاءِ الْجَارِ ٢٤٣
- ١٩ بَابُ الْحَتِّ عَلَى إِكْرَامِ الْجَارِ وَالضَّيْفِ، وَلِزُومِ الصَّمْتِ إِلَّا عَنِ الْخَيْرِ،
وَكَوْنِ ذَلِكَ كُلِّهِ مِنَ الْإِيمَانِ ٢٤٤
- ٢٠ بَابُ بَيَانِ كَوْنِ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ مِنَ الْإِيمَانِ، وَأَنَّ الْإِيمَانَ يَزِيدُ
وَيَنْقُصُ، وَأَنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاجِبَانِ ٢٥١
- ٢١ بَابُ تَفَاضُلِ أَهْلِ الْإِيمَانِ فِيهِ، وَرُجْحَانِ أَهْلِ الْيَمَنِ فِيهِ ٢٦٩
- ٢٢ بَابُ بَيَانِ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ، وَأَنَّ مَحَبَّةَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ
الْإِيمَانِ، وَأَنَّ إِفْشَاءَ السَّلَامِ سَبَبٌ لِحُصُولِهَا ٢٨٠
- ٢٣ بَابُ بَيَانِ أَنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ ٢٨٣
- ٢٤ بَابُ بَيَانِ تَقْضَانِ الْإِيمَانِ بِالْمَعَاصِي، وَنَفْيِهِ عَنِ الْمُتَلَبِّسِ بِالْمَعْصِيَةِ عَلَى
إِرَادَةِ نَفْيِ كَمَالِهِ ٢٩٢
- ٢٥ بَابُ بَيَانِ خِصَالِ الْمُتَأَقِّي ٣٠١
- ٢٦ بَابُ بَيَانِ حَالِ إِيْمَانٍ مَنْ قَالَ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ: يَا كَافِرُ ٣٠٧
- ٢٧ بَابُ بَيَانِ حَالِ إِيْمَانٍ مَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ ٣١٣
- ٢٨ بَابُ بَيَانِ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ» ٣١٧
- ٢٩ بَابُ بَيَانِ مَعْنَى قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ
رِقَابَ بَعْضٍ» ٣٢٠

- ٣٠ بَابُ إِطْلَاقِ اسْمِ الْكُفْرِ عَلَى الطَّعْنِ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةِ ٣٢٤
- ٣١ بَابُ تَسْمِيَةِ الْعَبْدِ الْأَبِيِّ كَافِرًا ٣٢٥
- ٣٢ بَابُ بَيَانِ كُفْرٍ مَنْ قَالَ: مُطْرِنًا بِالنَّوْءِ ٣٢٩
- ٣٣ بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ حُبَّ الْأَنْصَارِ وَعَلِيٍّ عليه السلام مِنَ الْإِيمَانِ وَعَلَامَاتِهِ،
وَبُعْضُهُمْ مِنْ عِلْمَاتِ النِّفَاقِ ٣٣٦
- ٣٤ بَابُ بَيَانِ نَقْصَانِ الْإِيمَانِ بِتَقْصِصِ الطَّاعَاتِ، وَبَيَانِ إِطْلَاقِ لَفْظِ الْكُفْرِ
عَلَى غَيْرِ الْكُفْرِ بِاللَّهِ تَعَالَى، كَكُفْرِ النُّعْمَةِ وَالْحُقُوقِ ٣٤٠
- ٣٥ بَابُ بَيَانِ إِطْلَاقِ اسْمِ الْكُفْرِ عَلَى مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ ٣٤٨
- ٣٦ بَابُ بَيَانِ كَوْنِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ تَعَالَى أَفْضَلَ الْأَعْمَالِ ٣٥٣
- ٣٧ بَابُ بَيَانِ كَوْنِ الشُّرْكِ أَفْجَحَ الذُّنُوبِ، وَبَيَانِ أَعْظَمِهَا بَعْدَهُ ٣٦٩
- ٣٨ بَابُ الْكِبَائِرِ وَأَكْبَرِهَا ٣٧٣
- ٣٩ بَابُ تَحْرِيمِ الْكِبْرِ، وَبَيَانِهِ ٣٨٩
- ٤٠ بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَإِنْ مَاتَ
مُشْرِكًا دَخَلَ النَّارَ ٣٩٧
- ٤١ بَابُ تَحْرِيمِ قَتْلِ الْكَافِرِ بَعْدَ قَوْلِهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ٤٠٨
- ٤٢ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا» ٤٢٦
- ٤٣ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله: «مَنْ عَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا» ٤٢٨
- ٤٤ بَابُ تَحْرِيمِ صَرْبِ الْخُدُودِ، وَشَقِّ الْجُيُوبِ، وَالِدُّعَاءِ بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ ٤٣٠
- ٤٥ بَابُ بَيَانِ غِلْظِ تَحْرِيمِ النَّمِيمَةِ ٤٣٥
- ٤٦ بَابُ بَيَانِ غِلْظِ تَحْرِيمِ إِسْبَالِ الْأَزَارِ، وَالْمَمْنِ بِالْعَطِيَّةِ، وَتَنْفِيْقِ السَّلْعَةِ
بِالْحَلْفِ، وَبَيَانِ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ
وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ٤٣٩
- ٤٧ بَابُ بَيَانِ غِلْظِ تَحْرِيمِ قَتْلِ الْإِنْسَانِ نَفْسَهُ، وَأَنَّ مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُدَّ بِ
بِهِ فِي النَّارِ، وَأَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ ٤٤٧
- ٤٨ بَابُ غِلْظِ تَحْرِيمِ الْغُلُولِ، وَأَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ ٤٦٤
- ٤٩ بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ قَاتِلَ نَفْسِهِ لَا يَكْفُرُ ٤٧١

- ٥٠ بَابُ فِي الرِّيحِ الَّتِي تَكُونُ قُرْبَ الْقِيَامَةِ تَقْبِضُ مَنْ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِّنَ
الإِيمَانِ ٤٧٤
- ٥١ بَابُ الْحَثِّ عَلَى الْمُبَادَرَةِ بِالْأَعْمَالِ قَبْلَ تَظَاهِرِ الْفِتَنِ ٤٧٦
- ٥٢ بَابُ مَخَافَةِ الْمُؤْمِنِ أَنْ يَحْبِطَ عَمَلُهُ ٤٧٧
- ٥٣ بَابُ هَلْ نُواخِذُ بِأَعْمَالِ الْجَاهِلِيَّةِ؟ ٤٨٠
- ٥٤ بَابُ كَوْنِ الْإِسْلَامِ يَهْدِيهِمْ مَا قَبْلَهُ، وَكَذَا الْحَجُّ وَالْهِجْرَةُ ٤٨٣
- ٥٥ بَابُ بَيَانِ حُكْمِ عَمَلِ الْكَافِرِ إِذَا أَسْلَمَ بَعْدَهُ ٤٨٩
- ٥٦ بَابُ صِدْقِ الْإِيمَانِ وَإِخْلَاصِهِ ٤٩٤
- ٥٧ بَابُ بَيَانِ تَجَاوُزِ اللَّهِ تَعَالَى عَنْ حَدِيثِ النَّفْسِ، وَالْحَوَاطِرِ بِالْقَلْبِ، إِذَا
لَمْ تَسْتَقِرَّ، وَبَيَانِ أَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَمْ يَكْلَفْ إِلَّا مَا يُطَاقُ، وَبَيَانِ حُكْمِ
الْهَمِّ بِالْحَسَنَةِ وَالسَّيِّئَةِ ٤٩٧



فَهْرَسُ الْمُجَلَّدِ الثَّالِثِ

٥	١- كِتَابُ الْإِيمَانِ	
٥٨	بَابُ بَيَانِ الْوَسْوَسَةِ فِي الْإِيمَانِ، وَمَا يَقُولُهُ مِنْ وَجَدَهَا	٥
٥٩	بَابُ وَعِيدِ مَنْ افْتَتَحَ حَقًّا مُسْلِمٍ بِيَمِينٍ فَأَجْرَةٌ بِالنَّارِ	١٣
٦٠	بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ مَنْ قَصَدَ أَخْذَ مَالٍ غَيْرِهِ بِغَيْرِ حَقٍّ؛ كَانَ الْقَاصِدُ مُهْدِرَ الدَّمِ فِي حَقِّهِ، وَإِنْ قُتِلَ كَانَ فِي النَّارِ، وَأَنَّ مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ	٢٥
٦١	بَابُ اسْتِحْقَاقِ الْوَالِيِ الْغَاشِّ لِرِعِيَّتِهِ النَّارَ	٢٩
٦٢	بَابُ رَفْعِ الْأَمَانَةِ وَالْإِيمَانِ مِنْ بَعْضِ الْقُلُوبِ، وَعَرْضِ الْفِتَنِ عَلَى الْقُلُوبِ	٣٣
٦٣	بَابُ بَيَانِ أَنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا، وَأَنَّهُ يَأْرِزُ بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ	٥٠
٦٤	بَابُ ذَهَابِ الْإِيمَانِ آخِرَ الزَّمَانِ	٥٤
٦٥	بَابُ جَوَازِ الْإِسْتِسْرَارِ بِالْإِيمَانِ لِلْخَائِفِ	٥٦
٦٦	بَابُ تَأَلُّفِ قَلْبٍ مَنْ يُخَافُ عَلَى إِيْمَانِهِ لِضَعْفِهِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْقَطْعِ بِالْإِيمَانِ مِنْ غَيْرِ دَلِيلٍ قَاطِعٍ	٦٠
٦٧	بَابُ زِيَادَةِ طَمَآنِينَةِ الْقَلْبِ بِتَظَاهِرِ الْأَدَلَّةِ	٦٥
٦٨	بَابُ وُجُوبِ الْإِيمَانِ بِرِسَالَةِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ إِلَى جَمِيعِ النَّاسِ، وَنَسْخِ الْمِلَلِ بِمِلَّتِهِ	٧٢
٦٩	بَابُ بَيَانِ نُزُولِ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ حَاكِمًا بِشَرِيعَةِ نَبِيِّنَا ﷺ، وَإِكْرَامِ اللَّهِ تَعَالَى هَذِهِ الْأُمَّةَ -زَادَهَا اللَّهُ شَرَفًا-، وَبَيَانِ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الْمِلَّةَ لَا تُنْسَخُ، وَأَنَّهُ لَا تَرَالُ طَائِفَةٌ مِنْهَا ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ	٧٩
٧٠	بَابُ بَيَانِ الزَّمَنِ الَّذِي لَا يُقْبَلُ فِيهِ الْإِيمَانُ	٨٧
٧١	بَابُ بَدْءِ الْوُحْيِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ	٩١

- ٧٢ بَابُ الْإِسْرَاءِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى السَّمَاوَاتِ، وَفَرَضِ الصَّلَوَاتِ ١١٤
- ٧٣ بَابُ مَعْنَى قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾، وَهَلْ رَأَى النَّبِيُّ ﷺ رَبَّهُ
لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ؟ ١٧٢
- ٧٤ بَابُ إِثْبَاتِ رُؤْيَةِ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْآخِرَةِ رَبِّهِمْ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ١٩٧
- ٧٥ بَابُ إِثْبَاتِ الشَّفَاعَةِ، وَإِحْرَاجِ الْمُوحِدِينَ مِنَ النَّارِ ٢٣٤
- ٧٦ بَابُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ لِأُمَّتِهِ، وَبُكَائِهِ شَفَقَةً عَلَيْهِمْ ٣٠٣
- ٧٧ بَابُ بَيَانِ أَنَّ مَنْ مَاتَ عَلَى الْكُفْرِ فَهُوَ فِي النَّارِ وَلَا تَنَالُهُ شَفَاعَةٌ،
وَلَا تَنْفَعُهُ قَرَابَةُ الْمُفْرِّينَ ٣٠٧
- ٧٨ بَابُ شَفَاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ لِأَبِي طَالِبٍ، وَالتَّخْفِيفِ عَنْهُ بِسَبَبِهِ ٣١٥
- ٧٩ بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ مَنْ مَاتَ عَلَى الْكُفْرِ لَا يَنْفَعُهُ عَمَلٌ ٣١٩
- ٨٠ بَابُ مُوَالَاةِ الْمُؤْمِنِينَ، وَمَقَاطَعَةِ غَيْرِهِمْ، وَالْبِرَاءَةِ مِنْهُمْ ٣٢١
- ٨١ بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى دُخُولِ طَوَائِفِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ
وَلَا عَذَابٍ ٣٢٢
- ٨٢ بَابُ بَيَانِ كَوْنِ هَذِهِ الْأُمَّةِ نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ٣٣٤



٢- كِتَابُ الطَّهَارَةِ

- ٣٤٣ ١
- ٣٤٥ بَابُ فَضْلِ الْوُضُوءِ ١
- ٣٥١ بَابُ وُجُوبِ الطَّهَارَةِ لِلصَّلَاةِ ٢
- ٣٥٦ بَابُ صِفَةِ الْوُضُوءِ وَكَمَالِهِ ٣
- ٣٧٠ بَابُ فَضْلِ الْوُضُوءِ، وَالصَّلَاةِ عَقِبَهُ ٤
- ٣٨٣ بَابُ الذِّكْرِ الْمُسْتَحَبِّ عَقِبَ الْوُضُوءِ ٥
- ٣٩٠ بَابُ آخَرُ فِي صِفَةِ الْوُضُوءِ ٦
- ٣٩٦ بَابُ الْإِبْتَارِ فِي الْإِسْتِنْتَارِ وَالْإِسْتِحْمَارِ ٧
- ٤٠١ بَابُ وُجُوبِ غَسْلِ الرَّجْلَيْنِ بِكَمَالِهِمَا ٨
- ٤٠٩ بَابُ وُجُوبِ اسْتِيعَابِ جَمِيعِ أَجْزَاءِ مَحَلِّ الطَّهَارَةِ ٩
- ٤١١ بَابُ خُرُوجِ الْخَطَايَا مَعَ مَاءِ الْوُضُوءِ ١٠

٤١٣	بَابُ اسْتِحْبَابِ إِطَالَةِ الْعُرَّةِ وَالتَّحْجِيلِ فِي الوُضُوءِ	١١
٤٢٥	بَابُ فَضِيلَةِ إِسْبَاغِ الوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ	١٢
٤٢٧	بَابُ السَّوَاكِ	١٣
٤٣٦	بَابُ خِصَالِ الْفِطْرَةِ	١٤
٤٤٩	بَابُ الْإِسْتِطَابَةِ	١٥
٤٧٥	بَابُ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ	١٦
٤٩٦	بَابُ التَّوَقُّفِ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ	١٧
٥٠٠	بَابُ جَوَازِ الصَّلَوَاتِ كُلِّهَا بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ	١٨
		بَابُ كَرَاهَةِ غَمَسِ الْمُتَوَضِّئِ وَغَيْرِهِ يَدَهُ الْمَشْكُوكَ فِي نَجَاسَتِهَا فِي الْإِنَاءِ	١٩
٥٠٤	قَبْلَ غَسْلِهَا ثَلَاثًا	
٥١١	بَابُ حُكْمِ وُلُوغِ الْكَلْبِ	٢٠
٥٢٠	بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْبَوْلِ فِي الْمَاءِ الرَّائِدِ	٢١
٥٢٥	بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْإِغْتِسَالِ فِي الْمَاءِ الرَّائِدِ	٢٢
		بَابُ وُجُوبِ غَسْلِ الْبَوْلِ وَغَيْرِهِ مِنَ النَّجَاسَاتِ إِذَا حَصَلَتْ فِي	٢٣
٥٢٨	الْمَسْجِدِ، وَأَنَّ الْأَرْضَ تَطْهَرُ بِالْمَاءِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ إِلَى حَفْرِهَا	
٥٣٦	بَابُ حُكْمِ بَوْلِ الطِّفْلِ الرَّضِيعِ، وَكَيْفِيَّةِ غَسْلِهِ	٢٤
٥٤١	بَابُ حُكْمِ الْمَنِيِّ	٢٥
٥٤٦	بَابُ نَجَاسَةِ الدَّمِ، وَكَيْفِيَّةِ غَسْلِهِ	٢٦
٥٤٩	بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى نَجَاسَةِ الْبَوْلِ، وَوُجُوبِ الْاسْتِبْرَاءِ مِنْهُ	٢٧



فهرسُ المُجلدِ الرَّابِعِ

٧	٣- كِتَابُ الْحَيْضِ	
٧	بَابُ مُبَاشَرَةِ الْحَائِضِ فَوْقَ الْإِزَارِ	١
١٥	بَابُ الْإِضْطِجَاعِ مَعَ الْحَائِضِ فِي لِحَافٍ وَاحِدٍ	٢
١٨	بَابُ جَوَازِ غَسْلِ الْحَائِضِ رَأْسَ زَوْجِهَا وَتَرَجِيلِهِ، وَطَهَارَةَ سُورِهَا، وَإِلْتِكَاءِ فِي حِجْرِهَا، وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِيهِ	٣
٢٥	بَابُ الْمَذْيِ	٤
٣١	بَابُ غَسْلِ الْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ إِذَا اسْتَيْقَظَ مِنَ النَّوْمِ	٥
٣٢	بَابُ جَوَازِ نَوْمِ الْجُنُبِ، وَاسْتِحْبَابِ الْوُضُوءِ لَهُ وَغَسْلِ الْفَرْجِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ، أَوْ يَشْرَبَ، أَوْ يَنَامَ، أَوْ يُجَامِعَ	٦
٤٠	بَابُ وُجُوبِ الْغُسْلِ عَلَى الْمَرْأَةِ بِخُرُوجِ الْمَنِيِّ مِنْهَا	٧
٥١	بَابُ بَيَانِ صِفَةِ مَنِيِّ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ، وَأَنَّ الْوَلَدَ مَخْلُوقٌ مِنْ مَائِهِمَا ...	٨
٥٥	بَابُ صِفَةِ غُسْلِ الْجَنَابَةِ	٩
٦٥	بَابُ الْقَدْرِ الْمُسْتَحَبِّ مِنَ الْمَاءِ فِي غُسْلِ الْجَنَابَةِ، وَغُسْلِ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ فِي حَالَةٍ وَاحِدَةٍ، وَغُسْلِ أَحَدِهِمَا بِفَضْلِ الْآخَرِ	١٠
٨٠	بَابُ اسْتِحْبَابِ إِفَاضَةِ الْمَاءِ عَلَى الرَّأْسِ وَغَيْرِهِ ثَلَاثًا	١١
٨٣	بَابُ حُكْمِ صَفَائِرِ الْمُغْتَسِلَةِ	١٢
٨٧	بَابُ اسْتِحْبَابِ اسْتِعْمَالِ الْمُغْتَسِلَةِ مِنَ الْحَيْضِ فِرْصَةً مِنْ مِسْكِ فِي مَوْضِعِ الدَّمِ	١٣
٩٤	بَابُ الْمُسْتَحَاضَةِ، وَغُسْلِهَا، وَصَلَاتِهَا	١٤
١١٥	بَابُ وُجُوبِ قَضَاءِ الصَّوْمِ عَلَى الْحَائِضِ دُونَ الصَّلَاةِ	١٥
١١٩	بَابُ تَسْتُرِ الْمُغْتَسِلِ بِثَوْبٍ وَنَحْوِهِ	١٦
١٢٢	بَابُ تَحْرِيمِ النَّظَرِ إِلَى الْعَوْرَاتِ	١٧
١٢٧	بَابُ جَوَازِ الْإِغْتِسَالِ عُرْيَانًا فِي الْحُلُوةِ	١٨
١٢٩	بَابُ الْإِعْتِنَاءِ بِحِفْظِ الْعَوْرَةِ	١٩

- ٢٠ بَابُ التَّسْتَرِّ عِنْدَ الْبَوْلِ ١٣١
- ٢١ بَابُ بَيَانِ أَنَّ الْجَمَاعَ كَانَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ لَا يُوجِبُ الْغُسْلَ إِلَّا أَنْ يُنَزَلَ
الْمَنِيَّ، وَبَيَانِ نَسْخِهِ، وَأَنَّ الْغُسْلَ يَجِبُ بِالْجَمَاعِ ١٣٣
- ٢٢ بَابُ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ ١٤٤
- ٢٣ بَابُ الْوُضُوءِ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ ١٥٤
- ٢٤ بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ مَنْ تَيَقَّنَ الطَّهَارَةَ ثُمَّ شَكَ فِي الْحَدِيثِ فَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ
بِطَهَارَتِهِ تِلْكَ ١٥٧
- ٢٥ بَابُ طَهَارَةِ جُلُودِ الْمَيْتَةِ بِالذَّبَاغِ ١٦٢
- ٢٦ بَابُ التِّيْمَمِ ١٧١
- ٢٧ بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ ١٩٠
- ٢٨ بَابُ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى فِي حَالِ الْجَنَابَةِ وَغَيْرِهَا ١٩٤
- ٢٩ بَابُ جَوَازِ أَكْلِ الْمُحْدِثِ الطَّعَامِ، وَأَنَّهُ لَا كَرَاهَةَ فِي ذَلِكَ، وَأَنَّ الْوُضُوءَ
لَيْسَ عَلَى الْقَوْرِ ١٩٦
- ٣٠ بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا أَرَادَ دُخُولَ الْخَلَاءِ ١٩٨
- ٣١ بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ نَوْمَ الْجَالِسِ لَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ ٢٠١



٤- كِتَابُ الصَّلَاةِ

- ١ بَابُ بَدْءِ الْأَذَانِ ٢١١
- ٢ بَابُ الْأَمْرِ بِشَفْعِ الْأَذَانِ وَإِيتَارِ الْإِقَامَةِ إِلَّا كَلِمَةَ الْإِقَامَةِ، فَإِنَّهَا مُثَنَاءٌ . ٢١٧
- ٣ بَابُ صِفَةِ الْأَذَانِ ٢٢٢
- ٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ اتِّخَاذِ مُؤَدِّئِينَ لِلْمَسْجِدِ الْوَاحِدِ ٢٢٦
- ٥ بَابُ جَوَازِ أَدَانِ الْأَعْمَى إِذَا كَانَ مَعَهُ بَصِيرٌ ٢٢٩
- ٦ بَابُ الْإِمْسَاكِ عَنِ الْإِغَارَةِ عَلَى قَوْمٍ فِي دَارِ الْكُفْرِ إِذَا سُمِعَ فِيهِمُ الْأَذَانُ . ٢٣٠
- ٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْقَوْلِ مِثْلَ قَوْلِ الْمُؤَدِّئِ لِمَنْ سَمِعَهُ، ثُمَّ يُصَلِّيَ عَلَى النَّبِيِّ
ﷺ، ثُمَّ يَسْأَلُ لَهُ الْوَسِيلَةَ ٢٣٢

- ٨ بَابُ فَضْلِ الْأَذَانِ، وَهَرَبِ الشَّيْطَانِ عِنْدَ سَمَاعِهِ ٢٤٢
- ٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ رَفْعِ الْيَدَيْنِ حَذْوِ الْمُنَكَّبِينَ مَعَ تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ، وَالرُّكُوعِ،
وَفِي الرَّفْعِ مِنَ الرُّكُوعِ، وَأَنَّهُ لَا يَفْعَلُهُ إِذَا رَفَعَ مِنَ السُّجُودِ ٢٤٩
- ١٠ بَابُ إِثْبَاتِ التَّكْبِيرِ فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ فِي الصَّلَاةِ، إِلَّا رَفْعَهُ مِنَ الرُّكُوعِ
فَيَقُولُ فِيهِ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ٢٥٨
- ١١ بَابُ وَجُوبِ قِرَاءَةِ «الْفَاتِحَةِ» فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، وَأَنَّهُ إِذَا لَمْ يُحْسِنِ
«الْفَاتِحَةَ»، وَلَا أَمَكَّنَهُ تَعَلُّمَهَا قَرَأَ مَا تَسَّرَ لَهُ غَيْرَهَا ٢٦٣
- ١٢ بَابُ نَهْيِ الْمَأْمُومِ عَنِ جَهْرِهِ بِالْقِرَاءَةِ خَلْفَ إِمَامِهِ ٢٨١
- ١٣ بَابُ حُجَّةٍ مَنْ قَالَ: لَا يُجْهَرُ بِالْبِسْمَلَةِ ٢٨٣
- ١٤ بَابُ حُجَّةٍ مَنْ قَالَ: الْبِسْمَلَةُ آيَةٌ مِنْ أَوَّلِ كُلِّ سُورَةٍ، سِوَى «بَرَاءَةِ» ... ٢٨٧
- ١٥ بَابُ وَضْعِ يَدِهِ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى بَعْدَ تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ تَحْتَ صَدْرِهِ
فَوْقَ سُرَّتَيْهِ، وَوَضْعُهُمَا فِي السُّجُودِ عَلَى الْأَرْضِ حَذْوِ مَنْكَبَيْهِ ٢٩٠
- ١٦ بَابُ التَّشَهُدِ فِي الصَّلَاةِ ٢٩٥
- ١٧ بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ التَّشَهُدِ ٣١١
- ١٨ بَابُ التَّسْمِيعِ وَالتَّحْمِيدِ وَالتَّأْمِينِ ٣٢١
- ١٩ بَابُ ائْتِمَامِ الْمَأْمُومِ بِالْإِمَامِ ٣٢٥
- ٢٠ بَابُ اسْتِخْلَافِ الْإِمَامِ إِذَا عَرَضَ لَهُ عُذْرٌ مِنْ مَرَضٍ وَسَفَرٍ وَغَيْرِهِمَا مَنْ
يُصَلِّي بِالنَّاسِ، وَأَنَّ مَنْ صَلَّى خَلْفَ إِمَامٍ جَالِسٍ لِعَجْزِهِ عَنِ الْقِيَامِ لَزِمَهُ
الْقِيَامُ إِذَا قَدَرَ عَلَيْهِ، وَنَسَخَ الْقُعُودِ خَلْفَ الْقَاعِدِ فِي حَقِّ مَنْ قَدَرَ عَلَى
الْقِيَامِ ٣٣٣
- ٢١ بَابُ تَقْدِيمِ الْجَمَاعَةِ مَنْ يُصَلِّي بِهِمْ إِذَا تَأَخَّرَ الْإِمَامُ، وَلَمْ يَخَافُوا مَفْسَدَةَ
بِالتَّقْدِيمِ ٣٤٦
- ٢٢ بَابُ تَسْبِيحِ الرَّجُلِ وَتَضْفِيقِ الْمَرْأَةِ إِذَا نَابَهُمَا شَيْءٌ فِي الصَّلَاةِ ٣٥١
- ٢٣ بَابُ الْأَمْرِ بِتَحْسِينِ الصَّلَاةِ وَإِتْمَامِهَا، وَالْحُشُوعِ فِيهَا ٣٥٢
- ٢٤ بَابُ تَحْرِيمِ سَبْقِ الْإِمَامِ بِرُكُوعٍ أَوْ سُجُودٍ، وَنَحْوِهِمَا ٣٥٥
- ٢٥ بَابُ النَّهْيِ عَنِ رَفْعِ الْبَصَرِ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ ٣٥٧

- ٢٦ بَابُ الْأَمْرِ بِالسُّكُونِ فِي الصَّلَاةِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْإِشَارَةِ بِالْيَدِ وَرَفْعِهَا عِنْدَ السَّلَامِ، وَإِتْمَامِ الصُّفُوفِ الْأُولِ، وَالتَّرَاصُّ فِي الصَّفِّ، وَالْأَمْرُ بِالْاجْتِمَاعِ ٣٥٩
- ٢٧ بَابُ تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ وَإِقَامَتِهَا، وَفَضْلِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ مِنْهَا، وَالْإِزْدِحَامِ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ وَالْمُسَابَقَةِ إِلَيْهِ، وَتَقْدِيمِ أَوْلِي الْفَضْلِ وَتَقْرِيْبِهِمْ مِنَ الْإِمَامِ ٣٦٣
- ٢٨ بَابُ أَمْرِ النِّسَاءِ الْمُصَلِّيَّاتِ وَرَاءَ الرِّجَالِ أَنْ لَا يَرْفَعْنَ رُءُوسَهُنَّ مِنَ السُّجُودِ حَتَّى يَرْفَعَ الرِّجَالُ ٣٧٣
- ٢٩ بَابُ خُرُوجِ النِّسَاءِ إِلَى الْمَسَاجِدِ، إِذَا لَمْ يَتَرْتَّبْ عَلَيْهِ فِتْنَةٌ، وَأَنَّهَا لَا تَخْرُجُ مُتَطَيِّبَةً ٣٧٤
- ٣٠ بَابُ التَّوَسُّطِ فِي الْقِرَاءَةِ فِي الصَّلَاةِ الْجَهْرِيَّةِ بَيْنَ الْجَهْرِ وَالْإِسْرَارِ، إِذَا خَافَ مِنَ الْجَهْرِ مَفْسَدَةً ٣٧٩
- ٣١ بَابُ الْإِسْتِمَاعِ لِلْقِرَاءَةِ ٣٨١
- ٣٢ بَابُ الْجَهْرِ بِالْقِرَاءَةِ فِي الصُّبْحِ، وَالْقِرَاءَةِ عَلَى الْجَنِّ ٣٨٤
- ٣٣ بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ٣٩٤
- ٣٤ بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي الصُّبْحِ ٤٠٤
- ٣٥ بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي الْعِشَاءِ ٤١٠
- ٣٦ بَابُ أَمْرِ الْأَئِمَّةِ بِتَخْفِيفِ الصَّلَاةِ فِي تَمَامِ ٤١٥
- ٣٧ بَابُ اعْتِدَالِ أَرْكَانِ الصَّلَاةِ، وَتَخْفِيفِهَا فِي تَمَامِ ٤٢٠
- ٣٨ بَابُ مُتَابَعَةِ الْإِمَامِ، وَالْعَمَلِ بَعْدَهُ ٤٢٤
- ٣٩ بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ٤٢٩
- ٤٠ بَابُ النَّهْيِ عَنِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ ٤٣٦
- ٤١ بَابُ مَا يُقَالُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ ٤٤٢
- ٤٢ بَابُ فَضْلِ السُّجُودِ وَالْحَثِّ عَلَيْهِ ٤٥١
- ٤٣ بَابُ أَعْضَاءِ السُّجُودِ، وَالنَّهْيِ عَنِ كَفِّ الشَّعْرِ وَالثَّوْبِ، وَعَقْصِ الرَّأْسِ فِي الصَّلَاةِ ٤٥٣

- ٤٤ بَابُ الْإِعْتِدَالِ فِي السُّجُودِ، وَوَضْعِ الْكَفَّيْنِ عَلَى الْأَرْضِ، وَرَفْعِ
 الْمِرْفَقَيْنِ عَنِ الْجَنْبَيْنِ، وَرَفْعِ الْبُطْنِ عَنِ الْفَخَذَيْنِ فِي السُّجُودِ ٤٥٨
- ٤٥ بَابُ مَا يَجْمَعُ صِفَةَ الصَّلَاةِ وَمَا يُفْتَحُ بِهِ، وَمَا يُخْتَمُ بِهِ، وَصِفَةَ الرُّكُوعِ
 وَالْإِعْتِدَالِ مِنْهُ، وَالسُّجُودِ وَالْإِعْتِدَالِ مِنْهُ، وَالتَّشَهُدِ بَعْدَ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ مِنَ
 الرَّبَاعِيَّةِ، وَصِفَةَ الْجُلُوسِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، وَفِي التَّشَهُدِ الْأَوَّلِ ٤٦٤



فُهْرُسُ الْمُجَلَّدِ الْخَامِسِ

- ٧ - ٥ - كِتَابُ سُتْرَةِ الْمُصَلِّي
- ٣١ بَابُ الصَّلَاةِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَصِفَةِ لُبْسِهِ
- ***
- ٣٩ - ٦ - كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةِ
- ٥٠ بَابُ تَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ مِنَ الْقُدْسِ إِلَى الْكَعْبَةِ
- ٢ بَابُ النَّهْيِ عَنِ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ عَلَى الْقُبُورِ، وَاتِّخَاذِ الصُّورِ فِيهَا، وَالنَّهْيِ
- ٥٤ عَنِ اتِّخَاذِ الْقُبُورِ مَسَاجِدَ
- ٥٨ بَابُ فَضْلِ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ، وَالْحَثِّ عَلَيْهَا
- ٥٩ بَابُ النَّدْبِ إِلَى وَضْعِ الْأَيْدِي عَلَى الرُّكْبِ فِي الرُّكُوعِ، وَنَسْخِ التَّطْبِيقِ ..
- ٦٥ بَابُ جَوَازِ الْإِقْعَاءِ عَلَى الْعَقَبَيْنِ
- ٦٩ بَابُ تَحْرِيمِ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ، وَنَسْخِ مَا كَانَ مِنْ إِبَاحَتِهِ
- ٧ بَابُ جَوَازِ لَعْنِ الشَّيْطَانِ فِي أَثْنَاءِ الصَّلَاةِ، وَالتَّعَوُّذِ مِنْهُ، وَجَوَازِ الْعَمَلِ
- ٨٧ الْقَلِيلِ فِي الصَّلَاةِ
- ٨ بَابُ جَوَازِ حَمْلِ الصَّبْيَانِ فِي الصَّلَاةِ، وَأَنَّ ثِيَابَهُمْ مَحْمُولَةٌ عَلَى الطَّهَارَةِ
- حَتَّى يُتَحَقَّقَ نَجَاسَتُهَا، وَأَنَّ الْفِعْلَ الْقَلِيلَ لَا يُبْطَلُ الصَّلَاةُ، وَكَذَا إِذَا
- ٩٢ فَرَّقَ الْأَفْعَالَ
- ٩ بَابُ جَوَازِ الْخُطُوءِ وَالْخُطُوتَيْنِ فِي الصَّلَاةِ، وَأَنَّهُ لَا كَرَاهَةَ فِي ذَلِكَ إِذَا
- كَانَ لِحَاجَةٍ، وَجَوَازِ صَلَاةِ الْإِمَامِ عَلَى مَوْضِعٍ أَرْفَعَ مِنَ الْمَأْمُومِينَ،
- ٩٦ لِلْحَاجَةِ كَتَعْلِيمِهِمُ الصَّلَاةَ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ
- ١٠١ بَابُ كَرَاهَةِ الْإِحْتِصَارِ فِي الصَّلَاةِ
- ١٠٣ بَابُ كَرَاهَةِ مَسْحِ الْحَصَى، وَتَسْوِيَةِ التُّرَابِ فِي الصَّلَاةِ
- ١٢ بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْبُصَاقِ فِي الْمَسْجِدِ فِي الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا، وَالنَّهْيِ عَنِ
- ١٠٥ بُصَاقِ الْمُصَلِّي بَيْنَ يَدَيْهِ وَعَنْ يَمِينِهِ

- ١٣ بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي التَّغْلِينِ ١١٢
- ١٤ بَابُ كَرَاهَةِ الصَّلَاةِ فِي ثَوْبٍ لَهُ أَعْلَامٌ ١١٣
- ١٥ بَابُ كَرَاهَةِ الصَّلَاةِ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ الَّذِي يُرِيدُ أَكْلَهُ فِي الْحَالِ، وَكَرَاهَةِ الصَّلَاةِ مَعَ مُدَافَعَةِ الْحَدِيثِ وَنَحْوِهِ ١١٦
- ١٦ بَابُ نَهْيِ مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا أَوْ كُرْثًا أَوْ نَحْوَهَا، مِمَّا لَهُ رَائِحَةٌ كَرِيهَةٌ، عَنْ حُضُورِ الْمَسْجِدِ حَتَّى تَذَهَبَ تِلْكَ الرَّيْحُ، وَإِخْرَاجِهِ مِنَ الْمَسْجِدِ ١٢١
- ١٧ بَابُ النَّهْيِ عَنِ نَشْدِ الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ، وَمَا يَقُولُهُ مَنْ سَمِعَ النَّاشِدَ ١٣١
- ١٨ بَابُ السُّهُوِّ فِي الصَّلَاةِ، وَالسُّجُودِ لَهُ ١٣٥
- ١٩ بَابُ سُجُودِ التَّلَاوَةِ ١٦٧
- ٢٠ بَابُ صِفَةِ الْجُلُوسِ فِي الصَّلَاةِ، وَكَيْفِيَّةِ وَضْعِ الْيَدَيْنِ عَلَى الْفَخْذَيْنِ . ١٧٨
- ٢١ بَابُ السَّلَامِ لِلتَّحَلُّلِ مِنَ الصَّلَاةِ عِنْدَ فَرَاعِهَا، وَكَيْفِيَّتِهِ ١٨٤
- ٢٢ بَابُ الذِّكْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ١٨٧
- ٢٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّعَوُّذِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَعَذَابِ جَهَنَّمَ، وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَفِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَمِنَ الْمَأْتَمِ وَالْمُعْرَمِ، بَيْنَ الشَّهْدِ وَالتَّسْلِيمِ ١٩٠
- ٢٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ الذِّكْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، وَبَيَانِ صِفَتِهِ ١٩٦
- ٢٥ بَابُ مَا يُقَالُ بَيْنَ تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ وَالْقِرَاءَةِ ٢٠٥
- ٢٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِتْيَانِ الصَّلَاةِ بِسَكِينَةٍ، وَالنَّهْيِ عَنِ إِتْيَانِهَا سَعِيًّا ٢٠٨
- ٢٧ بَابُ مَتَى يَقُومُ النَّاسُ لِلصَّلَاةِ؟ ٢١٣
- ٢٨ بَابُ مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ تِلْكَ الصَّلَاةَ ٢١٨
- ٢٩ بَابُ أَوْقَاتِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ ٢٢٣
- ٣٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِبْرَادِ بِالظُّهْرِ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ لِمَنْ يَمْضِي إِلَى جَمَاعَةٍ، وَيَنَالُهُ الْحَرُّ فِي طَرِيقِهِ ٢٣٨
- ٣١ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَقْدِيمِ الظُّهْرِ فِي أَوَّلِ الْوَقْتِ فِي غَيْرِ شِدَّةِ الْحَرِّ ٢٤٣
- ٣٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّبْكِيرِ بِالْعَصْرِ ٢٤٥

٢٥٢	بَابُ التَّغْلِيظِ فِي تَقْوِيَةِ صَلَاةِ الْعَصْرِ	٣٣
٢٥٥	بَابُ الدَّلِيلِ لِمَنْ قَالَ: الصَّلَاةُ الْوُسْطَىٰ هِيَ صَلَاةُ الْعَصْرِ	٣٤
٢٦٦	بَابُ فَضْلِ صَلَاتِي الصُّبْحِ وَالْعَصْرِ، وَالْمُحَافَظَةِ عَلَيْهِمَا	٣٥
٢٧٠	بَابُ بَيَانِ أَنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الْمَغْرِبِ غُرُوبُ الشَّمْسِ	٣٦
٢٧٢	بَابُ وَقْتِ الْعِشَاءِ وَتَأْخِيرِهَا	٣٧
٢٨٣	بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّبَكِيرِ بِالصُّبْحِ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا، وَهُوَ التَّغْلِيصُ، وَبَيَانِ قَدْرِ الْقِرَاءَةِ فِيهَا	٣٨
٢٩٠	بَابُ كَرَاهَةِ تَأْخِيرِ الصَّلَاةِ عَنِ وَقْتِهَا الْمُخْتَارِ، وَمَا يَفْعَلُهُ الْمَأْمُومُ إِذَا أَحْرَهَا الْإِمَامُ	٣٩
٢٩٦	بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ، وَبَيَانِ التَّشْدِيدِ فِي التَّخْلُفِ، وَأَنَّهَا فَرَضٌ كِفَايَةٌ	٤٠
٣٠٨	بَابُ الرُّخْصَةِ فِي التَّخْلُفِ عَنِ الْجَمَاعَةِ لِعُذْرِ	٤١
٣١٤	بَابُ جَوَازِ الْجَمَاعَةِ فِي النَّافِلَةِ، وَالصَّلَاةِ عَلَىٰ حَصِيرٍ وَخُمْرَةٍ وَثَوْبٍ، وَغَيْرِهَا مِنَ الظَّاهِرَاتِ	٤٢
٣٢٠	بَابُ فَضْلِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ فِي جَمَاعَةٍ، وَفَضْلِ انْتِظَارِ الصَّلَاةِ، وَكَثْرَةِ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَفَضْلِ الْمَشْيِ إِلَيْهَا	٤٣
٣٢٧	بَابُ فَضْلِ الْجُلُوسِ فِي مُصَلَّاهُ بَعْدَ الصُّبْحِ، وَفَضْلِ الْمَسَاجِدِ	٤٤
٣٢٩	بَابُ مَنْ أَحَقَّ بِالْإِمَامَةِ؟	٤٥
٣٣٥	بَابُ اسْتِحْبَابِ الْقُنُوتِ فِي جَمِيعِ الصَّلَوَاتِ إِذَا نَزَلَتْ بِالْمُسْلِمِينَ نَازِلَةٌ وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ، وَاسْتِحْبَابِهِ فِي الصُّبْحِ دَائِمًا، وَبَيَانِ أَنَّ مَحَلَّهُ بَعْدَ رُفْعِ الرَّأْسِ مِنَ الرُّكُوعِ فِي الرُّكْعَةِ الْأَخِيرَةِ، وَاسْتِحْبَابِ الْجَهْرِ بِهِ	٤٦
٣٤٣	بَابُ قَضَاءِ الصَّلَوَاتِ الْفَائِتَةِ، وَاسْتِحْبَابِ تَعْجِيلِ قَضَائِهَا	٤٧
٣٦٧	٧- كِتَابُ صَلَاةِ الْمَسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا	
٣٨٧	بَابُ الصَّلَاةِ فِي الرَّحَالِ فِي الْمَطْرِ	١
٣٩٣	بَابُ جَوَازِ صَلَاةِ النَّافِلَةِ عَلَى الدَّابَّةِ فِي السَّفَرِ حَيْثُ تَوَجَّهَ	٢
٤٠٠	بَابُ جَوَازِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ	٣

- ٤ بَابُ جَوَازِ الْإِنْصِرَافِ مِنَ الصَّلَاةِ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَالِ ٤١١
- ٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ يَمِينِ الْإِمَامِ ٤١٣
- ٦ بَابُ كَرَاهَةِ الشُّرُوعِ فِي نَافِلَةٍ بَعْدَ شُرُوعِ الْمُؤَذِّنِ فِي إِقَامَةِ الصَّلَاةِ، سِوَاءِ
السُّنَّةِ الرَّائِبَةِ كَسُنَّةِ الصُّبْحِ وَالظُّهْرِ، وَغَيْرِهَا، وَسِوَاءِ عِلْمِ أَنَّهُ يُدْرِكُ
الرُّكْعَةَ مَعَ الْإِمَامِ أَمْ لَا ٤١٤
- ٧ بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ ٤١٩
- ٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَحِيَّةِ الْمَسْجِدِ بِرُكْعَتَيْنِ، وَكَرَاهَةِ الْجُلُوسِ قَبْلَ صَلَاتِيهَا،
وَأَنَّهَا مَشْرُوعَةٌ فِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ ٤٢١
- ٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ رُكْعَتَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ لِمَنْ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ أَوَّلَ قُدُومِهِ ٤٢٤
- ١٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ الضُّحَى، وَأَنَّ أَقْلَهَا رُكْعَتَانِ، وَأَكْمَلُهَا ثَمَانِ
رُكْعَاتٍ، وَأَوْسَطُهَا أَرْبَعُ رُكْعَاتٍ أَوْ سِتٌّ وَالْحَثُّ عَلَى الْمُحَافَظَةِ
عَلَيْهَا ٤٢٦
- ١١ بَابُ اسْتِحْبَابِ رُكْعَتَيْ سُنَّةِ الْفَجْرِ، وَالْحَثُّ عَلَيْهِمَا، وَتَخْفِيفُهُمَا،
وَالْمُحَافَظَةُ عَلَيْهِمَا، وَبَيَانُ مَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يُقْرَأَ فِيهِمَا ٤٣٩
- ١٢ بَابُ فَضْلِ السُّنَنِ الرَّائِبَةِ قَبْلَ الْفَرَائِضِ وَبَعْدَهُنَّ، وَبَيَانِ عَدَدِهِنَّ ٤٤٦
- ١٣ بَابُ جَوَازِ النَّافِلَةِ قَائِمًا وَقَاعِدًا، وَفِعْلِ بَعْضِ الرُّكْعَةِ قَائِمًا، وَبَعْضِهَا
قَاعِدًا ٤٥٧
- ١٤ بَابُ صَلَاةِ اللَّيْلِ، وَعَدَدِ رُكْعَاتِ النَّبِيِّ ﷺ فِي اللَّيْلِ، وَأَنَّ الْوَتْرَ رُكْعَةٌ،
وَأَنَّ الرُّكْعَةَ صَلَاةً صَحِيحَةً ٤٦٧
- ١٥ بَابُ التَّرْغِيبِ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ، وَهُوَ التَّرَاوِيحُ ٥٠٧
- ١٦ بَابُ النَّدْبِ الْأَكِيدِ إِلَى قِيَامِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، وَبَيَانِ دَلِيلِ مَنْ قَالَ: إِنَّهَا لَيْلَةٌ
سَبْعٌ وَعِشْرِينَ ٥١٣
- ١٧ بَابُ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ وَدُعَائِهِ بِاللَّيْلِ ٥١٥
- ١٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَطْوِيلِ الْقِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ ٥٤٤
- ١٩ بَابُ الْحَثِّ عَلَى صَلَاةِ اللَّيْلِ وَإِنْ قَلَّتْ ٥٤٨
- ٢٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ النَّافِلَةِ فِي بَيْتِهِ، وَجَوَازِهَا فِي الْمَسْجِدِ ٥٥٥

- ٢١ بَابُ فَضِيلَةِ الْعَمَلِ الدَّائِمِ مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ وَغَيْرِهِ، وَالْأَمْرِ بِالْإِفْتِصَادِ فِي الْعِبَادَةِ، وَهُوَ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهَا مَا يُطِيقُ الدَّوَامَ عَلَيْهِ، وَأَمْرٍ مَنْ كَانَ فِي صَلَاةٍ، وَقَتَرَ عَنْهَا وَلِحَقَّهُ مَلَلٌ وَنَحْوُهُ بِأَنْ يَتْرُكَهَا حَتَّى يَزُولَ ذَلِكَ ٥٦٠
- ٢٢ بَابُ أَمْرِ مَنْ نَعَسَ فِي صَلَاتِهِ أَوْ اسْتَعْجَمَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ أَوْ الذِّكْرُ أَنْ يَرْقُدَ أَوْ يَقْعُدَ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ ذَلِكَ ٥٦٦



فهرسُ المُجلدِ السَّادسِ

٧	٨- كِتَابُ فَصَائِلِ الْقُرْآنِ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ
١	بَابُ الْأَمْرِ بِتَعَهُدِ الْقُرْآنِ، وَكَرَاهَةِ قَوْلِ: نَسِيتُ آيَةَ كَذَا، وَجَوَازِ قَوْلِ: أَنْسَيْتُهَا
٧
١٣	بَابُ اسْتِحْبَابِ تَحْسِينِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ
١٨	بَابُ نُزُولِ السَّكِينَةِ لِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ
٢٢	بَابُ فَضِيلَةِ حَافِظِ الْقُرْآنِ
٥	بَابُ اسْتِحْبَابِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ عَلَى أَهْلِ الْفَضْلِ وَالْحُدَاقِ فِيهِ، وَإِنْ كَانَ الْقَارِئُ أَفْضَلَ مِنَ الْمَقْرُوءِ عَلَيْهِ
٢٥
٦	بَابُ فَضْلِ اسْتِمَاعِ الْقُرْآنِ، وَطَلَبِ الْقِرَاءَةِ مِنْ حَافِظِهِ لِاسْتِمَاعِ، وَالْبُكَاءِ عِنْدَ الْقِرَاءَةِ وَالتَّدْبِيرِ
٢٨
٧	بَابُ فَضْلِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الصَّلَاةِ وَتَعَلُّمِهِ
٣٢
٨	بَابُ فَضْلِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَسُورَةِ الْبَقَرَةِ
٣٣	بَابُ فَضْلِ الْفَاتِحَةِ وَخَوَاتِيمِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، وَالْحَثُّ عَلَى قِرَاءَةِ الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ
٣٦
١٠	بَابُ فَضْلِ سُورَةِ الْكَهْفِ وَآيَةِ الْكُرْسِيِّ
٣٨
١١	بَابُ فَضْلِ قِرَاءَةِ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾
٤١
١٢	بَابُ فَضْلِ قِرَاءَةِ الْمُعَوِّذَتَيْنِ
٤٤
١٣	بَابُ فَضْلِ مَنْ يَقُومُ بِالْقُرْآنِ وَيُعَلِّمُهُ، وَفَضْلِ مَنْ تَعَلَّمَ حِكْمَةً مِنْ فِقْهِ أَوْ غَيْرِهِ فَعَمِلَ بِهَا وَعَلَّمَهَا
٤٦
١٤	بَابُ بَيَانِ أَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، وَبَيَانِ مَعْنَاهَا
٤٩
١٥	بَابُ تَرْتِيلِ الْقِرَاءَةِ وَاجْتِنَابِ الْهَذِّ، وَهُوَ الْإِفْرَاطُ فِي السَّرْعَةِ، وَإِبَاحَةِ سُورَتَيْنِ فَأَكْثَرَ فِي رَكْعَةٍ
٥٩
١٦	بَابُ يَتَعَلَّقُ بِالْقِرَاءَاتِ
٦٥
١٧	بَابُ الْأَوْقَاتِ الَّتِي نُهِِيَ عَنِ الصَّلَاةِ فِيهَا
٦٨

١٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ ٨٨

٩٣ ٩- كِتَابُ صَلَاةِ الْخَوْفِ



١٠٥ ١٠- كِتَابُ الْجُمُعَةِ



١٧٩ ١١- كِتَابُ صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ



٢١١ ١٢- كِتَابُ صَلَاةِ الْإِسْتِسْقَاءِ



٢٣١ ١٣- كِتَابُ الْكُسُوفِ وَصَلَاتِهِ



٢٦٥ ١٤- كِتَابُ الْجَنَائِزِ



٣٧٥ ١٥- كِتَابُ الزَّكَاةِ

٣٩٤ ١ بَابُ زَكَاةِ الْفِطْرِ

٤٠٥ ٢ بَابُ إِثْمِ مَانِعِ الزَّكَاةِ

٤١٩ ٣ بَابُ إِرْضَاءِ السُّعَاةِ، وَهُمْ الْعَامِلُونَ عَلَى الصَّدَقَاتِ

٤٢٠ ٤ بَابُ تَغْلِيظِ عُقُوبَةِ مَنْ لَا يُؤَدِّي الزَّكَاةَ

٤٣٠ ٥ بَابُ الْحَثِّ عَلَى النَّفَقَةِ، وَتَبْشِيرِ الْمُنْفِقِ بِالْحَلْفِ

بَابُ فَضْلِ النَّفَقَةِ عَلَى الْعِيَالِ وَالْمَمْلُوكِ، وَإِثْمِ مَنْ ضَيَّعَهُمْ، أَوْ حَبَسَ

٤٣٤ نَفَقَتَهُمْ عَنْهُمْ

- ٧ بَابُ الْإِبْتِدَاءِ فِي النَّفَقَةِ بِالنَّفْسِ، ثُمَّ أَهْلِهِ، ثُمَّ الْقَرَابَةِ ٤٣٦
- ٨ بَابُ فَضْلِ النَّفَقَةِ وَالصَّدَقَةِ عَلَى الْأَقْرَبِينَ، وَالزَّوْجِ، وَالْأَوْلَادِ،
وَالْوَالِدِينَ، وَلَوْ كَانُوا مُشْرِكِينَ ٤٣٨
- ٩ بَابُ وُضُوعِ ثَوَابِ الصَّدَقَةِ عَنِ الْمَيِّتِ إِلَيْهِ ٤٤٨
- ١٠ بَابُ بَيَانِ أَنَّ اسْمَ الصَّدَقَةِ يَقَعُ عَلَى كُلِّ نَوْعٍ مِنَ الْمَعْرُوفِ ٤٥١
- ١١ بَابُ الْحَثِّ عَلَى الصَّدَقَةِ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، أَوْ كَلِمَةِ طَيِّبَةٍ، وَأَنَّهَا حِجَابٌ
مِنَ النَّارِ ٤٦٨
- ١٢ بَابُ الْحَمْلِ بِأَجْرَةٍ يُتَصَدَّقُ بِهَا، وَالنَّهْيِ الشَّدِيدِ عَنِ تَنْقُصِ الْمُتَصَدِّقِ
بِقَلِيلٍ ٤٧٦
- ١٣ بَابُ فَضْلِ الْمَنِيحَةِ ٤٧٧
- ١٤ بَابُ مَثَلِ الْمُتَفِقِ وَالْبَخِيلِ ٤٨٠
- ١٥ بَابُ ثُبُوتِ أَجْرِ الْمُتَصَدِّقِ وَإِنْ وَقَعَتِ الصَّدَقَةُ فِي يَدِ فَاسِقٍ وَنَحْوِهِ ... ٤٨٧
- ١٦ بَابُ أَجْرِ الْحَازِنِ الْأَمِينِ وَالْمَرْأَةِ إِذَا تَصَدَّقَتْ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا غَيْرَ
مُفْسِدَةٍ، بِإِذْنِهِ الصَّرِيحِ أَوْ الْعُرْفِيِّ ٤٨٨
- ١٧ بَابُ فَضْلِ مَنْ صَمَّ إِلَى الصَّدَقَةِ غَيْرَهَا مِنَ الْبِرِّ ٤٩٧
- ١٨ بَابُ الْحَثِّ عَلَى الْإِنْفَاقِ وَكَرَاهَةِ الْإِحْصَاءِ ٥٠١
- ١٩ بَابُ الْحَثِّ عَلَى الصَّدَقَةِ وَلَوْ بِالْقَلِيلِ، وَلَا يَمْتَنِعُ مِنَ الْقَلِيلِ لِاحْتِقَارِهِ ... ٥٠٤
- ٢٠ بَابُ فَضْلِ إِخْفَاءِ الصَّدَقَةِ ٥٠٧
- ٢١ بَابُ بَيَانِ أَنَّ أَفْضَلَ الصَّدَقَةِ صَدَقَةُ الصَّحِيحِ الشَّحِيحِ ٥١٢
- ٢٢ بَابُ بَيَانِ أَنَّ أَيْدِيَ الْعُلِيَّا خَيْرٌ مِنْ أَيْدِي السُّفُلَى، وَأَنَّ أَيْدِيَ الْعُلِيَّا هِيَ
الْمُنْفِقَةُ، وَالسُّفُلَى هِيَ الْأَخِذَةُ ٥١٥
- ٢٣ بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْمَسْأَلَةِ ٥٢٠
- ٢٤ بَابُ مَنْ تَحَلَّى لَهُ الْمَسْأَلَةَ ٥٢٨
- ٢٥ بَابُ جَوَازِ الْأَخْذِ بِغَيْرِ سُؤَالٍ وَلَا تَطَلُّعٍ ٥٣١
- ٢٦ بَابُ كَرَاهَةِ الْجُرْحِ عَلَى الدُّنْيَا ٥٣٨
- ٢٧ بَابُ فَضْلِ الْقَنَاعَةِ، وَالْحَثِّ عَلَيْهَا ٥٤٢

- ٢٨ بَابُ التَّحْذِيرِ مِنَ الْإِغْتِرَارِ بِزِينَةِ الدُّنْيَا وَمَا يُبْسِطُ مِنْهَا ٥٤٣
- ٢٩ بَابُ فَضْلِ التَّعَفُّفِ وَالصَّبْرِ وَالْقَنَاعَةِ، وَالْحَثِّ عَلَى كُلِّ ذَلِكَ ٥٥٠
- ٣٠ بَابُ إِعْطَاءِ الْمُؤَلَّفَةِ وَمَنْ يُخَافُ عَلَى إِيمَانِهِ إِنْ لَمْ يُعْطَ، وَاحْتِمَالِ مَنْ سَأَلَ بِجَفَاءٍ لِحَبْلِهِ، وَبَيَانِ الْخَوَارِجِ وَأَحْكَامِهِمْ ٥٥٢
- ٣١ بَابُ تَحْرِيمِ الزَّكَاةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَلَى آلِهِ، وَهُمْ: بَنُو هَاشِمٍ، وَبَنُو الْمُطَّلِبِ، دُونَ غَيْرِهِمْ ٥٩٨
- ٣٢ بَابُ إِبَاحَةِ الْهَدْيَةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَلِبَنِي هَاشِمٍ، وَبَنِي الْمُطَّلِبِ، وَإِنْ كَانَ الْمُهْدِي مَلَكَهَا بِطَرِيقِ الصَّدَقَةِ، وَبَيَانَ أَنَّ الصَّدَقَةَ إِذَا قَبَضَهَا الْمُتَّصِدُّ عَلَيْهِ زَالَ عَنْهَا وَصَفُ الصَّدَقَةِ، وَحَلَّتْ لِكُلِّ أَحَدٍ مِمَّنْ كَانَتِ الصَّدَقَةُ مُحَرَّمَةً عَلَيْهِ ٦١٠
- ٣٣ بَابُ الدُّعَاءِ لِمَنْ أَتَى بِصَدَقَتِهِ ٦١٤
- ٣٤ بَابُ إِرْضَاءِ السَّاعِي مَا لَمْ يَطْلُبْ حَرَامًا ٦١٧



فهرسُ المُجَلِّدِ السَّابِعِ

- ٧ - ١٦- كِتَابُ الصِّيَامِ
- ١ بابُ وُجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ لِرُؤْيِيَةِ الْهَيْلَالِ، وَالْفِطْرِ لِرُؤْيِيَةِ الْهَيْلَالِ، وَأَنَّهُ إِذَا غَمَّ فِي أَوَّلِهِ أَوْ آخِرِهِ أُكْمِلَتْ عِدَّةُ الشَّهْرِ ثَلَاثِينَ يَوْمًا ١٢
- ٢ بَابُ بَيَانِ أَنَّ لِكُلِّ بَلَدٍ رُؤْيَتَهُمْ، وَأَنَّهُمْ إِذَا رَأَوْا الْهَيْلَالَ بِيَدِهِ لَا يَثْبُتُ حُكْمُهُ لِمَا بَعْدَ عَنْهُمْ ٢٤
- ٣ بَابُ بَيَانِ أَنَّهُ لَا اعْتِبَارَ بِكَبْرِ الْهَيْلَالِ وَصِغَرِهِ، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَدَّهُ لِلرُّؤْيِيَةِ، فَإِنْ غَمَّ فَلْيُكْمَلْ ثَلَاثُونَ ٢٦
- ٤ بَابُ بَيَانِ مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ: «شَهْرًا عِيدًا لَا يَنْتَصَانِ» ٢٩
- ٥ بَابُ بَيَانِ أَنَّ الدُّخُولَ فِي الصَّوْمِ يَحْضُلُ بِظُلُوعِ الْفَجْرِ، وَأَنَّ لَهُ الْأَكْلَ وَغَيْرَهُ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ، وَبَيَانَ صِفَةَ الْفَجْرِ الَّذِي تَتَعَلَّقُ بِهِ الْأَحْكَامُ، مِنْ الدُّخُولِ فِي الصَّوْمِ وَدُخُولِ وَقْتِ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَهُوَ الْفَجْرُ الثَّانِي وَيُسَمَّى الصَّادِقَ وَالْمُسْتَطِيرَ، وَأَنَّهُ لَا أَثَرَ لِلْفَجْرِ الْأَوَّلِ فِي الْأَحْكَامِ، وَهُوَ الْفَجْرُ الْكَاذِبُ الْمُسْتَطِيلُ - بِاللَّامِ - كَذَبِ السَّرْحَانِ، وَهُوَ الذُّبُّ ٣٠
- ٦ بَابُ فَضْلِ السُّحُورِ، وَتَأْكِيدِ اسْتِحْبَابِهِ، وَاسْتِحْبَابِ تَأْخِيرِهِ، وَتَعْجِيلِ الْفِطْرِ ٤١
- ٧ بَابُ بَيَانِ وَقْتِ انْقِضَاءِ الصَّوْمِ وَخُرُوجِ النَّهَارِ ٤٥
- ٨ بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْوَصَالِ ٤٩
- ٩ بَابُ بَيَانِ أَنَّ الْقُبْلَةَ فِي الصَّوْمِ لَيْسَتْ مُحَرَّمَةً عَلَى مَنْ لَمْ تُحْرَكْ شَهْوَتُهُ ٥٥
- ١٠ بَابُ صِحَّةِ صَوْمِ مَنْ طَلَعَ الْفَجْرَ وَهُوَ جُنُبٌ ٦٣
- ١١ بَابُ تَغْلِيظِ تَحْرِيمِ الْجَمَاعِ فِي نَهَارِ رَمَضَانَ عَلَى الصَّائِمِ، وَوُجُوبِ الْكُفَّارَةِ الْكُبْرَى فِيهِ، وَبَيَانِهَا، وَأَنَّهَا تَجِبُ عَلَى الْمُوسِرِ وَالْمُعْسِرِ، وَتَثْبُتُ فِي ذِمَّةِ الْمُعْسِرِ حَتَّى يَسْتَطِيعَ ٧٠

- ١٢ بَابُ جَوَازِ الصَّوْمِ وَالْفِطْرِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ لِلْمَسَافِرِ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ؛ إِذَا كَانَ سَفَرُهُ مَرَّحَلَتَيْنِ فَأَكْثَرَ، وَأَنَّ الْأَفْضَلَ لِمَنْ أَطَاقَهُ بِلَا ضَرَرٍ أَنْ يَصُومَ، وَلِمَنْ شَقَّ عَلَيْهِ أَنْ يُفِطِرَ ٧٧
- ١٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْفِطْرِ لِلْحَاجِّ بِعَرَافَاتِ يَوْمِ عَرَافَةَ ٩١
- ١٤ بَابُ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ ٩٤
- ١٥ بَابُ تَحْرِيمِ صَوْمِ يَوْمِي الْعِيدَيْنِ ١٠٩
- ١٦ بَابُ تَحْرِيمِ صَوْمِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، وَبَيَانِ أَنَّهَا أَيَّامُ أَكْلِ، وَشُرْبِ، وَذِكْرِ اللَّهِ ﷻ ١١٢
- ١٧ بَابُ كَرَاهَةِ إِفْرَادِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ بِصَوْمٍ لَا يُوَافِقُ عَادَتَهُ ١١٤
- ١٨ بَابُ بَيَانِ نَسْخِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾ ١١٨
- ١٩ بَابُ جَوَازِ تَأْخِيرِ قَضَاءِ رَمَضَانَ مَا لَمْ يَجِئِ رَمَضَانُ آخِرُ، لِمَنْ أَفْطَرَ بَعْدَ، كَمَرَضٍ، وَسَفَرٍ، وَحَيْضٍ، وَنَحْوِ ذَلِكَ ١٢١
- ٢٠ بَابُ قَضَاءِ الصَّوْمِ عَنِ الْمَيِّتِ ١٢٥
- ٢١ بَابُ نَذْبِ الصَّائِمِ إِذَا دُعِيَ إِلَى طَعَامٍ، وَلَمْ يَرِدِ الْإِفْطَارَ، أَوْ شُوتِمَ أَوْ قُوتِلَ؛ أَنْ يَقُولَ: إِنِّي صَائِمٌ، وَأَنَّهُ يَنْزُهُ صَوْمَهُ عَنِ الرَّفَثِ وَالْجَهْلِ وَنَحْوِهِ ١٣٢
- ٢٢ بَابُ فَضْلِ الصِّيَامِ ١٣٥
- ٢٣ بَابُ فَضْلِ الصِّيَامِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِمَنْ يُطِيقُهُ بِلَا ضَرَرٍ وَلَا تَفْوِيتِ حَقٍّ ١٤١
- ٢٤ بَابُ جَوَازِ صَوْمِ النَّافِلَةِ بِنَيْتِهِ مِنَ النَّهَارِ قَبْلَ الزَّوَالِ، وَجَوَازِ فِطْرِ الصَّائِمِ نَفْلًا مِنْ غَيْرِ عُدْرٍ، وَالْأَوْلَى إِتْمَامُهُ ١٤٢
- ٢٥ بَابُ أَكْلِ النَّاسِي وَشُرْبِهِ وَجَمَاعِهِ لَا يُفِطِرُ ١٤٥
- ٢٦ بَابُ صِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَيْرِ رَمَضَانَ، وَاسْتِحْبَابِ أَنْ لَا يُخْلَى شَهْرٌ عَنْ صَوْمٍ ١٤٦
- ٢٧ بَابُ النَّهْيِ عَنْ صَوْمِ الدَّهْرِ لِمَنْ تَضَرَّرَ بِهِ أَوْ فَوَّتَ بِهِ حَقًّا، أَوْ لَمْ يُفِطِرِ الْعِيدَيْنِ وَالتَّشْرِيقِ، وَبَيَانِ تَفْضِيلِ صَوْمِ يَوْمٍ وَإِفْطَارِ يَوْمٍ ١٥١

٢٨	بَابُ اسْتِحْبَابِ صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَصَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَعَاشُورَاءَ، وَالْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ
١٦٤
٢٩	بَابُ صَوْمِ سَرَرِ شَعْبَانَ
١٧١
٣٠	بَابُ فَضْلِ صَوْمِ الْمُحَرَّمِ
١٧٤
٣١	بَابُ اسْتِحْبَابِ صَوْمِ سِتَّةِ أَيَّامٍ مِنْ أَوَّلِ شَوَّالٍ إِتْبَاعًا لِرَمَضَانَ
١٧٦
٣٢	بَابُ فَضْلِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، وَالْحَثِّ عَلَى طَلِبِهَا، وَبَيَانِ مَحَلِّهَا، وَأَرْجَى أَوْقَاتِ طَلِبِهَا
١٧٨



١٩٣	١٧- كِتَابُ الْإِعْتِكَافِ	
٢٠٠	بَابُ الْاجْتِهَادِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ	١
٢٠٢	بَابُ صَوْمِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ	٢



٢٠٧	١٨- كِتَابُ الْحَجِّ	
٢٠٩	بَابُ بَيَانِ مَا يُبَاحُ لِلْمُحْرِمِ بِحَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ لُبْسُهُ وَمَا لَا يُبَاحُ، وَبَيَانِ تَحْرِيمِ الطَّيْبِ عَلَيْهِ	١
٢٢٢	بَابُ مَوَاقِيتِ الْحَجِّ	٢
٢٣٤	بَابُ التَّلْبِيَةِ وَصِفَتِهَا وَوَقْتِهَا	٣
٢٤٣	بَابُ أَمْرِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ بِالْإِحْرَامِ مِنْ عِنْدِ مَسْجِدِ ذِي الْحُلَيْفَةِ	٤
٢٤٦	بَابُ بَيَانِ أَنَّ الْأَفْضَلَ أَنْ يُحْرِمَ حِينَ تَبْعُثُ بِهِ رَاحِلَتُهُ مُتَوَجِّهًا إِلَى مَكَّةَ، لَا عَقَبَ الرَّكْعَتَيْنِ	٥
٢٥٥	بَابُ اسْتِحْبَابِ الطَّيْبِ قُبَيْلَ الْإِحْرَامِ فِي الْبَدَنِ، وَاسْتِحْبَابِهِ بِالْمِسْكِ، وَأَنَّهُ لَا بَأْسَ بِقَاءِ وَبَيْصِهِ، وَهُوَ بَرِيْقُهُ وَلَمَعَانُهُ	٦
٢٦٣	بَابُ تَحْرِيمِ الصَّيْدِ الْمَأْكُولِ الْبَرِّيِّ، أَوْ مَا فِي أَصْلِهِ ذَلِكَ عَلَى الْمُحْرِمِ بِحَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ أَوْ بِهِمَا	٧
٢٨٠	بَابُ مَا يُنْدَبُ لِلْمُحْرِمِ وَغَيْرِهِ قَتْلُهُ مِنَ الدَّوَابِّ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ	٨

- ٩ بَابُ جَوَازِ حَلْقِ الرَّأْسِ لِلْمُحْرِمِ إِذَا كَانَ بِهِ أَدَى، وَوُجُوبِ الْفِدْيَةِ
لِحَلْقِهِ، وَبَيَانِ قَدْرِهَا ٢٨٨
- ١٠ بَابُ جَوَازِ الْحِجَامَةِ لِلْمُحْرِمِ ٢٩٦
- ١١ بَابُ جَوَازِ مُدَاوَاةِ الْمُحْرِمِ عَيْنَيْهِ ٢٩٨
- ١٢ بَابُ جَوَازِ غَسْلِ الْمُحْرِمِ بَدَنَهُ وَرَأْسَهُ ٣٠٠
- ١٣ بَابُ مَا يُفْعَلُ بِالْمُحْرِمِ إِذَا مَاتَ ٣٠٣
- ١٤ بَابُ جَوَازِ اشْتِرَاطِ الْمُحْرِمِ التَّحَلُّلَ بِعُذْرِ الْمَرَضِ وَنَحْوِهِ ٣١١
- ١٥ بَابُ صِحَّةِ إِحْرَامِ النِّفْسَاءِ وَاسْتِحْبَابِ اغْتِسَالِهَا لِلْإِحْرَامِ، وَكَذَا
الْحَائِضُ ٣١٥
- ١٦ بَابُ بَيَانِ وَجُوهِ الْإِحْرَامِ، وَأَنَّهُ يَجُوزُ إِفْرَادُ الْحَجِّ، وَالتَّمَتُّعِ، وَالْقِرَانِ،
وَجَوَازِ إِدْخَالِ الْحَجِّ عَلَى الْعُمْرَةِ، وَمَتَى يَحِلُّ الْقَارِنُ مِنْ نُسُكِهِ؟ ٣١٧
- ١٧ بَابُ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ ٣٨٠
- ١٨ بَابُ جَوَازِ تَغْلِيْقِ الْإِحْرَامِ، وَهُوَ أَنْ يُحْرِمَ بِإِحْرَامٍ كِإِحْرَامِ فُلَانٍ، فَيَصِيرَ
مُحْرِمًا بِإِحْرَامِ مِثْلِ إِحْرَامِ فُلَانٍ ٤٣٦
- ١٩ بَابُ جَوَازِ التَّمَتُّعِ ٤٤١
- ٢٠ بَابُ وَجُوبِ الدَّمِ عَلَى الْمُتَمَتِّعِ وَأَنَّهُ إِذَا عَدِمَهُ لَزِمَهُ صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ
فِي الْحَجِّ، وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ ٤٥١
- ٢١ بَابُ بَيَانِ أَنَّ الْقَارِنَ لَا يَتَحَلَّلُ إِلَّا فِي وَقْتِ تَحَلُّلِ الْحَاجِّ الْمُفْرِدِ ٤٥٧
- ٢٢ بَابُ جَوَازِ التَّحَلُّلِ بِالْإِحْصَارِ، وَجَوَازِ الْقِرَانِ، وَاقْتِصَارِ الْقَارِنِ عَلَى
طَوَافٍ وَاحِدٍ، وَسَعْيٍ وَاحِدٍ ٤٥٩
- ٢٣ بَابُ فِي الْإِفْرَادِ وَالْقِرَانِ ٤٦٣
- ٢٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ طَوَافِ الْقُدُومِ لِلْحَاجِّ وَالسَّعْيِ بَعْدَهُ ٤٦٥
- ٢٥ بَابُ بَيَانِ أَنَّ الْمُحْرِمَ بِعُمْرَةٍ لَا يَتَحَلَّلُ بِالطَّوَافِ قَبْلَ السَّعْيِ، وَأَنَّ
الْمُحْرِمَ بِحَجٍّ لَا يَتَحَلَّلُ بِطَوَافِ الْقُدُومِ، وَكَذَلِكَ الْقَارِنُ ٤٦٨
- ٢٦ بَابُ جَوَازِ الْعُمْرَةِ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ ٤٧٨
- ٢٧ بَابُ إِشْعَارِ الْهَدْيِ وَتَقْلِيدِهِ عِنْدَ الْإِحْرَامِ ٤٨٣

٤٨٦	بَابُ	٢٨
	بَابُ جَوَازِ تَقْصِيرِ الْمُعْتَمِرِ مِنْ شَعْرِهِ، وَأَنَّهُ لَا يَجِبُ حَلْقُهُ، وَأَنَّهُ يُسْتَحَبُّ		٢٩
٤٨٩	كَوْنُ حَلْقِهِ أَوْ تَقْصِيرِهِ عِنْدَ الْمَرْوَةِ	
٤٩٢	بَابُ جَوَازِ التَّمَتُّعِ فِي الْحَجِّ وَالْقِرَانِ	٣٠
٤٩٦	بَابُ بَيَانِ عَدَدِ عُمَرِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَمَائِهِنَّ	٣١
٥٠١	بَابُ فَضْلِ الْعُمْرَةِ فِي رَمَضَانَ	٣٢
	بَابُ اسْتِحْبَابِ دُخُولِ مَكَّةَ مِنَ الثَّنِيَّةِ الْعُلْيَا، وَالْخُرُوجِ مِنْهَا مِنَ الثَّنِيَّةِ		٣٣
٥٠٣	السُّفْلَى، وَدُخُولِ بَلَدِهِ مِنْ طَرِيقٍ غَيْرِ الَّتِي خَرَجَ مِنْهَا	



- ٤٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ رَمِي جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ يَوْمَ النَّحْرِ رَاكِبًا، وَبَيَانِ قَوْلِهِ ﷺ :
«لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكُكُمْ» ٧٠
- ٤٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ كَوْنِ حَصَى الْجِمَارِ كَقَدْرِ حَصَى الْحَذْفِ ٧٦
- ٤٩ بَابُ بَيَانِ وَقْتِ اسْتِحْبَابِ الرَّمِي ٧٧
- ٥٠ بَابُ بَيَانِ أَنَّ حَصَى الْجِمَارِ سَعٌ سَبْعٌ ٧٩
- ٥١ بَابُ تَفْضِيلِ الْحَلْقِ عَلَى التَّفْصِيرِ، وَجَوَازِ التَّفْصِيرِ ٨٠
- ٥٢ بَابُ بَيَانِ أَنَّ السُّنَّةَ يَوْمَ النَّحْرِ أَنْ يَرْمِيَ ثُمَّ يَنْحَرُ ثُمَّ يَحْلِقُ، وَالْإِبْتِدَاءُ
فِي الْحَلْقِ بِالْجَانِبِ الْأَيْمَنِ مِنْ رَأْسِ الْمَحْلُوقِ ٨٦
- ٥٣ بَابُ جَوَازِ تَقْدِيمِ الذَّبْحِ عَلَى الرَّمِي، وَالْحَلْقِ عَلَى الذَّبْحِ، وَعَلَى
الرَّمِي، وَتَقْدِيمِ الطَّوَافِ عَلَيْهَا كُلِّهَا ٨٩
- ٥٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ طَوَافِ الْإِفَاضَةِ يَوْمَ النَّحْرِ ٩٥
- ٥٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ نُزُولِ الْمُحْصَبِ يَوْمَ النَّحْرِ، وَصَلَاةِ الظُّهْرِ وَمَا بَعْدَهَا بِهِ . ٩٧
- ٥٦ بَابُ وُجُوبِ الْمَمِيَّتِ بِمَنَى لَيْلِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، وَالتَّرْخِيصِ فِي تَرْكِهِ
لِأَهْلِ السَّقَايَةِ ١٠٢
- ٥٧ بَابُ فَضِيلَةِ الْقِيَامِ بِالسَّقَايَةِ، وَالتَّنَاءِ عَلَى أَهْلِهَا، وَاسْتِحْبَابِ الشُّرْبِ
مِنْهَا ١٠٥
- ٥٨ بَابُ الصَّدَقَةِ بِلُحُومِ الْهَدَايَا، وَجُلُودِهَا، وَجَلَالِهَا، وَلَا يُعْطَى الْجَزَائِرُ
مِنْهَا شَيْئًا، وَجَوَازُ الِاسْتِنَابَةِ فِي الْقِيَامِ عَلَيْهَا ١٠٦
- ٥٩ بَابُ جَوَازِ الْإِشْتِرَاكِ فِي الْهَدْيِ، وَإِجْزَاءِ الْبَدَنَةِ وَالْبَقَرَةِ كُلِّ وَاحِدَةٍ
مِنْهُمَا عَنْ سَبْعَةٍ ١١٠
- ٦٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ نَحْرِ الْإِبِلِ قِيَامًا مَعْقُولَةً ١١٤
- ٦١ بَابُ اسْتِحْبَابِ بَعْثِ الْهَدْيِ إِلَى الْحَرَمِ لِمَنْ لَا يُرِيدُ الذَّهَابَ بِنَفْسِهِ،
وَاسْتِحْبَابِ تَقْلِيدِهِ، وَقَتْلِ الْقَلَائِدِ، وَأَنْ بَاعَتْهُ لَا يَصِيرُ مُحْرِمًا، وَلَا
يَحْرُمُ عَلَيْهِ شَيْءٌ سَبَبَ ذَلِكَ ١١٥
- ٦٢ بَابُ جَوَازِ رُكُوبِ الْبَدَنَةِ الْمُهْدَاةِ لِمَنْ أَحْتَاجَ إِلَيْهَا ١٢٠
- ٦٣ بَابُ مَا يُفْعَلُ بِالْهَدْيِ إِذَا عَطِبَ فِي الطَّرِيقِ ١٢٤

- ٦٤ بَابُ وُجُوبِ طَوَافِ الْوُدَّاعِ وَسُقُوطِهِ عَنِ الْحَائِضِ ١٣٠
- ٦٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ دُخُولِ الْكَعْبَةِ لِلْحَاجِّ وَغَيْرِهِ، وَالصَّلَاةِ فِيهَا، وَالِدُّعَاءِ
فِي نَوَاحِيهَا كُلِّهَا ١٣٦
- ٦٦ بَابُ تَقْضِ الْكَعْبَةِ وَبِنَائِهَا ١٤٦
- ٦٧ بَابُ الْحَجِّ عَنِ الْعَاجِزِ لِرِمَانَةٍ وَهَرَمٍ وَنَحْوِهِمَا، أَوْ لِلْمَوْتِ ١٦١
- ٦٨ بَابُ صِحَّةِ حَجِّ الصَّبِيِّ، وَأَجْرٍ مَنْ حَجَّ بِهِ ١٦٤
- ٦٩ بَابُ فَرَضِ الْحَجِّ مَرَّةً فِي الْعُمُرِ ١٦٧
- ٧٠ بَابُ سَفَرِ الْمَرْأَةِ مَعَ مَحْرَمٍ إِلَى الْحَجِّ وَغَيْرِهِ ١٧١
- ٧١ بَابُ اسْتِحْبَابِ الذَّكْرِ إِذَا رَكِبَ دَابَّتَهُ مُتَوَجِّهًا لِسَفَرِ حَجٍّ أَوْ غَيْرِهِ، وَبَيَانِ
الْأَفْضَلِ مِنْ ذَلِكَ الذَّكْرِ ١٨٦
- ٧٢ بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا رَجَعَ مِنْ سَفَرِ الْحَجِّ وَغَيْرِهِ ١٩٠
- ٧٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ التُّزُولِ بِنَطْحَاءِ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَالصَّلَاةِ بِهَا إِذَا صَدَرَ مِنَ
الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ وَغَيْرِهِمَا فَمَرَّ بِهَا ١٩٢
- ٧٤ بَابُ لَا يَحُجُّ الْبَيْتَ مُشْرِكًا، وَلَا يُطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانًا، وَبَيَانِ يَوْمِ الْحَجِّ
الْأَكْبَرِ ١٩٤
- ٧٥ بَابُ فَضْلِ يَوْمِ عَرَفَةَ ١٩٦
- ٧٦ بَابُ فَضْلِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ ١٩٨
- ٧٧ بَابُ نُزُولِ الْحَاجِّ بِمَكَّةَ، وَتَوْرِيثِ دُورِهَا ٢٠٢
- ٧٨ بَابُ جَوَازِ الْإِقَامَةِ بِمَكَّةَ لِلْمُهَاجِرِ مِنْهَا، بَعْدَ فَرَاغِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ ثَلَاثَةَ
أَيَّامٍ بِلَا زِيَادَةٍ ٢٠٤
- ٧٩ بَابُ تَحْرِيمِ مَكَّةَ، وَتَحْرِيمِ صَيْدِهَا وَخَلَاهَا وَشَجَرِهَا، وَلَقَطَتِهَا
إِلَّا لِمُنْشِدٍ عَلَى الدَّوَامِ ٢٠٨
- ٨٠ بَابُ النَّهْيِ عَنِ حَمْلِ السَّلَاحِ بِمَكَّةَ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ ٢٢١
- ٨١ بَابُ جَوَازِ دُخُولِ مَكَّةَ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ ٢٢٢
- ٨٢ بَابُ فَضْلِ الْمَدِينَةِ، وَدُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا بِالْبَرَكَةِ، وَبَيَانِ تَحْرِيمِهَا
وَتَحْرِيمِ صَيْدِهَا وَشَجَرِهَا، وَبَيَانِ حُدُودِ حَرَمِهَا ٢٢٨

- ٨٣ بَابُ التَّرْغِيبِ فِي سُكْنَى الْمَدِينَةِ، وَفَضْلِ الصَّبْرِ عَلَى لَأْوَائِهَا، وَهِيَ
شِدَّتُهَا ٢٥٧
- ٨٤ بَابُ صِيَانَةِ الْمَدِينَةِ مِنْ دُخُولِ الطَّاغُوتِ وَالذَّجَالِ إِلَيْهَا ٢٦٠
- ٨٥ بَابُ الْمَدِينَةِ تَنْفِي حَبْثِهَا، وَتُسْمَى طَابَةَ وَطَيْبَةً ٢٦١
- ٨٦ بَابُ تَحْرِيمِ إِرَادَةِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ، وَأَنَّ مَنْ أَرَادَهُمْ بِهِ أَذَابَهُ اللَّهُ ٢٦٧
- ٨٧ بَابُ تَرْغِيبِ النَّاسِ فِي سُكْنَى الْمَدِينَةِ عِنْدَ فَتْحِ الْأَمْصَارِ ٢٧٠
- ٨٨ بَابُ إِخْبَارِهِ ﷺ بِتَرْكِ النَّاسِ الْمَدِينَةَ عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ ٢٧٢
- ٨٩ بَابُ فَضْلِ مَا بَيْنَ قَبْرِهِ ﷺ وَمَنْبَرِهِ، وَفَضْلِ مَوْضِعِ مَنْبَرِهِ ٢٧٥
- ٩٠ بَابُ فَضْلِ أَحَدٍ ٢٧٧
- ٩١ بَابُ فَضْلِ الصَّلَاةِ بِمَسْجِدِي مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ ٢٧٨
- ٩٢ بَابُ فَضْلِ الْمَسَاجِدِ الثَّلَاثَةِ ٢٨٥
- ٩٣ بَابُ بَيَانِ أَنَّ الْمَسْجِدَ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى هُوَ مَسْجِدُ النَّبِيِّ ﷺ
بِالْمَدِينَةِ ٢٨٧
- ٩٤ بَابُ فَضْلِ مَسْجِدِ قُبَاءٍ وَفَضْلِ الصَّلَاةِ فِيهِ وَزِيَارَتِهِ ٢٨٩



١٩- كِتَابُ النِّكَاحِ

- ١ بَابُ اسْتِحْبَابِ النِّكَاحِ لِمَنْ تَأَقَّتْ نَفْسُهُ إِلَيْهِ وَوَجَدَ مَوْلَاهُ، وَاسْتِغَالِ مَنْ
عَجَزَ عَنِ الْمُؤْنِ بِالصَّوْمِ ٢٩٨
- ٢ بَابُ نَذْبِ مَنْ رَأَى امْرَأَةً، فَوَقَعَتْ فِي نَفْسِهِ، إِلَى أَنْ يَأْتِيَ امْرَأَتَهُ
أَوْ جَارِيَتَهُ فَيُؤَاقِعَهَا ٣٠٧
- ٣ بَابُ نِكَاحِ الْمُتَعَةِ، وَبَيَانِ أَنَّهُ أُبِيحَ ثُمَّ نُسِخَ، ثُمَّ أُبِيحَ، ثُمَّ نُسِخَ، وَاسْتَقَرَّ
تَحْرِيمُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ٣١٠
- ٤ بَابُ تَحْرِيمِ الْجَمْعِ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، أَوْ خَالَتِهَا فِي النِّكَاحِ ٣٢٩
- ٥ بَابُ تَحْرِيمِ نِكَاحِ الْمُحْرَمِ، وَكَرَاهَةِ خِطْبَتِهِ ٣٣٤
- ٦ بَابُ تَحْرِيمِ الْخِطْبَةِ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَأْدَنَ أَوْ يَتْرُكَ ٣٤٠
- ٧ بَابُ تَحْرِيمِ نِكَاحِ الشُّعَارِ وَبُطْلَانِهِ ٣٤٥

- ٨ بَابُ الْوَفَاءِ بِالشَّرْطِ فِي النِّكَاحِ ٣٤٨
- ٩ بَابُ اسْتِئْذَانِ الثَّيِّبِ فِي النِّكَاحِ بِالنُّطْقِ، وَالْبِكْرِ بِالسُّكُوتِ ٣٥٠
- ١٠ بَابُ جَوَازِ تَزْوِيجِ الْأَبِ الْبِكْرَ الصَّغِيرَةَ ٣٥٧
- ١١ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّزْوِجِ وَالتَّزْوِيجِ فِي سُؤَالِ، وَاسْتِحْبَابِ الدُّخُولِ فِيهِ ٣٦٣
- ١٢ بَابُ نَدْبِ مَنْ أَرَادَ نِكَاحَ امْرَأَةٍ إِلَى أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَجْهِهَا وَكَفَيْهَا قَبْلَ خَطْبَتِهَا ٣٦٤
- ١٣ بَابُ الصَّدَاقِ، وَجَوَازِ كَوْنِهِ تَعْلِيمَ قُرْآنٍ، وَخَاتَمَ حَدِيدٍ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ قَلِيلٍ وَكَثِيرٍ، وَاسْتِحْبَابِ كَوْنِهِ خَمْسَمِائَةَ دِرْهَمٍ لِمَنْ لَا يُجْحِفُ بِهِ ٣٦٧
- ١٤ بَابُ فَضِيلَةِ إِعْتَاقِهِ أُمَّتُهُ ثُمَّ يَتَزَوَّجُهَا ٣٧٩
- ١٥ بَابُ زَوَاجِ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ وَنُزُولِ الْحِجَابِ، وَإِثْبَاتِ وَلِيمَةِ الْعُرْسِ .. ٣٩٣
- ١٦ بَابُ الْأَمْرِ بِإِجَابَةِ الدَّاعِي إِلَى دَعْوَةٍ ٤٠١
- ١٧ بَابُ لَا تَحِلُّ الْمُطَلَّقَةُ ثَلَاثًا لِمُطَلَّقِهَا حَتَّى تَنْكَحَ زَوْجًا غَيْرَهُ، وَيَطَّأَهَا، ثُمَّ يُفَارِقَهَا، وَتَنْقَضِي عِدَّتُهَا ٤٠٨
- ١٨ بَابُ بَيَانِ مَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَهُ عِنْدَ الْجَمَاعِ ٤١٢
- ١٩ بَابُ جَوَازِ جَمَاعِهِ امْرَأَتَهُ فِي قُبْلِهَا مِنْ قُدَّامِهَا وَمِنْ وَرَائِهَا، مِنْ غَيْرِ تَعَرُّضٍ لِلدُّبْرِ ٤١٤
- ٢٠ بَابُ تَحْرِيمِ امْتِنَاعِهَا مِنْ فِرَاشِ زَوْجِهَا ٤١٧
- ٢١ بَابُ تَحْرِيمِ إِفْشَاءِ سِرِّ الْمَرْأَةِ ٤١٩
- ٢٢ بَابُ حُكْمِ الْعَزْلِ ٤٢١
- ٢٣ بَابُ تَحْرِيمِ وَطْءِ الْحَامِلِ الْمَسِيَّةِ ٤٢٨
- ٢٤ بَابُ جَوَازِ الْغَيْلَةِ وَهِيَ وَطْءُ الْمُرْضِعِ، وَكَرَاهَةُ الْعَزْلِ ٤٣١



٤٣٩

٢٠- كِتَابُ الرِّضَاعِ

- ١ بَابُ جَوَازِ وَطْءِ الْمَسِيَّةِ بَعْدَ الْإِسْتِبْرَاءِ، وَإِنْ كَانَ لَهَا زَوْجٌ انْفَسَخَ نِكَاحُهُ ٤٦٢
- ٢ بَابُ الْوَلَدِ لِلْفِرَاشِ، وَتَوْفِي الشُّبُهَاتِ ٤٦٦

٤٧٣	بَابُ الْعَمَلِ بِالْحَاقِ الْقَائِفِ الْوَلَدِ	٣
		بَابُ قَدْرِ مَا تَسْتَحِقُّهُ الْبِكْرُ وَالشَّيْبُ مِنْ إِقَامَةِ الزَّوْجِ عِنْدَهَا عَقَبَ	٤
٤٧٨	الزَّفَافِ	
		بَابُ الْقَسْمِ بَيْنَ الزَّوْجَاتِ، وَبَيَانِ أَنَّ السُّنَّةَ أَنْ تَكُونَ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ لَيْلَةٌ	٥
٤٨٤	مَعَ يَوْمِهَا	
٤٨٨	بَابُ جَوَازِ هَبَّتِهَا نُؤِبَتِهَا لِضَرَّتِهَا	٦
٤٩٤	بَابُ اسْتِحْبَابِ نِكَاحِ ذَاتِ الدِّينِ	٧
٤٩٥	بَابُ اسْتِحْبَابِ نِكَاحِ الْبِكْرِ	٨
٥٠٢	بَابُ الْوَصِيَّةِ بِالنِّسَاءِ	٩



فَهْرِسُ الْمُجَلِّدِ التَّاسِعِ

٧	٢١- كِتَابُ الطَّلَاقِ	
	بَابُ تَحْرِيمِ طَلَاقِ الْحَائِضِ بِغَيْرِ رِضَاهَا، وَأَنَّهُ لَوْ خَالَفَ وَقَعَ الطَّلَاقُ، وَيُؤْمَرُ بِرَجْعَتِهَا	١
٧		
٢٢	بَابُ طَلَاقِ الثَّلَاثِ	٢
٢٩	بَابُ وُجُوبِ الْكُفَّارَةِ عَلَى مَنْ حَرَّمَ امْرَأَتَهُ، وَلَمْ يَنْوِ الطَّلَاقَ	٣
٣٩	بَابُ بَيَانِ أَنَّ تَخْيِيرَهُ امْرَأَتَهُ لَا يَكُونُ طَلَاقًا إِلَّا بِالنِّيَّةِ	٤
٦٢	بَابُ الْمُطَلَّاقَةِ الْبَائِنِ لَا نَفَقَةَ لَهَا	٥
	بَابُ جَوَازِ خُرُوجِ الْمُعْتَدَّةِ الْبَائِنِ، وَالْمُتَوَفَّى عَنْهَا فِي النَّهَارِ لِحَاجَاتِهَا	٦
٨٣		
٨٤	بَابُ انْقِضَاءِ عِدَّةِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا وَغَيْرِهَا بِوَضْعِ الْحَمْلِ	٧
	بَابُ وُجُوبِ الْإِحْدَادِ فِي عِدَّةِ الْوَفَاةِ، وَتَحْرِيمِهِ فِي غَيْرِ ذَلِكَ إِلَّا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ	٨
٨٨		



٢٢- كِتَابُ اللَّعَانِ

١٠٣



٢٣- كِتَابُ الْعَتَقِ

١٣١

١٤٠	بَابُ بَيَانِ أَنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ	١
١٥٦	بَابُ النَّهْيِ عَنِ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَهَبْتِهِ	٢
١٥٧	بَابُ تَحْرِيمِ تَوَلِّيِ الْعَتِيقِ غَيْرَ مَوَالِيهِ	٣
١٦٠	بَابُ فَضْلِ الْعَتِقِ	٤
١٦٤	بَابُ فَضْلِ عَتِقِ الْوَالِدِ	٥



٢٤- كِتَابُ الْبُيُوعِ

- ١٦٩
- ١ بَابُ إِنْطَالِ بَيْعِ الْمُلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ ١٧١
- ٢ بَابُ بُطْلَانِ بَيْعِ الْحَصَاةِ، وَالْبَيْعِ الَّذِي فِيهِ غَرَرٌ ١٧٤
- ٣ بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ حَبْلِ الْحَبَلَةِ ١٧٧
- ٤ بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الرَّجُلِ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَسَوْمِهِ عَلَى سَوْمِهِ، وَتَحْرِيمِ النَّجْشِ، وَتَحْرِيمِ التَّضْرِيَةِ ١٧٩
- ٥ بَابُ تَحْرِيمِ تَلْقِيِ الْجَلْبِ ١٨٧
- ٦ بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الْحَاضِرِ لِلْبَادِي ١٩١
- ٧ بَابُ حُكْمِ بَيْعِ الْمُصْرَاةِ ١٩٤
- ٨ بَابُ بُطْلَانِ بَيْعِ الْمَمِيعِ قَبْلَ الْقَبْضِ ١٩٩
- ٩ بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ صُبْرَةِ التَّمْرِ الْمَجْهُولَةِ الْقَدْرِ بِتَمْرٍ ٢٠٦
- ١٠ بَابُ ثُبُوتِ خِيَارِ الْمَجْلِسِ لِلْمُتَبَايَعِينَ ٢٠٧
- ١١ بَابُ مَنْ يُخَدَعُ فِي الْبَيْعِ ٢١٣
- ١٢ بَابُ النَّهْيِ عَنِ بَيْعِ الثَّمَارِ قَبْلَ بُدْوِ صِلَاحِهَا بِغَيْرِ شَرْطِ الْقَطْعِ ٢١٦
- ١٣ بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الرُّطْبِ بِالتَّمْرِ إِلَّا فِي الْعُرَايَا ٢٢٧
- ١٤ بَابُ مَنْ بَاعَ نَحْلًا عَلَيْهَا ثَمْرٌ ٢٣٩
- ١٥ بَابُ النَّهْيِ عَنِ بَيْعِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُرَابَنَةِ، وَعَنِ الْمُخَابَرَةِ، وَبَيْعِ الثَّمَرَةِ قَبْلَ بُدْوِ صِلَاحِهَا، وَعَنِ بَيْعِ الْمُعَاوَمَةِ، وَهُوَ بَيْعُ السَّنِينِ ٢٤٤
- ١٦ بَابُ كِرَاءِ الْأَرْضِ ٢٥٠



٢٥- كِتَابُ الْمَسَاقَاةِ وَالْمَرْارَةِ

- ٢٦٩
- ١ بَابُ فَضْلِ الْغِرَاسِ وَالزَّرْعِ ٢٧٧
- ٢ بَابُ وَضْعِ الْجَوَائِحِ ٢٨٢
- ٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْوَضْعِ مِنَ الدَّيْنِ ٢٨٧
- ٤ بَابُ مَنْ أَدْرَكَ مَا بَاعَهُ عِنْدَ الْمُشْتَرِي وَقَدْ أَفْلَسَ فَلَهُ الرَّجُوعُ فِيهِ ٢٩١

- ٢٩٥ .. ٥ بَابُ فَضْلِ إِنْظَارِ الْمُعْسِرِ وَالتَّجَاوُزِ فِي الْاِفْتِضَاءِ مِنَ الْمُوسِرِ وَالْمُعْسِرِ ..
- ٦ بَابُ تَحْرِيمِ مَظَلِّ الْغَيْيِّ، وَصِحَّةِ الْحَوَالَةِ، وَاسْتِحْبَابِ قَبُولِهَا إِذَا أُحِيلَ
- ٣٠٠ عَلَى مَلِيٍّ
- ٧ بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ فَضْلِ الْمَاءِ الَّذِي يَكُونُ بِالْفَلَاةِ لِرَعِي الْكَلَابِ، وَتَحْرِيمِ
- ٣٠٣ مَنَعِ بَذْلِهِ، وَتَحْرِيمِ بَيْعِ ضِرَابِ الْفَحْلِ
- ٨ بَابُ تَحْرِيمِ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَحُلُوقَانِ الْكَاهِنِ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ، وَالنَّهْيِ عَنِ
- ٣٠٧ بَيْعِ السُّنُورِ
- ٩ بَابُ الْأَمْرِ بِقَتْلِ الْكَلَابِ، وَبَيَانِ نَسَخِهِ، وَبَيَانِ تَحْرِيمِ افْتِنَائِهَا إِلَّا
- ٣١٤ لِصَيْدٍ، أَوْ زَرْعٍ، أَوْ مَاشِيَةٍ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ
- ٣٢٦ بَابُ حِلِّ أُجْرَةِ الْحِجَامَةِ
- ٣٢٨ بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الْخَمْرِ
- ٣٣٥ بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الْخَمْرِ، وَالْمَيْتَةِ، وَالْخَزِيرِ، وَالْأَصْنَامِ



٢٦- كِتَابُ الرَّبَا

- ٣٤٣
- ١ بَابُ أَخْذِ الْحَلَالِ، وَتَرْكِ الشُّبُهَاتِ
- ٣٧٠ ٢ بَابُ بَيْعِ الْبُعِيرِ، وَاسْتِثْنَاءِ رُكُوبِهِ
- ٣٧٨ ٣ بَابُ جَوَازِ اقْتِرَاضِ الْحَيَوَانَ، وَاسْتِحْبَابِ تَوْفِيَّتِهِ خَيْرًا مِمَّا عَلَيْهِ
- ٣٨٨ ٤ بَابُ جَوَازِ بَيْعِ الْحَيَوَانَ بِالْحَيَوَانَ مِنْ جِنْسِهِ مُتَقَاضِلًا
- ٣٩٣ ٥ بَابُ الرَّهْنِ، وَجَوَازِهِ فِي الْحَضَرِ كَالسَّفَرِ
- ٣٩٤ ٦ بَابُ السَّلْمِ
- ٣٩٦ ٧ بَابُ تَحْرِيمِ الْاِحْتِكَارِ فِي الْأَقْوَاتِ
- ٤٠٠ ٨ بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ
- ٤٠٣ ٩ بَابُ الشُّفْعَةِ
- ٤٠٤ ١٠ بَابُ عَزْرِ الْحَسْبِ فِي جِدَارِ الْجَارِ
- ٤٠٨ ١١ بَابُ تَحْرِيمِ الظُّلْمِ، وَغَضَبِ الْأَرْضِ وَغَيْرِهَا
- ٤١٠ ١٢ بَابُ قَدْرِ الطَّرِيقِ إِذَا اخْتَلَفُوا فِيهِ
- ٤١٤

٤١٩

٢٧- كِتَابُ الْفَرَائِضِ



٤٣٩

٢٨- كِتَابُ الْهَبَاتِ

- ١ بَابُ كَرَاهَةِ شِرَاءِ الْإِنْسَانِ مَا تَصَدَّقَ بِهِ مِمَّنْ تُصَدِّقُ عَلَيْهِ ٤٣٩
- ٢ بَابُ تَحْرِيمِ الرَّجُوعِ فِي الصَّدَقَةِ وَالْهَبَةِ بَعْدَ الْقَبْضِ، إِلَّا مَا وَهَبَهُ لَوْلَدِهِ
وَأِنْ سَفَلَ ٤٤٢
- ٣ بَابُ كَرَاهَةِ تَفْضِيلِ بَعْضِ الْأَوْلَادِ فِي الْهَبَةِ ٤٤٤
- ٤ بَابُ الْعُمَرَى ٤٥٠



٤٥٩

٢٩- كِتَابُ الْوَصِيَّةِ

- ١ بَابُ وُضُوعِ ثَوَابِ الصَّدَقَةِ إِلَى الْمَيِّتِ ٤٧٥
- ٢ بَابُ مَا يَلْحَقُ الْإِنْسَانَ مِنَ الثَّوَابِ بَعْدَ مَوْتِهِ ٤٧٨
- ٣ بَابُ الْوَقْفِ ٤٨٠
- ٤ بَابُ تَرْكِ الْوَصِيَّةِ لِمَنْ لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ ٤٨٣



٥٠١

٣٠- كِتَابُ النَّذْرِ



فهرسُ المَجْلَدِ العَاشِرِ

٧	٣١- كِتَابُ الأَيْمَانِ	
٧	بَابُ النَّهْيِ عَنِ الحَلْفِ بِعَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى	١
١٣	بَابُ نَذْبِ مَنْ حَلَفَ يَمِينًا فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا؛ أَنْ يَأْتِيَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَيُكْفَرُ عَنْ يَمِينِهِ	٢
٢٥	بَابُ اليَمِينِ عَلَى نِيَّةِ المُسْتَحْلِفِ	٣
٢٨	بَابُ الأَسْتِثْنَاءِ فِي اليَمِينِ وَغَيْرِهَا	٤
٣٧	بَابُ النَّهْيِ عَنِ الإِضْرَارِ عَلَى اليَمِينِ فِيمَا يَتَأَذَى بِهِ أَهْلُ الحَالِفِ مِمَّا لَيْسَ بِحَرَامٍ	٥
٣٩	بَابُ نَذْرِ الكَافِرِ، وَمَا يَفْعَلُ فِيهِ إِذَا أَسْلَمَ	٦



٤٥	٣٢- كِتَابُ صُحْبَةِ المَمَالِكِ	
٦٧	بَابُ جَوَازِ بَيْعِ المُدَبَّرِ	١



٧٣	٣٣- كِتَابُ القَسَامَةِ، وَالمَحَارِبِينَ، وَالقِصَاصِ، وَالدِّيَّاتِ	
٧٣	بَابُ القَسَامَةِ	١
٩١	بَابُ حُكْمِ المَحَارِبِينَ وَالمُرْتَدِّينَ	٢
٩٨	بَابُ ثُبُوتِ القِصَاصِ فِي القَتْلِ بِالحَجَرِ، وَغَيْرِهِ مِنَ المُحَدَّدَاتِ وَالمُثْقَلَاتِ، وَقَتْلِ الرَّجُلِ بِالمَرْأَةِ	٣
١٠٢	بَابُ الصَّائِلِ عَلَى نَفْسِ الإِنْسَانِ أَوْ عُضْوِهِ، إِذَا دَفَعَهُ المَصُورُ عَلَيْهِ، فَأَثْلَفَ نَفْسَهُ أَوْ عُضْوَهُ لَا ضَمَانَ عَلَيْهِ	٤
١٠٧	بَابُ إِثْبَاتِ القِصَاصِ فِي الأَسْنَانِ وَمَا فِي مَعْنَاهَا	٥
١١١	بَابُ مَا يُبَاحُ بِهِ دَمُ المُسْلِمِ	٦
١١٤	بَابُ بَيَانِ إِثْمِ مَنْ سَنَّ القَتْلَ	٧

٨	بَابُ الْمُجَازَاةِ بِالدَّمَاءِ فِي الْآخِرَةِ، وَأَنَّهَا أَوَّلُ مَا يُفْضَى فِيهِ بَيْنَ النَّاسِ
١١٦	يَوْمَ الْقِيَامَةِ
٩	بَابُ تَغْلِيظِ تَحْرِيمِ الدَّمَاءِ وَالْأَعْرَاضِ وَالْأَمْوَالِ
١٠	بَابُ صِحَّةِ الْإِقْرَارِ بِالْقَتْلِ، وَتَمَكِينِ وَلِيِّ الْقَتِيلِ مِنَ الْقِصَاصِ،
١٢٤	وَاسْتِحْبَابِ طَلْبِ الْعَفْوِ مِنْهُ
١١	بَابُ دِيَّةِ الْجَنِينِ، وَوُجُوبِ الدِّيَةِ فِي قَتْلِ الْخَطَا، وَشِبْهِ الْعَمْدِ عَلَى عَاقِلَةٍ
١٢٩	الْجَانِي



١٤١ - ٣٤- كِتَابُ الْحُدُودِ

١٤١	بَابُ حَدِّ السَّرِقَةِ وَنَصَابِهَا
١٥١	بَابُ قَطْعِ السَّارِقِ الشَّرِيفِ وَغَيْرِهِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الشَّفَاعَةِ فِي الْحُدُودِ .
١٥٤	بَابُ حَدِّ الزَّانَا
١٩٧	بَابُ حَدِّ الْخَمْرِ
٢١٠	بَابُ قَدْرِ أَسْوَاطِ التَّعْزِيرِ
٢١٣	بَابُ الْحُدُودِ كَفَّارَاتٍ لِأَهْلِهَا
٢١٨	بَابُ جُرْحِ الْعَجْمَاءِ، وَالْمَعْدِنِ، وَالْبُرِّ جُبَارًا، أَي: هَدْرًا



٢٢٥ - ٣٥- كِتَابُ الْأَقْضِيَةِ

٢٢٥	بَابُ الْيَمِينِ عَلَى الْمُدْعَى عَلَيْهِ
٢٢٨	بَابُ وَجُوبِ الْحُكْمِ بِشَاهِدٍ وَيَمِينٍ
٢٣٠	بَابُ بَيَانِ أَنَّ حُكْمَ الْحَاكِمِ لَا يُعَيِّرُ الْبَاطِنَ
٢٣٥	بَابُ
٢٤١	بَابُ النَّهْيِ عَنْ كَثْرَةِ الْمَسَائِلِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ، وَالنَّهْيِ عَنْ مَنَعِ وَهَاتِ، وَهُوَ الْإِمْتِنَاعُ مِنْ أَدَاءِ حَقِّ لَزِمِهِ، أَوْ طَلْبِ مَا لَا يَسْتَحِقُّهُ
٢٤٦	بَابُ بَيَانِ أَجْرِ الْحَاكِمِ إِذَا اجْتَهَدَ فَأَصَابَ أَوْ أَخْطَأَ

- ٧ بَابُ كَرَاهَةِ قَضَاءِ الْقَاضِي وَهُوَ غَضْبَانُ ٢٤٩
- ٨ بَابُ تَقْضِي الْأَحْكَامِ الْبَاطِلَةِ، وَرَدِّ مُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ ٢٥١
- ٩ بَابُ بَيَانِ خَيْرِ الشُّهُودِ ٢٥٣
- ١٠ بَابُ اخْتِلَافِ الْمُجْتَهِدِينَ ٢٥٥
- ١١ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِصْلَاحِ الْحَاكِمِ بَيْنَ الْخَصْمَيْنِ ٢٥٨



٢٦٣ ٣٦- كِتَابُ اللَّقْطَةِ

- ١ بَابُ تَحْرِيمِ حَلْبِ الْمَاشِيَةِ بِغَيْرِ إِذْنِ مَالِكِهَا ٢٧٧



٢٨٣ ٣٧- كِتَابُ الضِّيَافَةِ وَنَحْوِهَا

- ١ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْمُوَاسَاةِ بِفُضُولِ الْمَالِ ٢٨٨
- ٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ حَلْطِ الْأَزْوَاجِ إِذَا قَلَّتْ، وَالْمُوَاسَاةِ فِيهَا ٢٩٠



٢٩٥ ٣٨- كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسَّيْرِ

- ١ بَابُ جَوَازِ الْإِعَارَةِ عَلَى الْكُفَّارِ الَّذِينَ بَلَغَتْهُمْ دَعْوَةُ الْإِسْلَامِ، مِنْ غَيْرِ تَقَدُّمِ إِعْلَامٍ بِالْإِعَارَةِ ٢٩٥
- ٢ بَابُ تَأْمِيرِ الْإِمَامِ الْأَمْرَاءَ عَلَى الْبُعُوثِ، وَوَصِيَّتِهِ إِيَّاهُمْ بِآدَابِ الْعَزْوِ، وَغَيْرِهَا ٢٩٨
- ٣ بَابُ تَحْرِيمِ الْعُدْرِ ٣٠٧
- ٤ بَابُ جَوَازِ الْخِدَاعِ فِي الْحَرْبِ ٣١١
- ٥ بَابُ كَرَاهَةِ تَمَنِّي لِقَاءِ الْعَدُوِّ، وَالْأَمْرِ بِالصَّبْرِ عِنْدَ اللَّقَاءِ ٣١٢
- ٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بِالنَّصْرِ عِنْدَ لِقَاءِ الْعَدُوِّ ٣١٥
- ٧ بَابُ تَحْرِيمِ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ فِي الْحَرْبِ ٣١٧
- ٨ بَابُ جَوَازِ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ فِي الْبَيَاتِ مِنْ غَيْرِ تَعَمُّدٍ ٣١٨

- ٩ بَابُ جَوَازِ قَطْعِ أَشْجَارِ الْكُفَّارِ وَتَحْرِيقِهَا ٣٢١
- ١٠ بَابُ تَحْلِيلِ الْغَنَائِمِ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ خَاصَّةً ٣٢٣
- ١١ بَابُ الْأَنْفَالِ ٣٢٧
- ١٢ بَابُ اسْتِحْقَاقِ الْقَاتِلِ سَلْبِ الْقَتِيلِ ٣٣٤
- ١٣ بَابُ التَّنْفِيلِ وَفِدَاءِ الْمُسْلِمِينَ بِالْأَسَارَى ٣٥٣
- ١٤ بَابُ حُكْمِ الْفِيءِ ٣٥٦
- ١٥ بَابُ كَيْفِيَّةِ قَسْمِ الْغَنِيمَةِ بَيْنَ الْحَاضِرِينَ ٣٧٨
- ١٦ بَابُ الْإِمْدَادِ بِالْمَلَائِكَةِ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ، وَإِبَاحَةِ الْغَنَائِمِ ٣٨٠
- ١٧ بَابُ رِبْطِ الْأَسِيرِ، وَحَبْسِهِ، وَجَوَازِ الْمَنْ عَلَيْهِ ٣٨٥
- ١٨ بَابُ إِجْلَاءِ الْيَهُودِ مِنَ الْحِجَازِ ٣٩٠
- ١٩ بَابُ جَوَازِ قِتَالِ مَنْ نَقَضَ الْعَهْدَ، وَجَوَازِ إِنْزَالِ أَهْلِ الْحِصْنِ عَلَى حُكْمِ حَاكِمِ عَدْلٍ أَهْلِ لِلْحُكْمِ ٣٩٣
- ٢٠ بَابُ الْمُبَادَرَةِ بِالْغَزْوِ، وَتَقْدِيمِ أَهْمِّ الْأَمْرَيْنِ الْمُتَعَارِضَيْنِ ٤٠٣
- ٢١ بَابُ رَدِّ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى الْأَنْصَارِ مَنْائِحَهُمْ مِنَ الشَّجَرِ وَالشَّمْرِ، حِينَ اسْتَعْنَوْا عَنْهَا بِالْفُتُوحِ ٤٠٥
- ٢٢ بَابُ جَوَازِ الْأَكْلِ مِنْ طَعَامِ الْغَنِيمَةِ فِي دَارِ الْحَرْبِ ٤١٠
- ٢٣ بَابُ كِتَابِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى هِرْقَلِ مَلِكِ الشَّامِ يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ ٤١٣
- ٢٤ بَابُ كِتَابِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى مُلُوكِ الْكُفَّارِ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ٤٣١
- ٢٥ بَابُ غَزْوَةِ حُنَيْنٍ ٤٣٣
- ٢٦ بَابُ غَزْوَةِ الطَّائِفِ ٤٥٠
- ٢٧ بَابُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ ٤٥٣
- ٢٨ بَابُ فَتْحِ مَكَّةَ ٤٥٧
- ٢٩ بَابُ صُلْحِ الْحُدَيْبِيَّةِ ٤٧١
- ٣٠ بَابُ الْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ ٤٨٦
- ٣١ بَابُ غَزْوَةِ الْأَحْزَابِ ٤٨٨
- ٣٢ بَابُ غَزْوَةِ أُحُدٍ ٤٩٢

٤٩٨	بَابُ اسْتِدَادِ غَضَبِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى مَنْ قَتَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ	٣٣
٤٩٩	بَابُ مَا لَقِيَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ أَدَى الْمُشْرِكِينَ وَالْمُنَافِقِينَ	٣٤
٥١٣	بَابُ قَتْلِ أَبِي جَهْلٍ	٣٥
٥١٥	بَابُ قَتْلِ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ طَاغُوتِ الْيَهُودِ	٣٦
٥١٩	بَابُ غَزْوَةِ حَبِيرَ	٣٧
٥٣٢	بَابُ غَزْوَةِ الْأَحْزَابِ وَهِيَ الْخَنْدَقُ	٣٨
٥٣٥	بَابُ غَزْوَةِ ذِي قَرْدٍ وَغَيْرِهَا	٣٩
٥٥٦	بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ﴾ [الفتح: ٢٤] الآية	٤٠
٥٥٨	بَابُ غَزْوِ النِّسَاءِ مَعَ الرَّجَالِ	٤١
		بَابُ النِّسَاءِ الْعَازِيَاتِ يُرْضَعُ لَهُنَّ وَلَا يُسَهُمُ، وَالنَّهْيِ عَنِ قَتْلِ صَبِيَّانِ	٤٢
٥٦٢	أَهْلِ الْحَرْبِ	
٥٧٠	بَابُ عَدَدِ غَزَوَاتِ النَّبِيِّ ﷺ	٤٣
٥٧٤	بَابُ غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ	٤٤
		بَابُ كَرَاهَةِ الْإِسْتِعَانَةِ فِي الْعَزْوِ بِكَافِرٍ، إِلَّا لِحَاجَةٍ، أَوْ كَوْنِهِ حَسَنَ	٤٥
٥٧٦	الرَّأْيِ فِي الْمُسْلِمِينَ	



فهرسُ المُجلدِ الحادي عشر

٧	٣٩- كتابُ الإمارة	
٧	بَابُ النَّاسِ تَبِعَ لِقْرِيشٍ، وَالْخِلاَفَةُ فِي قُرَيْشٍ	١
١٦	بَابُ الْاِسْتِخْلَافِ وَتَرْكِهِ	٢
٢٠	بَابُ النَّهْيِ عَنِ طَلَبِ الْاِمَارَةِ وَالْحِرْصِ عَلَيْهَا	٣
٢٥	بَابُ كَرَاهَةِ الْاِمَارَةِ لِغَيْرِ ضَرُورَةٍ	٤
٢٨	بَابُ فَضِيلَةِ الْاِمِيرِ الْعَادِلِ، وَعُقُوبَةِ الْجَائِرِ، وَالْحَثُّ عَلَى الرَّفْقِ بِالرَّعِيَّةِ، وَالنَّهْيُ عَنِ اِدْخَالِ الْمَشَقَّةِ عَلَيْهِمْ	٥
٣٧	بَابُ غِلْظِ تَحْرِيْمِ الْعُلُولِ	٦
٤١	بَابُ تَحْرِيْمِ هَدَايَا الْعَمَالِ	٧
٤٧	بَابُ وُجُوبِ طَاعَةِ الْأَمْرَاءِ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ، وَتَحْرِيمِهَا فِي الْمَعْصِيَةِ ..	٨
٥٨	بَابُ الْاِمَامِ جُنَّةٌ يَفَاتُلُ مِنْ وَرَائِهِ وَيَتَّقَى بِهِ	٩
٥٩	بَابُ وُجُوبِ الْوَفَاءِ بَيْنَعَةِ الْخَلِيفَةِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ	١٠
٦٨	بَابُ الْأَمْرِ بِالصَّبْرِ عِنْدَ ظُلْمِ الْوَلَاةِ وَاسْتِثْنَائِهِمْ	١١
٧٠	بَابُ وُجُوبِ مُلَازِمَةِ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ عِنْدَ ظُهُورِ الْفِتَنِ وَفِي كُلِّ حَالٍ، وَتَحْرِيْمِ الْخُرُوجِ مِنَ الطَّاعَةِ وَمُفَارَقَةِ الْجَمَاعَةِ	١٢
٧٧	بَابُ حُكْمِ مَنْ فَرَّقَ أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ وَهُوَ مُجْتَمِعٌ	١٣
٧٩	بَابُ إِذَا بُويعَ لِخَلِيفَتَيْنِ	١٤
٨٠	بَابُ وُجُوبِ الْاِنْكَارِ عَلَى الْأَمْرَاءِ فِيمَا يُخَالِفُ الشَّرْعَ، وَتَرْكِ قِتَالِهِمْ مَا صَلَّوْا، وَنَحْوِ ذَلِكَ	١٥
٨٣	بَابُ خِيَارِ الْأَئِمَّةِ وَشِرَارِهِمْ	١٦
٨٦	بَابُ اسْتِحْبَابِ مُبَايَعَةِ الْاِمَامِ الْجَبِشَ عِنْدَ اِرَادَةِ الْقِتَالِ، وَبَيَانِ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ	١٧
٩٢	بَابُ تَحْرِيْمِ رُجُوعِ الْمُهَاجِرِ اِلَى اسْتِيطَانِ وَطْنِهِ	١٨

- ١٩ بَابُ الْمُبَايَعَةِ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ وَالْحَيْرِ، وَيَبَيِّنُ مَعْنَى
 لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ ٩٤
- ٢٠ بَابُ كَيْفِيَّةِ بَيْعَةِ النَّسَاءِ ٩٩
- ٢١ بَابُ الْبَيْعَةِ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِيمَا اسْتَطَاعَ ١٠٢
- ٢٢ بَابُ بَيَانِ سِنِّ الْبُلُوغِ، وَهُوَ السَّنُ الَّذِي يُجْعَلُ صَاحِبُهُ مِنَ الْمُقَاتِلِينَ،
 وَيُجْرَى عَلَيْهِ حُكْمُ الرِّجَالِ فِي أَحْكَامِ الْقِتَالِ وَغَيْرِهِ ١٠٣
- ٢٣ بَابُ النَّهْيِ أَنْ يُسَافَرَ بِالْمُضْحَفِ إِلَى أَرْضِ الْكُفَّارِ إِذَا خِيفَ وَقُوعُهُ
 بِأَيْدِيهِمْ ١٠٥
- ٢٤ بَابُ الْمُسَابَقَةِ بَيْنَ الْخَيْلِ وَتَضْمِيرِهَا ١٠٧
- ٢٥ بَابُ فَضِيلَةِ الْخَيْلِ، وَأَنَّ الْحَيْرَ مَعْفُودٌ بِنَوَاصِيهَا ١١١
- ٢٦ بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ صِفَاتِ الْخَيْلِ ١١٥
- ٢٧ بَابُ فَضْلِ الْجِهَادِ وَالْجِرْحِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى ١١٧
- ٢٨ بَابُ فَضْلِ الشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى ١٢٤
- ٢٩ بَابُ فَضْلِ الْعُدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ١٢٨
- ٣٠ بَابُ بَيَانِ مَا أَعَدَّهُ اللَّهُ تَعَالَى لِلْمُجَاهِدِ فِي الْجَنَّةِ مِنَ الدَّرَجَاتِ ١٣١
- ٣١ بَابُ مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى كُفِّرَتْ خَطَايَاهُ إِلَّا الدَّيْنَ ١٣٣
- ٣٢ بَابُ بَيَانِ أَنَّ أَرْوَاحَ الشُّهَدَاءِ فِي الْجَنَّةِ، وَأَنَّهُمْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ
 يُرْزَقُونَ ١٣٦
- ٣٣ بَابُ فَضْلِ الْجِهَادِ وَالرِّبَاطِ ١٤٣
- ٣٤ بَابُ بَيَانِ الرَّجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، يَدْخُلَانِ الْجَنَّةَ ١٤٦
- ٣٥ بَابُ مَنْ قَتَلَ كَافِرًا ثُمَّ سَدَّدَ ١٤٨
- ٣٦ بَابُ فَضْلِ الصَّدَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَضْعِيفِهَا ١٥٠
- ٣٧ بَابُ فَضْلِ إِعَانَةِ الْعَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِمَرْكُوبٍ وَغَيْرِهِ، وَخِلَافَتِهِ فِي أَهْلِهِ
 بِحَيْرٍ ١٥١
- ٣٨ بَابُ حُرْمَةِ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ، وَإِنَّ مَنْ خَانَهُمْ فِيهِنَّ ١٥٦
- ٣٩ بَابُ سُقُوطِ فَرَضِ الْجِهَادِ عَنِ الْمَعْدُورِينَ ١٥٧

- ٤٠ بَابُ ثُبُوتِ الْجَنَّةِ لِلشَّهِيدِ ١٥٩
- ٤١ بَابُ مَنْ قَاتَلَ لِتُكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى ١٦٨
- ٤٢ بَابُ مَنْ قَاتَلَ لِلرِّبَايَةِ وَالسُّمْعَةِ اسْتَحَقَّ النَّارَ ١٧٠
- ٤٣ بَابُ بَيَانِ قَدْرِ ثَوَابِ مَنْ غَزَا فَغَنِمَ وَمَنْ لَمْ يَغْنَمْ ١٧٢
- ٤٤ بَابُ قَوْلِهِ ﷺ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ»، وَأَنَّهُ يَدْخُلُ فِيهِ الْعَزْوُ وَغَيْرُهُ
مِنَ الْأَعْمَالِ ١٧٦
- ٤٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ طَلَبِ الشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى ١٨٠
- ٤٦ بَابُ دَمٍ مَنِ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ، وَلَمْ يُحَدِّثْ نَفْسَهُ بِالْعَزْوِ ١٨١
- ٤٧ بَابُ ثَوَابِ مَنْ حَبَسَهُ عَنِ الْعَزْوِ مَرَضٌ أَوْ عُذْرٌ آخَرُ ١٨٣
- ٤٨ بَابُ فَضْلِ الْعَزْوِ فِي الْبَحْرِ ١٨٤
- ٤٩ بَابُ فَضْلِ الرَّبَاطِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷺ ١٩٠
- ٥٠ بَابُ بَيَانِ الشُّهَدَاءِ ١٩٢
- ٥١ بَابُ فَضْلِ الرَّمِيِّ، وَالْحَثِّ عَلَيْهِ، وَدَمِّ مَنْ عَلِمَهُ ثُمَّ نَسِيَهُ ١٩٦
- ٥٢ بَابُ قَوْلِهِ ﷺ: لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ، لَا يَضُرُّهُمْ
مَنْ خَالَفَهُمْ ١٩٩
- ٥٣ بَابُ مُرَاعَاةِ مَضْلِحَةِ الدَّوَابِّ فِي السَّيْرِ، وَالنَّهْيِ عَنِ التَّعْرِيسِ فِي
الطَّرِيقِ ٢٠٤
- ٥٤ بَابُ السَّفَرِ قِطْعَةً مِنَ الْعَذَابِ، وَاسْتِحْبَابِ تَعْجُلِ الْمُسَافِرِ إِلَى أَهْلِهِ بَعْدَ
قَضَاءِ شُغْلِهِ ٢٠٧
- ٥٥ بَابُ كَرَاهَةِ الطَّرُوقِ، وَهُوَ الدُّخُولُ، لَيْلًا لِمَنْ وَرَدَ مِنْ سَفَرٍ ٢٠٨



- ٤٠- كِتَابُ الصَّيْدِ، وَالذَّبَائِحِ، وَمَا يُؤْكَلُ مِنَ الْحَيَوَانَ ٢١٥
- ١ بَابُ الصَّيْدِ بِالْكَلابِ الْمُعَلَّمَةِ، وَالرَّمِيِّ ٢١٥
- ٢ بَابُ تَحْرِيمِ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، وَكُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ ٢٣٠
- ٣ بَابُ إِبَاحَةِ مَيْتَاتِ الْبَحْرِ ٢٣٤
- ٤ بَابُ تَحْرِيمِ أَكْلِ الْحُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ ٢٤٦

٢٥٤	بَابُ إِبَاحَةِ أَكْلِ لَحْمِ الْخَيْلِ	٥
٢٥٩	بَابُ إِبَاحَةِ الضَّبِّ	٦
٢٦٨	بَابُ إِبَاحَةِ الْجَرَادِ	٧
٢٧٠	بَابُ إِبَاحَةِ الْأَرْزَبِ	٨
٢٧٢	بَابُ إِبَاحَةِ مَا يُسْتَعَانُ بِهِ عَلَى الْإِضْطِيَادِ، وَالْعَدْوِ، وَكَرَاهَةِ الْخَذْفِ ..	٩
٢٧٥	بَابُ الْأَمْرِ بِإِحْسَانِ الذَّبْحِ وَالْقَتْلِ، وَتَحْدِيدِ الشَّفْرَةِ	١٠
٢٧٧	بَابُ النَّهْيِ عَنِ صَبْرِ الْبُهَائِمِ، وَهُوَ حَبْسُهَا لِتُقْتَلَ بِرَمِيٍّ وَنَحْوِهِ	١١



٢٨٣ - ٤١- كِتَابُ الْأَصَاحِي

٢٨٣	بَابُ وَقْتِهَا	١
٢٩٦	بَابُ سِنِّ الْأُضْحِيَّةِ	٢
٣٠١	بَابُ اسْتِحْبَابِ اسْتِحْسَانِ الضَّحِيَّةِ، وَذَبْحِهَا مُبَاشَرَةً بِلَا تَوْكِيلٍ، وَالتَّسْمِيَةِ وَالتَّكْبِيرِ	٣
٣٠٧	بَابُ جَوَازِ الذَّبْحِ بِكُلِّ مَا أَنْهَرَ الدَّمَ، إِلَّا الظُّفْرَ وَالسِّنَّ وَسَائِرَ الْعِظَامِ	٤
٣١٨	بَابُ بَيَانِ مَا كَانَ مِنَ النَّهْيِ عَنِ أَكْلِ لُحُومِ الْأَصَاحِيِّ بَعْدَ ثَلَاثِ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ، وَبَيَانِ نَسْخِهِ وَإِبَاحَتِهِ إِلَى مَتَى شَاءَ	٥
٣٣٠	بَابُ الْفَرَعِ وَالْعَتِيرَةِ	٦
٣٣٦	بَابُ نَهْيِ مَنْ دَخَلَ عَلَيْهِ عَشْرُ ذِي الْحِجَّةِ، وَهُوَ مُرِيدُ التَّضْحِيَّةِ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ شَعْرِهِ أَوْ أَظْفَارِهِ شَيْئًا	٧
٣٤١	بَابُ تَحْرِيمِ الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَعْنِ فَاعِلِهِ	٨



٣٤٧ - ٤٢- كِتَابُ الْأَشْرِبَةِ

٣٤٧	بَابُ تَحْرِيمِ الْحَمْرِ، وَبَيَانِ أَنَّهَا تَكُونُ مِنْ عَصِيرِ الْعِنَبِ، وَمِنَ التَّمْرِ، وَالْبُسْرِ، وَالزَّبْيِ، وَغَيْرِهَا مِمَّا يُسَكَّرُ	١
٣٦٢	بَابُ تَحْرِيمِ تَخْلِيلِ الْحَمْرِ	٢

- ٣ بَابُ تَحْرِيمِ التَّدَاوِي بِالْحَمْرِ، وَبَيَانِ أَنَّهَا لَيْسَتْ بِدَوَاءٍ ٣٦٣
- ٤ بَابُ بَيَانِ أَنَّ جَمِيعَ مَا يُنْبَذُ مِمَّا يَتَّخَذُ مِنَ النَّخْلِ وَالْعِنَبِ يُسَمَّى حَمْرًا ٣٦٤
- ٥ بَابُ كَرَاهَةِ انْتِبَازِ التَّمْرِ وَالزَّيْبِ مَحْلُوطِينَ ٣٦٦
- ٦ بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْإِنْتِبَازِ فِي الْمُرْفَتِ وَالذَّبَاءِ وَالْحَتَمِ وَالنَّقِيرِ، وَبَيَانِ أَنَّهُ مَسْخُوحٌ، وَأَنَّهُ الْيَوْمَ حَلَالٌ مَا لَمْ يَصِرْ مُسْكِرًا ٣٧٢
- ٧ بَابُ بَيَانِ أَنَّ كُلَّ مُسْكِرٍ حَمْرٌ، وَأَنَّ كُلَّ حَمْرٍ حَرَامٌ ٣٨٨
- ٨ بَابُ عُقُوبَةِ مَنْ شَرِبَ الْحَمْرَ إِذَا لَمْ يَتَّبِعْ مِنْهَا، بِمَنْعِهِ إِيَّاهَا فِي الْآخِرَةِ ... ٣٩٣
- ٩ بَابُ إِبَاحَةِ النَّيِّذِ الَّذِي لَمْ يَشْتَدَّ وَلَمْ يَصِرْ مُسْكِرًا ٣٩٥
- ١٠ بَابُ جَوَازِ شُرْبِ اللَّبَنِ ٤٠٤
- ١١ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَحْمِيرِ الْإِنَاءِ - وَهُوَ تَعْطِيبُهُ - وَإِيكَاءِ السَّقَاءِ، وَإِغْلَاقِ الْأَبْوَابِ، وَذِكْرِ اسْمِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهَا، وَإِطْفَاءِ السَّرَاجِ وَالنَّارِ عِنْدَ النَّوْمِ، وَكَفِّ الصَّبْيَانِ وَالْمَوَاشِي بَعْدَ الْمَغْرِبِ ٤٠٩



٤٣- كِتَابُ آدَابِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، وَأَحْكَامِهِمَا

- ١ بَابُ فِي الشُّرْبِ قَائِمًا ٤٣٣
- ٢ بَابُ كَرَاهَةِ التَّنَفُّسِ فِي نَفْسِ الْإِنَاءِ، وَاسْتِحْبَابِ التَّنَفُّسِ ثَلَاثًا خَارِجَ الْإِنَاءِ . ٤٤١
- ٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِدَارَةِ الْمَاءِ وَاللَّبَنِ وَنَحْوِهِمَا عَلَى يَمِينِ الْمُتَبَدِّي ٤٤٣
- ٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ لَعْقِ الْأَصَابِعِ وَالْقَضَعَةِ، وَأَكْلِ اللَّقْمَةِ السَّاقِطَةِ بَعْدَ مَسْحِ مَا يُصِيبُهَا مِنْ أَدَى، وَكَرَاهَةِ مَسْحِ الْيَدِ قَبْلَ لَعْقِهَا، لِاحْتِمَالِ كَوْنِ بَرَكَةٍ الطَّعَامِ فِي ذَلِكَ الْبَاقِي، وَأَنَّ السُّنَّةَ الْأَكْلُ بِثَلَاثِ أَصَابِعٍ ٤٥٠
- ٥ بَابُ مَا يَفْعَلُ الضَّيْفُ إِذَا تَبِعَهُ غَيْرٌ مِنْ دَعَاةِ صَاحِبِ الطَّعَامِ، وَاسْتِحْبَابِ إِذْنِ صَاحِبِ الطَّعَامِ لِلتَّابِعِ ٤٥٧
- ٦ بَابُ جَوَازِ اسْتِئْجَابِهِ غَيْرَهُ إِلَى دَارٍ مِنْ يَثِقُ بِرِضَاهُ بِذَلِكَ وَيَتَحَقَّقُهُ تَحَقُّقًا تَامًا، وَاسْتِحْبَابِ الْاجْتِمَاعِ عَلَى الطَّعَامِ ٤٦١
- ٧ بَابُ جَوَازِ أَكْلِ الْمَرْقِ، وَاسْتِحْبَابِ الْيَقِطِينَ، وَإِيشَارِ أَهْلِ الْمَائِدَةِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَإِنْ كَانُوا ضَيْفَانًا إِذَا لَمْ يَكْرَهُ ذَلِكَ صَاحِبُ الطَّعَامِ .. ٤٨٢

- ٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ وَضْعِ النَّوَى خَارِجَ التَّمْرِ، وَاسْتِحْبَابِ دُعَاءِ الضَّيْفِ لِأَهْلِ
الطَّعَامِ، وَطَلْبِ الدُّعَاءِ مِنَ الضَّيْفِ الصَّالِحِ، وَإِجَابَتِهِ إِلَى ذَلِكَ ٤٨٥
- ٩ بَابُ أَكْلِ الْقَثَاءِ بِالرُّطْبِ ٤٨٨
- ١٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَوَاضُعِ الْآكِلِ، وَصِفَةِ فُعودِهِ ٤٨٩
- ١١ بَابُ نَهْيِ الْآكِلِ مَعَ جَمَاعَةٍ عَنِ قِرَانِ تَمْرَتَيْنِ وَنَحْوِهِمَا فِي لُقْمَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ
أَصْحَابِهِ ٤٩١
- ١٢ بَابُ فِي ادِّخَارِ التَّمْرِ وَنَحْوِهِ مِنَ الْأَقْوَاتِ لِلْعِيَالِ ٤٩٤
- ١٣ بَابُ فَضْلِ تَمْرِ الْمَدِينَةِ ٤٩٥
- ١٤ بَابُ فَضْلِ الْكُمَاةِ، وَمُدَاوَاةِ الْعَيْنِ بِهَا ٤٩٨
- ١٥ بَابُ فَضِيلَةِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْكَبَاثِ ٥٠١
- ١٦ بَابُ فَضِيلَةِ الْخَلِّ وَالتَّادُّمِ بِهِ ٥٠٢
- ١٧ بَابُ إِبَاحَةِ أَكْلِ الثُّومِ، وَأَنَّهُ يَنْبَغِي لِمَنْ أَرَادَ خِطَابَ الْكِبَارِ تَرْكُهُ، وَكَذَا
مَا فِي مَعْنَاهُ ٥٠٧
- ١٨ بَابُ إِكْرَامِ الضَّيْفِ، وَفَضْلِ إِيْثَارِهِ ٥١٢
- ١٩ بَابُ فَضِيلَةِ الْمُوَاسَاةِ فِي الطَّعَامِ الْقَلِيلِ، وَأَنَّ طَعَامَ الْإِثْنَيْنِ يَكْفِي
الثَّلَاثَةَ، وَنَحْوُ ذَلِكَ ٥٣٠
- ٢٠ بَابُ الْمُؤْمِنِ يَأْكُلُ فِي مَعَى، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ ٥٣٢
- ٢١ بَابُ لَا يَعْيبُ الطَّعَامَ ٥٣٦



فِهْرَسُ الْمُجَلَّدِ الثَّانِي عَشَرَ

- ٧ ٤٤ - كِتَابُ اللَّبَاسِ وَالزَّيْنَةِ
- ١ بَابُ تَحْرِيمِ اسْتِعْمَالِ أَوَانِي الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ فِي الشُّرْبِ وَعَیْرِهِ عَلَى الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ ٧
- ٢ بَابُ تَحْرِيمِ اسْتِعْمَالِ إِنَاءِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ عَلَى الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ، وَخَاتَمِ الذَّهَبِ وَالْحَرِيرِ عَلَى الرَّجُلِ، وَإِبَاحَتِهِ لِلنِّسَاءِ، وَإِبَاحَةَ الْعَلَمِ وَنَحْوِهِ لِلرَّجُلِ مَا لَمْ يَزِدْ عَلَى أَرْبَعِ أَصَابِعَ ١٥
- ٣ بَابُ إِبَاحَةِ لُبْسِ الْحَرِيرِ لِلرَّجُلِ إِذَا كَانَ بِهِ حِكَّةٌ أَوْ نَحْوَهَا ٥٣
- ٤ بَابُ النَّهْيِ عَنِ لُبْسِ الرَّجُلِ الثُّوبِ الْمُعْضَفَرِ ٥٥
- ٥ بَابُ فَضْلِ لِبَاسِ ثِيَابِ الْحَبْرَةِ ٥٩
- ٦ بَابُ التَّوَضُّعِ فِي اللَّبَاسِ، وَالِاقْتِصَارِ عَلَى الْعَلِيزِ مِنْهُ، وَالْيَسِيرِ فِي اللَّبَاسِ وَالْفَرَاشِ وَعَیْرِهِمَا، وَجَوَازِ لُبْسِ ثُوبِ الشَّعْرِ وَمَا فِيهِ أَعْلَامٌ . ٦٠
- ٧ بَابُ جَوَازِ اتِّخَاذِ الْأَنْمَاطِ ٦٣
- ٨ بَابُ كَرَاهَةِ مَا زَادَ عَلَى الْحَاجَةِ مِنَ الْفُرْشِ وَاللَّبَاسِ ٦٥
- ٩ بَابُ تَحْرِيمِ جَرِّ الثُّوبِ خِيَلَاءَ، وَبَيَانِ حَدِّ مَا يَجُوزُ إِرْحَاؤُهُ إِلَيْهِ، وَمَا يُسْتَحَبُّ ٦٧
- ١٠ بَابُ تَحْرِيمِ التَّبَخُّرِ فِي الْمَشِيِّ مَعَ إِعْجَابِهِ بِثِيَابِهِ ٧٢
- ١١ بَابُ تَحْرِيمِ خَاتَمِ الذَّهَبِ عَلَى الرَّجَالِ، وَنَسْخِ مَا كَانَ مِنْ إِبَاحَتِهِ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ ٧٤
- ١٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ لُبْسِ النَّعَالِ وَمَا فِي مَعْنَاهَا ٨٧
- ١٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ لُبْسِ النَّعْلِ فِي الْيُمْنَى أَوَّلًا، وَالْخَلْعِ مِنَ الْيُسْرَى أَوَّلًا، وَكَرَاهَةِ الْمَشِيِّ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ ٨٨
- ١٤ بَابُ النَّهْيِ عَنِ اسْتِمَالِ الصَّمَاءِ، وَالِإِحْتِيَاءِ فِي ثُوبٍ كَاشِفًا بَعْضَ عَوْرَتِهِ، وَحُكْمِ الْاسْتِئْقَاءِ عَلَى ظَهْرِهِ رَافِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى ٩٢
- ١٥ بَابُ نَهْيِ الرَّجُلِ عَنِ التَّرْعُفْرِ ٩٧

- ١٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ حِضَابِ الشَّيْبِ بِصُفْرَةٍ أَوْ حُمْرَةٍ، وَتَحْرِيمِهِ بِالسَّوَادِ .. ٩٨
- ١٧ بَابُ تَحْرِيمِ تَصْوِيرِ صُورَةِ الْحَيَوَانِ، وَتَحْرِيمِ اتِّخَاذِ مَا فِيهِ صُورَةٌ غَيْرُ مُمْتَهَنَةٍ بِالْفَرْشِ وَنَحْوِهِ، وَأَنَّ الْمَلَائِكَةَ ﷺ لَا يَدْخُلُونَ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ أَوْ كَلْبٌ ١٠١
- ١٨ بَابُ كَرَاهَةِ الْكَلْبِ وَالْجَرَسِ فِي السَّفَرِ ١٢٢
- ١٩ بَابُ كَرَاهَةِ فَلَادَةِ الْوَتْرِ فِي رَقَبَةِ الْبَعِيرِ ١٢٤
- ٢٠ بَابُ النَّهْيِ عَنِ ضَرْبِ الْحَيَوَانِ فِي وَجْهِهِ، وَوَسْمِهِ فِيهِ ١٢٦
- ٢١ بَابُ جَوَازِ وَسْمِ الْحَيَوَانِ غَيْرِ الْآدَمِيِّ فِي غَيْرِ الْوَجْهِ، وَنَدْبِهِ فِي نَعَمِ الزَّكَاةِ وَالْحِزْبَةِ ١٣٠
- ٢٢ بَابُ كَرَاهَةِ الْقَرْعِ ١٣٦
- ٢٣ بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْجُلُوسِ فِي الطَّرِيقَاتِ، وَإِعْطَاءِ الطَّرِيقِ حَقَّهُ ١٣٨
- ٢٤ بَابُ تَحْرِيمِ فِعْلِ الْوَأَصْلَةِ، وَالْمُسْتَوْصِلَةِ، وَالْوَأَشْمَةِ، وَالْمُسْتَوْشَمَةِ، وَالنَّامِصَةِ، وَالْمُتَمِّصَةِ، وَالْمُتَمَلِّجَاتِ، وَالْمُعَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى ... ١٤٠
- ٢٥ بَابُ النَّسَاءِ الْكَاسِيَاتِ الْعَارِيَاتِ الْمَائِلَاتِ الْمُمِيلَاتِ ١٥٢
- ٢٦ بَابُ النَّهْيِ عَنِ التَّزْوِيرِ فِي اللَّبَاسِ وَغَيْرِهِ، وَالتَّشْبَعِ بِمَا لَمْ يُعْطَ ١٥٤



٤٥- كِتَابُ الْأَدَبِ

- ١٥٩
- ١ بَابُ النَّهْيِ عَنِ التَّكْنِي بِأَبِي الْقَاسِمِ، وَبَيَانِ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْأَسْمَاءِ . ١٥٩
- ٢ بَابُ كَرَاهَةِ التَّسْمِيَةِ بِالْأَسْمَاءِ الْفَيْحَةِ، وَبِنَافِعِ وَنَحْوِهِ ١٦٨
- ٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَغْيِيرِ الْإِسْمِ الْفَيْحِ إِلَى حَسَنِ، وَتَغْيِيرِ اسْمِ بَرَّةٍ إِلَى زَيْنَبَ وَجُورِيَّةٍ وَنَحْوِهِمَا ١٧١
- ٤ بَابُ تَحْرِيمِ التَّسْمِيِ بِمَلِكِ الْأَمْلَاقِ، أَوْ بِمَلِكِ الْمُلُوكِ ١٧٤
- ٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَحْنِيكِ الْمَوْلُودِ عِنْدَ وِلَادَتِهِ، وَحَمْلِهِ إِلَى صَالِحِ يُحَنِّكُهُ، وَجَوَازِ تَسْمِيَتِهِ يَوْمَ وِلَادَتِهِ، وَاسْتِحْبَابِ التَّسْمِيَةِ بِعَبْدِ اللَّهِ وَإِبْرَاهِيمَ، وَسَائِرِ الْأَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ ١٧٨
- ٦ بَابُ جَوَازِ تَكْنِيَةِ مَنْ لَمْ يُوَلَّدْ لَهُ، وَكُنْيَةِ الصَّغِيرِ ١٨٧

٧ بَابُ جَوَازِ قَوْلِهِ لِعَيْرِ ابْنِهِ: يَا بَنِيَّ، وَاسْتِحْبَابِهِ لِلْمَلَاظِفَةِ ١٨٩



١٩٣ -٤٦- كِتَابُ الاسْتِئْذَانِ

١ بَابُ كَرَاهَةِ قَوْلِ الْمُسْتَأْذِنِ: أَنَا، إِذَا قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ ٢٠٠

٢ بَابُ تَحْرِيمِ النَّظَرِ فِي بَيْتِ غَيْرِهِ ٢٠٢

٣ بَابُ نَظَرِ الْفُجَاءَةِ ٢٠٦



٢١١ -٤٧- كِتَابُ السَّلَامِ

١ بَابُ يُسَلِّمُ الرَّابِّ عَلَى الْمَاشِي، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ ٢١١

٢ بَابُ مِنْ حَقِّ الْجُلُوسِ عَلَى الطَّرِيقِ رَدُّ السَّلَامِ ٢١٥

٣ بَابُ مِنْ حَقِّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ رَدُّ السَّلَامِ ٢١٨

٤ بَابُ النَّهْيِ عَنِ ابْتِدَاءِ أَهْلِ الْكِتَابِ بِالسَّلَامِ، وَكَيْفَ يُرَدُّ عَلَيْهِمْ ٢٢٠

٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ السَّلَامِ عَلَى الصَّبِيَّانِ ٢٢٨

٦ بَابُ جَوَازِ جَعْلِ الْإِذْنِ رَفَعَ حِجَابٍ أَوْ غَيْرَهُ مِنَ الْعَلَامَاتِ ٢٣٠

٧ بَابُ إِبَاحَةِ الْخُرُوجِ لِلنِّسَاءِ لِقَضَاءِ حَاجَةِ الْإِنْسَانِ ٢٣٢

٨ بَابُ تَحْرِيمِ الْحُلُوةِ بِالْأَجْنَبِيَّةِ، وَالذُّحُولِ عَلَيْهَا ٢٣٦

٩ بَابُ بَيَانِ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ لِمَنْ رُئِيَ خَالِيًا بِامْرَأَةٍ وَكَانَتْ زَوْجَتَهُ أَوْ مَحْرَمًا لَهُ

أَنْ يَقُولَ: هَذِهِ فُلَانَةٌ، لِيُدْفَعَ ظَنُّ السُّوءِ بِهِ ٢٤٢

١٠ بَابُ مَنْ أَتَى مَجْلِسًا فَوَجَدَ فُرْجَةً، جَلَسَ فِيهَا، وَإِلَّا وَرَاءَهُمْ ٢٤٥

١١ بَابُ تَحْرِيمِ إِقَامَةِ الْإِنْسَانِ مِنْ مَوْضِعِهِ الْمُبَاحِ الَّذِي سَبَقَ إِلَيْهِ ٢٤٩

١٢ بَابُ إِذَا قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ عَادَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ ٢٥٢

١٣ بَابُ مَنَعَ الْمُحَنَّثِ مِنَ الذُّحُولِ عَلَى النِّسَاءِ الْأَجَانِبِ ٢٥٣

١٤ بَابُ جَوَازِ إِزْدَافِ الْمَرْأَةِ الْأَجْنَبِيَّةِ إِذَا أُعْيَتْ فِي الطَّرِيقِ ٢٥٨

١٥ بَابُ تَحْرِيمِ مُنَاجَاةِ الْإِثْنَيْنِ دُونَ الثَّلَاثِ بِغَيْرِ رِضَاهُ ٢٦٣



٢٦٧

٤٨- كِتَابُ الطَّبِّ، وَالْمَرَضِ، وَالرَّقِيِّ

٢٧٩

٢٨٨

٢٩٢

٢٩٨

٣٠٢

٣٠٦

٣٠٧

٣٠٩

١

٢

٣

٤

٥

٦

٧

٨



٣٣٣

٤٩- كِتَابُ الطَّاعُونِ، وَالطَّيْرَةِ، وَالْكُهَانَةِ، وَنَحْوَهَا

٣٤٨

٣٥٧

٣٦٤

٣٧٢

١

٢

٣

٤



٣٧٧

٥٠- كِتَابُ قَتْلِ الْحَيَاتِ وَغَيْرِهَا

٣٨٨

٣٩٢

٣٩٤

٣٩٧

١

٢

٣

٤

٤٠٣

٥١- كِتَابُ أَلْفَاظِ مِنَ الْأَدَبِ وَغَيْرِهَا

٤٠٣

١

فهرسُ المُجلدِ الثالثِ عَشَرَ

٧	٥٤- كِتَابُ الْفَضَائِلِ	
٧	بَابُ فَضْلِ نَسَبِ النَّبِيِّ ﷺ، وَتَسْلِيمِ الْحَجَرِ عَلَيْهِ قَبْلَ التَّبَوُّةِ	١
٩	بَابُ تَفْضِيلِ نَبِينَا ﷺ عَلَى جَمِيعِ الْخَلْقِ	٢
١٢	بَابُ فِي مُعْجَزَاتِ النَّبِيِّ ﷺ	٣
٢٢	بَابُ تَوَكُّلِهِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَعِصْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ مِنَ النَّاسِ	٤
٢٥	بَابُ بَيَانِ مَثَلِ مَا بُعِثَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ	٥
٣٠	بَابُ شَفَقَتِهِ ﷺ عَلَى أُمَّتِهِ وَمُبَالَغَتِهِ فِي تَحْذِيرِهِمْ مِمَّا يَضُرُّهُمْ	٦
٣٤	بَابُ ذِكْرِ كَوْنِهِ ﷺ خَاتَمَ النَّبِيِّينَ	٧
٣٦	بَابُ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى رَحْمَةً أُمَّةٍ قَبَضَ نَبِيَهَا قَبْلَهَا	٨
٣٧	بَابُ إِثْبَاتِ حَوْضِ نَبِينَا ﷺ، وَصِفَاتِهِ	٩
٥٩	بَابُ إِكْرَامِهِ بِقِتَالِ الْمَلَائِكَةِ مَعَهُ ﷺ	١٠
٦٠	بَابُ شَجَاعَتِهِ ﷺ	١١
٦٢	بَابُ جُودِهِ ﷺ	١٢
٦٤	بَابُ حُسْنِ خُلُقِهِ ﷺ	١٣
٦٧	بَابُ فِي سَخَائِهِ ﷺ	١٤
٧١	بَابُ رَحْمَتِهِ ﷺ الصَّيِّانَ وَالْعِيَالَ، وَتَوَاضُعِهِ، وَفَضْلِ ذَلِكَ	١٥
٧٦	بَابُ كَثْرَةِ حَيَاتِهِ ﷺ، وَالْحَيَاءِ خَيْرٌ كُلُّهُ	١٦
٧٩	بَابُ تَبَسُّمِهِ ﷺ وَحُسْنِ عِشْرَتِهِ	١٧
٨٠	بَابُ رَحْمَتِهِ ﷺ النِّسَاءَ، وَأَمْرِهِ بِالرَّفْقِ بِهِنَّ	١٨
٨٣	بَابُ قُرْبِهِ ﷺ مِنَ النَّاسِ، وَتَبَرُّكِهِمْ بِهِ، وَتَوَاضُعِهِ لَهُمْ	١٩
٨٥	بَابُ مُبَاعَدَتِهِ ﷺ لِلْأَثَامِ، وَاخْتِيَارِهِ مِنَ الْمُبَاحِ أَسْهَلَهُ، وَانْتِقَامِهِ لِلَّهِ تَعَالَى عِنْدَ انْتِهَاكِ حُرْمَاتِهِ	٢٠
٨٨	بَابُ طِيبِ رِيحِهِ ﷺ، وَلِينِ مَسِّهِ	٢١
٩١	بَابُ طِيبِ عَرَقِهِ ﷺ، وَالتَّبَرُّكِ بِهِ	٢٢

٢٣	بَابُ صِفَةِ شَعْرِهِ ﷺ، وَصِفَاتِهِ، وَحَلِيَّتِهِ	٩٦
٢٤	بَابُ شَيْبِهِ ﷺ	١٠٣
٢٥	بَابُ إِثْبَاتِ خَاتَمِ النَّبُوَّةِ، وَصِفَتِهِ، وَمَحَلُّهُ مِنْ جَسَدِهِ ﷺ	١٠٩
٢٦	بَابُ قَدْرِ عُمُرِهِ ﷺ، وَإِقَامَتِهِ بِمَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ	١١٣
٢٧	بَابُ فِي أَسْمَائِهِ ﷺ	١٢١
٢٨	بَابُ عِلْمِهِ ﷺ بِاللَّهِ تَعَالَى، وَشِدَّةِ خَشْيَتِهِ	١٢٥
٢٩	بَابُ وُجُوبِ اتِّبَاعِهِ ﷺ	١٢٧
٣٠	بَابُ تَوْقِيرِهِ ﷺ، وَتَرْكِ إِكْثَارِ سُؤَالِهِ عَمَّا لَا ضَرُورَةَ إِلَيْهِ، أَوْ لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ تَكْلِيفٌ، وَمَا لَمْ يَقَعْ، وَنَحْوِ ذَلِكَ	١٣٢
٣١	بَابُ وُجُوبِ امْتِثَالِ مَا قَالَهُ شَرْعًا، دُونَ مَا ذَكَرَهُ ﷺ مِنْ مَعَايِشِ الدُّنْيَا عَلَى سَبِيلِ الرَّأْيِ	١٤١
٣٢	بَابُ فَضْلِ النَّظَرِ إِلَيْهِ ﷺ وَتَمَنِّيهِ	١٤٤
٣٣	بَابُ مِنْ فَضَائِلِ عَيْسَى ﷺ	١٤٦
٣٤	بَابُ مِنْ فَضَائِلِ إِبْرَاهِيمَ الْحَلِيلِ ﷺ	١٥٠
٣٥	بَابُ مِنْ فَضَائِلِ مُوسَى ﷺ	١٥٨
٣٦	بَابُ مِنْ فَضَائِلِ يُوسُفَ ﷺ	١٧٠
٣٧	بَابُ مِنْ فَضَائِلِ زَكَرِيَّا ﷺ	١٧٣
٣٨	بَابُ مِنْ فَضَائِلِ الْخَضِرِ ﷺ	١٧٤



٥٥- أَبْوَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

١٩٧	بَابُ مِنْ فَضَائِلِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ	٢٠١
٢٠١	بَابُ مِنْ فَضَائِلِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ	٢١٥
٢١٥	بَابُ مِنْ فَضَائِلِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ	٢٣٠
٢٣٠	بَابُ مِنْ فَضَائِلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ	٢٣٨
٢٣٨	بَابُ مِنْ فَضْلِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ	٢٥٠
٢٥٠	بَابُ مِنْ فَضَائِلِ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا	٢٥٩

- ٧ بَابٌ مِنْ فَصَائِلِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ رضي الله عنه ٢٦٤
- ٨ بَابٌ مِنْ فَصَائِلِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رضي الله عنهما ٢٦٦
- ٩ بَابٌ مِنْ فَصَائِلِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، وَابْنِهِ أَسَامَةَ رضي الله عنهما ٢٧٠
- ١٠ بَابٌ مِنْ فَصَائِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رضي الله عنهما ٢٧٣
- ١١ بَابٌ مِنْ فَصَائِلِ خَدِيجَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها ٢٧٥
- ١٢ بَابٌ مِنْ فَصَائِلِ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها ٢٨٢
- ١٣ حَدِيثُ أُمِّ زَرْعٍ ٢٩٧
- ١٤ بَابٌ مِنْ فَصَائِلِ فَاطِمَةَ رضي الله عنها ٣٢١
- ١٥ بَابٌ مِنْ فَصَائِلِ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها ٣٢٧
- ١٦ بَابٌ مِنْ فَصَائِلِ زَيْنَبِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها ٣٢٩
- ١٧ بَابٌ مِنْ فَصَائِلِ أُمِّ أَيْمَنَ رضي الله عنها ٣٣٠
- ١٨ بَابٌ مِنْ فَصَائِلِ أُمِّ سَلِيمٍ أُمِّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَبِلَالٍ رضي الله عنهما ٣٣٢
- ١٩ بَابٌ مِنْ فَصَائِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَأُمِّهِ رضي الله عنها ٣٣٧
- ٢٠ بَابٌ مِنْ فَصَائِلِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَجَمَاعَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ رضي الله عنهم ٣٤٤
- ٢١ بَابٌ مِنْ فَصَائِلِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ رضي الله عنه ٣٤٩
- ٢٢ بَابٌ مِنْ فَصَائِلِ أَبِي دُجَانَةَ سِمَاكِ بْنِ خَرِشَةَ رضي الله عنه ٣٥٣
- ٢٣ بَابٌ مِنْ فَصَائِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَرَامٍ، وَالِدِ جَابِرٍ رضي الله عنه ٣٥٤
- ٢٤ بَابٌ مِنْ فَصَائِلِ جُلَيْبِيبٍ رضي الله عنه ٣٥٧
- ٢٥ بَابٌ مِنْ فَصَائِلِ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه ٣٥٨
- ٢٦ بَابٌ مِنْ فَصَائِلِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه ٣٧٠
- ٢٧ بَابٌ مِنْ فَصَائِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ٣٧٤
- ٢٨ بَابٌ مِنْ فَصَائِلِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ٣٧٦
- ٢٩ بَابٌ مِنْ فَصَائِلِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه ٣٧٩
- ٣٠ بَابٌ مِنْ فَصَائِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ رضي الله عنه ٣٨٢
- ٣١ بَابٌ مِنْ فَصَائِلِ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه ٣٨٧
- ٣٢ بَابٌ مِنْ فَصَائِلِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ٣٩٨

- ٣٣ بَابٌ مِنْ فَصَائِلِ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ، وَأَهْلِ بَدْرِ رضي الله عنه ٤٠٢
- ٣٤ بَابٌ مِنْ فَصَائِلِ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، أَهْلِ بَيْعَةِ الرُّضْوَانِ رضي الله عنه ٤٠٧
- ٣٥ بَابٌ مِنْ فَصَائِلِ أَبِي مُوسَى، وَأَبِي عَامِرِ الْأَشْعَرِيِّينَ رضي الله عنهما ٤٠٨
- ٣٦ بَابٌ مِنْ فَصَائِلِ الْأَشْعَرِيِّينَ رضي الله عنهم ٤١٢
- ٣٧ بَابٌ مِنْ فَصَائِلِ أَبِي سُفْيَانَ صَخْرِ بْنِ حَرْبٍ رضي الله عنه ٤١٥
- ٣٨ بَابٌ مِنْ فَصَائِلِ جَعْفَرَ، وَأَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ، وَأَهْلِ سَفِينَتِهِمْ رضي الله عنهم ... ٤١٩
- ٣٩ بَابٌ مِنْ فَصَائِلِ سَلْمَانَ، وَبِلَالَ، وَصُهَيْبٍ رضي الله عنه ٤٢٢
- ٤٠ بَابٌ مِنْ فَصَائِلِ الْأَنْصَارِ رضي الله عنهم ٤٢٤
- ٤١ بَابٌ مِنْ فَصَائِلِ غِفَارٍ، وَأَسْلَمَ، وَجُهَيْنَةَ، وَأَشْجَعَ، وَمُرَيْنَةَ، وَتَمِيمٍ، وَدَوْسٍ، وَطَيْئٍ ٤٣١
- ٤٢ بَابٌ خِيَارِ النَّاسِ ٤٣٩
- ٤٣ بَابٌ مِنْ فَصَائِلِ نِسَاءِ قُرَيْشٍ ٤٤١
- ٤٤ بَابٌ مُوَآخَاةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بَيْنَ أَصْحَابِهِ رضي الله عنهم ٤٤٤
- ٤٥ بَابٌ بَيَانِ أَنَّ بَقَاءَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَمَانٌ لِأَصْحَابِهِ، وَبَقَاءُ أَصْحَابِهِ أَمَانٌ لِلْأُمَّةِ ٤٤٦
- ٤٦ بَابٌ فَضْلِ الصَّحَابَةِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ٤٤٨
- ٤٧ بَابٌ بَيَانِ مَعْنَى قَوْلِهِ صلى الله عليه وسلم: «عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ لَا تَبْقَى نَفْسٌ مَنفُوسَةٌ مِمَّنْ هُوَ مَوْجُودٌ الْآنَ» ٤٥٧
- ٤٨ بَابٌ تَحْرِيمِ سَبِّ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم ٤٦١
- ٤٩ بَابٌ مِنْ فَصَائِلِ أُوَيْسِ الْقُرْنِيِّ رضي الله عنه ٤٦٥
- ٥٠ بَابٌ وَصِيَّةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِأَهْلِ مِصْرَ ٤٦٩
- ٥١ بَابٌ فَضْلِ أَهْلِ عُمَانَ ٤٧١
- ٥٢ بَابٌ ذِكْرِ كَذَابِ ثَقِيفٍ وَمُبِيرِهَا ٤٧٢
- ٥٣ بَابٌ فَضْلِ فَارِسَ ٤٧٦
- ٥٤ بَابٌ قَوْلِهِ صلى الله عليه وسلم: «النَّاسُ كَأَيْلٍ مِائَةٍ لَا تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً» ٤٧٧



فَهْرِسُ الْمَجْلَدِ الرَّابِعِ عَشَرَ

٧	٥٦- كِتَابُ الْبِرِّ وَالصَّلَةِ وَالْأَدَبِ
٧	بَابُ بِرِّ الْوَالِدَيْنِ وَأَيُّهُمَا أَحَقُّ بِهِ
١٢	بَابُ تَقْدِيمِ بِرِّ الْوَالِدَيْنِ عَلَى التَّطَوُّعِ بِالصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا
٢٠	بَابُ فَضْلِ صَلَةِ أَصْدِقَاءِ الْأَبِ وَالْأُمِّ وَنَحْوِهِمَا
٢٢	بَابُ تَفْسِيرِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ
٢٥	بَابُ فَضْلِ صَلَةِ الرَّحِمِ، وَتَحْرِيمِ قَطِيعَتِهَا
٣٢	بَابُ تَحْرِيمِ التَّحَاسُدِ وَالتَّبَاغُضِ وَالتَّدَابُرِ
٣٥	بَابُ تَحْرِيمِ الْهَجْرَةِ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ بِإِلَّا عُدْرٍ شَرْعِيٍّ
٣٨	بَابُ تَحْرِيمِ الظَّنِّ، وَالتَّجَسُّسِ، وَالتَّنَافُسِ، وَالتَّنَاجُشِ، وَنَحْوِهَا
٤٢	بَابُ تَحْرِيمِ ظُلْمِ الْمُسْلِمِ، وَخَذْلِهِ، وَاحْتِقَارِهِ، وَدَمِيهِ، وَعَرْضِهِ، وَمَالِهِ
٤٥	بَابُ النَّهْيِ عَنِ الشُّحْنَاءِ
٤٧	بَابُ فَضْلِ الْحُبِّ فِي اللَّهِ تَعَالَى
٥٠	بَابُ فَضْلِ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ
١٣	بَابُ ثَوَابِ الْمُؤْمِنِ فِيمَا يُصِيبُهُ مِنْ مَرَضٍ، أَوْ حُزْنٍ، أَوْ هَمٍّ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، حَتَّى الشُّوْكَةِ يُشَاكُهَا
٥٣	بَابُ تَحْرِيمِ الظُّلْمِ
٦١	بَابُ نَضْرِ الْأَخِ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا
٧٠	بَابُ تَرَاحِمِ الْمُؤْمِنِينَ، وَتَعَاظِفِهِمْ، وَتَعَاضُدِهِمْ
٧٣	بَابُ النَّهْيِ عَنِ السَّبَابِ
٧٥	بَابُ اسْتِحْبَابِ الْعَفْوِ وَالتَّوَاضِعِ
٧٧	بَابُ تَحْرِيمِ الْغِيْبَةِ
٧٩	بَابُ بَشَارَةِ مَنْ سَتَرَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا بِأَنْ يَسْتُرَ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ
٨٢	بَابُ مُدَارَاةِ مَنْ يُتَّقَى فُحْشُهُ
٨٣	بَابُ فَضْلِ الرَّفْقِ
٨٥	بَابُ فَضْلِ الرَّفْقِ

- ٢٣ بَابُ النَّهْيِ عَنِ لَعْنِ الدَّوَابِّ وَغَيْرِهَا ٨٩
- ٢٤ بَابُ مَنْ لَعَنَهُ النَّبِيُّ ﷺ، أَوْ سَبَّهُ، أَوْ دَعَا عَلَيْهِ، وَكَيْسَ هُوَ أَهْلًا لِذَلِكَ،
كَانَ لَهُ زَكَاةٌ وَأَجْرًا وَرَحْمَةٌ ٩٥
- ٢٥ بَابُ ذَمِّ ذِي الْوُجْهِينِ وَتَحْرِيمِ فِعْلِهِ ١٠٥
- ٢٦ بَابُ تَحْرِيمِ الْكُذْبِ، وَبَيَانِ مَا يُبَاحُ مِنْهُ ١٠٦
- ٢٧ بَابُ تَحْرِيمِ النَّمِيمَةِ ١٠٩
- ٢٨ بَابُ قُبْحِ الْكُذْبِ، وَحُسْنِ الصَّدْقِ وَفَضْلِهِ ١١٠
- ٢٩ بَابُ فَضْلِ مَنْ يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْعُضْبِ، وَبِأَيِّ شَيْءٍ يَذْهَبُ الْعُضْبُ ١١٤
- ٣٠ بَابُ خَلْقِ الْإِنْسَانِ خَلْقًا لَا يَتَمَالَكُ ١١٨
- ٣١ بَابُ النَّهْيِ عَنِ ضَرْبِ الْوَجْهِ ١١٩
- ٣٢ بَابُ الْوَعِيدِ الشَّدِيدِ لِمَنْ عَذَّبَ النَّاسَ بِغَيْرِ حَقٍّ ١٢٧
- ٣٣ بَابُ أَمْرِ مَنْ مَرَّ بِسِلَاحٍ فِي مَسْجِدٍ أَوْ سُوقٍ أَوْ غَيْرِهِمَا مِنَ الْمَوَاضِعِ
الْجَامِعَةِ لِلنَّاسِ أَنْ يُمْسِكَ بِنِصَالِهَا ١٢٩
- ٣٤ بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْإِشَارَةِ بِالسَّلَاحِ إِلَى مُسْلِمٍ ١٣١
- ٣٥ بَابُ فَضْلِ إِزَالَةِ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ ١٣٣
- ٣٦ بَابُ تَحْرِيمِ تَعْذِيبِ الْهَرَّةِ وَنَحْوِهَا مِنَ الْحَيَوَانِ الَّذِي لَا يُؤْذِي ١٣٥
- ٣٧ بَابُ تَحْرِيمِ الْكِبْرِ ١٣٧
- ٣٨ بَابُ النَّهْيِ عَنِ تَقْنِيطِ الْإِنْسَانِ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى ١٣٨
- ٣٩ بَابُ فَضْلِ الضُّعْفَاءِ وَالْحَامِلِينَ ١٣٩
- ٤٠ بَابُ النَّهْيِ عَنِ قَوْلِ: هَلَكَ النَّاسُ ١٤٠
- ٤١ بَابُ الْوَصِيَّةِ بِالْجَارِ، وَالْإِحْسَانِ إِلَيْهِ ١٤٢
- ٤٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ طَلَاقَةِ الْوَجْهِ عِنْدَ اللَّقَاءِ ١٤٤
- ٤٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ الشَّفَاعَةِ فِيمَا لَيْسَ بِحَرَامٍ ١٤٥
- ٤٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ مُجَالَسَةِ الصَّالِحِينَ، وَمُجَانَبَةِ قُرْنَاءِ الشُّوءِ ١٤٦
- ٤٥ بَابُ فَضْلِ الْإِحْسَانِ إِلَى الْبَنَاتِ ١٤٨
- ٤٦ بَابُ فَضْلِ مَنْ يَمُوتُ لَهُ وَلَدٌ فَيَحْتَسِبُهُ ١٥٠

- ٤٧ بَابُ إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا حَبَبَهُ إِلَى عِبَادِهِ ١٥٥
- ٤٨ بَابُ الْأَرْوَاحِ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ ١٥٧
- ٤٩ بَابُ الْمَرْءِ مَعَ مَنْ أَحَبَّ ١٥٨
- ٥٠ بَابُ إِذَا أُتِنِيَ عَلَى الصَّالِحِ فَهِيَ بُشْرَى وَلَا تَصْرُهُ ١٦٢



٥٧- كِتَابُ الْقَدْرِ

- ١ بَابُ كَيْفِيَّةِ خَلْقِ الْأَدَمِيِّ فِي بَطْنِ أُمِّهِ، وَكِتَابَةِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ،
وَشَقَاوَتِهِ، وَسَعَادَتِهِ ١٦٧
- ٢ بَابُ حِجَاجِ آدَمَ وَمُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا وَسَلَّم ١٨٢
- ٣ بَابُ تَصْرِيْفِ اللَّهِ تَعَالَى الْقُلُوبَ كَيْفَ شَاءَ ١٨٨
- ٤ بَابُ كُلِّ شَيْءٍ بِقَدْرِ ١٩٠
- ٥ بَابُ قُدْرَةِ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزَّيْنِ وَغَيْرِهِ ١٩٢
- ٦ بَابُ مَعْنَى: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ»، وَحُكْمِ مَوْتِي أَوْ أَوْفَاتِ
الْكَفَّارِ، وَأَوْفَاتِ الْمُسْلِمِينَ ١٩٥
- ٧ بَابُ بَيَانِ أَنَّ الْأَجَالَ، وَالْأَرْزَاقَ، وَغَيْرَهَا لَا تَزِيدُ وَلَا تَنْقُصُ عَمَّا سَبَقَ
بِهِ الْقَدْرُ ٢٠٥
- ٨ بَابُ الْإِيمَانِ لِلْقَدْرِ، وَالْإِدْعَانَ لَهُ ٢٠٩



٥٨- كِتَابُ الْعِلْمِ

- ١ بَابُ النَّهْيِ عَنِ اتِّبَاعِ مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ، وَالتَّحْذِيرِ مِنْ مُتَّبِعِيهِ، وَالنَّهْيِ عَنِ
الْإِخْتِلَافِ فِي الْقُرْآنِ ٢١٥
- ٢ بَابُ رَفْعِ الْعِلْمِ وَقَبْضِهِ، وَظُهُورِ الْجَهْلِ وَالْفِتَنِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ ٢٢٢
- ٣ بَابُ مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً أَوْ سَيِّئَةً، وَمَنْ دَعَا إِلَى هُدًى أَوْ ضَلَالَةٍ ٢٢٨



٢٣٣	٥٩- كِتَابُ الذِّكْرِ، وَالِدُّعَاءِ، وَالتَّوْبَةِ، وَالِاسْتِغْفَارِ
٢٣٣	١ بَابُ الْحَثِّ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى
٢٣٨	٢ بَابُ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَفَضْلِ مَنْ أَحْصَاهَا
٢٤٢	٣ بَابُ الْعَزْمِ فِي الدُّعَاءِ، وَلَا يَقُلْ: إِنْ شِئْتَ
٢٤٤	٤ بَابُ كَرَاهَةِ تَمَنِّي الْمَوْتِ لِضُرِّ نَزَلِ بِهِ
٢٤٧	٥ بَابُ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ .
٢٥١	٦ بَابُ فَضْلِ الذِّكْرِ وَالِدُّعَاءِ وَالتَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَحُسْنِ الظَّنِّ بِهِ
٢٥٤	٧ بَابُ كَرَاهَةِ الدُّعَاءِ بِتَعْجِيلِ الْعُقُوبَةِ فِي الدُّنْيَا
٢٥٦	٨ بَابُ فَضْلِ مَجَالِسِ الذِّكْرِ
	٩ بَابُ فَضْلِ الدُّعَاءِ بِ «اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا
٢٦٠	عَذَابَ النَّارِ»
٢٦١	١٠ بَابُ فَضْلِ التَّهْلِيلِ، وَالتَّسْبِيحِ، وَالِدُّعَاءِ
٢٦٧	١١ بَابُ فَضْلِ الاجْتِمَاعِ عَلَى تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ، وَعَلَى الذِّكْرِ
٢٧١	١٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ الاسْتِغْفَارِ، وَالِإِكْتَارِ مِنْهُ
٢٧٣	١٣ بَابُ التَّوْبَةِ
	١٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ خَفْضِ الصَّوْتِ بِالذِّكْرِ، إِلَّا فِي الْمَوَاضِعِ الَّتِي وَرَدَ
	السَّرْعُ بِرَفْعِهِ فِيهَا كَالتَّلْبِيَةِ وَغَيْرِهَا، وَاسْتِحْبَابِ الْإِكْتَارِ مِنْ قَوْلِ:
٢٧٦	«لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»
٢٨٠	١٥ بَابُ الدَّعَوَاتِ وَالتَّعَوُّذِ
٢٨٦	١٦ بَابُ الدُّعَاءِ عِنْدَ النَّوْمِ
٢٩٤	١٧ بَابُ فِي الْأَدْعِيَةِ
٣٠٣	١٨ بَابُ التَّسْبِيحِ أَوَّلَ النَّهَارِ وَ عِنْدَ النَّوْمِ
٣٠٧	١٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ عِنْدَ صِيَاحِ الدِّيَكِ
٣٠٨	٢٠ بَابُ دُعَاءِ الْكَرْبِ
٣١٠	٢١ بَابُ فَضْلِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ
٣١٢	٢٢ بَابُ فَضْلِ الدُّعَاءِ لِلْمُسْلِمِ بِظَهْرِ الْعَيْبِ

٢٣	بَابُ اسْتِحْبَابِ حَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى بَعْدَ الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ	٣١٥
٢٤	بَابُ بَيَانِ أَنَّهُ يُسْتَجَابُ لِلدَّاعِي مَا لَمْ يَعْجَلْ، فَيَقُولُ: دَعَوْتُ فَلَمْ	
	يُسْتَجَبْ لِي	٣١٦
٢٥	بَابُ أَكْثَرِ أَهْلِ الْجَنَّةِ الْفُقَرَاءِ، وَأَكْثَرِ أَهْلِ النَّارِ النِّسَاءُ، وَبَيَانُ الْفِتْنَةِ	
	بِالنِّسَاءِ	٣١٨
٢٦	بَابُ قِصَّةِ أَصْحَابِ الْعَارِ الثَّلَاثَةِ، وَالتَّوَسُّلِ بِصَالِحِ الْأَعْمَالِ	٣٢٢



٣٣١	٦٠- كِتَابُ التَّوْبَةِ	
١	بَابُ سُقُوطِ الذُّنُوبِ بِالِاسْتِغْفَارِ تَوْبَةً	٣٣٩
٢	بَابُ فَضْلِ دَوَامِ الذِّكْرِ، وَالْفِكْرِ فِي أُمُورِ الْآخِرَةِ، وَالْمُرَاقَبَةِ، وَجَوَازِ	
	تَرْكِ ذَلِكَ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ، وَالِاسْتِغَالِ بِالدُّنْيَا	٣٤١
٣	بَابُ سَعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَنَّهَا تَغْلِبُ غَضَبَهُ	٣٤٥
٤	بَابُ قَبُولِ التَّوْبَةِ مِنَ الذُّنُوبِ وَإِنْ تَكَرَّرَتِ الذُّنُوبُ وَالتَّوْبَةُ	٣٥٧
٥	بَابُ غَيْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَتَحْرِيمِهِ الْفَوَاحِشَ	٣٦٠
٦	بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسِنَاتِ﴾ [هود: ١١٤]	٣٦٣
٧	بَابُ قَبُولِ تَوْبَةِ الْقَاتِلِ، وَإِنْ كَثُرَ قَتْلُهُ	٣٦٧
٨	بَابُ فِي سَعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ، وَفِدَاءِ كُلِّ مُسْلِمٍ بِكَافِرٍ مِنَ	
	النَّارِ	٣٧١
٩	بَابُ حَدِيثِ تَوْبَةِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَصَاحِبِيهِ	٣٧٥
١٠	بَابُ فِي حَدِيثِ الْإِفْكِ وَقَبُولِ تَوْبَةِ الْقَازِفِ	٣٩٩
١١	بَابُ بَرَاءَةِ حَرَمِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الرَّيْبَةِ	٤٢٧



فَهْرِسُ الْمُجَلَّدِ الْخَامِسِ عَشَرَ

٧ - ٦١- كِتَابُ صِفَاتِ الْمُتَأَفِّقِينَ وَأَحْكَامِهِمْ



٢١ - ٦٢- كِتَابُ صِفَةِ الْقِيَامَةِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ

٤٢	بَابُ انْشِقَاقِ الْقَمَرِ	١
٤٥	بَابُ فِي الْكُفَّارِ	٢
٥٠	بَابُ جَزَاءِ الْمُؤْمِنِ بِحَسَنَاتِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَتَعْجِيلِ حَسَنَاتِ الْكَافِرِ فِي الدُّنْيَا	٣
٥٢	بَابُ مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَالزَّرْعِ، وَالْمُتَأَفِّقِ وَالْكَافِرِ كَالْأَرْزَةِ	٤
٥٦	بَابُ مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ النَّخْلَةِ	٥
٦١	بَابُ تَحْرِيشِ الشَّيْطَانِ وَبَعْثِهِ سَرَايَاهُ لِفِتْنَةِ النَّاسِ، وَأَنَّ مَعَ كُلِّ إِنْسَانٍ قَرِينًا	٦
٦٥	بَابُ لَنْ يَدْخُلَ أَحَدُ الْجَنَّةِ بِعَمَلِهِ، بَلْ بِرَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى	٧
٧٠	بَابُ إِكْتِنَارِ الْأَعْمَالِ وَالْاجْتِهَادِ فِي الْعِبَادَةِ	٨
٧٢	بَابُ الْاِقْتِصَادِ فِي الْمَوْعِظَةِ	٩



٧٧ - ٦٣- كِتَابُ الْجَنَّةِ وَصِفَةِ نَعِيمِهَا وَأَهْلِهَا



١٠١ - ٦٤- كِتَابُ جَهَنَّمَ أَعَادَنَا اللَّهُ مِنْهَا

١٢٢	بَابُ فَنَاءِ الدُّنْيَا، وَبَيَانِ الْحَشْرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ	١
١٢٧	بَابُ فِي صِفَةِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، أَعَانَنَا اللَّهُ عَلَى أَهْوَالِهِ	٢
١٢٩	بَابُ الصِّفَاتِ الَّتِي يُعْرَفُ بِهَا فِي الدُّنْيَا أَهْلُ الْجَنَّةِ وَأَهْلُ النَّارِ	٣

- ١١ بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْمَدْحِ إِذَا كَانَ فِيهِ إِفْرَاطٌ، أَوْ خِيفَتْ مِنْهُ فِتْنَةٌ عَلَى
الْمَمْدُوحِ ٣٣١
- ١٢ بَابُ التَّكْبِثِ فِي الْحَدِيثِ، وَحُكْمُ كِتَابَةِ الْعِلْمِ ٣٣٥
- ١٣ بَابُ قِصَّةِ أَصْحَابِ الْأَخْذُودِ، وَالسَّاحِرِ وَالرَّاهِبِ وَالْغُلَامِ ٣٣٧
- ١٤ بَابُ حَدِيثِ جَابِرِ الطَّوِيلِ، وَقِصَّةِ أَبِي الْيَسْرِ ٣٤١
- ١٥ بَابُ فِي حَدِيثِ الْهَجْرَةِ، وَيُقَالُ لَهُ: حَدِيثُ الرَّحْلِ، بِالْحَاءِ ٣٦٣



٦٧- كِتَابُ التَّفْسِيرِ

٣٧١



٣٩٧ الفهارس العامة

- ١ فهرس الآيات القرآنية ٣٩٩
- ٢ فهرس الأحاديث الواردة في الشرح ٤٤٣
- ٣ فهرس الأحاديث التي حكم عليها الإمام النووي ٤٨٣
- ٤ فهرس أقوال الإمام النووي في الرجال ٤٩١
- ٥ فهرس تعقبات الإمام النووي على السابقين ٤٩٧
- ٦ فهرس المصنفات المذكورة في الشرح ٥١٧
- ٧ فهرس الشعر ٥٣٧
- ٨ فهرس المحتويات ٥٤٣



قام بالإخراج الفلبي

خالد بن أحمد صفوت حشيش

القاهرة - جوال وواتس: ٠٠٢ ٠١٠٦٢٨٩٦٦٣٧

hashish211061@gmail.com

